

مُسْتَنِدٌ
الْأَصْلُ الْحَدِيثُ حَذَّلَ الْمُنْجَلِي
عَنْهُ
(١٦٤ - ٢٤١)

حَقُّهُ هَذَا الْحُرْزُ وَحَرَّاجُ أَحَادِيثِهِ وَعَلَقَ عَلَيْهِ

شَعِيبُ الْأَرْنُوْوُطُ مُحَمَّدُ غَيْمُ الْعِرْقُوسِيُّ
شَارَكَ فِي تَحْقِيقِهِ
مُحَمَّدُ رَضْوَانُ الْعِرْقُوسِيُّ

لِلْبَرْزُولِ اللَّهُ يَأْنِي لِلَّذِلِّ لَوْلَا

مَؤْسَسَةُ الرِّسَالَةِ

المَوْسُوعَةُ الْيَتِيمَةُ

مُسْنَدٌ

الْأَمْرُ الْخَلِيلِ حَبِيلًا

٣٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خَايَا فِي كَلْمَةٍ



للطباعة والنشر والتوزيع

جَمِيعُ الْحَقُوقِ مَحْفُوظَةٌ لِلنَّاشرِ
الطبعَةُ الْأُولَى
م ١٩٩٩ / ١٤٢٠

وَطْنِ الْمُصْرِطِية

شارع حبيب أبي شهلا

بيَانِ الْمُسْكِنِ

تلفاكس: (٩٦٣) ٣٨٨٧٦٣ - ٣٩٩٣٦٣ - ٨١٢٣٩٦

ص.ب: ١١٧٣٦٤

برقية: بيوشان

بيروت - لبنان

Al-Risalah
PUBLISHERS

BEIRUT

LEBANON

Telefax: (9611)

٨١٥٧١٢ ٣١٩٥٣٩ ٦٥٣٢٤٣

P.O. Box 117460

E-mail:

Risalah@cyberia.net.lb

Web Location:

Http://www.risalah.com

حقوق الطبع محفوظة © ١٩٩٩ م. لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه. ولا يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خططي مسبق من الناشر.

الْمَوْبِدُ عَنِ الْأَنْتِلْيَةِ

يُقدِّمُها مُوسَّةُ الرِّسَالَةِ لِلطبَاعَةِ وَالشُّرْقِ وَالتَّوزِيعِ
بَيْرُوت

المُرِفُ العام على إصدار هذه الموسوعة

اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُكْرَمِ
عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُكْرَمِ

المشرف على تحقيق هذا المنهج

الشَّيْخُ شَعِيبُ الْأَنْجُورَةُ

شَارَكَ فِي تَحْقِيقِ هَذَا الْمُسْنَدِ بِإِشْرَافِ الْأَسَاذَةِ

تَعْبِيْدُ الْأَرْضَوْطِ مُحَمَّدْ نَعِيمْ عَرْقُوْسِيْ عَادِلْ مُرْسَدِ إِبْرَاهِيمْ الزَّبِيْنِ
كُلُّهُ

محمد ضيـان العـرسـوـي سـعـيـد الـلـهـام هـشـمـعـبـالـفـغـورـ أـهـمـ بـهـرـفـومـ
محمد أـنـسـالـنـ عـبـدـالـطـيـفـ حـرـزـالـلـهـ محمد بـرـكـاتـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَمِيمَة مِسْنَد الْكُوفَيْنِ

حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ^(١)

٣٦٦ / ٤ - حدثنا يحيى، عن يوسف بن صهيب. ووكيع، حدثنا يوسف، عن حبيب بن يسار

عن زيد بن أرقام رضي الله تعالى عنه، عن النبي ﷺ قال:
«مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ، فَلَيْسَ مِنَّا»^(٢).

(١) قال السندي: زيدُ بن أرقام مختلفٌ في كُنيته؛ قيل: أبو عمرو، وقيل: أبو عامر، واستصغر يوم أحد، وأول مشاهده الخندق، وقيل: المُرَيسيع، وغزا مع النبي ﷺ سبع عشرة غزوة، ثبت ذلك في الصحيح، وله حديثٌ كثير، شهد صفين مع عليٍّ، ومات بالكوفة أيام المختار سنة ستٍ وستين، وقيل: سنة ثمان وستين، وهو الذي سمع عبد الله بن أبي يقول: ليخرجن الأعز منها الأذل، فأخبر رسول الله ﷺ، فسأل عبد الله، فأنكر، فأنزل الله تعالى تصديقَ زيدٍ؛ ثبت ذلك في «الصحيحين»، وفيه: فقال: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ يَا زَيْدًا». وقال أبو المنهاج: سأل البراء عن الصرف، فقال: سُلْ زيدَ بنَ أَرْقَمَ، فإنه خيرٌ مني وأعلم.

قلنا: حديثَ غَزْوَهِ سَبْعَ عَشْرَةَ غَزَوَةً سِيرَدَ بِرْ قَمَ (١٩٢٨٢)، وحديث تصدقِ الله له سيرد برقم (١٩٢٨٥)، وحديث الصرف برقم (١٩٢٧٥).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين؛ غير يوسف بن صهيب وحبيب بن يسار، فمن رجال الترمذى والنمسائى، وروى أبو داود للأول منهما أيضاً، وكلاهما ثقة. يحيى: هو ابن سعيد القطان، ووكيع: هو ابن الجراح الرؤاسى.

وآخرجه الترمذى (٢٧٦١)، والنمسائى في «الكبرى» (١٤)، وابن عدى في =

.....

=«الكامل» ٢٣٦١ / ٦ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨ / ٥٦٤ - ٥٦٥، وعبد بن حميد (٢٦٤)، ويعقوبُ
ابنُ سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣ / ٢٣٣، والترمذى (٢٧٦١)، والنسائي في
«المجتبى» ١ / ١٥ و ٨ / ١٢٩ - ١٣٠، والعقيلي في «الضعفاء» ٤ / ١٩٥، وابن
حبان (٥٤٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٣٣) و (٥٠٣٤) و (٥٠٣٦)، والقضاعي
في «مستند الشهاب» (٣٥٦) و (٣٥٧)، والبيهقي في «الأداب» (٦٩٢)،
والزمي في «تهذيب الكمال» في (ترجمة حبيب بن يسار) من طرق عن يوسف
ابن صهيب، به. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.
وأخرجه الطبرانى في «الأوسط» (٥٢٦) من طريق جرير بن عبد الحميد،
عن زكريا بن يحيى البدي، عن حبيب بن يسار، به. وقال: لم يرو هذا
الحديث عن زكريا بن يحيى إلا جرير.

وأخرجه الطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (١٣٤٩) من طريق خلاد بن
يحيى الكوفى، عن يوسف بن صهيب، عن حبيب بن يسار، عن أبي رملة،
عن زيد بن أرقم، به. وهذا من المزيد في متصل الأسانيد، وأبو رملة اسمه
عبد الله بن أبي أمامة بن ثعلبة الأنباري الحارثي المدنى.
وسيرد برقم (١٩٢٧٣).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٧٣٨) بلفظ: كان رسول الله ﷺ
يقص شاربه، وكان أبوكم إبراهيم من قبله يقص شاربه. وذكرنا بقية أحاديث
الباب هناك، وتزيد عليها حديث المغيرة بن شعبة؛ سلف برقم (١٨٢١٢).
قال المباركفوري: قوله: «فليس مَنْ» أي: ليس من العاملين بستتنا ...
واختلف الناس في حَدَّ ما يُقصُ منه، وقد ذهب كثير من السلف إلى استصاله
وحلقه، لظاهر قوله: «أَحْفُوا وانهَكُوا»، وهو قول الكوفيين، وذهب كثير منهم
إلى منع الحلق والاستصال، وإليه ذهب مالك، وكان يرى تأدِيبَ مَنْ حَلَّقَه،
وروى عنه ابن القاسم أنه قال: إحفاء الشارب مُثْلَةً. قال النووي: المختار أنه
يقص حتى يدو طرف الشَّفَةِ، ولا يُحْفِيَه من أصله. قال: وأما روایة: «أَحْفُوا

١٩٢٦٤ - حديثنا وكيع، حدثنا هشام الدستوائي، عن القاسم بن عوف الشيباني

عن زيد بن أرقم قال: خرج رسول الله ﷺ على أهل قباء، وهم يصلون الضحى، فقال: «صلاة الأوّابين إذا رَمضَتِ الفِصالُ من الضحى»^(١).

= الشوارب» فمعناها: أحفوا ما طال عن الشفتين وكذلك قال مالك في «الموطأ»: يؤخذ من الشراب حتى تبدو أطراف الشفة ... وروى الأثرم عن الإمام أحمد أنه كان يُحفي شاربه إحفاءً شديداً. وقال حنبل: قيل لأبي عبد الله: ترى للرجل يأخذ شاربه ويُحفيه، أم كيف يأخذه؟ قال: إن أحفاه فلا بأس، وإن أخذه قصاً فلا بأس.

قلنا: قد سلف من حديث المغيرة بن شعبة برقم (١٨٢١٢) أن رسول الله ﷺ قصّ له شاربه على سواك، وإسناده حسن.

قال السندي: قوله: «فليس منا» أي: من أهل سنتنا وطريقتنا، وقيل: هو تغليظ، وبالجملة؛ فيه تأكيدٌ بأخذ الشراب، وأنه لا ينبغي إهماله، ثم في قوله: «من شاربه» إشارةٌ إلى أنه يكفي أخذُ البعض، كذهب مالك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده على شرط مسلم. القاسم بن عوف - وإنْ كان ضعيفاً - قد انتقى له مسلم هذا الحديث الواحد، وأدرجه في صحيحه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وآخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٤٠٦/٢ - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٠١٠) - عن وكيع، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطيالسي (٦٨٧) - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤٩/٣ - والدارمي (١٤٥٧)، ومسلم (٧٤٨) من طرق عن هشام، به.

وآخرجه الطبراني في «الكتير» (٥١١٣) من طريق يحيى الحمامي، عن =

١٩٢٦٥ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أبي حيّان التيمي، حدثني
يزيدُ بن حيّان التيمي قال:

انطلقتُ أنا وحُصين بن سبرة وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم، فلما جلسنا إليه، قال له حُصين: لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً، رأيت رسول الله ﷺ، وسمعت حديثه، وغزوت معه، وصليت معه، لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً، حدثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله ﷺ. فقال: يا ابن أخي، والله لقد كبرت سيني، وقدم عهدي، ونسيت بعض الذي كنت أعي من رسول الله ﷺ، مما حدثكم فاقبلوه، وما لا فلا تكلفونيه. ثم قال: ٤٦٧/٤ قام رسول الله ﷺ يوماً خطيباً فينا بماء يُدعى خماماً، بين مكة

= وكيع، عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن القاسم الشيباني، عن زيد موقوفاً. ويحيى الجماني ضعيف.
وسيأتي بالأرقام: (١٩٢٧٠) و(١٩٣١٩) و(١٩٣٤٧).

قال السندي: قوله: «الأوابين» جمع أواب، وهو الكثير الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة، أو المطibus، أو المسبيح.

إذا رَمضَت؟ من رَمضَنَ، كَسْمَعَ، والرمضاء: الحجارة الحامية من حر الشمس، ومعنى رَمضَت الفِصال: أنها وجدت حر الرَّمضاء، والفصال بكسر الفاء؛ جمع فصيل، وهو من أولاد الإبل ما فصل عن أمها، واستغنى عن الرضاع. وفي «المجمع»: هو أن تحمى الرَّمضاء، وهي الرمل، فتبرك الفِصال من شدة حرها، واحتراق أحفافها، والنفُس تميل إلى الاستراحة في هذا الوقت، فالاشتغال بالطاعة أَوْبٌ ورجوع إلى رضا الرب.

من الضحى: أي: لأجله، والمراد صلاة الضحى عند ارتفاع النهار وشدة الحر.

والمدينة، فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعَظَ، وَذَكَرَ، ثُمَّ
قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، أَلَا يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَنِي
رَسُولٌ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَأُجِيبَ، وَإِنِّي تارِكٌ فِيْكُمْ ثَقَلَيْنِ، أَوْلُهُما
كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى،
وَاسْتَمِسِكُوا بِهِ» فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَرَغَبَ فِيهِ. قَالَ: «وَأَهْلُ
بَيْتِي، أَذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ
بَيْتِي» فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا
زِيد؟ أَلِيسْ نَسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: إِنَّ نَسَاءَهُ مِنْ أَهْلِ
بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ حُرْمَ الصَّدَقَةِ بَعْدِهِ. قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ
آلُ عَلَيَّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ. قَالَ: أُكُلُّ هُؤُلَاءِ
حُرْمَ الصَّدَقَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، يزيد بن حيان التيمي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفيين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن علية، وأبو حيان التيمي: هو يحيى بن سعيد بن حيان. وأخرجه مسلم (٢٤٠٨) (٣٦) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأنخرجه بتمامه ومختصرًا ابن أبي شيبة ٢١٥/٣، والدارمي (٣٣١٦)،
ومسلم (٢٤٠٨)، وأبو داود (٤٩٧٣)، ويعقوب بن سفيان ٥٣٦/١، وابن أبي
عاصم في «السنة» (١٥٥٠-١٥٥١)، والن sai في «الكبرى» (٨١٧٥)، وابن
خزيمة (٢٣٥٧)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٥٩٢/٤ - والطحاوي
في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٢٨)، والبيهقي
في «السنن» ١١٣/١٠، والبغوي في «شرح السنن» (٣٩١٣) من طرق عن
أبي حيّان التيمي، به. وجاء عند ابن أبي شيبة ويعقوب بن سفيان وابن أبي =

= عاصم والطحاوي من طريق محمد بن فضيل: حصين بن عقبة، بدل: حصين ابن سبرة.

وآخرجه مطولاً وختصاراً عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٩٤٣)، وابن أبي شيبة ١٠/٥٠٥، ومسلم (٢٤٠٨) (٣٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٥٢)، وابن حبان (١٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٢٣) و(٥٠٢٤) و(٥٠٢٥) و(٥٠٢٦) و(٥٠٢٧) من طرق عن يزيد بن حيان التيمي، به .
وسيرد من وجه آخر مختصاراً برقم (١٩٣١٣).

وله طرق أخرى أوردناها عند ذكرنا لحديث زيد بن أرقم هذا شاهداً لحديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١١٠٤) وبعضها مطول بزيادة: «منْ كنتُ مولاه فعليّ مولاه» الآتية برقم (١٩٣٠٢)، وذكرنا هناك كذلك بقية أحاديث الباب .

وانظر حديث أم سلمة الآتي ٢٩٢/٦ .

قال السندي: قوله: أعي، أي: أحفظ .

خُمّاً؛ بضم خاء معجمة، وتشديد ميم .

رسول ربى: يريد ملك الموت، والمقصود أن هذا وصيّة منه، فلا بدّ أن يسمعوها في الحال بأحسن وجه، ويراعوها بعده .
ثَلَّيْنَ، أي: أمرین، كُلُّ منهما ذو قدر، وثقل، لا أنه خفيف لا قدر له .

وأهْلُ بيتي: بالرفع، أي: والثاني أهْلُ بيتي، أو بالنصب، أي: راعوهـمـ، وما بعده يدلـلـ على هذا المحذوف .

قال: إن نساءه من أهل بيته، أي: بالمعنى العام، وهو مـنـ له تعلـقـ بالبيت .

ولكن أهل بيته، أي: بالمعنى المخصوص .

مـنـ حُرِّمـ: على بناء المفعول مخفـفاـ .

بعده، أي: حتى بعده أيضاً، وليس المراد التقيد .

١٩٢٦٦ - قال يزيدُ بْنُ حِيَانَ:

حدثنا زيدُ بْنُ أرقم في مجلسه ذلك، قال: بعث إلى عبيدُ الله بْنُ زياد، فأتيته، فقال: ما أحاديث تُحدثها وترويها عن رسول الله ﷺ لا نجدها في كتاب الله عز وجل؟ تُحدث أنَّ له حوضاً في الجنة! قال: قد حدثناه رسول الله ﷺ ووعدناه. قال: كذبتَ، ولكنك شيخ قد خرفتَ. قال: إني قد سمعتهُ أذناي، ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ يقول: «منْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبُوأْ مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ»، وما كذبتُ على رسول الله ﷺ. وحدثنا زيدُ في مجلسه، قال: «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لِيَعْظُمُ لِلنَّارِ حَتَّى يَكُونَ الضَّرُسُ مِنْ أَضْرَاسِهِ كَاحِدٌ»^(١).

(١) هو موصول بإسناد سابقه.

وآخرجه مطولاً ومحتصراً ابنُ أبي شيبة ٤٥٢-٤٥٣، والطبراني في «الكبير» (٥٠٢١) و(٥٠٢٢) من طرق عن أبي حيان، به. قوله منه: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبُوأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»: آخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠١٨) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً (٥٠١٩) و(٥٠٢٠) من طريقين عن أبي حيان، به.

وآخرجه الطبراني أيضاً (٥٠١٧) من طريق عمرو بن ثابت، عن يزيد بن حيان، به.

وذكرنا أحاديث الباب عند حديث ابن عمرو (٦٤٧٨). قوله منه: «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لِيَعْظُمُ لِلنَّارِ...»: أخرج نحوه ابنُ =

١٩٢٦٧ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن يزيد بن حيان

عن زيد بن أرقم قال: سَحَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مِّنَ الْيَهُودِ،
قال: فاشتكي لذلك أياماً. قال: فجاءه جبريل عليه السلام،
فقال: إن رجلاً من اليهود سحرك، عقد لك عَدَداً في بئر كذا
وكذا، فأرسِلْ إِلَيْهَا مِنْ يَجِيءُ بِهَا، فبعث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علياً
رضي الله عنه، فاستخرجها، فجاء بها، فَحَلَّهَا. قال: فقام
رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كأنما نُشِطَ من عِقالٍ، فما ذَكَرَ لِذَلِكَ الْيَهُودِيِّ،
وَلَا رَأَاهُ فِي وَجْهِهِ قُطُّ حَتَّى مات^(١).

= أبي شيبة ١٦٤ / ١٣ عن عليٍّ بن مُسْهِرٍ، عن أبي حيان، به. وهو - وإن كان موقوفاً - في حكم المرفوع، وقد سلف مرفوعاً من حديث ابن عمر برقم (٤٨٠٠)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: كذبت: اجتراء على تكذيب الحق بالجهل، كما هو شأن من لا يبالى بأمور الدين.
قد خَرَفَتْ: يقال: خَرَفَ الرَّجُلُ؛ كسمع، بإعجام خاء وإهمال راء، أي:
فسد عقله لكبره.

قال: إن الرجل، أي: المكذب للحق، ففيه تعريض له.

(١) حديث صحيح بغير هذه السياقة، وهذا إسناد فيه تدليس الأعمش، فقد قال الذهبي فيه في «الميزان»: فمتى قال: «حدثنا» فلا كلام، ومتى قال: «عن» تطرّق إليه احتمال التدليس إلا في شيوخ له أكثر عنهم، كإبراهيم، وأبي وائل، وأبي صالح السمان، فإن روایته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال. قلنا: وروایته في هذا الحديث عَمَّن لم يُكثِر عنهم، وليس له عن شيخه يزيد ابن حيان في هذا الحديث روایة في الكتب الستة، وكذا شيخه الآخر فيه - وهو ثُمَّامة بن عقبة الآتي ذكره في التخريج - لم يُعرف من المكثرين عنه، وقد عنون =

= في جميع الطرق إليه، كما سيرد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠-٢٩/٨ - ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٥٠١٦) - عبد بن حميد (٢٧١)، والنسائي في «المجتبى» (١١٢-١١٣/٧)، وفي «الكبير» (٣٥٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٣٥) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وعند عبد بن حميد والطحاوي زيادة: فأتاه جبريل، فنزل عليه بالمعوذتين، قبل قوله فقال: إن رجلاً من اليهود سحرك، ورواية عبد بن حميد صريحة أن النبي ﷺ أمرَ علياً أن يُحَلِّ العَدَدَ، ويقرأ آية، وسياق ما نقله الحافظ في «الفتح» ٢٣٠/١٠ عن عبد بن حميد يشير إلى أن الأمر جبريل، والمأمور هو النبي ﷺ! وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١٩٩/٢ من طريق سفيان الثوري، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢٩٠-٢٨٩/٣، والطبراني في «الكبير» (٥٠١٢) من طريق شيبان، والطبراني في «الكبير» (٥٠١١)، والحاكم في «المستدرك» ٣٦١-٣٦٠/٤ من طريق جرير، ثلاثة عن الأعمش، عن ثُمَّامة بن عُقبة المُحَلَّمِيِّ، عن زيد بن أرقم، به، نحوه. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه. فتعقبه الذبيبي بقوله: لم يُخرجا لثمامه شيئاً، وهو صدوق.

قلنا: وقد جاء عند ابن سعد ويعقوب بن سفيان أن الذي سحره رجلٌ من الأنصار، وقد بيَّنت روایة البخاري (٥٧٦٥) أنه من بني زُرْقُونَ، حلِيفٌ لليهود، كان منافقاً. قال الحافظ في «الفتح» ٢٢٦/١٠: وبنو زُرْقُونَ بطنٌ من الأنصار مشهورٌ من الخزرج. ثم حكى عن القاضي عياض قوله: ويحتمل أن يكون قيل له يهوديٌّ، لكونه من حلِيفائهم، لا أنه كان على دينهم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٩٠-٢٨٩/٦ وقال: رواه النسائي باختصار، والطبراني بأسانيد، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

قلنا: وسياقه الصحيح ما رواه البخاري (٥٧٦٣) من حديث عائشة من طريق عيسى بن يونس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عنها قالت: سحر رسول

= الله ﷺ رجلٌ من بنى زُرِيقَ يُقال له: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، وفيه أن رسول الله ﷺ هو الذي ذهب في ناس من أصحابه إلى البئر التي فيها مشاطة السحر، وفيه أن عائشة قالت له: أَفَلَا اسْتَخْرَجْتَهُ؟ قال: قَدْ عَافَانِي اللَّهُ، وَأَنْهُ أَمْرٌ بِالْبَئْرِ، فَدُفِنَتْ. ورواه البخاري كذلك (٥٧٦٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، به غير أنَّ في روایته أنَّ النبي ﷺ أتى البئر حتى استخرجه، وفيه قالت عائشة للنبي ﷺ: أَفَلَا تَسْتَرَّتْ؟ فقال: أَمَا وَاللَّهُ قَدْ شَفَانِي.

قلنا: فرواية الصحيح أنه لم يَحْلُلْها، كما ورد في رواية الإمام أحمد هذه. وقد بحث الحافظ في الجمع بين رواية عيسى بن يونس التي فيها أن النبي ﷺ لم يستخرج مشاطة السحر، وبين رواية سفيان بن عيينة التي فيها أنه استخرجه، فحكى في «الفتح» ٢٣٤/١٠ عن ابن بطال قوله: ذكر المهلب أن الرواة اختلفوا على هشام في إخراج السحر المذكور، فأثبتته سفيان، وجعل سؤال عائشة عن النشرة، ونفاه عيسى بن يونس، وجعل سؤالها عن الاستخراج، ولم يذكر الجواب، وصرَّح به أبوأسامة، قال: والنظر يقتضي ترجيح رواية سفيان، لتقديمه في الضبط، ويعيده أن النشرة لم تقع في رواية أبيأسامة، والزيادة من سفيان مقبولة، لأنَّه أثبَّهم، ولا سيما أنه كرر استخراج السحر في روایته مرتين، فيبعد من الوهم، وزاد ذكر النشرة، وجعل جوابَه ﷺ عنها بلا، بدلاً عن الاستخراج، قال: ويحمل وجهاً آخر، فذكر ما محصله: أن الاستخراج المنفي في رواية أبيأسامة غير الاستخراج المثبت في رواية سفيان، فالمحصل هو استخراج الجف، والممنفي استخراج ما حواه، قال: وكان السر في ذلك أن لا يراه الناس، فيتعلمه من أراد استعمال السحر. قلت: وقع في رواية عمرة: فاستخرج جف طلعة من تحت راعوفة، وفي حديث زيد ابن أرقم: فآخرجوه، فرموا به، وفي مرسل عمر بن الحكم أن الذي استخرج السحر قيس بن محسن، وكلُّ هذا لا يخالف الحمل المذكور، لكن في آخر رواية عمرة، وفي حديث ابن عباس، أنهم وجدوا وترًا فيه عُقدًا، وأنها انحلت عند قراءة المعوذتين، فيه إشعار باستكشاف ما كان داخل الجف، فلو كان =

١٩٢٦٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، عن طلحة مولى قرظة

عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنت بجزءٍ من مائة ألف جُزءٍ مِمْنَ يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قال: فقلنا لزيد: وكم أنت يومئذ؟ قال: فقال: بين^(١) الست مائة إلى السبع مائة^(٢).

ثابتاً، لقبح في الجمع المذكور، لكن لا يخلو إسناد كل منها من ضعف. وقد بحث الحافظ كذلك في «الفتح» ٢٣٠ / ١٠ في الجمع بين رواية الصحيح أن النبي ﷺ هو الذي أتى البشر، وبين الروايات التي فيها أنه ﷺ بعث غيره بأنه ﷺ وجهم أولاً، ثم توجه، فشاهدها بنفسه، وجميع الروايات، سوى الصحيح ضعيفة، فلا حاجة لتکلف الجمع بينها وبين الصحيح.

وسيأتي حديث عائشة ٦ / ٥٠ و ٥٧ و ٦٣ و ٩٦.

قال السندي: قوله: إليها، أي: إلى البشر.

من يجيء بها، أي: بالعقد.

كأنما نُشِطَ؛ على بناء المفعول، قيل: الصحيح: أُنشِطَ، بزيادة الألف، إذ يقال: نَسَطَتُ الجبل؛ كَضَرَبَ: عَدَدَه، وَأَنْسَطَهُ: حَلَّتَه، والعقال بكسر العين: ما يُشَدُّ به البعير من الجبل.

ولا رأى، أي: ولا رأى اليهودي ذلك في وجهه ﷺ، بأن يُظهر له الكراهة، وسوء المعاملة.

(١) في (ظ١٣): ما بين.

(٢) إسناده ضعيف، طلحة مولى قرظة - وهو ابن يزيد أبو حمزة - لم يرو عنه غير عمرو بن مرة، ولم يثبت توثيقه عمن يعتمد به، وقول الحافظ ابن حجر في «تهذيبه» و«تقربيه»: وثّقه النسائي، يغلب علىظن أنه وهم منه ليس له سلف فيه، وقد رجعنا إلى كلام النسائي بإثر الحديث الذي نقله الحافظ وأورد

١٩٢٦٩ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن ثُمَّامَةَ بْنِ عَقْبَةَ

= فيه التوثيق عنه، فلم نجده فيه، وأما الحافظ المزي فقد أورد كلام النساء دون توثيقه، وأما رواية البخاري عنه في «صحيحه» (٣٧٨٧) و(٣٧٨٨) فهي في فضائل الأنصار وفيها ما يدل على أن البخاري لم يتحرج به، فقد جاء في هذه الرواية متابعة عبد الرحمن بن أبي ليلى له، ففي آخر الحديث: «قال عمرو: فذكرته لابن أبي ليلى، قال: قد زعم ذاك زيد». وأخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٥/١١)، والطبراني (٥٠٠٠)، والحاكم ٧٧/١ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه، ولكنهما تركاه للخلاف الذي في متنه من العدد، والله أعلم. قلنا: وقد وقع سقط في إسناد «المستدرك» نَبَّأَ عليه المعنني به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السُّنْنَةِ» (٧٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٨) و(٤٩٩٩)، والحاكم ٧٧/١ من طرق عن الأعمش، به. وجاء العدد عند الطبراني (٤٩٩٩): ما بين الثمان مئة إلى السبع مئة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٠١) من طريق عبد الله بن عمرو بن مرة، عن أبيه، به. وفيه: ما بين السبع مئة إلى الثمان مئة. وسيرد بالأرقام (١٩٢٩١) و(١٩٣٣٠٩) و(١٩٣٢١).

وفي الباب عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكلنبي حوضاً، وإنهم يتباهون أيُّهم أكثرُ واردة، وإنني لأرجو أن أكون أكثرَهُم واردة». رواه الترمذى (٢٤٤٣)، وقال: هذا حديث غريب. وقد روى الأشعث بن عبد الملك هذا الحديث، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلًا، ولم يذكر فيه: عن سمرة، وهو أصلح. وانظر حديث البراء (١٨٥٨٢).

وحديث الحوض من الأحاديث المتواترة، أورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة» (١٠٨).

عن زيد بن أرقم قال: أتى النبي ﷺ رجلٌ من اليهود، فقال: يا أبا القاسم، ألسْتَ تزعمُ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرُبُونَ؟ قال لأصحابه: إِنَّ أَقْرَرَ لِي بِهَذِهِ^(۱) خَصْمَتُهُ. قال: فقال رسول الله ﷺ: «بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ أَحَدَهُمْ لَيُعْطَى قُوَّةً مِئَةِ رَجُلٍ فِي الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَالشَّهْوَةِ وَالْجَمَاعِ». قال له اليهودي: فإنَّ الذِي يَأْكُلُ وَيَشْرُبُ تَكُونُ لَهُ الْحاجَةُ. قال: فقال رسول الله ﷺ: «حَاجَةُ أَحَدِهِمْ عَرَقٌ يَقِيسُ مِنْ جُلُودِهِمْ مِثْلَ رِيحِ الْمِسْكِ، فَإِذَا الْبَطْنُ قدْ ضَمَرَ»^(۲).

(۱) في (ظ۱۳) و(ق): بهذه.

(۲) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات، غير أن الأعمش - وهو سليمان بن مهران - قد عنون، وإنما احتملوا تدليسه عمن أكثر عنهم من شيوخه كما ذكر الذهبي في «الميزان». أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير. وأخرجه هناد في «الزهد» (۶۳) و(۹۰) مختصراً - ومن طريقه ابن حبان (۷۴۲۴) - والبزار (۳۵۲۲) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (۵۰۰۷)، والبيهقي في «البعث والنشور» (۳۵۲) من طريق أبي معاوية، بهذه الإسناد.

وأخرجه هناد في «الزهد» (۹۰)، والحسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (۱۴۵۹)، عبد بن حميد في «المنتخب» (۲۶۳)، والدارمي (۲۸۲۵)، والبزار (۳۵۲۳) (زوائد)، والنسائي في «الكبير» (۱۱۴۷۸) - وهو في «التفسير» (۴۹۸) - والطبراني في «الكبير» (۵۰۰۴) - ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة ثمامة بن عقبة) - والطبراني أيضاً (۵۰۰۵) و(۵۰۰۷) و(۵۰۰۸) و(۵۰۰۹)، وفي «الأوسط» (۱۷۴۳)، وأبو نعيم في «الحلية» ۳۶۶/۷ و ۱۱۶/۸، وفي «صفة الجنة» (۳۲۹) من طرق، عن الأعمش، به. قال البزار: بعضهم يقول: عن الأعمش، عن زيد بن حبان كذا، ولعله يزيد بن حيان، عن زيد بن أرقم.

.....
.....
.....

= وقال الحافظ في «الفتح» ٦/٣٢٤: وسمى الطبراني في روايته هذا السائل ثعلبة بن الحارث.

قلنا: قد جاء اسمه عند الطبراني في حديث آخر برقم (٥٠١٤)، والظاهر أنه صدر هذا الحديث.

وقال أبو نعيم: من حديث الأعمش ثابت، رواه عنه الناس.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠١٠) من طريق عبد النور بن عبد الله بن سنان، عن هارون بن سعد العجلبي، أو الجعفي، عن ثمامة بن عقبة، قال: سمعت زيد بن أرقم، قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ، فقال له رجل من اليهود: أتزعم أن في الجنة طعاماً وشراباً وأزواجاً؟ فذكر نحوه. وعبد النور بن عبد الله بن سنان؛ قال العقيلي: يضع الحديث، وقال الذهبي: كذاب، وساق له حديثاً موضوعاً.

قلنا: ومع ذلك ذكره ابن حبان في «الثقة»، قال الحافظ في «اللسان»: كان ابن حبان ما اطلع على هذا الحديث الذي له عن شعبة، فإنه موضوع. قلنا: قد أورده البخاري في «التاريخ الكبير» ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً!

وأورده ابن كثير في «النهاية» ٢/٤٣١-٤٣٢، ونقل عن الضياء المقدسي قوله: وهذا عندي على شرط مسلم، لأن ثمامة ثقة، وقد صرح بسماعه من زيد بن أرقم.

قلنا: ثمامة لم يخرج له مسلم، وقد روى له البخاري في «الأدب المفرد».

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤١٦، ونسبة للطبراني وأحمد والبزار،
وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح، غير ثمامة بن عقبة، وهو ثقة.
وسيرد برقم (١٩٣١٤).

وله شاهد من حديث جابر، سلف برقم (١٤٤٠١)، ولفظه: «أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون، ولا يتغوطون، ولا يبولون، ولا يتمخطون، ولا

١٩٢٧ - حدثنا إسماعيل بن علية، أخبرنا أيوب، عن القاسم الشيباني

أن زيداً بن أرقم رأى قوماً يصلون في مسجد قباء من الضحي، فقال: أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل، إن رسول الله ﷺ قال: «إن صلاة الأوّابين حين ترمض»

= يزقون، طعامهم جشاء، ورشح كرشح المسك». وأخر من حديث أنس عند الطيالسي (٢٠١٢)، والترمذني (٢٥٣٦)، ولفظه: «يعطى المؤمن في الجنة قوة كلها وكذا من الجمعة» قيل: يا رسول الله، أويطيق ذلك؟! قال: «يعطى قوة مئة». قال الترمذني: هذا حديث صحيح غريب، قلنا: وصححه ابن حبان (٧٤٠٠).

وثالث من حديث أبي هريرة، قال: قيل: يا رسول الله، هل نصل إلى نسائنا في الجنة؟ قال: «إن الرجل ليصل في اليوم إلى مئة عذراء» رواه الطبراني في «الأوسط» (٥٢٦٣) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عنه. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن هشام بن حسان إلا زائدة، تفرد به حسين بن علي. وأورده ابن كثير في تفسير قوله تعالى: «وحور عين» من سورة الواقعة، ونقل عن الحافظ المقدسي قوله: هذا الحديث عندي على شرط الصحيح.

. وانظر حديث أبي هريرة، السالف برقم (٧١٦٥). قال ابن الجوزي فيما نقله الحافظ في «الفتح» ٣٢٤/٦: لما كانت أغذية أهل الجنة في غاية اللطافة والاعتدال، لم يكن فيها أذى ولا فضلة تستقدر، بل يتولد عن تلك الأغذية أطيب ريح وأحسنه.

قال السندي: قوله: وقال لأصحابه، أي: قال اليهودي لأصحابه. خصمته، أي: غلبته بالخصوصة.

قد ضمر: كنصر وكرم، أي: خلا من الطعام.

الفِصَال^(١)^(٢). وقال مرة: وأناس يصلون.

١٩٢٧١ - حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ جُرِيْح، قال: أخبرني حسنُ
ابنُ مسلم، عن طاووس، قال:

قَدِمَ زِيدُ بْنُ أَرْقَمْ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَذَكِرُهُ: كَيْفَ
أَخْبَرْتَنِي عَنْ لَحْمِ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ حَرَامٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَهْدَى
لَهُ رَجُلٌ عُضْوًا مِنْ لَحْمِ صَيْدٍ، فَرَدَّهُ، وَقَالَ: «إِنَّا لَا نَأْكُلُهُ، إِنَّا
حُرُومٌ»^(٣).

(١) في (ظ١٣) و(ق): ترمض الفصال من الضحي.

(٢) إسناده على شرط مسلم. القاسم الشيباني - وهو ابن عوف، وإن كان ضعيفاً - قد
انتقى له مسلم هذا الحديث الواحد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين. أیوب: هو
السختياني.

وآخرجه البيهقي في «السنن» ٤٩/٣، والمزي في «تهذيب الكمال» (في
ترجمة القاسم بن عوف) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وآخرجه مسلم (٧٤٨) (١٤٣)، وابن حبان (٢٥٣٩) من طريق إسماعيل
ابن علية، به.

وآخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» بعد (١٢٢٧)، وأبو عوانة ٢٧٠/٢،
والطبراني في «الأوسط» (٢٣٠٠)، وفي «الصغير» (١٥٥)، والبيهقي في «معرفة
السنن والآثار» (٥٥٨٧) من طريقين عن أیوب السختياني ، به.

وأخرج عبد الرزاق (٤٨٣٢) عن معمر، عن أیوب، عن القاسم، عن زيد
ابن الأرقم أنه رأى قوماً يصلون بعدما طلعت الشمس، فقال: لو أدرك هؤلاء
السلف الأول علموا أن غير هذه الصلاة خير منها، صلاة الأوّلين إذا رَمِضَتْ
الفصال.

وقد سلف برقم (١٩٢٦٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. يحيى بن سعيد: هو القطان، =

=وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرّح بالتحديث، فانتفت
شبهة تدليسه، وحسن بن مسلم: هو ابن ينّاق المكي، وطاوس: هو ابن
كيسان.

وأخرجه مسلم (١١٩٥)، والنسائي ١٨٤/٥، وفي «الكبير» (٤٣٨٠)،
وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٦٣٩)، من طريق يحيى بن سعيد، بهذا
الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٨٤)، والنسائي ١٨٤/٥، وأبو عوانة (كما في
«إتحاف المهرة» ٤/٥٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٦٩،
والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/٥٦-٥٧ من
طرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٦٦) من طريق أبي الزبير، عن طاوس،
عن زيد بن أرقم، قال: أهدى لرسول الله ﷺ رِجْلُ حَمَارٍ، فقال: «اقرأ عليه
السلام، وقل: لولا آنَا حُرُمٌ لَمْ نَرَدْه». .

وسيأتي بالأرقام (١٩٢٩٤) و(١٩٣١١) و(١٩٣٤١).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٧٨٣)، وفيه أنه أتى ﷺ بقائمة حمار.
وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٥٣٠)، وإسناده صحيح على شرط
الشيفين، وفيه أنه أهدى إليه ﷺ عَجُز حمار، أو رِجْلُ حمار.
وعن عائشة، سيرد ٤٠ و٦٢٥.

وعن الصَّعْبِ بْنِ جَمَّاثَةِ -وهو الَّذِي أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ-
رواه الزهرى، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عنه،
واختلف الرواة عن الزهرى في تعين ما أهداه الصعب، فعائشة الرواة عن
الزهرى -ومنهم مالك- أنه أهدى إليه حماراً وحشياً، كما هو عند البخارى
(١٨٢٥) من طريق مالك عنه، سلف برقم (١٦٤٢٣)، وخالفهم ابن عيينة
عنه، كما سلف برقم (١٦٤٢٢)، فقال: لحم حمار وحش، وتوبع على ذلك
من أوجه فيها مقال سردها الحافظ في «الفتح» ٤/٣٢. قلنا: ويقوّي روایة:

١٩٢٧٢ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، قال: حدثني عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى

أن زيدَ بنَ أرقمَ كانَ يكْبِرُ عَلَى جنائزنا أربعًا، وأنه كَبَرَ عَلَى جِنَازَةَ خَمْسَاً، فَسَأَلَوهُ، قَالُوا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْبِرُهَا، أَوْ: كَبَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ^(١). ٣٦٨/٤

= لحم حمار، حديث ابن عباس المشار إليه آنفًا، وحديث زيد بن أرقم هذا، وقد حکى الحافظ عن القرطبي في الجمع بين هاتين الروايتين قوله: يحتمل أن يكون الصعب أحضر الحمار مذبوحاً، ثم قطع منه عضواً بحضور النبي ﷺ فقدمه له، فمن قال: أهدى حماراً، أراد بتمامه مذبوحاً، لا حيّاً، ومن قال: لحم حمار، أراد ما قدمه للنبي ﷺ، قال: ويحتمل أن يكون من قال: حماراً، أطلق، وأراد بعضه مجازاً، قال: ويحتمل أنه أهداه له حيّاً، فلما رده عليه، ذكاها، وأتاه ببعضه منه، ظاناً أنه إنما رده عليه لمعنى يختص بجملته، فأعلمه بامتناعه أن حكم الجزء من الصيد حكم الكل، قال: والجمع مهمماً أمكن أولى من توهيم بعض الروايات.

قال السندي: قوله: عضواً من لحم، كأنه صاد له، فلذلك رده. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعمرو بن مرة: هو الجملاني المرادي، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمن. وأخرجه بتمامه ومختصرًا النسائي في «المجتبى» ٧٢/٤، وفي «الكبرى» ٢١٠٩، وابن الجارود في «المتنقى» ٥٣٣ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي ٦٧٤، وأبو داود ٣١٩٧، وابن ماجه ١٥٠٥، والبغوي في «الجعديات» ٧٠، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤٩٣/١، وابن قانع في «معجمه» ٢٢٨/١ مطولاً، وابن حبان ٣٠٦٩، والبيهقي ٣٦/٤ من طرق عن شعبة، به.

= وأخرج الطبراني في «الكبير» (٤٩٧٦) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، قال: صليت خلف زيد بن أرقم على جنازة، فكبّر عليها أربعًا، ثم صليت خلفه على أخرى، فكبّر عليها خمساً، فسألته، فقال: كان رسول الله ﷺ يكبّرها.

وأخرج الطبراني أيضًا (٥٠٨١)، والدارقطني في «السنن» ٢/٧٣، والحازمي في «الاعتبار» ٩٣-٩٢ من طريق ليث بن أبي سليم، عن مُرّقَع التميمي، والدارقطني ٧٣/٢ كذلك من طريق أيوب بن سعيد بن حمزة، كلاهما قال: صليت خلف زيد بن أرقم على جنازة، فكبّر خمساً، ثم قال: صليت خلف رسول الله ﷺ على جنازة، فكبّر خمساً، فلن ندعها لأحد.

وأخرج ابن أبي شيبة ٣٠٣/٣، والدارقطني في «السنن» ٢/٧٣ من طريق أيوب بن النعمان، وابن أبي شيبة ٣٠٢/٣ من طريق الشعبي، كلاهما قال: صليت خلف زيد بن أرقم على جنازة، فكبّر خمساً. قال الدارقطني: ولم يرفعه.

وسيرد بالأرقام: (١٩٣٠٠) و(١٩٣٠١) و(١٩٣١٢) و(١٩٣٢٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٤٧)، وفيه أن رسول الله ﷺ صلّى على النجاشي، فكبّر عليه أربعًا.

وفي التكبير خمساً عن حذيفة بن اليمان، سيرد ٤٠٦/٥.

وقد ذهب ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٣٣٥ إلى تضييف حديث زيد بن أرقم هذا عمرو بن مرة، وأن شعبة قال فيه: كان عمرو بن مرة تعرف وتذكر، ولم نجد قول شعبة هذا فيه في أي من كتب الرجال، وإنما قال فيه شعبة: كان أكثرهم علماء، كما حكى المزي وغيره. وكذلك ضعفه بمخالفته لحديث شريك الآتي برقم (١٩٣٠١)، ولا يستقيم له ذلك، لأن شريكاً سيء الحفظ، ولا يقبل حديثه عند المخالففة.

قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٧/٢٣: قال القاضي: اختلفت الآثار في ذلك فجاء من روایة سليمان بن أبي حثمة [في «الاستذكار» ٨/٢٣٩] أن =

١٩٢٧٣ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن يوسف بن صُهيب، عن حبيب ابن يسار

عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ، فَلَيْسَ مِنَّا»^(١).

١٩٢٧٤ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن حبيب - يعني ابن أبي ثابت - عن أبي المنهال، قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقمَ، والبراءَ بنَ عاذبَ يقولانِ: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الذهب بالورق دينًا^(٢).

= النبي ﷺ كان يُكَبِّرُ أربعًا، وخمسًا، وستًا، وسبعًا، وثمانية، حتى مات النجاشيُّ، فكَبَرَ عليه أربعًا، وثبت على ذلك حتى توفي ﷺ. قال: واختلف الصحابة في ذلك من ثلاثة تكبيرات إلى تسعة، وروي عن علي رضي الله عنه أنه كان يُكَبِّرُ على أهل بدر ستًا، وعلى سائر الصحابة خمسًا، وعلى غيرهم أربعًا. قال ابن عبد البر: وانعقد الإجماع بعد ذلك على أربع، وأجمع الفقهاء وأهل الفتوى بالأمسكار على أربع، على ما جاء في الأحاديث الصحيحة، وما سوى ذلك عندهم شذوذ لا يلتفت إليه. قال: ولا نعلم أحدًا من فقهاء الأمصار يخمس إلا ابن أبي ليلى. وانظر «الاعتبار» ٩٦-٩٣، و«نصب الراية» ٢٦٧-٢٧٠، و«تلخيص الحبير» ١٢٢-١١٩/٢، و«الفتح» ٣/٢٠٢.

قال السندي: قوله: يكابرها، أي: الخمس لبيان الجواز، وإن كان الغالب الأربع، وبالجملة؛ فلم يَرَ كَوْنَ الأربع ناسخة للخمس.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وهو مكرر (١٩٢٦٣) سندًا ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين، وهو مكرر (١٨٥٤١) سندًا ومتناً.

وسيرد في هذا الجزء بالأرقام: (١٩٢٧٥) (١٩٢٧٦) (١٩٢٧٧) (١٩٣٠٧) (١٩٣١٧) (١٩٣٢٦) (١٩٣٣٠) (١٩٣٣٨).

قال السندي: قوله: دينًا، أي: نسيئة.

١٩٢٧٥ - حدثنا بهزٌ وعفان، قال: حدثنا شعبة. قال بهز في حديثه: حدثي حبيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمِنْهَالَ رَجُلًا مِنْ بَنِي (١) كِنَانَةَ قَالَ:

سَأَلْتُ الْبَرَاءَ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَ: سَلْ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ مِنِي وَأَعْلَمُ. قَالَ: سَأَلْتُ زَيْدًا. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٢).

١٩٢٧٦ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابْنُ جُرِيحَ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَعَامِرُ بْنُ مَصْعَبٍ سَمِعَا أَبَا الْمِنْهَالَ، قَالَ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

١٩٢٧٧ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابْنُ جُرِيحَ، أَخْبَرَنِي حَسْنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدًا وَالْبَرَاءَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٤).

(١) لفظ «بني» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين وهو مكرر ما قبله غير شيخي أحمد، فهما هنا: بهز، وهو ابن أسد العمّي، وعفان، وهو ابن مسلم الصفار. أبو المنهال: هو عبد الرحمن بن مطعم.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٧/١٠٨-١٠٧، والطبراني في «الكبير» (٥٠٣٨)، والبيهقي في «معرفة السنن» (١١٥٢) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥٤١)، وانظر ما بعده. قال الحافظ في «الفتح» ٤/٣٨٣: وفي الحديث ما كان عليه الصحابة من التواضع، وإنصاف بعضهم بعضاً، ومعرفة أحدهم حق الآخر، واستظهار العالم في الفتيا بنظيره في العلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٩٣١٧)، ونذكر تخریجه هناك، وانظر ما بعده.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه كما ذكر أحمد فيه. روح

١٩٢٧٨ - حدثنا يحيى بن سعيد^(١)، عن إسماعيل، حدثني الحارث بنُ
شبيط، عن أبي عمرو الشيباني

عن زيد بن أرقم قال: كان الرجل يكلم صاحبه على عهد
النبي ﷺ في الحاجة في الصلاة، حتى نزلت هذه الآية:
﴿وَقَوْمُوا اللَّهُ قَاتِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فأنماطنا بالسكتوت^(٢).

= هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، والحسن بن مسلم: هو ابن ينّاق.
وقد سلف برقم (١٨٥٤١).

وسيذكر سندًا ومتناً برقم (١٩٣٣).

(١) في (م): حدثنا يحيى بن سعيد، عن المنهال. وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس.

وآخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٥٣٤)، وفي «التاريخ الكبير» ٢٧٠/٢، وفي «القراءة خلف الإمام» (٢٤١)، والنسائي في «المجتبى» ١٨/٣، وفي «الكبرى» (١١٤٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٨٥٦) و(٨٥٧)، وابن حبان (٢٢٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٨/٢، والحازمي في «الاعتبار» ص ٧١- ٧٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وآخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٢٦٠)، والبخاري (١٢٠٠)، ومسلم (٥٣٩)، وأبو داود (٩٤٩)، والترمذى (٤٠٥) و(٢٩٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٤٧) - وهو في «التفسير» (٦٧) - والطبرى في تفسيره (٥٥٢٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٨٥٦)، وأبو عوانة ٢/١٣٩، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ١/١٧٠، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١/٤٧٢، وابن حبان (٢٢٤٥) و(٢٢٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٦٣) =

١٩٢٧٩ - حدثنا ابن نمير، حدثنا عبد الملك، يعني ابن أبي سليمان، عن عطية العوفي، قال:

سألت^(١) زيداً بن أرقم، فقلت له: إنَّ خَتَنًا لِي حَدَثَنِي عَنْكَ بِحَدِيثٍ فِي شَأْنٍ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمَّ، فَإِنَّا أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْكَ، فَقَالَ: إِنْكُمْ مَعْشَرَ أَهْلِ الْعَرَاقِ فِيمَا فِيهِمْ، فَقَلَّتْ لَهُ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنِّي بِأَسْ، فَقَالَ: نَعَمْ، كَنَا بِالْجُحْفَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْنَا ظُهْرًا، وَهُوَ آخِذٌ بِعَصْدِ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ؟» قَالُوا: بَلِي. قَالَ: «فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلَيْهِ مَوْلَاهٌ». قَالَ: فَقَلَّتْ لَهُ: هَلْ قَالَ: اللَّهُمَّ وَالِّيْ مَنْ وَالِّهِ، وَعَادِ مِنْ عَادِهِ؟ قَالَ: إِنَّمَا أُخْبِرُكَ كَمَا سَمِعْتُ^(٢).

= (٥٦٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٧٢٢)، وفي تفسير سورة البقرة الآية (٢٣٨) من طرق عن إسماعيل، به. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود سلف برقم (٣٥٦٣) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: في الحاجة، أي: في شأنها. في الصلاة متعلق بـ «يكلم».

بالسکوت، أي: عن الكلام الغير اللائق، وإنما فلا سکوت عن القراءة والتسبیح ونحوهما، فالمراد بالقتوت هو السکوت عما لا يليق بالصلاحة، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣): أتيت.

(٢) صحيح بطرقه وشواهد، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية - وهو ابن

= سعد - العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن نمير: هو عبد الله،
وعبد الملك بن أبي سليمان: هو العرمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٦٩) من طريق عثام بن علي (تصحّف
فيه إلى غنام)، و(٥٠٧٠) من طريق إسحاق الأزرق، كلاهما عن عبد الملك
ابن أبي سليمان، بهذا الإسناد، غير أنه من طريق عثام بن علي جاء بزيادة:
«اللهم وال من والاه، وعاد مَنْ عاداه» مرفوعة، وسترد مرفوعة كذلك في
الطرق الآتية المشار إليها عقب التخريج.

وأخرجه مختصرًا الطبراني أيضًا (٥٠٧١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان»
١/٢٣٥ من طريق فضيل بن مرزوق، عن عطية، به.

وأخرجه مطولاً وختصاراً ابن أبي عاصم في «الستة» (١٣٦٩) و(١٣٧١)
و(١٣٧٥)، والبزار (٢٥٤٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٨٣)
و(٤٩٨٦) و(٥٠٥٩) و(٥٠٦٥) و(٥٠٦٦) و(٥٠٦٨) و(٥٠٩٦) و(٥٠٩٧)
و(٥١٢٨)، وابن عدي في «الكامل» ٢١٠٢/٦، والحاكم في «المستدرك»
٥٣٣/٣ من طرق عن زيد بن أرقم، به. قال الحاكم: صحيح على شرط
الشixin و لم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

ونقل ابن كثير في البداية ٢١٤/٥ عن الذهبي قوله: وصدر الحديث
متواتر، أتيقن أنَّ رسول الله ﷺ قاله، وأما: «اللهم وال من والاه» فزيادة قوية
الإسناد.

وسيرد من طرق أخرى بالأرقام: (١٩٣٢٨) (١٩٣٢٥) (١٩٣٠٢).
٥/٣٧٠.

وفي الباب عن البراء بن عازب سلف برقم (١٨٤٧٩)، وذكرنا هناك بقية
أحاديث الباب.

وانظر حديث علي السالف برقم (٩٥٢)، وحديث أم سلمة الآتي، ٢٩٢/٦
وانظر الحديث السالف برقم (١٩٢٦٥).

قال السندي: قوله: هل قال .. إلخ قد جاءت هذه الزيادة في روایات، =

١٩٢٨٠ - حدثنا محمد بن عُبيد وأبو المنذر قالا: حدثنا يوسف بن صُهيب، قال أبو المنذر في حديثه: قال: حدثني حبيب بن يسار عن زيد بن أرقم، قال: لقد كنَّا نقرأ على عهد رسول الله ﷺ: «لَوْ كَانَ لَابْنِ آدَمَ وَادِيَانٌ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ، لَا يَتَعَنَّ إِلَيْهِمَا آخَرَ، وَلَا يَمْلأُ بَطْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التَّرَاثُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»^(١).

= وهي تبين أن المراد بالموالاة المحبة، لمقابلتها بالمعاداة، فيحمل «من كنت مولاه» على المحبة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وأبو المنذر: هو إسماعيل بن عمر الواسطي، وحبيب بن يسار: هو الكندي الكوفي.

وآخرجه أبو عوانة في «مسنده» (كما في «إتحاف المهرة» ٥٧٣/٤) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٣٢) من طريق أبي نعيم، عن يوسف بن صهيب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمل الزوائد» /١٠، ٢٤٣، وعزاه إلى أحمد والطبراني، وزاد نسبته إلى البزار، وقال: ورجالهم ثقات. وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٣٥٠١)، وانظر لزاماً التعليق عليه من أجل قول زيد: كنا نقرأ على عهد رسول الله ... وعن أنس سلف برقم (١٢٢٢٨).

وعن عائشة سيرد ٥٥/٦، وانظر حديث ابن عباس عن أبي ٥/١١٧ . قال السندي: قوله: إلا التراب، كنایة عن الموت، أي: لا ينقطع حرصه إلا بالموت.

ويتوب الله على من تاب، أي: فينبغي أن يتوب إلى الله تعالى، عسى أن يتوب الله عليه، فيقطع عنه الحرص في حياته برحمته.

عن زيد بن أرقم قال: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَمْزَةُ الْأَنْصَارِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمَّرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ حَمْزَةَ مَوْلَى الْأَنْصَارِ ١٩٢٨١ م.

(١) إسناد ضعيف، سلف الكلام على أبي حمزة مولى الأنصار - واسمه طلحة بن يزيد - عند الحديث رقم (١٩٢٦٨).
وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٤/١٢ و١٣/٤٧ و٤٠/١٤ و٧٥، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٧٠)، والطبراني في «تاریخه» ٢/٣١٠ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

زاد ابن أبي شيبة: قال عمرو بن مرة: فأتتْ إِبْرَاهِيمَ (يعني النحوي) فذكرتُ ذلك له، فأنكره، وقال: أبو بكر.
وسترد هذه الزيادة في الطرق الأخرى للحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤ / ٣١٣ - ٣١٤، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٧) و(٨٣٩٢)، والطبراني في «الأوائل» (٥٣) من طرق عن شعبة، به. ولفظه عند النسائي (٨٣٩٣): أول من صلى علي. وقال بإثره: وقال في موضع آخر: «أسلم على». قلنا: لفظ أول من صلى، سيرد برقم (١٩٣٠٣). وسيأتي بالأرقام (١٩٢٨٤) و(١٩٣٠٣) و(١٩٣٠٦).

وفي الباب عن علي قال: أنا أول رجل صلَّى مع رسول الله ﷺ، سلف
برقم (١١٩١) وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس سلف برقم (٣٠٦١) مطولاً، وفيه: وكان أول من أسلم من الناس بعد خديجة، وإسناده ضعيف كذلك.

وجاء في حديث عفيف الكندي الوارد ضمن مستند العباس (١٧٨٧)، قوله: لو كان الله رزقني الإسلام يومئذ، فأكون ثالثاً مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه. بإسناد ضعيف جداً.

١٩٢٨٢ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل وأبي، عن أبي إسحاق قال:
 سألتُ زيدَ بْنَ أرْقَمَ: كم غزا النَّبِيُّ ﷺ؟ قال: تِسْعَ عَشْرَةً،
 وغزوتُ معه سبعَ عشرةً، وسبقني بـغَزَاتَيْنِ^(١).

= قال السندي: قوله: أول من أسلم، أي: من الذكور، وإلا فالظاهر أن خديجة آمنت قبله، ومع ذلك؛ فينبغي أن يُقْيَد بما بعد الإرسال، وإلا فالظاهر أن ورقة بن نوفل آمن قبل ذلك، وبهذا أخذ كثيراً من أهل السير، وهو غير مستبعد في النظر، ومن رأى أنه ما ثبت تقدم إسلامه على أبي بكر رضي الله عنهما قال: المراد: أول من أسلم من الصغار، وأبو بكر أول من أسلم من الرجال، والله تعالى أعلم.

(١) إسناد صحيح على شرط الشيختين. والد وكيع - وهو الجراح بن مليح ابن عدي الرؤاسي -توبع، وهو من رجال مسلم وأبي داود والترمذى وابن ماجه، وهو حسن الحديث، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبئي، وهو من أثبت الناس في جده أبي إسحاق للزومه إياه. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٤٨-٥٠٤٧) من طريق وكيع، بهذا الأسناد.

وآخرجه عبد بن حميد (٢٦١)، والبخاري (٤٤٧١)، والطبراني (٥٠٤٦) من طرق عن إسرائيل، به.
وآخرجه ابن أبي شيبة /١٤-٣٥١-٣٥٠، وأبو يعلى (١٦٩٤) والطبراني في «الكبير» (٥٠٤٤) و(٥٠٤٥) من طرق عن إسرائيل، به. وجاء عند أبي يعلى: بضع عشرة غزوة، وفي إسناده حُذَيْفَةُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، وهو ضعيف.

وذكره الميسمى في «الجمع» ٣٨٢/٩، ونسبة إلى أبي يعلى، وقال: وفيه حُدْيَج بن معاوية، وثقة أبو حاتم وغيره، وضعفه النساءى وغيره، وبقية رجاله ثقات.
وسيرد بالأرقام (١٩٢٩٨) و (١٩٣١٦) و (١٩٣٣٥) و (١٩٣٣٩).

١٩٢٨٣ - حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا سلامُ بنُ مسكين، عن عائذِ اللهِ
المجاشعي، عن أبي داود

عن زيد بن أرقم، قال: قلتُ - أو قالوا - : يا رسول الله،
ما هذه الأضاحي؟ قال: «سُنَّةُ أبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ». قالوا: ما لنا
منها؟ قال: «بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَسَنَةٌ». قالوا: يا رسول الله،
فالصوف؟ قال: «بِكُلِّ شَعْرَةٍ مِّنَ الصُّوفِ حَسَنَةٌ»^(١).

= وفي الباب: عن جابر قال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة.
قال جابر: لم أشهد بدرًا ولا أحداً ... سلف برقم (١٤٥٢٣).

قال الحافظ في «الفتح» ٧/٢٨٠ بعد أن ذكر أن عدد غزواته ﷺ من
حديث جابر إحدى وعشرون: فعلى هذا ففات زيد بن أرقم ذكر اثنين منها،
ولعلهما الأبواء وبواط، وكأن ذلك خفي عليه لصغره، ويؤيد ما قلته ما وقع
عند مسلم بلفظ: «قلت: ما أولُ غزوةٍ غزاها؟ قال: ذات العُشير، أو العُشيرة،
والعُشيرة كما تقدم (يعني في حديث زيد بن أرقم) هي الثالثة. وانظر تتمة
كلامه.

وسترد في الرواية (١٩٣٣٥).

(١) إسناده ضعيف جداً، أبو داود - وهو نفع بن الحارث الأعمى-
الковي متrock، وعائذ الله المجاشعي ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال
الشيفيين.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٥٩)، وابن ماجه (٣١٢٧)، وابن عدي في
«الكامل» ١٩٩٣/٥، والحاكم في «المستدرك» ٣٨٩/٢، والبيهقي في «السنن»
٢٦١ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

قال ابن عدي - ونقله عنه البيهقي -: سمعت ابن حماد يقول: قال
البخاري: عائذ الله المجاشعي عن أبي داود، روى عنه سلام بن مسكين، لا
يصحُّ حديثه.

١٩٢٨٤ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة،
قال: سمعت أبو حمزة يحَدِّث

عن زيد بن أرقم، قال: أَوَّلُ مَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ

= وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه! فتعقبه الذهبي بقوله: عائد الله
قال أبو حاتم: منكر الحديث. قلنا: ولم يذكر حال أبي داود الأعمى، وهو
متروك، كما ذكرنا آنفًا.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٤١٩/٣ و٤٠٧، وابن قانع
في «معجمه» ٢٢٨/١، والطبراني في «الكبير» ٥٠٧٥) - ومن طريقه المزي
في «تهذيبه» (في ترجمة عائد الله المجاشعي) - وابن عدي في «الكامل»
١٩٩٣/٥، والبيهقي في «السنن» ٢٦١/٩ من طرق عن سلام بن مسكيين،
به.

وفي باب فضل الأضحية عن عائشة عند الترمذى (١٤٩٣)، وابن ماجه
(٣١٢٦) بلفظ: «ما عَمِلَ آدَمٌ مِّنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّحرِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ إِهْرَاقِ
دَمٍ، وَإِنَّهُ لَتَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَرُونَهَا وَأَشْعَارَهَا وَأَظْلَافَهَا، وَإِنَّ الدَّمَ لَيَقُ౪ مِنَ اللَّهِ
بِمَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقُ౪ مِنَ الْأَرْضِ، فَطَبِّعُوا بِهَا نُفُسًا». قال الترمذى: حديث حسن
غريب.

وعن أبي سعيد الخدري عند البزار (١٢٠٢) (زوائد) بلفظ: «يا
فاطمة، قومي إلى أضحيتك فأشهديها، فإن لك بكل قطرة تقطر من دمها
أن يُغفر لك ما سلف من ذنوبك....». أورده الهيثمي في «المجمع»
٤/١٧ وقال: رواه البزار، وفيه عطية بن قيس، وفيه كلام كثير، وقد
وثق.

وعن عمران بن حصين عند الطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٠٠)،
و«الأوسط» (٢٥٣٠)، ولفظه مثل لفظ حديث أبي سعيد. أورده الهيثمي
في «مجمع الزوائد» ٤/١٧، وقال: فيه أبو حمزة الشمالي، وهو
ضعيف.

رضي الله عنه. قال عمرو: فذكرت ذلك لإبراهيم، فأنكر ذلك،
وقال: أبو بكر رضي الله عنه^(١).

١٩٢٨٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن
محمد بن كعب القرطي

عن زيد بن أرقم قال: كنت مع رسول الله ﷺ في غزوة،
قال عبد الله بن أبي: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعْزَلَ
منها الأذل قال: فأتى رسول الله ﷺ، قال: فحلف عبد الله بن

٣٦٩/٤

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٨١) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد
ابن هارون، وإبراهيم المذكور هو النخعي.
وهو عند المصطف في «فضائل الصحابة» (١٠٠٤).

وأخرجه الطيالسي (٦٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٩١)، والطبراني في
«تاريخه» ٢/٣١٠، والبغوي في «الجعديات» (٨٤)، والطبراني في «الكبير»
(٥٠٠٢)، وأبو بكر القطبي في زوائد على «فضائل الصحابة» لأحمد
(١٠٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٠٦، والمزي في «تهذيب الكمال» (في
ترجمة أبي حمزة طلحة بن يزيد الأنصاري) من طرق عن شعبة، به.
وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٠٣١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان»
٢/١٥٠ من طريق غالب بن عبد الله بن غالب، عن ابن عيينة، عن مسمر، عن
عمرو بن مرة، به. غير أنه قال: أبو بكر، بدل: علي.
قال الطبراني: لم يروه عن سفيان غير هذا الشيخ غالب، وخالف شعبة.
ثم ذكر روايته.

وأورده الهيثمي ٩/١٠٣، ونسبة لأحمد والطبراني في «الأوسط»، وقال:
ورجالُ أَحْمَدَ رِجَالُ الصَّحِيفَ!
وسلف برقم (١٩٢٨١).

أبِيٌّ: إنه لم يكن شيءٌ من ذلك. قال: فلامني قومي، وقالوا: ما أردتَ إلى هذا؟! قال: فانطلقتُ، فنَمْتُ كثيًّا حزيناً^(١) قال: فأرسلَ إِلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ - أو أتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فقال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قد أَنْزَلَ عُذْرَكَ، وَصَدَّقَكَ». قال: فَتَرَكْتُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا﴾، حتى بلغ: ﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزَّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾^(٢) [المنافقون: ٧-٨].

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): أو حزيناً، والمثبت من (ظ١٣)، وانظر شرح السندي عليها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. والحكم: هو ابن عتبية.

وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١١٥٩٧) - وهو في «التفسير» (٦١٧)، وابن جرير الطبراني في «تفسيره» الآية (٥) من سورة «المنافقون» (٥٠٨٢)، والطبراني في «الكتاب» (٤٩٠٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٠٢)، والترمذى (٣٣١٤)، والطبراني في «التفسير» (١٠٩/٢٨) من طرق، عن شعبة، به. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم في «صحيحه» يأثر الحديث (٤٩٠٢)، فقال: وقال ابنُ أبي زائدة (وهو يحيى بن زكريا)، عن الأعمش، عن عمرو (وهو ابن مرة)، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ، ووصله النسائي في «الكتاب» (١١٥٩٤) - وهو في «التفسير» (٦١٤)، والطبراني في «التفسير» (١١٢/٢٨)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٩٤)، والطبراني في «الكتاب» (٤٩٧٩) من طرق عن ابن أبي زائدة، به.

١٩٢٨٦ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج قال: حدثني
شعبة، عن قتادة، عن التفسير بن أنس

عن زيد بن أرقم، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ

= وأخرجه مطولاً الترمذى (٣٣١٣)، والطبرانى فى «الكبير» (٥٠٤١)،
والحاكم فى «المستدرك» ٤٨٩-٤٨٨/٢، والبيهقى فى «الدلائل»
٤/٥٥-٥٤ من طريق أبي سعيد الأزدي، والطحاوى فى «شرح مشكل
الأثار» (٥٨٨٥)، والطبرانى فى «الكبير» (٥٠٧٣) من طريق خليفة بن
حسين، كلاهما عن زيد بن أرقم، به. قال الترمذى: هذا حديث حسن
صحيح.

وسيرد بالأرقام (١٩٢٩٥) و(١٩٢٩٦) و(١٩٢٩٧) و(١٩٢٩٨) و(١٩٣٣٣) و(١٩٣٣٤).

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٥٢٢٣) مختصراً.

قال الحافظ فى «الفتح» ٦٤٦/٨: وفي الحديث من الفوائد: ترك مؤاخذة
كراء القوم بالهفوات، لثلا ينفر أتباعهم، والاقتصار على معاتباتهم، وقبوٌ
أعذارهم، وتصديقُ أيمانهم وإن كانت القرائن تُرشد إلى خلاف ذلك، لما في
ذلك من التأنيس والتأليف. وفيه جواز تبليغ ما لا يجوز للمقول فيه، ولا يُعدُّ
نميمة مذمومة، إلا إن قصد بذلك الإفساد المطلق، وأما إذا كانت فيه مصلحة
ترجح على المفسدة، فلا.

قال السندي: قوله: في غزوة، قيل: هي غزوة بني المصطلق.
ما أردت؟ «ما» الاستفهامية مفعول للإرادة، أي: أي شيء أردت ذاهباً إلى
هذا الذي فعلت، أي: ما قصدت بما فعلت، أي: لا ينبغي ما فعلت، إذ لا
يظهر فيه مقصود صحيح.
كتيأ، أي: حزيناً، فما بعده تفسير له، وفي بعض النسخ: أو حزيناً
بالشك.

وصدّيك: من التصديق، أي: جعل كلامك صادقاً.

**مُحْتَضَرٌ، فِإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ، فَلِيقلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنِ
الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ»^(١).**

(١) رجاله ثقات رجال الشيختين، وهذا حديث تفرد به قتادة، ورواه عنه شعبة، وسعيد بن أبي عروبة، ومعمر، وهشام الدستوائي، واختلفوا عليه فيه:

فرواه شعبة عنه، فقال: عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، رواه عن شعبة محمد بن جعفر وحجاج في هذه الرواية، وعبد الرحمن بن مهدي في الرواية (١٩٣٣٢).

ورواه سعيد بن أبي عروبة، عنه، فقال: عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم، رواه عن سعيد أسباط بن محمد، وعبد الوهاب الخفاف في الرواية (١٩٣٣١)، وخالفهما ابن علية -عند النسائي في «الكبرى» (٤٩٩)، والطبراني في «الكبير» (٥١٠٠)، وفي «الدعاء» (٣٦٢)- فقال: عن النضر بن أنس، بدل: القاسم الشيباني، وثلاثتهم رووا عن سعيد قبل الاختلاط.

ورواه معمر عنه، فقال: عن النضر بن أنس، عن أبيه أنس بن مالك، رواه عن معمر عبد الرزاق عند الطبراني في «الدعاء» (٣٥٥).
ورواه هشام الدستوائي -كما ذكر الترمذى في «سننه» ١١/١- فقال: عن قتادة، عن زيد بن أرقم.

وقد عدَ الترمذى هذا الاختلاف اضطراباً، فقال: وحديث زيد بن أرقم في إسناده اضطرابٌ، ثم سرده. وقال في «العلل الكبير» ١/٨٤: سألت محمداً (يعنى البخاري) أيُ الروايات عندنا أصحٌ؟ قال: لعل قتادة سمع منها جميعاً عن زيد بن أرقم، ولم يقض في هذا بشيء. قلنا: يربى البخاري بقوله هذا دفعَ الاضطراب عن إسناد هذا الحديث، لأن قول معمر فيه: عن أنس بن مالك، وهم، فيما نقله البيهقي في «سننه» ١/٩٦ عن الإمام أحمد، ورواية الدستوائي فيها انقطاع، فتمحض من هذه الروايات روايتنا سعيد وشعبة، عن قتادة. ولم يقطع البخاري إلهاضه لهما، وإن لم يوافقه الترمذى، وصحيحهما ابن حبان، =

= فقال: الحديث مشهورٌ عن شعبةَ وسعيدِ جمِيعاً، وهو ما تفردَ به قتادة. قلنا: وتابعه على تصحيحهما الحاكم في «المستدرك»، فقال: وكلَّا الإسنادين من شرط الصحيح، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الترمذى في «العلل الكبير» ٨٢/١، وابن ماجه (٢٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٣) - وهو في «عمل اليوم والليلة» ٧٥ - وابن خزيمة (٦٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٨٧/٤ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٩) - ومن طريقه ابن خزيمة (٦٩)، والبيهقي ٩٦/١، وأبو داود (٦)، والطبراني في «الكتير» (٥٠٩٩)، وفي «الدعاء» (٣٦١)، والحاكم ١٨٧/١ من طريق عمرو بن مرزوق، وأبو يعلى (٧٢١٩) من طريق النضر بن شمبل، وابن خزيمة (٦٩)، وابن حبان (١٤٠٨) من طريق خالد بن الحارث، وابن خزيمة أيضاً (٦٩) من طريق ابن أبي عدي، خمستهم عن شعبة، به، واللفظ عند الطبراني والحاكم: فليقل: «أعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرحيم».

وسيرد برقمي: (١٩٣٣) و(١٩٣٢).

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري (١٤٢)، ومسلم (٣٧٥)، سلف برقمي: (١٣٩٤٧) و(١٣٩٩٩)، ولفظه أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال: «اللهم إني أعوذ بك من الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ».

قال السندي: قوله: **الحسُوش**; بضم المهملة والممعجمة جميعاً، وهي **الكُنُف**، واحدها **حُش**، مثلثة الحاء، وأصله جماعة النخل الكثيفة، كانوا يقضون حوائجهم إليها قبل اتخاذ **الكُنُف** في البيوت.

محضرة: بفتح الصاد، أي: تحضُّرها الشياطين.

من **الخُبُث**: بضمتين، جمع **الخُبُث**، **الخَبَائِث**، **المراد** ذكور الشياطين وإناثهم، وسكون الباء غلط. قاله الخطابي، ورده النووي بأنَّ الإسكان جائز على سبيل التخفيف قياساً، ككتب ورسل، فعل الخطابي أنكر =

١٩٢٨٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عَوْفٌ، عن ميمون أبي عبد الله

عن زيد بن أرقم، قال: كان لنفرٍ من أصحاب رسول الله ﷺ أبوابٌ شارعةٌ في المسجد. قال: فقال يوماً: «سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ عَلَيٍّ». قال: فتكلّم في ذلك الناسُ^(١). قال: فقام رسول الله ﷺ، فحمد الله تعالى، وأثنى عليه، ثم قال: «أَمَا بَعْدُ؛ فَإِنِّي أَمْرَتُ بِسَدِّ هَذِهِ الْأَبْوَابِ إِلَّا^(٢) بَابَ عَلَيٍّ»، وقال فيهم قائلُكُمْ، وإنِّي واللَّهِ مَا سَدَّتُ شَيْئاً وَلَا فَتَحْتُهُ، وَلِكِنِّي أَمْرَتُ بِشَيْءٍ فَاتَّبَعْتُهُ»^(٣).

على من يقول أصله الإسكان، بل قد يقال: يمكن أن يكون أصله السكون بناء على أنه اسمٌ بمعنى الشرّ، وحيثند فالخبيث صفة للنفوس، فيشمل ذكر الشياطين وإناثهم جميعاً، والمراد التعود من الشرّ وأصحابه.

(١) في (ظ١٣): أنس.

(٢) في (ظ١٣): غير.

(٣) إسناده ضعيف ومتنه منكر، ميمون أبي عبد الله، وهو البصري الكندي، ضعفه ابن المديني ويحيى القطان وابن معين وأبو داود، والنسائي وأبو أحمد الحاكم، وقال الأثرم عن أحمد: أحاديثه مناكير، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأغراطي.

وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (٩٨٥)، ومن طريقه أخرجه الحاكم في «المستدرك» ١٢٥/٣، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي فقال: رواه عوف عن ميمون أبي عبد الله. قلنا: يعني يشير إلى أنه ضعيف لضعف ميمون هذا: وقد ذكره في «الميزان» ٤/٢٣٥، وذكر فيه هذا الحديث من منكرياته.

وآخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٤٢٣)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح

= مشكل الآثار» (٣٥٦١) من طريق محمد بن جعفر، به.
وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٤/١٨٥ من طريق المعتمر بن سليمان، عن
عوف، به.

وقال: وقد روي من طريق أصلح من هذا، وفيها لين أيضاً.
وذكره الهيثمي في «المجمع» ٩/١١٤، وقال: رواه أحمد، وفيه ميمون
أبو عبد الله، وثقة ابن حبان! وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.
وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥١١)، وفي إسناده
عبد الله بن شريك العامري الكوفي مختلف فيه وكان من أصحاب المختار لم
يحدث عنه ابن عيينة، وترك حديثه عبد الرحمن بن مهدي، وقال أبو حاتم
والنسائي: ليس بقوى، قال العقيلي: كان من يغلو، يعني في التشيع،
وعبد الله بن الرقيم مجھول.

وعن ابن عباس، سلف برقم (٣٠٦١) وفي إسناده أبو بلج - وهو يحيى بن
سليم - لم يحمده الإمام أحمد، وقال: روى حديثاً منكراً، وقال البخاري: فيه
نظر، وقد روى هذا الحديث عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس فزعم عبد الغني
ابن سعيد في «إيضاح الإشكال» أن أبو بلج غلط فيها وإنما هو ميمون أبو
عبد الله عن ابن عباس، قلنا: وميمون ضعيف صاحب مناكير كما سلف بيانه.
وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٩٧)، وفي إسناده هشام بن سعد، وهو
ضعف لا يحتاج به، ويكتب حديثه في المتابعات.

ورابع من حديث جابر بن سمرة عند الطبراني في «الكبير» (٢٠٣١)، وفي
إسناده إسماعيل بن عمرو البجلي وهو واه، وناصح بن عبد الله المُحملمي
الكوفي، مجمع على ضعفه، وتركت بعضهم، قال ابن عدي: من متّشيعي أهل
الكوفة، وقال البخاري: منكر الحديث.

قال ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٦٦: هذه الأحاديث كُلُّها من
وضع الرافضة، قابلوا به الحديث المتفق على صحته في سُدُّوا الأبواب إلا باب
أبي بكر.

١٩٢٨٨ - حديثنا محمد بن يُشْرُ، حدثنا مسْعَرٌ، عن الحجَّاج مولى بني ثعلبة، عن قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ عَمًّ^(١) زيد بن علقة، قال:

قال المغيرةُ بن شعبة من علّيٍّ، فقال^(٢) زيدُ بْنُ أَرْقَمْ: قد علمتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَا عَنْ سَبِّ الْمَوْتَىِ، فَلِمَ تَسْبُّ عَلَيَا وَقَدْ ماتَ^{(٣)؟}!

= وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في « منهاج السنة » ٣٤/٥-٣٦: وهو يتحدث عن حديث ابن عباس الطويل: وفيه ألفاظ هي كذب على رسول الله ﷺ .. وكذلك قوله: « وَسَدَ الأَبْوَابَ كُلُّهَا إِلَّا بَابَ عَلَيِّ » فإن هذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة، فإن الذي في « الصحيح » عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ أنه قال في مرضه الذي مات فيه: « إِنَّ أَمَّنَ النَّاسَ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصَاحِبِهِ أَبُو بَكْرَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَخَذِّا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّيِّ، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرَ خَلِيلًا وَلَكِنْ أَخْوَةِ الإِسْلَامِ وَمُوْدَتِهِ، لَا يَقِينَ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةً إِلَّا سُدَّتِ إِلَّا خَوْخَةً أَبِي بَكْرٍ » ورواه ابن عباس أيضاً في « الصحيحين ».

قلنا: ولم يصنع الحافظ ابن حجر رحمة الله شيئاً في تقوية هذا الحديث بمثل هذه الأسانيد ولم يُصب في تنقيض الحافظين ابن الجوزي والعرافي رحمهما الله لإيرادهما هذا الحديث في الموضوعات.

انظر « القول المسدد » ٦-٥ و ٢٢-١٧ و «فتح الباري» ٧/١٤-١٥.

(١) في (ق): «عن» بدل «عم» وهو خطأ، ووقع كذلك في نسخة الحافظ ابن حجر، فنبأ عليها في «تعجيل المنفعة» في ترجمة أبي أيوب الحجاج مولى بني ثعلبة.

(٢) في (ظ١٣): فقال له.

(٣) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حجاج مولى بني ثعلبة، وهو ابن أيوب، ويكتنأ أباً أيوب كما سيرد في الرواية رقم ١٩٣١٥)، وهو من رجال «التعجيل». وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين غير قطبة بن مالك - وهو =

= التعليبي - فمن رجال مسلم، وله صحبة. محمد بن بشر: هو العبدى، ومسعر: هو ابن كدام.

وآخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٧٥) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وآخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٢٦٩) - ومن طریقه الطبرانی فی «الکبیر» (٤٩٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٣٦/٧ عن مسعر، به، وقع عند الطبراني: عن قطبة بن مالك، عن زياد بن علاقة، وهو خطأ، كما نهانا عليه في فروق النسخ، وقع في مطبوع «الحلية» سقط وتحريف.

وآخرجه الطبراني (٤٩٧٤)، والحاكم في «المستدرك» ١/٣٨٤-٣٨٥ من طریقین عن عمرو بن محمد بن أبي رزين الخزاعي، عن شعبة، عن مسعر، عن زياد بن علاقة، عن عمه قطبة بن مالك، أن المغيرة بن شعبة نال من علي، فقام إليه زيد وعمرو بن محمد بن أبي رزين صدوق حسن الحديث، وباقی رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

قال الحاکم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجا، ووافقة الذهبي.

وآخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٨٧) من طریقی شعبة وزهير بن معاوية، عن أبي إسحاق السبئي، عن زيد بن أرقم، وإسناده صحيح. زهير بن معاوية - وإن روی عن أبي إسحاق بعد الاختلاط - متبع. وذكره الهيثمي في «المجمع» ٨/٧٦، وقال: رواه الطبراني بأسانيد، ورجال أحد أسانيد الطبراني ثقات. وسيأتي برقم (١٩٣١٥).

وفي باب النهي عن سبّ الأموات، عن ابن عباس سلف برقم (٣٧٣٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: قد علمت؟ قال له ذلك على طريق التتريل وفرض أنه =

١٩٢٨٩ - حدثنا أبو داود، أخبرنا شعبة، عن خالد الحذاء، قال:
سمعتُ أبا عبد الله ميموناً يحدثُ
عن زيد بن أرقم: أنَّ رسول الله ﷺ أمرَهُمْ أن يتداوَوْا من
ذاتِ الجَنْبِ بالعود الهنديّ والزيت^(١).

= كان يستحق السبَّ حال حياته، وإنَّ فهو رضي الله تعالى عنه أعلى من أن يُسبَّ في حياته، فكيفَ بعد الموت؟!

(١) التداوي بالعود الهندي منه صحيح، وميمون أبو عبد الله ضعيف، وبقيمة رجاله ثقates رجال الشیخین، غير أبي داود - وهو الطیالسی - فمن رجال مسلم. خالد الحذاء: هو ابن مهران.
وهو في «مسند» الطیالسی (٦٨٦) إلا أنه أبهم أبا عبد الله ميموناً، ولم يصرح باسمه، فقال: عن رجل.

وأخرجه النسائي في «الکبری» (٧٥٨٩) من طريق أبي داود، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذی (٢٠٧٩)، والحاکم في «المستدرک» ٤/٢٠١-٢٠٢ من طریق عمرو بن محمد بن أبي رزین، والطبراني في «الکبیر» (٥٠٩٠) والبیهقی في «السنن» ٩/٣٤٦ من طریق مسلم بن إبراهیم، كلاهما عن شعبة، به. وفيه: «القُسطنط البحري». قلنا: وهو العود الهندي. قال الترمذی: هذا حديث حسن غريب صحيح، لا نعرفه إلا من حديث ميمون عن زيد، وقد روی عن ميمون غير واحد هذا الحديث. وقال الحاکم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذہبی!
وسیرد برقم (١٩٣٢٧).

والتمداوى من ذات الجنب بالعود الهندي سيرد من حديث أم قيس بنت محصن ٦/٣٥٥، وهو في صحيح البخاري (٥٧١٨) ومسلم (٢٢١٤).
وعن جابر سلف برقم (١٤٣٨٥).
وانظر «زاد المعاد» ٤/٧٤.

١٩٢٩ - حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا شعبة، عن أبي عبد الله الشامي قال:

سمعت معاوية يخطب يقول: يا أهل الشام، حدثني الأنصاري - قال شعبة: يعني زيد بن أرقم - : أن رسول الله ﷺ قال: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين». وإنني لأرجو أن تكونوهم^(١) يا أهل الشام^(٢).

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): تكونوا هم، والمثبت من (ظ ١٣).

(٢) مرفوعه صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عبد الله الشامي، ذكره الحافظ في «التعجيز»، وقال: كذا ذكره الهيثمي، ولم أر له في أصل المسند ذكراً، ولا أورده الحسيني. قلنا: كذا قال مع أنه ذكره في «أطراف المسند» ٣٧٤ / ٢. وبقية رجاله ثقات. سليمان بن داود: هو الطيالسي.

وهو عند الطيالسي (٦٨٩)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٢٦٨)، والزار (٣٣١٩) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٧).

قال البزار: لا نعلم روى معاوية عن زيد إلا هذا، وأبو عبد الله لا نعلم أحداً سماه، ولا رواه إلا شعبة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٨٧ / ٧، وقال: رواه أحمد والزار والطبراني، وأبو عبد الله الشامي ذكره ابن أبي حاتم [في «الجرح والتعديل» ٣٩٩ / ٩]، ولم يجرحه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٧٤) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وأورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» (٨٠).

قال السندي: قوله: أن تكونوا هم، أي: أن تكونوا هم يا أهل الشام. «هم» أي: أولئك الطائفـة، فهو خبر الكون من باب استعارة المرفوع =

١٩٢٩١ - حديثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة قال: سمعت أبو حمزة مولى الأنصار قال:

سمعت زيداً بن أرقم قال: كنَّا عند رسول الله ﷺ في منزلِ نزلوه في مسirه، فقال: «ما أنتُم بجزءٍ مِنْ مائةِ ألفٍ جُزءٌ مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ مِنْ أُمَّتِي» . قال: قلت: كم كتم يومئذ؟ قال: كنَّا سبعَ مائةً، أو ثمانَ مائةً^(١).

١٩٢٩٢ - حديثنا سليمان بن داود، أخبرنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعت النضر بن أنس يحدث عن زيد بن أرقم، أن رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ»^(٢).

= للمنصوب، والاتصال في خبر الكون، فجائز في العربية.

(١) إسناده ضعيف، أبو حمزة سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٢٦٨)، وباقى رجاله ثقات رجال الشيختين. عمرو بن مرة: هو المُرادي الجَمْلِي.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٧)، وعبد بن حميد (٢٦٦)، وأبو داود (٤٧٤٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٥) - ومن طريقه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢١٠٦)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة طلحة بن يزيد) - والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٧)، والحاكم في «المستدرك» (٧٧-٧٦/١) واللالكائي أيضاً (٢١٠٧) من طرق عن شعبة، به. وجاء العدد عند الطيالسي والبغوي واللالكائي والمزي: ثمان مائة، أو تسع مائة.

وقد سلف برقم (١٩٢٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين، غير

١٩٢٩٣ - حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثنا معتمر، قال: سمعت داود الطُّفَلِوِيَّ، يحدث عن أبي مسلم البَجَلِيَّ

عن زيد بن أرقم، قال: كان نبئ الله عَزَّوَجَلَّ يقول في دُبْرِ صلاته: «اللهم ربنا ورب كُلّ شيءٍ أنا شهيدٌ أنك أنت ربّ وحدك لا شريك لك» قالها إبراهيم مرتين «ربنا ورب كُلّ شيءٍ، أنا شهيدٌ أنَّ محمداً عبدك ورسولك، ربنا ورب كُلّ شيءٍ، أنا شهيدٌ أنَّ العباد كُلُّهم إخوة، اللهم ربنا ورب كُلّ شيءٍ، اجعلني مُخلصاً لك وأهلي في كُلّ ساعةٍ من الدنيا والآخرة، ذا الجلال والإكرام اسمع واستجب، الله الأكبر الأكبر، الله نور السماواتِ

= سليمان بن داود - وهو الطيالسي - فمن رجال مسلم، وهو ثقة. قتادة: هو ابن دعامة السَّدُوسيِّ.

وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٤٢٦).

وهو في «مسند» الطيالسي (٦٨٠)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة، كما في «إتحاف المهرة» (٥٩٦/٤).

وأخرجه مسلم (٢٥٠٦) (١٧٢) من طريق خالد بن العارث وعبد الرحمن ابن مهدي، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» (٥٩٦/٤) - من طريق بدَلَ بن المُحَبَّرِ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨١١)، والطبراني في «الكبير» (٥١٠١) من طريق عمرو بن مرزوق، أربعتهم عن شعبة، به. ولم يذكر عمرو ابن مرزوق قوله: «ولأبناء أبناء الأنصار».

وسأته بالأرقام (١٩٢٩٩) و(١٩٣٢٢) و(١٩٣٢٣) و(١٩٣٢٧) و(١٩٣٤٣).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٤١٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

والأرض، الله الأكبير الأكابر، حسبي الله ونعم الوكيل، الله الأكبير
الأكابر»^(١).

١٩٢٩٤ - حدثنا عفان ومُؤمَّل، قال: حدثنا حمَّاد بْن سَلَمَة، حدثنا
قَيْسُ بْنُ سعد، عن عطاء

أن ابن عباس، قال: يا زيدَ بْنَ أرقم، أما علمتَ أنَّ رسولَ
الله ﷺ أهْدِيَ لَهُ عُضُوًّا صَيْدٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَلِمَ يَقْبِلُهُ؟ قال:
٣٧٠ / ٤ نعم. قال مُؤمَّل: فرَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وقال: «إِنَّا حُرُمٌ»؟ قال:
نعم^(٢).

(١) إسناده ضعيف لضعف داود الطُّفاوي - وهو ابن راشد - قال ابن معين:
ليس بشيء. وذكر له العقيلي في «الضعفاء» حديثاً باطلًا لا أصل له، ولجهالة
أبي مسلم البَجْلِي؛ قال الذَّهَبِيُّ في «الميزان»: لا يُعرف. وبقية رجاله ثقات.
إبراهيم بن مهدي: هو المِصَيْصِيُّ، ومعتمر: هو ابن سليمان.

وآخرجه أبو داود (١٥٠٨)، والنسائي في «الكبير» (٩٩٢٩) - وهو في
«عمل اليوم والليلة» (١٠١) - وأبو يعلى (٧٢١٦)، والطبراني في «الكبير»
(٥١٢٢)، وابن السنى (١١٤)، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٢)، وفي «الأسماء
والصفات» (٢٧٢)، وفي «الدعوات الكبير» (٩٤)، والمزي في «تهذيب
الكمال» (في ترجمة داود الطُّفاوي) من طرق عن معتمر بن سليمان، بهذا
الإسناد.

وآخرجه أبو يعلى (٧٢١٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن داود
الطُّفاوي، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. قيس بن سعد وحماد بن سلمة من
رجاله، وبقية رجاله ثقات. رجال الشيخين غير مُؤمَّل - وهو ابن إسماعيل وهو
ضعيف، وقد توبع. عفان: هو ابن مُسلم الصفار، وعطاء: هو ابن أبي رباح =

١٩٢٩٥ - حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، عن الحَكْمِ، قال: سمعتُ محمد بنَ كعبَ الْقُرَطَيَّ قال:

سمعتُ زيدَ بْنَ أَرْقَمَ، قال: لَمَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِيِّ مَا قَالَ: لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ، وَقَالَ^(١): لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَلَامَنِي نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: وَجَاءَهُ فَحَلَفَ مَا قَالَ ذَاكَ، فَرَجَعْتُ إِلَى الْمَنْزِلِ، فَنِمْتُ. قَالَ: فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ أَوْ بَلَغْنِي، أَوْ بَلَغَنِي، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ صَدَّقَكَ وَعَذَرَكَ». فَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ» [المنافقون: ٧]^(٢).

● ١٩٢٩٦ - قال عبدُ الله: حدثنا عُبيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعاذَ، حدثنا أَبِي،

= وأخرجه عبد بن حميد (٢٦٩)، والنسائي ١٨٤/٥ من طريق عفان، بهذا الإسناد. وقرن عبد بن حميد بعفان بن مسلم أبا الوليد الطيالسي. وأخرجه أبو داود (١٨٥٠) وابن خزيمة - كما في «إتحاف المهرة» ٥٧٥/٤ - والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٦٩/٢، وابن حبان (٣٩٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٥)، من طرق عن حماد بن سلمة، به. وسلف برقم (١٩٢٧١).

(١) في (س) و(م) و(ص) و(ق): أو قال. والمثبت من (ظ١٣)، وهو الصحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم. والحاكم: هو ابن عتبة وأخرجه الطبراني في «التفسير» ٢٨/١٠٩ من طريق هاشم، بهذا الإسناد. وسلف برقم (١٩٢٨٥).

حدثنا شعبة، عن الحكم، عن محمد بن كعب القرطبي
عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ نحوه^(١).

● ١٩٢٩٧ - قال عبد الله: حدثنا عبيد الله بن معاذ قال: حدثنا أبي
قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرأة، عن أبي حمزة
عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ نحوه^(٢).

١٩٢٩٨ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق،
قال:

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عبد الله بن أحمد،
فمن رجال النسائي، وهو ثقة. عبيد الله بن معاذ: هو ابن معاذ بن نصر بن
حسان العنبري، والحكم: هو ابن عتبة.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠٥٨٢) من طريق عبد الله بن أحمد، بهذا
الإسناد.

وسلف برقم (١٩٢٨٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٨٢) من طريق عبد الله بن أحمد، بهذا
الإسناد.

وسلف برقم (١٩٢٨٥).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف من أجل أبي حمزة - وهو طلحة
ابن يزيد - وقد سلف الكلام عليه عند الحديث (١٩٢٦٨)، لكنه قد توبع في
هذا الحديث. عبيد الله بن معاذ: هو ابن معاذ العنبري.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٠٣) من طريق عبد الله بن أحمد بن
حنبل، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩٢٨٥) وذكرنا في تحريرجه أن الأعمش رواه عن عمرو
ابن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن زيد بن أرقم. قال الحافظ في
«الفتح» ٦٤٧/٨: كانَ لعمرو بن مرة فيه شيخين.

سأَلَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ: كَمْ غَزَوَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةً.

قَالَ: وَحَدَثَنِي زَيْدَ بْنُ أَرْقَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَزَا تَسْعَ عَشْرَةً، وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَمَا هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً: حَجَّةَ الْوَدَاعِ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَبِمَكَةَ أُخْرَى^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وزهير - وهو ابن معاوية، وإن روى عن أبي إسحاق - وهو السبيعي - بعد الاختلاط - قد انتقى الشيفان له هذا الحديث.

وأخرجه مسلم (١٢٥٤) (٢١٨) من طريق حسن بن موسى، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٤٠٤)، وفي «التاريخ الكبير» ٣٨٥/٣، ومسلم (١٢٥٤) (١٤٤) ص ١٤٤٧ (كتاب الجهاد والسير)، والدارمي (١٧٨٦)، وأبو عوانة ٣٧٠/٤ و ٣٧١-٣٧٠، والطبراني في «الكتير» (٥٠٤٣) (٥٠٤٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٤٥٣/٥ من طرق عن زهير بن معاوية، به.

وسلف برقم (١٩٢٨٢).

قال الحافظ في «الفتح» ٨/١٠٧: اقتصاره على قوله: «أُخْرَى» قد يُوهم أنه لم يحج قبل الهجرة إلا واحدة، وليس كذلك، بل حج قبل أن يهاجر مراراً، بل الذي لا ارتاتب فيه أنه لم يترك الحج وهو بمكة فقط، لأن قريشاً في الجاهلية لم يكونوا يتذرون الحج، وإنما يتأخر منهم عنه من لم يكن بمكة، أو عاقه ضعف، وإذا كانوا - وهم على غير دين - يحرضون على إقامة الحج، ويرونه من مفاسدهم التي امتازوا بها على غيرهم من العرب، فكيف يُظْنُ بالنبي ﷺ أنه يتركه! وقد ثبت من حديث جعفر بن مطعم أنه رأى في الجاهلية وافقاً بعرفة، وأن ذلك من توفيق الله له، وثبت دعاؤه قبائل العرب إلى الإسلام بمنى ثلاث سنين متواتلة.

١٩٢٩٩ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن النضر بن أنس

أن زيد بن أرقام كتب إلى أنس بن مالك زمن الحَرَّةِ يُعَزِّيهِ
فيمن قُتل من ولده وقومه، وقال: أبشرك ببشرى من الله عز
وجل، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهم اغْفِرْ للأنصارِ
ولأبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، ولأبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ،
ولنِسَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، ولنِسَاءِ أَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَار»^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن جُدعان - لكنه قد توبع كما سيأتي عند تخریج الحديث (١٩٣٤٣)، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، وهو ثقة. حسن بن موسى: هو الأشیب.
وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٤١٩).

وآخرجه الترمذی (٣٩٠٢)، والطبراني في «الکبیر» (٥١٠٣) من طريق هشيم، عن علي بن زيد، به. ولفظه: «اللهم اغْفِرْ للأنصارِ، ولذراريِ
الأنصارِ، ولذراريِ ذراريِّهم».

قال الترمذی: هذا حديث حسن صحيح.

وآخرجه البخاري (٤٩٠٦)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثانی»
(١٧٤٨) و(٢١٠٣)، والطحاوی في «شرح مشكل الآثار» (٥٨١٠)، والطبراني في «الکبیر» (٤٩٧٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٥٧/٤ من طريق موسى بن عقبة عن عبد الله بن الفضل أنه سمع أنس بن مالك يقول: حزنت على من أصيب بالحرّة، فكتب إلى زيد بن أرقام . . . زادوا: وشكّ ابن الفضل في «أبناء أبناء
الأنصار».

قلنا: قد رواه قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقام من غير شك،
كما سلف برقم (١٩٢٩٢).

١٩٣٠ - حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا إسرائيل، عن عبد الأعلى
قال:

صَلِيْتُ خَلْفَ زَيْدَ بْنِ أَرْقَمَ عَلَى جِنَازَةِ فَكَبَرَ خَمْسًا، فَقَامَ
إِلَيْهِ أَبُو عِيسَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، فَأَخْذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ:
نَسِيْتَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَلِيْتُ خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ خَلِيلِيَّ بْنَ عَائِدَةَ اللَّهِ،
فَكَبَرَ خَمْسًا، فَلَا أَتَرْكُهَا أَبْدًا^(١).

= قوله: «واغفر لنساء الأنصار»:
له شاهد من حديث أنس سلف برقم (١٢٥٩٤) يأسناد صحيح بلفظ: «اللهم
اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، ولأزواج الأنصار، ولذراري الأنصار». .
وآخر من حديث جابر عند الطبراني في «الأوسط» (٣٧٤٢)، بلفظ «اللهم
اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، ولأزواجهم ولذراريهم» وفي سنته عيسى بن
جارية وهو ضعيف.

(١) إسناده ضعيف، عبد الأعلى - وهو ابنُ عامر الشعبي - قد اتفقوا على
ضعفه، ثم إنَّ في قوله: «صَلِيْتُ خَلْفَ زَيْدَ بْنِ أَرْقَمَ» وقفته، لأنَّ روایته إنما
هي عن التابعين، ولم تُعرف له رواية عن أحد من الصحابة، وقد جعله الحافظ
في «التقريب» في الطبقة السادسة، وهم من لم يثبت لهم لقاءً أحدٍ من
الصحابة، غير أنَّ الذهبيَّ قال في «الميزان»: قيل إنه مات سنة تسع وعشرين
ومئة، قلنا: ومات زيد بن أرقام سنة ست وستين، فإنْ صحَّ ما قاله الذهبيُّ،
فلعلَّه أدركه إنْ عُمِّرَ، والله أعلم.

وآخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٩٤/١ من طريق محمد بن
كثير، والطبراني في «الأوسط» (١٨٤٤) من طريق محمد بن سابق، كلاهما عن
إسرائيل، به. وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عبد الأعلى إلا
إسرائيل.

وقد سلف من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن زيد بن أرقام برقم =

١٩٣٠١ - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن عثمان بن أبي زُرعة، عن أبي سلمان المؤذن قال:

توفي أبو سريحة^(١)، فصلى عليه زيد بن أرقم، فكبّر عليه أربعاً^(٢)، وقال: كذا فعل رسول الله ﷺ^(٣).

١٩٣٠٢ - حدثنا حسين بن محمد وأبو نعيم، المعنى، قالا: حدثنا

= ١٩٢٧٢)، وإسناده صحيح، وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: فلا أتركتها - أي: الخمس - بأن أراها غير جائزة، ولم يرد أنه يداوم على الخمس عملاً، والله تعالى أعلم.

(١) أبو سريحة: هو حذيفة بن أسد الغفاري، صحابي من أصحاب الشجرة، مات سنة اثنين وأربعين، روى له الجماعة سوى البخاري.

(٢) ضبّب فوق كلمة «أربعاً» في (ظ١٣)، وانظر التعليق التالي.

(٣) إسناده ضعيف لضعف شريك - وهو ابن عبد الله النحوي - وجهة حال أبي سلمان المؤذن، وهو يزيد بن عبد الله (ووقع في «تهذيب التهذيب»: يزيد ابن عبد الملك) مؤذن الحجاج، وللخلاف في عليه فيه، وبقيه رجال ثقات رجال الصحيح. عثمان بن أبي زُرعة: هو ابن المغيرة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» /٤٩٤/، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٣٦/٦ من طرق عن شريك، بهذا الإسناد.

واختلف فيه على أبي سلمان المؤذن:

فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٩٤) عن علي بن عبد العزيز، عن أبي نعيم، عن العلاء بن صالح، عن أبي سلمان أنه صلّى مع زيد بن أرقم على جنازة، فكبّر عليها خمس تكبيرات، فقلت: أَوَهَمْتَ أَمْ عَمِدَ؟ فقال: بل عمدأً، إن النبي كان يصلّيها.

وانظر (١٩٢٧٢).

فِطْرٌ، عن أَبِي الطُّفْلِيْلِ قَالَ:

جَمْعُ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسُ فِي الرَّحْبَةِ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ:
أَنْشَدَ اللَّهَ كَلَّا امْرَىءٍ مُسْلِمٍ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَبَّةُ يَوْمًا^(١) غَدِيرَ خُمًّا
مَا سَمِعَ، لَمَّا قَامَ، فَقَامَ ثَلَاثُونَ مِنَ النَّاسِ. وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ: فَقَامَ
نَاسٌ كَثِيرٌ، فَشَهَدُوا حِينَ أَخْذَهُ^(٢) بِيَدِهِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «أَتَعْلَمُونَ
أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ.
قَالَ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَهُدَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِّيْ مَنْ وَالَّهُ وَعَادَ
مَنْ عَادَاهُ» قَالَ: فَخَرَجْتُ وَكَانَ فِي نَفْسِي شَيْئًا، فَلَقِيْتُ زَيْدَ بْنَ
أَرْقَمَ، فَقَلَّتْ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا.
قَالَ: فَمَا تُنْكِرُ؟ قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَبَّةَ يَقُولُ ذَلِكَ لَهُ^(٣).

(١) في (م) و(ص): يقول يوم، وجاءت كلمة «يقول» نسخة في هامش (س).

(٢) في (ظ١٣): أخذ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخ غير فطر - وهو ابن خليفة - فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري مقويناً، وهو ثقة. حسين بن محمد: هو المروذى، وأبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وأبو الطفيلي: هو عامر بن وائلة، آخر من مات من الصحابة.

وآخرجه ابن حبان (٦٩٣١) من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد، وقرن بأبي نعيم يحيى بن آدم. وزاد قول أبي نعيم: فقلت لفطر: كم بين هذا القول وبين موته (يعني موت علي)? قال: مئة يوم.

وآخرجه مطولاً ومختصرأ النسائي في «الكبير» (٨٤٧٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٦٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٨) من طرق عن فطر، به.

= وأخرجه مطولاً ومحتصراً النسائي في «الكبرى» (٨١٤٨) و(٨٤٦٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٦٤) و(١٣٦٥) و(١٥٥٥)، والبزار (٢٥٣٨) (زوائد)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٩) و(٤٩٧٠)، وفي «الأوسط» (١٩٨٧)، والحاكم في «المستدرك» (٣١٦٩) من طريق حسن بن أبا ثابت.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٤٩٧١) من طريق حكيم بن جُبَير. وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١٠٩/٣ من طريق محمد بن سلمة بن كُهيل، عن أبي سلمة، ثلاثة عن أبي الطفْيل، به.

وَهَذِهِ الْأَسَنِيَّةُ الْمُتَلَقِّيَّةُ ضَعِيفَةٌ: فِي الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي الطَّفِيلِ، فَقَدْ قَالَ أَبْنُ الْمَدِينِيِّ: لَقِيَ أَبْنَ عَبَّاسَ، وَسَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ غَيْرِهِمَا، وَلَمْ يَذْكُرْ الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٣١٢/٢ سَمَاعَهُ إِلَّا مِنْ أَبْنَ عَبَّاسَ وَابْنِ عُمَرَ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِيْنِ، وَسَكَتَ عَنِ الْذَّهِيْبِيِّ.

وفي الإسناد الثاني محمد بن سلمة بن كهيل ضعفه ابن سعد في «الطبقات» ٣٨٠، والجوزجاني، ونقل الحافظ في «اللسان» عن ابن معين أنه ضعيف، وذكره في «الضعفاء» ابن شاهين وأبن عدى والذهبي:

وفي الإسناد الثالث حكيم بنُ جبير، قال أَحْمَدُ: ضعيف الحديث مضطرب، وقال ابن معين وأبو داود: ليس بشيء، وقال البخاري: كان شعبة يتكلّم فيه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، وقال ابن حبان في «المجرورين»: كثير الوهم فيما يروي، كان أَحْمَدُ بن حنبل لا يرضاه. قلنا: ووقع خطأ في مطبوع «المستدرك» يُصحح من هنا.

وأخرج أحمد في «فضائل الصحابة» (٩٥٩)، والترمذى (٣٧١٣) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، قال: سمعت أبا الطفيلي يحدث عن أبي سريحة أو زيد بن أرقم -شك شعبة- عن النبي ﷺ، قال: «من =

١٩٣٠٣ - حدثنا حسين، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، قال: سمعت أبا حمزة رجلاً من الأنصار قال:

سمعت زيد بن أرقم يقول: أوَّلُ مَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْهُ. قَالَ عُمَرُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فَأَنْكَرَهُ، وَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

١٩٣٠٤ - حدثنا حسين، حدثنا شعبة، أخبرني عمرو بن مرة قال: سمعت ابن أبي ليلى يحدث

عن زيد بن أرقم قال: كنا إذا جئناه، قلنا: حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّا قَدْ كَبَرْنَا وَنَسِينَا، وَالْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَدِيدٌ^(٢).

= كنت مولاه، فعلي مولاه» قال الترمذى (كما في المطبوع): هذا حديث حسن صحيح، لكن الذهبي نقل في «تاريخ الإسلام» (سير الخلفاء الراشدين) ٢٣٣ عن الترمذى أنه حسنة، ولم يصححه، وقال: لأن شعبة رواه عن ميمون أبي عبد الله، عن زيد بن أرقم، نحوه، والظاهر أنه عند شعبة من طريقين، والأول رواه بندار، عن غندر، عنه.

وقد سلف برقم (١٩٢٧٩).

وانظر (١٩٢٦٥) فيه قطعة أخرى من خطبة النبي ﷺ في غدير خم.

وانظر هذه القطعة من حديث أبي سعيد السالف برقم (١١١٠٤).

قال السندي: قوله: لما قام، بالتشديد، أي: إلا قام، فيذكر ذلك الذي سمع في المجلس.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٨١) غير شيخ أحمد، فهو هنا حسين، وهو ابن محمد المروذى. وجاء هناك بلفظ: أوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ.

(٢) أثر صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين. حسين: هو ابن محمد =

١٩٣٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، ٤/٣٧١
عن ابن أبي ليلى قال:

قلنا لزيد بن أرقم: حَدَّثْنَا، قال: كبرنا ونسينا، والحديث عن
رسول الله ﷺ شديد^(١).

=المروذى، وعمرو بن مرة: هو الجمالي المرادي، وابن أبي ليلى: هو
عبد الرحمن.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٦)، وابن ماجه (٢٥)، والبغوي في «الجعديات»
(٦٩) - ومن طريقه الرامهرمي في «المحدث الفاصل» (٧٣٧) - والطبراني في
«الكبير» (٤٩٧٨)، والخطيب في «الكافية» ص ٢٦٥ من طرق عن شعبة، بهذا
الإسناد.

وسيرد برقمي (١٩٣٠٥) و(١٩٣٢٤). وانظر (١٩٢٦٥).

وفي الباب عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ، ثم تغير وجهه، ثم
قال: نحواً من ذا، أو قريباً من ذا، سلف برقم (٣٦٧٠).

وعن توبه العنيري قال: قال لي الشعبي: أرأيت حديث الحسن عن النبي
ﷺ، وقد قاعدة ابن عمر قريباً من ستين، أو سنة ونصف، فلم اسمعه روى
عن النبي غير هذا. وذكر الحديث، سلف برقم (٥٥٦٥).

وعن محمد بن سيرين قال: كان أنس بن مالك إذا حدث عن رسول الله
ﷺ، ففرغ منه، قال: أو كما قال رسول الله ﷺ. سلف برقم (١٣١٢٤).

وانظر حديث عمران بن حصين ٤٣٣/٥.

(١) أثر صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وأخرجه ابن أبي شيبة
٧٥٤-٧٥٥ - ومن طريقه ابن ماجه (٢٥) - عن محمد بن جعفر، بهذا
الإسناد.

سلف برقم (١٩٣٠٤).

١٩٣٠٦ - حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ،
عن أبي حمزة

عن زيد بن أرقم، قال: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
عَلَيْهِ الْبَشَرَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّخْعَى، فَأَنْكَرَهُ، وَقَالَ: أَبُو
بَكْرٍ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

١٩٣٠٧ - حدثنا يحيى بنُ أَبِي بَكِيرٍ، حدثنا إِبْرَاهِيمَ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ:
سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَارَ يَذَكُّرُ عَنْ أَبِي الْمَنَّاهِ

أَنَّ زِيدَ بْنَ أَرْقَمَ وَالْبَرَاءَ بْنَ عَازِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَا
شَرِيكَيْنِ، فَاشْتَرَيَا فِضَّةً بِنَقْدٍ، وَنِسِيَّةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ
ﷺ، فَأَمْرَهُمَا أَنَّ مَا كَانَا بِنَقْدٍ فَأَجِيزُوهُ، وَمَا كَانَا بِنِسِيَّةٍ

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٨١) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد
ابن جعفر.

وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٠٠٠) ومن طريقه أخرجه
الحاكم في «مستدركه» ١٣٦/٣، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، وإنما
الخلاف في هذا الحرف أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان أول الرجال
بالذين إسلاماً، وعلى بن أبي طالب تقدماً إسلامه قبل البلوغ.
وأخرجه ابنُ أَبِي شِيَّةَ ١١٠/١٤، والترمذى (٣٧٣٥)، والنمسائى في
«الكبيرى» (٨٣٩٢)، والطبرى في «تاریخه» ٣١٠/٢ من طريق محمد بن جعفر،

. به

قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

قلنا: وأبو حمزة طلحة بن يزيد وقع في بعض نسخ الترمذى: أبو حمزة
طلحة بن زيد، وهو خطأ. وتبئه على ذلك المباركفورى فى «تحفة الأحوذى»
. ٢٣٩/١٠

فرُدُوه^(١).

١٩٣٠٨ - حدثنا عفان، حدثنا عبد الرحمن بن زياد، حدثنا عاصم الأحول، عن عبد الله بن الحارث

عن زيد بن أرقم، قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والهرم والجبن والبخل وعذاب القبر، اللهم آت نفسِي تقوها، وزاكها أنت خير من زakahَا، أنت ولِيَّها ومولاها، اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع، ونفس لا تشبع، وعلم لا ينفع، ودعوة لا يستجاب لها» قال: فقال زيد ابن أرقم: كان رسول الله ﷺ يعلمنا هن، ونحن نعلمكم هن^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. يحيى بن أبي بكر: هو الكرماني، أبو زكريا الكوفي، نزيل بغداد.
وقد سلف برقم (١٨٥٤١).

وانظر تخریج الحديث (١٩٣١٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان، وعبد الله بن الحارث: هو أبو الوليد البصري الأنباري.
وأخرجه بتمامه ومحضه أبو بكر بن أبي شيبة ٣٧٤ / ٣ و ١٨٦ / ١٠ - ومن طريقه مسلم (٢٧٢٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٢٠)، والأحاديث والمثنوي (٢١٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٥)، و«الدعاء» (١٣٦٤) -، والنسياني في «الكبري» (٧٨٦٥)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» (٥٧٩ / ٤)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٠٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٥٨) من طريق أبي معاوية، وعبد بن حميد (٢٦٧)، والنسياني في «المجتبى» (٨ / ٢٦٠)، وفي «الكبري» (٧٨٩٥)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» (٤ / ٥٧٩) -

١٩٣٠٩ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة قال: عَمَّرُو بْنُ مُرْة أَخْبَرَنِي ، قَالَ: سمعتُ أبا حمزة

أنه سمعَ زيدَ بنَ أرْقَمَ، قَالَ: كنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلَ^(١) مِنْزَلًا، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَا أَنْتُمْ بِجُزْءٍ مِنْ مِئَةِ أَلْفٍ جُزْءٍ^(٢) مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ مِنْ أُمَّتِي» قَالَ: كمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟

= والبيهقيُّ في «إثبات عذاب القبر» (٢٠٧) من طريق مُحَاضِر بن مورع، والنسيائي في «المجتبى» ٢٨٥/٨، وفي «الكبير» (٧٨٦٦) من طريق ابن فضيل، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٦) من طريق الحسن بن صالح، أربعتهم عن عاصم الأحول، بهذا الإسناد. وقرن أبو معاوية عبد الله بن الحارث أبا عثمان النهدي، ووقع في مطبوعي «مصنف» ابن أبي شيبة، و«الستة» لابن أبي عاصم أخطاء تصحح من هنا.

وأخرجه النسيائي في «الكبير» (٧٨٦٤)، والدولابي في «الكتنى والأسماء» ٢/٧٩، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٨) من طريق المثنى بن سعد (ويقال: ابن سعيد الطائي) عن عبد الله بن الحارث، به.

وأخرجه الترمذى (٣٥٧٢) من طريق أبي معاوية، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٧) من طريق علي بن مسهر، كلامهما عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن زيد، به، قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٥٧).
وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢١١٣)، وذكرنا بقية أحاديث الباب
فيهما.

قال السندي: قوله: لا تشبع، أي: من الدنيا لكثره حرصها عليها، وإن فالحرصُ في الخير محمود.

(١) في (م) و(ق): فنزلنا، وهي نسخة في (م).

(٢) كلمة «جزء» ليست في (ظ).

قال: سبع مئة أو ثمان مئة^(١).

١٩٣١٠ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني حبيبُ بن أبي ثابت، قال: سمعتُ أبا المنهال، قال:

سألتُ البراء بنَ عازبَ وزيدَ بنَ أرقمَ عن الصرفِ، فهذا يقول: سلْ هذَا، فإنه خيرٌ مني وأعلم^(٢) ، وهذا يقول: سلْ هذَا، فهو خيرٌ مني وأعلم. قال: فسألتهمَا، فكلاهُما يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ الورقِ بالذهبِ دينًا، وسألتُ هذَا، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ الورقِ بالذهبِ دينًا^(٣).

١٩٣١١ - حدثنا عفان، حدثنا حمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أخبرنا قيسُ، عن عطاءِ أَبْنِ عَبَّاسٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: يا زيدَ بْنَ أَرْقَمَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى لَهُ عُضُوًّا صَيْدًا وَهُوَ مُحْرَمٌ، فلِمَ يَقْبِلُهُ؟ قال: بلى^(٤).

١٩٣١٢ - حدثنا أسودُ بْنُ عامرَ، أخبرنا جعفرُ الأحمرُ، عن عبدِ العزيزِ بْنِ حكيمٍ، قال:

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٩١)، غير شيخِ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابنُ مسلم الصفار. وسلف كذلك برق (١٩٢٦٨).

(٢) قوله: «إنه خيرٌ مني وأعلم» ليس في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٢٧٥) سندًا ومتناً، غير أن الإمامَ أحمدَ قرنَ هناك بعفانَ بهزاً.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٢٩٤).

صلیتُ خلَفَ زیدَ بْنَ أَرْقَمَ عَلَى جِنَازَةِ فَكَبَرَ خَمْسًا، ثُمَّ التفتَ، فَقَالَ: هَكُذا كَبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ نَبِيُّكُمْ ﷺ -^(١).

١٩٣١٣ - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن عثمان بن المغيرة، عن عليٍّ بن ربيعة قال:

لقيتُ زيدَ بْنَ أَرْقَمَ وَهُوَ دَاخِلٌ عَلَى الْمُخْتَارِ، أَوْ خَارِجٌ مِّنْ عَنْدِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَسْمَعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيهِمْ الشَّقَلَيْنِ»؟ قَالَ: نَعَمْ^(٢).

(١) عبد العزيز بن حكيم؛ قال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف، وقال: قال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: ليس بالقوى، ونقل الحافظ في «اللسان» عن أبي داود قوله: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقة» ٥/١٢٥، وقال: روى عنه الثوري وإسرائيل، وهو الذي يقال له: ابن أبي حكيم. ولم يذكره الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطهما. وجعفر الأحمر: هو ابن زياد، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق يتشيّع.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/١٤ من طريق حجاج بن منهال، عن معتمر بن سليمان، قال: سمعت عبد العزيز بن حكيم قال: صليت خلف زيد بن أرقام على ميت، فكبّر عليه خمساً، قال: وحدثني من زعم أنه سمع زيد بن أرقام يقول: هذه صلاة رسول الله ﷺ.

وقد سلف من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن زيد بن أرقام، برقم ١٩٢٧٢)، وإسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عثمان بن المغيرة من رجاله، وبافي رجاله ثقات رجال الشيدين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبئي، وعلى بن ربيعة: هو الوالبي، وعثمان بن المغيرة: هو عثمان بن أبي زرعة. وهو عند المصطفى في «فضائل الصحابة» (٩٦٨).

١٩٣١٤ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن ثُمَّامة بن عقبة المُحَلَّمي

قال:

سمعتُ زيد بن أرقم يقول: قال لي رسول الله ﷺ: «إنَّ الرَّجُلَ مِنْ أهْلِ الْجَنَّةِ يُعْطَى قُوَّةً مِئَةِ رَجُلٍ فِي الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَالشَّهْوَةِ وَالْجَمَاعِ». فقال رجلٌ من اليهود: فإنَّ الَّذِي يَأْكُلُ وَيَشْرُبُ تَكُونُ لَهُ الْحَاجَةُ. قال: فقال له رسول الله ﷺ: «حاجَةُ أَحَدِهِمْ عَرَقٌ يَقِيسُ مِنْ جِلْدِهِ، فَإِذَا بَطُنُهُ قدْ ضَمَرَ»^(١).

١٩٣١٥ - حدثنا وكيع، حدثنا مسْعُرٌ، عن أبي أَيُوب مولى لبني ثعلبة، عن قُطْبة بْنِ مَالِكٍ قال:

سَبَّ أَمِيرٌ مِنَ الْأَمْرَاءِ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَقَامَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، فَقَالَ: أَمَا أَنْ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ سَبِّ إِسْرَائِيلَ، بِهِ. وَلِفَظُهُ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيمَكُمُ الشَّقَّلَيْنِ: كِتَابُ اللَّهِ، وَعَرْتَقِي».

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٥٣٧/١ من طريق عبيد الله بن موسى، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٤٠) من طريق مالك بن إسماعيل النهدي، كلَّاهما عن إسرائيل، به. ولفظه: «إني تارك فيكم الشقلين: كتاب الله، وعترتي». وقد سلف من طريق يزيد بن حيان عن زيد مطولاً برقم (١٩٢٦٥)، وذكرنا هناك شواهدنا.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٢٦٩) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٨/١٣ - ١٠٩ - ومن طريقه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٢٩) - ونهاد في «الزهد» (٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٠٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

الموتى، فلِمَ تَسْبُّثُ عَلَيَاً وَقَدْ مَاتَ^(١) !

١٩٣١٦ - حديثنا وكيع، حدثنا إسرائيل وأبي، عن أبي إسحاق قال:

٣٧٢/٤ سألتُ زيدَ بنَ أرقمَ: كمْ غزا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ? قال: تَسْعَ عَشْرَةً، وَغَزَوْتُ مَعَهُ سَبْعَ عَشْرَةً غَزْوَةً، وَسَبَقْنِي بِغَزَاتِي^(٢).

١٩٣١٧ - حديثنا رَوْحٌ، أخبرنا ابْنُ جُرِيجٍ، أخبرني عَمَرُ بْنُ دِينَارٍ وَعَامِرُ بْنُ مُصْعِبٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا أبا الْمَنْهَالَ يَقُولُ:

سأَلْتُ البراءَ بْنَ عَازِبٍ وَزِيدَ بْنَ أرقمَ، فَقَالَا: كَنَّا تاجِرِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَدًا بِيَدٍ، فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ نَسِيَّةً، فَلَا يَصْلُحُ»^(٣).

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٨٨) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٧٣) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٦/٣، وهنَّاد في «الزهد» (١١٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٣) من طرق عن وكيع، به.

وسلف برقم (١٩٢٨٨)، وذكرنا هناك أسانيده التي يصح بها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر (١٩٢٨٢) سندًا ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. رَوْحٌ: هو ابن عُبَادَةَ، وابن جُرِيجٍ: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرَح بالتحديث. وعَامِرُ بْنُ مُصْعِبٍ: روى له البخاري ومسلم هذا الحديث الواحد مقوًناً بغيره، وأبو المنهاج: هو عبد الرحمن بن مطعم.

وأخرجه البخاري (٢٠٦٠) و(٢٠٦١)، والنمسائي في «المجتبى» ٧/٢٨٠، وفي «الكبير» (٦١٦٨) - ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» =

= ٦٠٥٩) - والدارقطني في «السنن» ١٧/٣ ، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٨٠-٢٨١ ، وفي «معرفة السنن» (١١٠٤٨) ، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عامر بن مصعب) من طريقين ، عن ابن جريج ، به . وأخرجه عبد الرزاق (١٤٥٤٧) عن معمر .

وأخرجه البخاري (٣٩٣٩) عن علي ابن المديني ، ومسلم (١٥٨٩) عن محمد بن حاتم ، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٨٠ ، وفي «الكبرى» (٦١٦٧) عن محمد بن منصور ، ثلاثة عن سفيان بن عيينة .

كلاهما (معمر وسفيان) عن عمرو بن دينار ، سمع أبي المنهاش قال: باع شريك لي دراهم في السوق نسيئه (لفظ البخاري) . وذكر الحديث .

وجاء عند الحميدي (٧٢٧) ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٦٠) من طريق سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ، كلاهما عن سفيان بن عيينة ، به ، بلفظ: باع شريك لي دراهم بدرافهم ، بينهما فضل . فقال البيهقي في «السنن» ٥/٢٨١: عندي أن هذا خطأ ، وال الصحيح ما رواه علي ابن المديني ومحمد بن حاتم . ثم قال: وهو المراد بما أطلق في رواية ابن جُرِيج (يعني هذه) ، فيكون الخبر وارداً في بيع الجنسين أحدهما بالآخر ، فقال: «ما كان منه يدأ بيد ، فلا بأس ، وما كان منه نسيئاً ، فلا» .

قلنا: رواية معمر عند عبد الرزاق فيها التصريح ببيع الجنسين ، ولفظها عن أبي المنهاش قال: باع رجل ذهباً بورق إلى الموسم . وبذلك فسر الحافظ في «الفتح» ٤/٣٨٣ قول أبي المنهاش (في رواية ابن المديني): «باع شريك لي دراهم ..» فقال: أي: بذهب .

وأخرجه البخاري (٢٤٩٧) ، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٥٨) ، والطبراني في «الأوسط» (٦٧٢٥) من طريق سليمان بن أبي مسلم ، عن أبي المنهاش ، به ، نحوه .

وأخرجه الطبراني في «الكتاب» (٥٠٣٩) من طريق يحيى ، عن شعبة ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي المنهاش ، عن البراء وزيد بن أرقم قالا: قدم النبي ﷺ =

١٩٣١٨ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا إسرائيل، عن عثمان بن المغيرة^(١)، عن إياس بن أبي رملة الشامي قال:

شهدت معاوية سأّل زيد بن أرقم: شهدت مع رسول الله ﷺ عيدين اجتمعا؟ قال: نعم، صلى العيد أول النهار، ثم رخص في الجمعة، فقال: «من شاء أن يُجَمِّعَ فليُجَمِّعْ»^(٢).

= ونحن نصرف، فقال: «لا بأس به يداً بيده» وكره النسبة.
وسلف برقم (١٨٥٤١).

(١) في (ظ١٣): عن عثمان أبي المغيرة. قلنا: وهو صحيح كذلك، لأن عثمان بن المغيرة يكنى أبا المغيرة.

(٢) صحيح لغيره وهذا إسناد ضعيف لجهالة إياس بن أبي رملة الشامي، ذكره الذهبي في «الميزان»، وأشار إلى هذا الحديث، وقال: قال ابن المنذر: لا يثبت هذا، فإن إياساً مجهول. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عثمان بن المغيرة - وهو عثمان بن أبي زرعة أبو المغيرة - فمن رجال البخاري، وهو ثقة. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبئي.

وآخرجه النسائي في «المجتبى» ١٩٤ / ٣، وفي «الكبرى» ١٧٩٣)، وابن خزيمة (١٤٦٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. لم يذكر النسائي قوله: «من شاء أن يُجَمِّعَ فليُجَمِّعْ».

وآخرجه الطيالسي (٦٨٥) - ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٤)، والبيهقي في «السنن» ٣١٧ / ٣ - وابن أبي شيبة ١٨٨ / ٢، والدارمي (١٦١٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤٣٨ / ١، وأبو داود (١٠٧٠)، وابن ماجه (١٣١٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣٠٣ / ١ - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣١٧ / ٣ - والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٣)، والطبراني في «الكتاب» (٥١٢٠)، والحاكم في «المستدرك» (١٢٨)، والبيهقي في «معرفة السنن والأثار» (٧٠٢٣) من طرق عن إسرائيل،

= به. ولم يُصرّح عند ابن ماجه باسم من سأله زيداً، وفيه: سمعت رجلاً سأله زيد بن أرقم... .

ورواية البخاري: «قال: نعم، صلّى العيد، ثم أتى الجمعة». قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي! وصححه علي بن المديني فيما حكاه عنه الحافظ في «التلخيص» ٨٨/٢، والظاهر أنه صحّحه لشواهده التي يتقوّى بها:

فله شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي داود (١٠٧٣)، وابن ماجه (١٣١١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٥)، والحاكم ٢٨٩-٢٨٨/١، والبيهقي ٣١٨/٣، قال: اجتمع عيدان على عهد النبي ﷺ في يوم عيد، فقال النبي ﷺ: «أيما شئتم أجزأكم». وفي إسناده بقية بن الوليد، رواه عن شعبة، عن المغيرة بن مقسم الضبي، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عنه. ولم يصرح بالتحديث في طبقات الإسناد كلها. وقال الحاكم: هذا حديثٌ صحيح على شرط مسلم، فإن بقية بن الوليد لم يُختلف في صدقه إذا روى عن المشهورين، وهذا حديث غريب من حديث شعبة. وقال الخطابي: في إسناده مقال.

وآخره عبد الرزاق (٥٧٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٣١٨/٣ من طريق سفيان الثوري، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن أبي صالح، مرسلاً. وصحّح أحمد والدارقطني بإرساله، فيما ذكر الحافظ في «التلخيص» ٨٨/٢. قال البيهقي: ويروى عن ابن عيينة، عن عبد العزيز موصولاً بأهل العوالى، وفي إسناده ضعف.

وآخر من حديث وهب بن كيسان، قال: اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير، فأخرّ الخروج حتى تعلى النهار، ثم خرج فخطب، فأطال الخطبة، ثم نزل فصلّى، ولم يصلّ للناس يومئذ الجمعة، فذكر ذلك لابن عباس، فقال: أصحاب السنة. آخره النسائي ١٩٤/٣ عن محمد بن شمار، عن يحيى القطان، عن عبد الحميد بن جعفر، عنه. وهذا إسناد صحيح.

.....
= وأخرجه أبو داود (١٠٧١) عن محمد بن طريف البجلي، عن أسباط بن محمد، عن الأعمش، عن عطاء بن أبي رباح، قال: صَلَّى بنا ابن الزبير في يوم عيد في يوم الجمعة... بنحوه. وإسناده صحيح كذلك.

وأخرجه أبو داود (١٠٧٢) كذلك من طريق ابن جريج، قال: قال عطاء: اجتمع يوم الجمعة ويوم فطر على عهد ابن الزبير، فقال: عيدان اجتمعا في يوم واحد، فجمعهما جميعاً، فصلاهما ركعتين بكرة، لم يزد عليهما حتى صلى العصر. وابن جريج لم يصرح بالتحديث.

وثالث من حديث ابن عمر عند ابن ماجه (١٣١٢)، وسنده ضعيف. فيه جُبَيْرَةُ بْنُ الْمُغَلَّسٍ وَمَنْدَلُ بْنُ عَلِيٍّ.

ورابع من حديث عمر بن عبد العزيز، عن النبي ﷺ مقيداً بأهل العوالى، عند البيهقي في «السنن» ٣١٨/٣ وإسناده منقطع.

وخامس من حديث عثمان بن عفان عند مالك في «الموطأ» ١٧٩/١، ومن طرقه وأخرجه الشافعى في «مسنده» ٥٩/١ (بترتيب السندي)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» عقب (١١٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٣١٨/٣، مقيداً بأهل العوالى، موقوفاً عليه، أخرجه مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد مولى ابن أزهر، قال: شهدت العيد مع عثمان بن عفان رضي الله عنه، فجاء فصلى، ثم انصرف، فخطب، فقال: إنه قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان، فمن أحب من أهل العالية أن يتضرر الجمعة، فليتظرها، ومن أحب أن يرجع فليرجع، فقد أذنت لكم، وإسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو عبيد: هو سعد بن عبيد الزهرى مولى عبد الرحمن بن أزهر. والعوالى: قرى بظاهر المدينة تبعد عنها أربعة أميال، وقيل: ثلاثة، وأبعدها ثمانية.

قال السندي: قوله: من شاء أن يجتمع؛ بالتشديد؛ من التجميع، أي: يصلى الجمعة، وظاهره أن صلاة الجمعة غير لازمة يوم العيد إذا صَلَّى العيد، ومن يراها لازمة لعله يقول: المراد الرخصة للبعيد في الذهاب إلى بيته، وعدم لزوم الانتظار لصلاة الجمعة، لا بيان عدم لزومها، والله تعالى أعلم.

١٩٣١٩ - حدثنا إسماعيل، حدثنا أبوب، عن القاسم الشيباني

أن زيد بن أرقم رأى ناساً يصلون في مسجد قباء من الضحي، فقال: أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل، إنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ صَلَاتَ الْأَوَابِينَ حِينَ تَرْمِضُ الْفِصَالُ»^(١).^(٢).

١٩٣٢٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُؤَة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي قال:

كان زيدٌ يكبر على جنازنا أربعاً، وإنه أكبر على جنازة خمساً، فسألته، فقال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُكَبِّرُهَا^(٣).

(١) في (ظ ١٣) و(ق): حين ترمض الفصال من الضحي.

(٢) هو مكرر (١٩٢٧٠) سندًا ومتنا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر (١٩٢٧٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن جعفر. وأخرجه الحازمي في «الاعتبار» ص ٩٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠٢/٣٠٣، ومسلم (٩٥٧)، وأبو داود (٣١٩٧)، والترمذى (١٠٢٣)، وابن ماجه (١٥٠٥) من طريق محمد بن جعفر، به.

قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم؛ رأوا التكبير على الجنازة خمساً، وقال أحمد وإسحاق: إذا كبر الإمام على الجنازة خمساً، فإنه يتبع الإمام. وسلف برقم (١٩٢٧٢).

١٩٣٢١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة،
عن أبي حمزة

عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنتُمْ جزءٌ مِنْ
مئَةِ أَلْفٍ - أَوْ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفًا - مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ» قال:
فَسَأَلُوهُ كمْ كُتُنْ؟ فَقَالُوا: ثَمَانِيْ مائَةٌ، أَوْ سَبْعِيْ مائَةٌ^(١).

١٩٣٢٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج قال: حدثني
شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس

عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ
لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ»^(٢).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٩١) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد
ابن جعفر.

وأخرجه الحاكم ٧٦-٧٧ / ١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.
وجاء عند الحاكم: ثمان مائة، أو تسع مائة.

وأخرجه بقieri بن مخلد في «مرويات الصحابة في الحوض والكوثر» (١٧)
من طريق محمد بن جعفر، به.
وقد سلف برقم (١٩٢٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد
المصيسي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه مسلم (٢٥٠٦) (١٧٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخرجه أبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٩٦ - من طريق حجاج، به.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٠٢) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن
الحجاج بن الحجاج الباهلي، عن قتادة، به.
وقد سلف برقم (١٩٢٩٢).

١٩٣٢٣ - حدثنا بهز، حدثنا شعبة، أخبرني قتادة، عن النضر بن أنس

عن زيد بن أرقم أن رسول الله ﷺ قال، فذكر مثله^(١).

١٩٣٢٤ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت ابن أبي ليلى، قال:

قلنا لزيد بن أرقم: حَدَّثْنَا. قال: كَبِرْنَا وَنَسِينَا، وَالْحَدِيثُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ شَدِيدٌ^(٢).

١٩٣٢٥ - حدثنا عفان^(٣)، حدثنا أبو عوانة، عن المُغيرة، عن أبي عُبيد ، عن ميمون أبي عبد الله، قال:

قال زيد بن أرقم وأنا أسمع: نَزَّلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَوَادٍ يُقَالُ لَهُ: وَادِي خُمٌّ، فَأَمَرَ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّاهَا بِهَجِيرٍ. قال: فَخَطَبَنَا، وَظُلِّلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ بِثُوبٍ عَلَى شَجَرَةِ سَمُّرَةِ مِنَ الشَّمْسِ، فَقَالَ: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ - أَوْ أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ - أَتَيْ أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟» قَالُوا: بَلِى. قَالَ: «فَمَنْ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا هو بهز، وهو ابن أسد العمي.

(٢) أثر صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (١٩٣٠٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابن مسلم الصفار.

(٣) في (م): سفيان، وهو خطأ.

(٤) في (س) و(ص) و(م) و(ق): أولستم، والمثبت من (ظ١٣).

كُنْتُ مَوْلَاهُ، إِنَّ عَلِيًّا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِّيْ مَنْ وَالِّيْ، وَعَادِ مَنْ عَادَهُ^(١)^(٢).

١٩٣٢٦ - حديثنا بهزٌ، حدثنا شعبة، أخبرني حبيب بن أبي ثابت قال: سمعت أبو المنهاج رجلاً من بنى كنانة قال:

سألت البراء بن عازب وزيد بن أرقم. قال: سألت هذا، فقال: أئْتِ فلاناً، فإنه خيرٌ مني وأعلمُ، وسألت الآخرَ، فقال مثل ذلك، فقالاً: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الورق بالذهب دينًا^(٣).

(١) في (م) و(س) و(ص): اللهم عاد من عاده، ووالِيْ مَنْ وَالِّيْ. والمثبت من (ظ١٣) و(ق).

(٢) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عبيد؛ ذكره الحافظ في «التعجيل» وقال: ما عرفت من هو أبو عبيد هذا، ولا أفرده الحسيني، ولا من تبعه بترجمة. قلنا: ولضعف ميمون أبي عبد الله. وبقيه رجاله ثقات رجال الشيختين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الواضاح بن عبد الله اليشكري، والمغيرة: هو ابن مقسّم الضبي.

وأخرجه البزار (٢٥٣٧) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩٢) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الستة» (١٣٦٢)، والنمسائي في «الكبرى» (٨٤٦٩)، والدولابي في «الكتنى والأسماء» ٦١/٢ من طريق عوف، عن ميمون، به.

ووقع في مطبوع ابن أبي عاصم: ميمون أبي عبد الله، عن أبيه زيد. وهو خطأ.

وسلف برقم (١٩٢٧٩)، وبإسناد صحيح برقم (١٩٣٠٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر (١٩٢٧٥) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هناك مع بهز عفان.

١٩٣٢٧ - حدثنا عليٌّ بن عبد الله، حدثنا معاذ، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي عبد الله

عن زيد بن أرقم قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ ينعتُ الزيت والورسَ من ذاتِ الجنبِ. قال قتادة: يلدهُ من جانبهِ الذي يشتكيه^(١).

١٩٣٢٨ - حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن ميمون أبي عبد الله قال:

كنتُ عند زيدِ بنِ أرقم، فجاءَ رجلٌ من أقصى الفسطاطِ،

(١) أبو عبد الله - وهو ميمون - ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن معاذاً - وهو ابنُ هشام الدستوائي - صدوق. عليٌّ بن عبد الله: هو ابنُ المديني، وقتادة: هو ابنُ دعامة السَّدُوسِيِّ. وأخرجه الترمذِيُّ (٢٠٧٨)، والنَّسائِيُّ في «الْكَبْرِي» (٧٥٨٨)، والطبراني في «الْكَبِيرِ» (٥٠٩١)، والحاكم ٤٠٦/٤ و٤٠٧/٤ من طرقِه، عن معاذ، به. قال الترمذِيُّ: هذا حديث حسن صحيح!

وقال الحاكم ٤٠٦/٤: هذا حديث عالي الإسناد، ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح! ونسب الحاكم ميموناً أبو عبد الله، فقال: البحرياني. وأخرجه ابن ماجه (٣٤٦٧)، والحاكم ٤٠٢/٤، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الرحمن بن ميمون) من طريق عبد الرحمن بن ميمون، عن أبيه، به، بلفظ: نعت رسول الله ﷺ من ذاتِ الجنبِ وزرساً، وقسطاً، وزيناً، يلدهُ به.

وسلف برقم (١٩٢٨٩) بلفظ: أن رسول الله ﷺ أمرهم أن يتداووا من ذاتِ الجنبِ بالعودِ الهنديِّ والزيت. ذكرنا هناك ما جاء في الصحيح للتداوي من ذاتِ الجنبِ بالعودِ الهنديِّ، وهو القُسْطَنْطَنْطَنْسُ.

وقوله: يلده. اللددود من الأدوية ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم.

فَسَأَلَهُ عَنْ ذَٰلِكَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَلَسْتُ أَوْلَىٰ
بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ؟ قَالُوا بَلَى قَالَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ
فَعَلَيَّ مَوْلَاهُ قَالَ مِيمُونٌ فَحَدَثَنِي بَعْضُ الْقَوْمِ عَنْ زِيدٍ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ قَالَ اللَّهُمَّ وَالِّيْ مَنْ وَالاَهُ وَعَادِ مَنْ عَادَهُ^(١) ٣٧٣/٤

١٩٣٢٩ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ، أَخْبَرَنَا سَفيَانُ، عَنْ أَجْلَحَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ،
عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ

عَنْ زِيدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ كَانَ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْيَمَنِ،
فَأَتَيَ بِامْرَأَةً وَطَئَهَا ثَلَاثَةُ نَفْرٍ فِي طَهْرٍ وَاحِدٍ، فَسَأَلَ اثْنَيْنِ أَتْقِرَانَ
لَهُذَا بِالْوَلَدِ؟ فَلَمْ يُقْرَأَا، ثُمَّ سَأَلَ اثْنَيْنِ أَتْقِرَانَ لَهُذَا بِالْوَلَدِ؟ فَلَمْ
يُقْرَأَا. ثُمَّ سَأَلَ اثْنَيْنِ حَتَّىٰ فَرَغَ يَسْأَلُ اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ عَنْ وَاحِدٍ، فَلَمْ
يَقْرَأَا، ثُمَّ أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ، فَأَلْزَمَ الْوَلَدَ الَّذِي خَرَجَ عَلَيْهِ الْقُرْعَةِ،
وَجَعَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثَيِّ الدِّيَةِ، فَرُفِعَ ذَلِكُ إِلَى النَّبِيِّ فَضَحَّكَ حَتَّىٰ
بَدَأَتْ نَوَاجِذُهُ^(٢).

(١) صَحِيحٌ، وَهُذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِضَعْفِ مِيمُونَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، وَبَقِيَّةِ رَجَالِهِ
ثَقَاتِ رَجَالِ الشِّيَخِيْنِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَاملِ» ٦/٢٤٠٨ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، بِهِذَا
الإِسْنَادِ.

وَسَلَفَ بِرَقْمِ (١٩٢٧٩)، وَبِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ بِرَقْمِ (١٩٣٠٢).

(٢) إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِاضْطِرَابِهِ، فَقَدْ رَوَاهُ الشَّعْبِيُّ، وَأَخْتَلَفَ عَنْهُ
فَرَوَاهُ أَجْلَحُ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ - عَنْهُ، وَأَخْتَلَفَ عَنْهُ:

فَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَجْلَحٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، فَقَالَ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ زِيدِ بْنِ
أَرْقَمَ، رَوَاهُ أَجْمَدٌ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقَ، عَنْهُ، كَمَا فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ.

= واختلف عن الثوري، فقال خُشَيْشُ بْنُ أَصْرَمْ -عند أبِي داود (٢٢٧٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٨٢، و«الكبير» (٥٦٨٢) و(٦٠٣٦)- وإسحاقُ بْنُ منصور -عند ابن ماجه (٢٣٤٨)-، وإسحاقُ بْنُ إبراهيم الدَّبَّري -عند الطبراني في «الكبير» (٤٩٨٧)-، وأبُو الأَزْهَرُ أَحْمَدُ بْنُ أَزْهَرَ -عند البيهقي في «السنن» ١٠/٢٦٦-٢٦٧- كلُّهم عن عبد الرزاق، عن الثوري، فقالوا: عن صالح الهمданى، عن الشعبي، عن عَبْدِ خَيْرٍ، عن زيد بن أرقم. وذكر رواية عبد الرزاق هذه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧٩/٥. وقال البيهقي: هذا الحديث مما يعُدُّ في أفراد عبد الرزاق، عن سفيان الثوري.

ورواه ابنُ عَيْنَةَ كما في الرواية (١٩٣٤٢)، وهُشَيْمٌ كما في الرواية (١٩٣٤٤)، وعليُّ بْنُ مُسْهِرٍ -عند ابن أبي شيبة ٧/٣٥٣-٣٥٢ و ١١/٣٧٩، والنمسائي في «المجتبى» ٦/١٨٣-١٨٢، وفي «الكبير» (٥٦٨٣) (٦٠٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٠)-، ويحيى القَطَّانُ -عند أبِي داود (٢٢٦٩)، والنمسائي في «المجتبى» ٦/١٨٣، وفي «الكبير» (٥٦٨٤)، والحاكم ٢/٢٠٧، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٦٧، و«معرفة السنن والأثار» (٢٠٣٤٧)-، وجعفرُ بْنُ عون -عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٨٢، و«شرح مشكل الآثار» (٤٧٦٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/١٢٣ (قال الطحاوي: أو يعلى ابن عبيد الطنافسي، أنا أشك في الذي حدثني به عنه منهما)-، وخالدُ بْنُ عبد الله الواسطي، وعبدُ الله بْنُ نُمير، وقيسُ بْنُ الريبع، وأبُو بكر بْنُ عياش -عند الطبراني (٤٩٩٠)-، وعيسى بْنُ يُونس -عند الحاكم ٣/١٣٥-، ومالكُ بْنُ إسماعيل عنده كذلك ٤/٩٦، كلُّهم عن الأجلح، عن الشعبي، فقالوا: عن عبد الله بن الخليل، عن زيد. وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٧٩/٥ عبد الله بن خليل، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ، وقال: قاله خالد بن عبد الله، وابن نمير، عن الأجلح، عن الشعبي، ثم قال: ولا يتابع عليه.

ورواه أبو إسحاق الشيباني، عن الشعبي، واختلف عنه: فرواه أبو إسحاق الفزارى، عنه، عن الشعبي، فقال: عن عبد الله بن =

=
الخليل، عن زيد، كما ذكر الدارقطني في «العلل» ١١٨/٣.
ورواه خالدُ بْنُ عبدِ اللهِ الْوَاسْطِي، عنه، عن عامر الشعبي، فقال: عن
رجل من حضرموت غير مسمى، عن زيد بن أرقم، عند النسائي في
«المجتبى» ٦/١٨٣، و«الكبير» ٥٦٨٥ (٦٠٣٧)، والطبراني في «الكبير»
. (٤٩٨٩).

ورواه أبو سهل محمدُ بْنُ سالم، عن الشعبي، فقال: عن علي بن ذريح،
عن زيد بن أرقم. رواه ابنُ عيينة، عنه، عند الحميدي (٧٨٦)، والعقيلي في
«الضعفاء» ٢/٢٤٤، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٢).

ورواه داود بن يزيد الأودي، عن الشعبي، واختلف عنه:
فرواه عبیدُ اللهِ بْنُ موسى، عن داود الأودي، عن الشعبي، فقال: عن أبي
جُحَيْفَةَ، عن علي؛ عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٧٩، والبيهقي في
«السنن» ١٠/٢٦٧-٢٦٨.

وخلاله الحسين بن يزيد الأصم صاحبُ السُّنْدَى، فرواه عن داود الأودي،
عن الشعبي مرسلًا، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٣/١١٩.

ورواه سلمةُ بْنُ كهيل، عن الشعبي، عن عبدِ اللهِ بْنِ الْخَلِيلِ، عن علي
موقوفاً. رواه عنه شعبة عند أبي داود (٢٢٧١)، والنسياني في «المجتبى»
٦/١٨٤، و«الكبير» ٥٦٨٦، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٦٧، و«معرفة
السنن والأثار» (٢٠٣٤٨).

قال النسائي في «الكبير» عقب الحديث (٥٦٨٤): هذه الأحاديث
كلها مضطربة الأسانيد. ثم قال: وسلمة بن كهيل أثبتهم، وحديثه أولى
بالصواب.

وقال العقيلي: الحديث مضطرب الإسناد، متقارب في الضعف.
وقال أبو حاتم - فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ١/٤٠٢-: قد
اختلقو في هذا الحديث فاضطربوا، وال الصحيح حديث سلمة بن كهيل. قلنا:
يعني أصح ما رُوي في هذا الباب، كما قال البيهقي.

١٩٣٣٠ - حدثنا رَوْحُ، حدثنا ابْنُ جُرِيجُ، أخْبَرَنَا حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ

أَنَّهُ سَمِعَ زِيدَ بْنَ أَرْقَمَ وَالْبَرَاءَ بْنَ عَازِبَ يَقُولُانِ: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الصَّرْفِ: «إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدِهِ، فَلَا بَأْسَ، وَإِنَّ^(١) كَانَ دِينًا، فَلَا يَصْلُحُ»^(٢).

= وَنَقْلُ البَيْهَقِيِّ عَنِ الشَّافِعِيِّ قَوْلُهُ: لَوْ ثَبِتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قُلْنَا بِهِ، وَكَانَتْ الْحَجَةُ فِيهِ.

قُلْنَا: وَرِجَالُ إِسْنَادِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ ثَقَاتُ رِجَالِ الشَّيْخِيْنِ، غَيْرُ أَجْلَحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَمِنْ رِجَالِ أَصْحَابِ السَّنَنِ، وَرَوَى لَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «الْأَدْبَرِ الْمُفَرْدِ»، وَالْجَمْهُورُ عَلَى تَضَعِيفِهِ. سَفِيَانُ: هُوَ الْشُّورِيُّ، وَعَبْدُ خَيْرِ الْحَضْرَمِيِّ: هُوَ ابْنُ يَزِيدَ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّحاوِيُّ فِي «شَرْحِ مشْكُلِ الْأَثَارِ» (٤٧٦١)، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٤٩٨٨) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَاقِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الْعَقِيلِيُّ فِي «الْأَضْعَافِ» ١٢٣/١ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمُلْكِ بْنِ الصَّبَاحِ، عَنْ سَفِيَانِ، بِهِ.

وَسَيِّدُ بِرْ قَمِيُّ (١٩٣٤٢) وَ(١٩٣٤٤).

قَالَ السَّنَدِيُّ: قَوْلُهُ: أَتَقِرَّأَنَّ لِهَذَا، أَيْ: لِلثَّالِثِ.

ثَلَثِي الدِّيَّةِ، أَيْ: القيمة، وَالمراد قيمة الأم، فَإِنَّهَا انتَقلَتْ إِلَيْهِ مِنْ يَوْمِ وَقَعَ عَلَيْهَا بِالْقِيمَةِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى ثَبُوتِ الْقَضَاءِ بِالْقُرْعَةِ، وَعَلَى أَنَّ الْوَلَدَ لَا يَلْعَنُ بِأَكْثَرِ مِنْ وَاحِدٍ، بَلْ عِنْدَ الْاِشْتِبَاهِ يُفْصَلُ بَيْنَهُمْ بِالْمَسَامِحةِ، أَوْ بِالْقُرْعَةِ، لَا بِالْقِيَافَةِ، وَلَعِلَّ مَنْ يَقُولُ بِالْقِيَافَةِ يَحْمِلُ حَدِيثَ عَلَيِّ عَلَى مَا إِذَا لَمْ يَوْجِدْ الْقَائِفَ، وَقَدْ أَخْذَ بَعْضَهُمْ بِالْقُرْعَةِ عِنْدَ الْاِشْتِبَاهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) فِي (م): وَإِذَا.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ مُكَرَّرٌ (١٩٢٧٧) سِنَدًا وَمَتَنًا.

١٩٣٣ - حدثنا أسباط، حدثنا سعيد. وعبد الوهاب، عن سعيد، عن قتادة، عن القاسم الشيباني

عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَدْخُلَ، فَلَيَقُولْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخَبِيثِ^(١) وَالْخَبَائِثِ^(٢)».

قال عبد الوهاب: «الْخُبُثُ وَالْخَبَائِثُ^(٣)».

(١) في (م): الخبث.

(٢) قوله: قال عبد الوهاب.... ليس في (م).

(٣) رجاله ثقات رجال الشيبين، غير القاسم الشيباني، وهو ابن عوف، فمن رجال مسلم والنسائي وابن ماجه، وهو من يعتبر به، وذكرنا اختلاف الرواية فيه على قتادة في الرواية (١٩٢٨٦). أسباط: هو ابن محمد، وعبد الوهاب: هو ابن عطاء الخفاف، وسماعهما من سعيد - وهو ابن أبي عروبة - قبل الاختلاط. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه الحاكم ١٨٧/١، والخطيب في «تاریخ بغداد» ٣٠١/١٣ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٠ و٤٥٢/١، وابن ماجه بعد (٢٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٦) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨) - والطبراني في «الكبير» (٥١١٥) من طريق عبدة بن سليمان، وابن ماجه أيضاً بعد (٢٩٦) من طريق عبد الأعلى، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٥) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٧) - والطبراني في «الكبير» (٥١١٥)، وفي «الدعاء» (٣٦٣)، والحاكم في «المستدرك» ١٨٧/١ من طريق يزيد بن زريع، والخطيب في «تاریخ بغداد» ٣٠١/١٣ من طريق علي بن عاصم، أربعمائة عن سعيد، به.

وأخرجه ابن حبان (١٤٠٦) من طريق شعبة (كذا)، عن قتادة، عن القاسم =

١٩٣٣٢ - حدثنا ابنُ مهدي، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن النَّضْرِ بْنِ أَنْسٍ

عن زيد بن أرقم أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْحُشْوَشَ مُخْتَصَرَةٌ، إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْخَلَاءَ، فَلَيُقُلْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبُثِ وَالْجَائِثِ»^(١).

= الشيباني، به. ولفظ «شعبة» الوارد في إسناده؛ كما ورد في «الإحسان» و«التقاسيم والأنواع» ١/٦٣٥، و«إتحاف المهرة» ٤/٥٨٥، وهو تصحيف عن «سعيد» يعني ابن أبي عروبة بلا شك، لأن سعيداً هو الذي رواه من طريق القاسم الشيباني، أما شعبة، فإنما رواه من طريق النضر بن أنس (كما في الروايتين ١٩٢٨٦) و(١٩٣٣٢)، وقد روى العقيلي في «الضعفاء» ٣/٤٧٧ عن علي ابن المديني قوله: سمعت يحيى (يعني القطان) وقيل له: تحفظ حديث قتادة: «إِنَّ هَذِهِ الْحُشْوَشَ مُخْتَصَرَةٌ»؟ قال: لا، فقلت له: إنما كان شعبة يحدثه عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، وكان ابنُ أبي عروبة يحدثه عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم، فقال يحيى: شعبةُ لو علم أنه عن القاسم بن عوف لم يحمله. قلت: لم؟ قال: إنه تركه، وقد كان راه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٥١١٤، وفي «الدعاء» ٣٦٤ من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به.

وقد سلف من طريق شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم برقم ١٩٢٨٦، وسيرد برقم (١٩٣٣٢).

(١) رجاله ثقات رجال الشيختين، وهذا حديث تفرد به قتادة، وذكرنا اختلاف الرواية فيه عليه في الرواية ١٩٢٨٦. ابن مهدي: هو عبد الرحمن. وأخرجه الترمذى في «العلل» ١/٨٢، وابن ماجه ٢٩٦، والنسائي في «الكبرى» ٩٩٠٣ - وهو في «عمل اليوم والليلة» ٧٥ - وابن خزيمة ٦٩ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وقد ذكرنا في الرواية ١٩٢٨٦ لفظ حديث أنس الذي أخرجه الشيخان.

١٩٣٣- حديثنا يحيى بن آدم ويحيى بن أبي بكر، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق قال:

سمعت زيداً بن أرقم. قال ابن أبي بكر: عن زيد بن أرقم.
قال: خرجت مع عمّي في غزاء، فسمعت عبد الله بن أبي ابن سلول يقول لأصحابه: لا تتفقوا على من عند رسول الله، ولئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل. فذكرت ذلك لعمي، فذكره عمّي لرسول الله ﷺ، فأرسل إلى النبي ﷺ، فحدثه، فأرسل إلى عبد الله بن أبي ابن سلول وأصحابه، فحلفو ما قالوا، فكذبوني رسول الله ﷺ وصدقه، فأصابني هم لم يصبني مثله قط، وجلست في البيت، فقال عمّي: ما أردت إلى أن كذب النبي ﷺ ومقتتك؟ قال: حتى أنزل الله عز وجل: «إذا جاءكَ الْمُنَافِقُونَ» [المنافقون: ١]. قال: فبعث إلى رسول الله ﷺ، فقرأها^(١)، ثم قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ صَدَّقَكَ»^(٢).

(١) في (١٣) و(ق): فقرأها رسول الله ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيبي.

وأخرجه الطبراني في «التفسير» ١٠٩/٢٨ من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وآخرجه عبد بن حميد (٢٦٢) - ومن طريقه الترمذى (٣٣١٢) - والبخاري (٤٩٠٠) و(٤٩٠١) و(٤٩٠٤)، والطبرانى في «الكتاب» (٥٠٥١)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/٥٥ من طرق عن إسرائيل، به. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

=

١٩٣٣٤ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق

أنه سمع زيداً بن أرقم يقول: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فأصاب الناس شدة، فقال عبد الله بن أبي لأصحابه: لا تُتفقّوا على من عند رسول الله حتى ينفّضوا من حوله. وقال: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل. فأتيت النبي ﷺ، فأخبرته بذلك، فأرسل إلى عبد الله بن أبي، فسأله، فاجتهد يمينه ما فعل، فقالوا: كذب زيد رسول الله ﷺ. قال: فوقع في نفسي مما قالوا، حتى أنزل الله عز وجل تصديقي في: «إذا جاءك المنافقون» [المنافقون: ١]. قال: ودعاهم رسول الله ﷺ ليستغفر لهم، فلروا رؤوسهم. وقوله تعالى: «كَانُوكُمْ خُشُبٌ مُسَيَّنَةٌ» [المنافقون: ٤] قال: كانوا رجالاً أجمل شيء^(١).

= وأخرجه الطبرى في «التفسير» ١١٣/٢٨ من طريق علي بن سليمان، عن أبي إسحاق، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشعدين. زهير: هو ابن معاوية، وأبو إسحاق: هو السعى.

وأخرجه مسلم (٢٧٧٢) من طريق حسن بن موسى، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٤٩٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٩٨) - وهو في التفسير (٦١٨) - وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٥٠) من طرق عن زهير، به.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٩٤) من طريق ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن أبي إسحاق، به. سلف برقم (١٩٢٨٥).

١٩٣٣٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال:

لقيتُ زيدَ بنَ أرقمَ، فقلتُ^(١): كمْ غزا رسولُ اللهِ ﷺ؟ قال: تسْعَ عَشْرَةً. قلتُ: كمْ غزوتَ أنتَ معاً؟ قال: سَبْعَ عَشْرَةً غزوةً. قال: فقلتُ: فما أَوَّلُ غزوةً غزواً؟ قال: ذاتُ الْعُشَيْرِ، أو العُشَيْرَةُ^(٢).

(١) في (م): فقلت له.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. أبو إسحاق: هو السبيعي. وأخرجه مطولاً البيهقي في «السنن» ٣٤٨/٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٥٤) (١٤٣) ص ١٤٤٧ (كتاب الجهاد والسير) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٨١) و(٦٨٢) و(٦٨٤) - ومن طريقه الترمذى (١٦٧٦)، وأبو عوانة ٣٦٩/٤ - ٣٧٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٤٣/٤، والبيهقي في «الدلائل» ٤٦٠/٥ - ٤٦٠، والبخاري (٣٩٤٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٦٢٩/٢، والترمذى (١٦٧٦)، وأبو عوانة ٣٦٨/٤ - ٣٦٩، وابن حبان (٦٢٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٥٠٤٢)، والحاكم في «مستدركه» ٥٣٣/٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٤٣/٤، والبيهقي في «الدلائل» ٤٥٩/٥ - ٤٦٠ من طرق عن شعبة، به.

قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وصححه الحاكم على شرط الشيفين، ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (١٩٢٨٢).

قال السندي: قوله: ذات العشير؛ هكذا جاء هذا اللفظ بالشك، قيل: هما مصغران، والأول باءعجام شين، والثاني ياهمالها، وقال القاضي: هي ذات العشيرة بالتصغير والإعجام والهاء على المشهور، وهو موضع من بطن يَنْعَ،

١٩٣٦ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة،
قال: سمعت أبا حمزة قال:

قالت الأنصار: يا رسول الله، إن لكلنبيّ أتباعاً، وإننا قد
تبعنك، فادع الله عز وجل أن يجعل أتباعنا منا. قال: فدعوا لهم
أن يجعل أتباعهم منهم. قال: فنميت ذلك إلى ابن أبي ليلى،
فقال: زعم ذلك زيد. يعني ابن أرقم^(١).

= وقيل: هو بهمولة ومعجمة وثبتت هاء وحذفها: موضع بقرب ينبع.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، أبو حمزة - واسمه طلحة بن
يزيد - سلف الكلام عليه وعلى روايته عند البخاري عند الحديث (١٩٢٦٨).
عمرو بن مُرَّة: هو الجَمْلِيُّ الْمُرَادِيُّ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦١/١٢ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الأحاد
وال الثنائي» (١٧٦٩) - والبخاري (٣٧٨٧) من طريق محمد بن جعفر، بهذا
الإسناد، وفيه عند البخاري: سمعت أبا حمزة، عن زيد بن أرقم: قالت
الأنصار.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٥)، والبخاري (٣٧٨٨)، والبغوي في «الجعديات»
(٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٧)، والحاكم ٤/٨٥ من طرق عن شعبة،
به.

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه!
قلنا: قد أخرجه البخاري كما سلف.

والسائل: فنميت ذلك إلى ابن أبي ليلى، هو عمرو بن مُرَّة، كما هو
مصرّح به عند البخاري.

وفي باب فضائل الأنصار، عن أبي هريرة سلف برقم (٨١٦٩) وذكرنا بقية
أحاديث الباب هناك.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/١١٤-١١٥: قوله: أن يجعل أتباعنا منا =

١٩٣٣٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت علي بن زيد، يحدث عن النضر بن أنس، قال:

مات لأنس ولدُه، فكتب إليه زيدُ بن أرقم أنَّ رسول الله ﷺ قال: «اللهم اغْفِرْ لِلأنصارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ»^(١).

١٩٣٣٨ - حدثنا محمد بنُ جعفر وبهزُ، قالا: حدثنا شعبة، عن حبيب قال: سمعت أبو المنهال، قال بهز: أخبرني حبيب بن أبي ثابت، قال: سمعت أبو المنهال^(٢) رجلاً من بني كنانة، قال:

سألت البراء بنَ عازب عن الصَّرفِ، فقال: سَلْ زيدَ بنَ أرقم، فإنه خيرٌ مني وأعلمُ. قال: فسألت زيداً، فقال: سَلْ البراءَ، فإنه خيرٌ مني وأعلمُ. قال: فقالا جمِيعاً: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الورقِ بالذهبِ دِينَا^(٣).

= أي: يقال لهم الأنصار، حتى تتناولهم الوصيةُ بهم بالإحسان إليهم ونحو ذلك.

وقوله، زعم، أي: قال. كما قدمنا مراراً أن لغة أهل الحجاز تطلق الرعم على القول.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن جُدعان - وبقية رجاله ثقات رجال الشِّيخِينَ.
وهو عند المصطفى في «فضائل الصحابة» (١٤٦٢).
وآخرجه الطيالسي (٦٨٣) عن شعبة، به.
وقد سلف برقم (١٩٢٩٢).

(٢) من قوله: قال بهز: أخبرني ... إلى هذا الموضع سقط من (م).

= (٣) إسناده صحيح على شرط الشِّيخِينَ. بهز: هو ابن أسد العمى.

١٩٣٣٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن ميمون أبي عبدالله قال:

سمعت زيداً بن أرقم، قال: غزا رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة، وغزوت معه سبع عشرة غزوة^(١).

١٩٣٤٠ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن مطر، عن عبد الله بن بُريدة قال:

شك عبيد الله بن زياد في الحوض، فأرسل إلى زيد بن أرقم، فسألته عن الحوض، فحدثه حديثاً مونقاً أعجبه، فقال له: سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: لا، ولكن حديثه أخي^(٢).

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٨٠ / ٧، وفي «الكبير» (٦١٦٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وهو مكرر (١٩٢٧٥).

(١) حديث صحيح، ميمون أبو عبد الله - وإن يكن ضعيفاً - تابعه أبو إسحاق السباعي في الرواية (١٩٣٣٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيixin. وقد سلف برقم (١٩٢٨٢).

(٢) إسناده ضعيف لضعف مطر - وهو ابن طهمان - الوراق، وبقية رجاله ثقات رجال الشيixin. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومَعْمَر: هو ابن راشد. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٨٥٢).
وذكره الهيثمي في «المجمع» ٣٦١ / ١٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح!

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٩٢٦٦).

وسلف في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٨٧٢) من طريق =

١٩٣٤١ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج. وابنُ بكر قال: حدثنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني حسنُ بنُ مُسلم، عن طاووس، قال:

قَدِمَ زيدُ بْنُ أرقم، فكان ابنُ عباس يستذكرة، كيف أخبرتني عن لحم. قال ابنُ بكر: أهديَ للنبيِ ﷺ حراماً. وقال عبدُ الرزاق: أهديَ للنبيِ ﷺ؟ فقال: نعم، أهديَ له عضوًّا. قال ابنُ بكر: أهديَ رجلٌ عضواً^(١) من لحم صَيْدٍ، فرَدَهُ عليه، وقال: «إنا لا نأكلُه، إنا حُرُمٌ»^(٢).

= عبد الرزاق، بهذا الإسناد، وفيه قال عبد الله بن بريدة: شَكَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادَ فِي الْحَوْضِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو سَبْرَةَ -رَجُلٌ مِنْ صَحَابَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ- :فَإِنَّ أَبَاكَ حِينَ انْطَلَقَ وَافَدَ إِلَى مَعَاوِيَةَ انْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَلَقِيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرَوَ، فَحَدَثَنِي... وَذَكَرَ حَدِيثَ الْحَوْضِ.

وسلف في مسند ابن عمرو بن العاص كذلك برقم (٦٥١٤) من طريق يحيى القطان، عن حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن أبي سبرة، قال: كان عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادَ يَسْأَلُ عَنِ الْحَوْضِ، وَكَانَ يَكْذِبُ بِهِ، بَعْدَمَا سُأَلَ أَبَا بَرْزَةَ وَالْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ. وَعَائِدَ بْنَ عَمْرَوْ، وَرَجُلًا آخَرَ قَلَنَا: وَهَذَا الرَّجُلُ الْمَبِيمُ هُوَ زيدُ بْنُ أرقم. كما في رواية عبد الرزاق المذكورة آنفًا.

قال السندي: قوله: مونقاً بكسر النون، أي: معجبًا.

(١) في (س) و(م) و(ص) و(ق): رجل عضو، وكسرت الراء في (س) والمثبت من (ظ). (١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. عبد الرزاق: هو ابن همام، وابن بكر: هو محمد، وابن جُريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرَح بالتحديث.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٨٣٢٣) ومن طريقه أخرجه ابن =

١٩٣٤٢ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن أجلح، عن الشعبي، عن عبد الله

ابن أبي الخليل

عن زيد بن أرقم: أن نفراً وطئوا امرأةً في طهر، فقال عليّ رضي الله تعالى عنه لاثنين: أتطيبان نفساً لذا؟ ف قالا: لا. فأقبلَ على الآخرين، فقال: أتطيبان نفساً لذا؟ ف قالا: لا. قال: أنتم شركاء متشاكرون. قال: إني مُقرِّعٌ بينكم، فأيكم قَرَعَ أغرتُه ثلثي الدية، وألزمته الولد. قال: فذُكر ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «لا أعلم إلّا ما قال علّيٌّ» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

= خزيمة (٢٦٤٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٣) لكن وقع في مطبوع ابن خزيمة «عطاء»، بدل: «طاووس»، وهو خطأ، وجاء على الصواب في «إتحاف المهرة» ٤/٥٧٥.

وأخرجه ابن خزيمة كذلك من طريق محمد بن بكر، به.

وقد سلف (١٩٢٧١).

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد بسطنا اضطرابه في الرواية السالفة برقم (١٩٣٢٩). ورجال الإسناد ثقات رجال الشيختين، غير أجلح - وهو ابن عبد الله - وقد بيّنا حاله في الرواية المشار إليها. وغير عبد الله بن أبي الخليل - ويقال: عبد الله بن الخليل، وكتبه أبو الخليل - فمن رجال أصحاب السنن، وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». قال ابن سعد: كان قليل الحديث، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

وأخرجه الحميدي (٧٨٥) - ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٩٩٠)، والحاكم في «المستدرك» ١٣٦/٣ - والعقيلي في «الضعفاء» ٢٤٤/٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه! وسكت عنه الذهبي.

=

١٩٣٤٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي بكر بن أنس، قال:

كتب زيدُ بْنُ أَرْقَمَ إِلَى أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ يُعَزِّيْهِ بِمَا أَصَبَّ مِنْ
وَلَدَهُ وَقَوْمَهُ يَوْمَ الْحَرَةِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: وَأَبْشِرْكَ بِبَشْرِيْهِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ،
وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِنِسَاءِ
أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِنِسَاءِ أَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ»^(١).

= قال السندي: قوله: أنتطيان: من طابت نفسه بالشيء إذا سمحت به من
غير كراهة ولا غضب.

متشاشون، أي: مختلفون متذاذعون.

قرع، أي: أصابته القرعة.

(١) حديث صحيح وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٠٥) من طريق يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٥١٠٦) من طريق فهد بن عوف، عن حماد،

به.

وقد سلف برقم (١٩٢٩٩) عن حسن بن موسى، عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد فقال: عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، قال الحافظ في «الأطراف» ٣٧٨/٢، وفي «إتحاف المهرة» ٥٩٧/٤: وهو المحفوظ. قلنا: لكن علي بن زيد لم ينفرد برواية الحديث عن أبي بكر بن أنس، فقد تابعه ثابت بن أسلم عنه، فأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٦٠ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (١٧٥٣) و(٢١٠٤)، وابن حبان (٧٢٨١)، والطبراني في «الكبير» (٥١٠٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨١٣) من طريق يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن ثابت=

١٩٣٤٤ - حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا هشيم، أخبرنا الأجلح، عن الشعبي، عن أبي الخليل

عن زيد بن أرقم: أن علياً رضي الله عنه أتى في ثلاثة نفرين إذ كان باليمين اشتركوا في ولد، فأقرع بينهم، فضمّنَ الذي أصابته القرعة ثلثي الديه، وجعلَ الولدَ له. قال زيدُ بن أرقم: فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فأخبرْتُه بقضاء عليٍّ، فضحك حتى بدت نواجذه^(١).

١٩٣٤٥ - حدثنا محمدُ بنُ ربيعة، عن خالد أبي العلاء الخفاف، عن عطية

عن زيد بن أرقم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كيف أنعمَ وصاحبُ القرنِ قد التّقَمَ القرنَ، وحَنَى جَهَنَّمَ، وأصغى السَّمْعَ متى يُؤْمِرُ» قال: فسمع ذلك أصحابُ رسول الله ﷺ، فشقَّ عليهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «قولوا: حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»^(٢).

= البناني، عن أبي بكر بن أنس، به. وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وسلف برقم (١٩٢٩٢).

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد بسطنا ذلك في الرواية (١٩٣٢٩).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية - وهو ابن سعد العوفي -، وخالد الخفاف - وهو ابن طهمان -، وقد اختلف فيه كما سيرد. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٧٢)، وابن عدي في «الكامل» ٨٩١/٣ من طريق محمد بن ربيعة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٣٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، =

١٩٣٤٦ - حديث أبو أحمد، حدثنا خالدُ بْنُ طَهْمَانُ أَبُو الْعَلَاءِ، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدريّ، قال: قال رسول الله ﷺ؛ فذكر معناه^(١).

١٩٣٤٧ - حديث عبد الوهاب، عن سعيد، عن قتادة، عن القاسم الشيباني

عن زيد بن أرقم، أن نبيَ الله ﷺ أتى على مسجد قباء - أو دخل مسجد قباء - بعدهما أشرقت الشمس، فإذا هم يُصلون، فقال: «إِنَّ صَلَاةَ الْأَوَابِينَ كَانُوا يُصَلِّوْنَهَا إِذَا رَمَضَتِ الْفِصَالُ»^(٢).

= ورجاله وُثِقُوا على ضعف فيهم.

قال ابن عدي في «الكامل»: وهذا يرويه خالد بن طهمان عن زيد بن أرقم، ويرويه مُطْرَف ومن تابعه عليه عن عطية، عن ابن عباس، ورواه جماعة كثيرة عن عطية، عن أبي سعيد، وهذا أصحها.

قلنا: قد بسطنا الاختلاف فيه في تخريج روایة أبي سعيد السالفة برقم (١١٠٣٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وصاحب القرن، أي: إسرافيل منتظر الأمر بالفتح في القرن الذي هو الصور، يريد قرب القيمة.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر الرواية (١١٠٣٩) السالفة في مسند أبي سعيد الخدري، وإنما أعادها الإمام أحمد هنا لذكر الاختلاف فيه على عطية العوفي. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزبيري.

وسلف قبله من طريق عطية العوفي، عن زيد بن أرقم.

(٢) إسناده على شرط مسلم. عبد الوهاب - وهو ابن عطاء الخفاف -

١٩٣٤٨ - حدثنا حجاج، عن يونس بن أبي إسحاق. وإسماعيلُ بْنُ عمر، قال: حدثنا يُونسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عن أَبِي إِسْحَاقِ

عن زيد بن أرقم، قال: أصابني رَمَدُ، فعادني النبِيُّ ﷺ. قال: فلما بَرَأْتُ خرجت. قال: فقال لي رسول الله ﷺ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ عَيْنَاكَ لِمَا بِهِمَا مَا كُنْتَ صَانِعًا؟» قال: قلتُ: لو كانتا عيناي لِمَا بِهِمَا، صبرتُ واحتسبتُ. قال: «لو كانت عيناكَ لِمَا بِهِمَا، ثُمَّ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ، لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا ذَنْبَ لَكَ» قال إسماعيلُ: «ثم صبرتَ واحتسبتَ، لأوجب اللهُ لك الجنة»^(١).

= من أعلم الناس بحديث سعيد - وهو ابن أبي عروبة -، وقادة: هو ابن دعامة السدوسي، والقاسم - وهو ابن عوف، وإن كان ضعيفاً - قد انتقى له مسلم هذا الحديث الواحد.

وأخرجه أبو عوانة ٢٧١/٢ من طريق عبد الوهاب الخفاف، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٥١١١) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٠٨) و(٥١٠٩) من طريق الحجاج بن الحجاج، عن قتادة، به.

وأخرج عبد بن حميد (٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٥١١٢) من طريق حسام بن مصلك، عن قتادة، عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم، قال: دخل رسول الله ﷺ مسجد قباء فرأهم يصلون الضحى، فقال: «هذه صلاة الأواین». وحسام بن مصلك ضعيف، يكاد أن يترك. وقد سلف برقم (١٩٢٦٤).

(١) إسناده حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق - وهو السبعي - وبقية =

.....
= رجاله ثقات رجال الصحيح. حجاج: هو ابنُ محمد المِصيّبي.

وأخرجه أبو داود (٣١٠٢)، والحاكم ٣٤٢/١، والبيهقي في «السنن» ٣٨١ من طريق حجاج، بهذا الإسناد. لفظه: عادني رسول الله ﷺ من وجوه كان يعني. قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢٧٩/٤: حديث حسن. وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» ٥٣٢، والطبراني في «الكبير» ٥٠٥٢، و«الأوسط» ٥٩٤٨، من طريق سَلْمَ بن قُتيبة، والبيهقي في «الشعب» ٩١٩١ من طريق عبد الله بن رجاء، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤١١ من طريق النضر بن شميل، ثلاثة عن يونس، به. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا ابنه يونس، تفرد به سَلْمَ بن قُتيبة! قلنا: لم يتفرد به كما هو ظاهر.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٧٠) من طريق عُبَيْد اللَّهُ بْنُ مُوسَى، والطبراني في «الكبير» ٥٠٩٨ من طريق وكيع، كلاهما عن سفيان، عن جابر - وهو الجعفي -، عن خيثمة، عن زيد، به.

واختلف فيه على جابر، فرواه عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، عن جابر الجعفي، عن خيثمة، عن أنس كما سلف برقم (١٢٦٣٦).
ورواه شريك كذلك عن جابر الجعفي، عن خيثمة من حديث أنس برقم (١٢٥٨٦).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٥١٢٦ من طريق أُنِيسَةَ بُنْتَ زِيدَ بْنَ أَرْقَمَ، عن أبيها. وأنيسة مجهملة، وفي الإسناد مجهملات غيرها.
وأورد الهيثمي في «المجمع» ٣٠٨/٢ عن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ابْتُلَى عَبْدًا بَعْدَ ذَهَابِ دِينِهِ بِأَشَدِّ مَا بَصَرَهُ، وَمَنْ ابْتُلَى بِبَصَرِهِ فَصَبَرَ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ، لَقِيَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَا حَسَابَ عَلَيْهِ». قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام كثير وقد وُثِّق.

وفي باب الشواب لم يذكره صير واحتسب إذا فقد عينيه عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٩٧)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

بقيه حديث النعمان بن بشير^(١)

● ١٩٣٤٩ - [قال عبد الله]^(٢): حدثنا معاوية بن عبد الله بن معاوية بن عاصم بن المنذر بن الزبير، حدثنا سلام أبو المنذر القاريء، حدثنا عاصم بن بهذلة، عن الشعبي، أو خيثمة

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا مَثُلُّ
الْمُسْلِمِينَ كَالرَّجُلِ الْوَاحِدِ، إِذَا وَجَعَ مِنْهُ شَيْءٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ
جَسَدِهِ»^(٣).

● ١٩٣٥٠ - [قال عبد الله]^(٤): حدثنا منصور بن أبي مراح
قال: حدثنا أبو وكيع الجراح بن مليح، عن أبي عبد الرحمن، عن
الشعبي

عن النعمان بن بشير، قال: قال النبي ﷺ على المنبر: «مَنْ
لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ، لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ، لَمْ
يَشْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْتَّحَدَثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ، وَتَرْكُهَا كُفْرٌ،

(١) سلفت ترجمة النعمان بن بشير قبل الحديث (١٨٣٤٧).

(٢) في (م) و(ق) و(ص): حدثنا عبد الله حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث السالف برقم (١٨٤٤٨) سندًا ومتناً.

(٤) في (م) و(ق): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زيادات عبد الله بن أحمد.

والجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، وَالْفُرْقَةُ عَذَابٌ»^(١).

● ١٩٣٥١ - قال عبد الله: حدثي يحيى بن عبدويه^(٢) مولىبني هاشم، حدثنا أبو وكيع، عن أبي عبد الرحمن، عن الشعبي

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ على هذه الأعواد. - أو على هذا المنبر -: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلُ، لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرُ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ، لَمْ يَشْكُرِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْتَّحَدُثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ، وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، وَالْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، وَالْفُرْقَةُ عَذَابٌ». قال: فقال أبو أمامة الباهلي: عليكم بالسَّوَادِ الأَعْظَمِ، قال: فقال رجل: ما السَّوَادُ الأَعْظَمُ؟ فنادى أبو أمامة: هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ النُّورِ [٥٤] ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُم﴾^(٣).

● ١٩٣٥٢ - [قال عبد الله]^(٤): حدثنا عبيد الله بن عمر، هو القواريري، حدثنا حماد، يعني ابن زيد، حدثنا حاجب بن المفضل، يعني ابن المهلب، عن أبيه

(١) ضعيف دون قوله «وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهُ» فهو صحيح لغيره وهو مكرر الحديث السالف برقم (١٨٤٤٩) سندًا ومتناً.

(٢) في (س) و(م) و(ص) و(ق): عبد ربه، والمثبت من (ظ ١٣) وهاشم (س)، وهو الصواب. وانظر تعليقنا عليه في الحديث (١٨٤٥٠).

(٣) هو مكرر الحديث السالف برقم (١٨٤٥٠) سندًا ومتناً.

(٤) في (م) و(ق): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زيادات عبد الله بن أحمد.

عن النعمان بن بشير، أن النبي ﷺ قال: «قاربوا بينَ أَبْنَائِكُمْ». يعني^(١) سُوّوا بينَهم^(٢).

● ١٩٣٥٣ - قال عبد الله: حدثني إبراهيم بن الحسن الباهلي، وعبيده الله بن عمر القواريري، ومحمد بن أبي بكر المقدمي، قالوا: حدثنا حماد بن زيد، عن حاجب بن المفضل بن المهلب، عن أبيه

أنه سمع النعمان بن بشير يقول: قال رسول الله ﷺ: «اعدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ، اعدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ، اعدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ»^(٣).

(١) في (ظ١٣): قال يعني، وجاءت الكلمة «قال» في هامش (س).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤٥١) سندًا ومتناً.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤٥٢) سندًا ومتناً.

حَدِيثُ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٩٣٥٤ - حدثنا هشيم، أخبرنا حصين، عن الشعبي

عن عروة البارقي، قال: قال رسول الله ﷺ: «الخيُلُ مَعْقُودٌ
بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ وَالْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

(١) قال السندي: عروة بن أبي الجعد البارقي، يقال: عروة بن الجعد، ويقال ابن أبي الجعد، وصَوَّبَ الثاني ابن المديني، واسم أبي الجعد: سعد البارقي، وله أحاديث، وهو الذي أرسله النبي ﷺ ليشتري الشاة بدینار، فاشترى به شاتين، الحديث مشهور في البخاري وغيره، وكان فيمن حضر فتوح الشام ونزلها، ثم سيره عثمان إلى الكوفة، وحديثه عند أهلها، وقال شبيب بن غرقدة: رأيت في دار عروة بن الجعد ستين فرساً مربوطة، كذا في «الإصابة»، قلت: وسيجيء سبعون فرساً في الكتاب. قلنا: في الرواية (١٩٣٥٥).

(٢) أشير إلى الواو في (س) بنسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. هشيم: هو ابن بشير، وقد صرَّح بالتحديث، وحصين: هو ابن عبد الرحمن الشلمي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٤٨٠/١٢، ومن طريقه مسلم (١٨٧٣)، الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٦)، و«شرح معاني الآثار» (٩٩)، والطبراني في «الكبير» (٣١١٩)، والبخاري (٣٩٩/١٧)، ومسلم (٢٧٤/٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٤١٦)، والترمذى (١٦٩٤)، والنمسائي في «المجتبى» (٩٩)، وابن ماجه (٢٣٠٥)، وأبو يعلى (٦٨٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٨/١٧) وأبو نعيم في «الحلية» (١٢٧/٨) من طرق عن حصين، به. وعنده مسلم: «معقوض» بدل «معقوف»، وهو بمعنى: وزاد عبد الله بن =

= إدريس عند ابن أبي شيبة وابن ماجه وأبي يعلى والطحاوي: «الإبل عزٌ لأهلها، والغنم بركة».

قال الترمذى: وهذا حديث حسن صحيح. قال أحمد بن حنبل: وفِقْهُ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الْجَهَادَ مَعَ كُلِّ إِمَامٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَلَّا: وَقَالَ أَبُو نُعَيْمَ: مَشْهُورٌ مِّنْ حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ، رَوَاهُ عَنْ جَمَاعَةِ.

وأخرجه الحميدي (٨٤٢) - ومن طريقه الطبراني في «الكبير» /١٧ (٤٠٢) وسعيد بن منصور في «سته» (٢٤٣١)، وأبو عوانة ١٨/٥ ، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (في ترجمة عروة)، والطبراني في «الكبير» /١٧ (٤٠١)، و«الأوسط» (٦٣٧٧)، من طريقين عن الشعبي، به.

وأخرجه أبو عوانة ١٥/٥ ، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٣/٢٧٥ و«الطباطبائى» في «الكبير» /١٧ (٤١٥) و(٤١٦) و(٤١٧) و(٤١٨) و(٤١٩) و(٤٢٠) و«الأوسط» (١٩٤٠) من طرق عن عروة، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٣٥٥) (١٩٣٥٨) (١٩٣٥٩) (١٩٣٦٠) (١٩٣٦١) (١٩٣٦٤) (١٩٣٦٥) (١٩٣٦٦) (١٩٣٦٨).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» /١٧ (٤١٤)، وبخشل في «تاریخ واسط» ص ٤٨ من طريق سعيد بن زيد، عن الزبير بن خریت، عن نعيم بن أبي هند، عن عروة، به. وفيه أن النبي ﷺ فتَّلَ ناصيَةً فرسه بين أصبعيه، ثم قال: «الخيل ...» والصحیح أنه مرسلاً من مراسيل نعيم بن أبي هند، فقد أخرجه أبو داود في «مراسله» برقم (٢٩١) بفتحه عن موسى بن إسماعيل، عن جرير بن حازم، عن الزبير بن الخریت، عن نعيم بن أبي هند أن النبي ﷺ أتى بفرس ... وهذا إسناد صحيح على شرط الشیخین إلى نعيم بن أبي هند، وليس فيه قوله: «والخيل معقودٌ بنواصيها الخير ...».

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٦٦)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وقد ذكره السيوطي في «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» (٧٧).

١٩٣٥٥ - حدثنا سفيان، أخبرنا البارقي شَبِيب

أنه سمع عُروة البارقي يقول: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ» ورأيتُ فِي دَارِهِ سَبْعِينَ فَرْسًا^(١).

١٩٣٥٦ - حدثنا سفيان، عن شَبِيبٍ، أنه سمع الحَيَّ يُخْبِرُونَ

عن عُروة البارقي، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ مَعَهُ بَدِينَارَ يُشْتَرِي لَهُ أَضْحِيَّةً، وَقَالَ مَرَّةً: أَوْ شَاهٌ، فَاشْتَرَى لَهُ اثْنَيْنِ، فَبَاعَ وَاحِدَةً بَدِينَارَ، وَأَتَاهُ بِالْأُخْرَى، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرْكَةِ فِي بَيْعِهِ، فَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التَّرَابَ لَرَبِّحٍ فِيهِ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابنُ عُيَيْنَةَ، وشَبِيبٌ: هو ابنُ غَرْفَدَةَ.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٦٣٨)، والحميدي (٨٤١)، وسعيد بن منصور (٢٤٣٠)، والبخاري (٣٦٤٣)، ومسلم (١٨٧٣) (٩٩)، وأبو عوانة ١١/٥، والطبراني في «الكبير» (٤١١/١٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٢٣)، والبيهقي في «السنن» (٣٢٩/٦)، وفي «الشعب» (٤٣٠٦) وفي «معرفة السنن والأثار» (١٣٠٤٧)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٢٠٤٣٩)، وفي «الاستيعاب» (في ترجمة عروة بن عياض بن أبي الجعد) من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٢٦)، وابن أبي شيبة (٤٨٢/١٢)، ومسلم (١٨٧٣) (٩٩)، وابن ماجه (٢٧٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٤١٠/١٧) من طريق أبي الأحوص، وأبو عوانة ١١/٥ من طريق زائدة بن قُدَامَةَ، كلاهما عن شَبِيبٍ، به. وعنده سعيد بن منصور: «معقوص»، بدل: «معقود»، وهو بمعنى .

وقد سلف برقم (١٩٣٥٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. قوله: سمعت الحَيَّ؛ يعني =

= قبيلته، قال الحافظ في «فتح الباري» ٦/٦٣٤: وهذا يقتضي أن يكون سمعه من جماعة أهلهم ثلاثة. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. سفيان: هو ابن عيينة، وشبيب: هو ابن غرقدة، وعروة البارقي: هو ابن أبي الجعد، وسيرد ذكر أبيه برقم (١٩٣٥٧).

وقد تكلموا في صحة إسناد هذا الحديث لإبهام الحبي، فذهب البهقي -كما في «السنن الصغير»-، والخطابي والرافعي -فيما حكااه الحافظ عنهم- إلى تضعيقه، وسموه مرسلًا، أو غير متصل، فقال الحافظ: الصواب أنه متصل، في إسناده مبهم، إذ لا يقال في إسنادٍ صرّح كُلُّ مَنْ فيه بالسمع من شيخه: إنه منقطع، وإن كانوا أو بعضُهم غيرَ معروف.

وقد وافقهم الحافظ على أن الحديث بهذه ضعيف للجهل بحالهم، لكنه حين ردَّ على ابن القطان -الذي ذهب إلى أن هذا الحديث ليس على شرط البخاري، وأن البخاري لم يُرد بسياق هذا الحديث إلا حديث الخيل الذي أورده بعده، وأنه لم يتحجَّ به؛ لإبهام الواسطة فيه بين شبيب وعروة- قال (يعني الحافظ): هو كما قال، لكن ليس في ذلك ما يمنع تخرifice، ولا يحتجُّ عن شرطه، لأن الحبي يمتنع في العادة تواظفهم على الكذب، ويُضاف إلى ذلك ورودُ الحديث من الطريق التي هي الشاهد لصحة الحديث.

قلنا: يعني أن الحافظ قد قوَّى الحديث بطريقه الأخرى التي سترد برقم (١٩٣٦٢)، وقوَّاه كذلك بشاهد آخر من حديث حكيم بن حزام.

قلنا: ومن توَّقَّ في صحة الحديث الشافعي، فحكى الحافظ عنه أنه تارة قال: لا يصحُّ، لأن هذا الحديث غيرُ ثابت، وهذه رواية المُزنِي عنه، وتارة قال: إن صحَّ الحديث قلتُ به، وهذه رواية البُويطي.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٥٩-١٦٠ (بترتيب السندي) -ومن طريقه البهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٢٠٧١)-، والحميدي (٨٤٣) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/٤١٢-، والبخاري (٣٦٤٢) -ومن طريقه البهقي في «السنن» ٦/١١٢ -عن علي ابن المديني، وأبو داود (٣٣٨٤) عن =

= مسندَ، والبيهقي في «السنن» ١١٢/٦، و«السنن الصغير» (٢١٥٠)، و«دلائل النبوة» ٢٢٠/٦ من طريق سعدان بن نصر، خمستهم عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وخالف ابن أبي شيبة، فآخرجه ٢١٨/١٤ - ومن طريقه ابن ماجه (٢٤٠٢)، والطبراني في «الكبير» ٤١٣/١٧ - عن ابن عيينة، عن شبيب، عن عروة. لم يذكر بين شبيب وعروة أحداً. وأخرجه كذلك عبد الرزاق (١٤٨٣١) من طريق الحسن بن عمارة، عن شبيب، عن عروة. قال سفيان بن عيينة - فيما نقله الحميدي، وحکاه البخاري - وكان الحسن بن عمارة سمعته يحدّثه فقال فيه: سمعت شيئاً يقول: سمعت عروة. فلما سأله شيئاً قال: لم أسمعه من عروة، حديثه الحي عن عروة. قال الحافظ: وهذا هو المعتمد.

قلنا: والحسن بن عمارة ضعيف، قال الحافظ: هو أحد الفقهاء المتفق على ضعف حديثهم، وذكر أن رواية ابن المديني - ومن وافقه - تدل على أنه وقعت في رواية من لم يذكر الحي تسوية.

وسيرد من طريق أخرى بالرقمين (١٩٣٦٢) و(١٩٣٦٧).

وله شاهد من حديث حكيم بن حزام عند أبي داود (٣٣٨٦)، والترمذني (١٢٥٧)، والدارقطني في «السنن» ٩/٣، والبيهقي في «السنن» ١١٢/٦ - ١١٣ - ١١٤. وفي إسناده مجهول.

قوله: يشتري له أضاحية: جاء عند البخاري أن سفيان قال: يشتري له شاة كأنها أضاحية. قال الحافظ في «الفتح» ٦/٦٣٥: لم أر في شيء من طرقه أنه أراد أضاحية! قلنا: كذا قال، مع أن في رواية أحمد هذه التصريح بأنه أراد أضاحية. وقال الترمذني عقب (١٢٥٨): وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا الحديث، وقالوا به، وهو قول أحمد وإسحاق، ولم يأخذ بعض أهل العلم بهذا الحديث، منهم الشافعي.

قال الحافظ: وقد أجاب من لم يأخذ بها بأنها واقعة عين، فيحتمل أن يكون عروةً كان وكيلًا في البيع والشراء معاً، وهذا بحث قويٌ يقف به =

١٩٣٥٧ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن زكريا، عن الشعبي، عن عروة ابن أبي الجعد.

وحدثنا أبو كامل، عن سعيد بن زيد، عن الزبير، عن أبي لبيد، عن عروة بن أبي الجعد.

٣٧٦ / ٤ - حدثنا يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عروة بن أبي الجعد. كُلُّهم قال: ابن أبي الجعد^(١).

= الاستدلال بهذا الحديث على تصرف الفضولي. والله أعلم. انظر «فتح الباري» ٦٣٤-٦٣٥، و«تلخيص الجبير» ٢/٥.

قال السندي: قوله: فاشترى له اثنين، لا يخفى أنه كان وكيلًا، فمخالفته من باب مخالفة الوكيل إلى خير، لا من باب مخالفة المضارب، فمن أخذ منه الثاني فكانه اعتبر أن المضارب بمنزلة الوكيل.

فباع واحدة: استدلَّ به من يُحْجِرُ بيع الفضولي، ويقول: إنه موقف على إجازة المالك، ومن لا يُحْجِرُه يعتذر بأنه كان وكيلًا مطلقاً، فَتَصَرَّفَ بِحُكْمِ إطلاق الوكالة، ولا يخفى بُعد الجواب عن الصواب.

لربح فيه: مبالغة في ربحه، أو محمول على حقيقته، فإن بعض أنواع التراب يُباع ويُشترى، كذا قيل، والأول هو الوجه، إذ لا استبعاد في ربح أحدٍ في بيع ذلك النوع من التراب، والله تعالى أعلم.

(١) سترد متون الأسانيد المذكورة هنا على النحو التالي:

رواية يحيى بن سعيد، سترد برقم (١٩٣٥٩).

ورواية أبي كامل برقم (١٩٣٦٢).

ورواية يحيى بن آدم برقم (١٩٣٦١).

ويضاف إليها: وقال عفان: ابن الجعد، وابن أبي الجعد، انظر (١٩٣٦٤) و(١٩٣٦٥) و(١٩٣٦٧).

وقال محمد بن جعفر: عروة بن الجعد، في الروايتين (١٩٣٥٨) و(١٩٣٦٠).

وذكر ابن عبد البر في «الاستيعاب» أنه وهم منه. قلنا: قد سماه بذلك غير=

١٩٣٥٨ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبد الله بن أبي السَّفَرِ، عن الشعبي

عن عُروة بن الجعد^(١)، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ»^(٢).

١٩٣٥٩ - حديثنا يحيى بن سعيد، عن زكريا. ووكييع قال: حدثنا زكريا، عن عامر

عن عُروة، قال يحيى: ابن أبي الجعد البارقي، عن النبي ﷺ. وقال وكييع في حديثه: سمعت رسول الله ﷺ قال: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ»^(٣).

= واحد، كما نقل الحافظ في «فتح الباري» ٦/٥٤-٥٥.

(١) في (م) و(س) و(ص) و(ق): ابن أبي الجعد، والمثبت من (ظ١٣)، وهو المواقف للرواية ١٩٣٦٠، فإن محمد بن جعفر هو الذي سماه عروة بن الجعد، فيما ذكر ابن عبد البر في «الاستيعاب»، وقد قال علي ابن المديني: من قال فيه: عروة بن الجعد، فقد أخطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٤٨٠-٤٨١، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٢٢، وفي «الكبرى» ٤٤١٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وسقط اسم «الشعبي» من مطبوع ابن أبي شيبة.

وسلف (١٩٣٥٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. زكريا - وهو ابن أبي زائدة - وإن دلّ عن الشعبي، فإن يحيى بن سعيد - وهو القطان - راويه عنه لا يحملُ من حديث شيوخه المدلّسين إلا ما كان مسموعاً لهم، صرّح بذلك الإماماعيلي، فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١/٣٠٩. ولذلك أخرج حديثه الشيختان: مسلم، =

١٩٣٦٠ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن العيّار

عن عروة بن جعد، عن النبي ﷺ قال: «الخيل معقودة في نواصيها الخير»^(١).

= كما سذكر في تخریج هذه الروایة، والبخاري كما سذكر في تخریج الروایة (١٩٣٦٦).

وکیع: هو ابن الجراح الرؤاسی، وعامر: هو ابن شراحیل الشعبي.
وآخرجه مسلم (١٨٧٣) (٩٨) من طریق عبد الله بن نمير، والدارمي (٢٤٢٦)،
وأبو عوانة ١٠ / ٥ من طریق یعلی بن عبید، کلاهما عن زکریا، بهذا الإسناد.
وآخرجه أبو عوانة ١٠ / ٥ من طریق وکیع، به.
وسلف برقم (١٩٣٥٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، العيّار - وهو ابن حریث - من رجاله، وليس له عند مسلم غير هذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبئی. وقول محمد بن جعفر:
عروة بن الجعد وهم منه، فيما ذکر ابن عبد البر في «الاستیعاب». وقال: إنما هو عروة بن أبي الجعد. قلت: قد قاله كذلك غير محمد بن جعفر. ونقل الحافظ في «الفتح» ٦ / ٥٤ عن الإمام اسماعیل قوله: قال أكثر الرواية عن شعبة:
عروة بن الجعد، إلا سليمان وابن أبي عدی. وانظر تتمة کلامه.
وآخرجه المزی في «تهذیب الکمال» (في ترجمة العیزار بن حریث) من طریق الإمام أحمدر، بهذا الإسناد.

وآخرجه مسلم (١٨٧٣) (٩٩) من طریق محمد بن جعفر، به.
وآخرجه الطیالسی (١٠٥٧) (١٢٤٥) - ومن طریقه أبو عوانة ٥ / ١٠ - ١١ -
والطحاوی في «شرح معانی الآثار» ٣ / ٢٧٤، والطبرانی في «الکبیر» ١٧ / ٤٠٩،
وابن عبد البر في «التمہید» ١٤ / ١٠٠، من طرق عن شعبة، به.
وسلف برقم (١٩٣٥٤).

١٩٣٦١ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن عروة بن أبي الجعْد البارقي، قال: قال رسول الله ﷺ^(١): «الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ»^(٢).

١٩٣٦٢ - حدثنا أبو كامل، حدثنا سعيدُ بْنُ زيد، حدثنا الزبير بن العريّت، حدثنا أبو لَبِيد

عن عُروة بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ، قَالَ: عَرَضَ لِلَّبَيْهِ^{عليه السلام}

(١) في (م): عن عروة بن أبي الجعد، عن النبي ﷺ قال.

(٢) حديث صحيح. رجال إسناده ثقات رجال الشيفين، إلا أن أبي إسحاق - وهو السبيبي - لم يصرح بسماعه من عروة، وقد صرخ بسماعه من عروة في رواية فطر عنه، كما سيرد في التخريج. ولا ندرى هل سمع فطر من أبي إسحاق كان قبل الاختلاط أم بعده، وقد سلف بالحديث قبله من طريق شعبة عن أبي إسحاق، عن العizar، عن عروة. قال العقيلي ٤٥١/٤: وهذا أولى.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٤٠٧/١٧ من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٤٢٨) عن حذيفة بن معاوية، وأحمد في «العلل» (٤٣٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٧٤ و«شرح مشكل الآثار» (٢٢٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢١٧/٢، والطبراني في «الكبير» ١٧/٤٠٥ من طريق فطر، و(٤٠٦) من طريق زهير، و(٤٠٨) من طريق عبد الحميد بن أبي جعفر الفراء، أربعتهم عن أبي إسحاق، به. ولم يصرح بسماعه من عروة إلا في رواية فطر عنه، فقال: وقف علينا عروة البارقي ونحن في مجلس ... وأشارنا إلى رواية فطر آنفًا.

ولسلف برقم (١٩٣٥٤).

جَلَبْ، فَأَعْطَانِي دِيناراً، وَقَالَ: «أَيْ عُرْوَةُ، أَئْتِ الْجَلَبَ، فَاشْتَرَ
لَنَا^(١) شَاهَ» فَأَتَيْتُ الْجَلَبَ، فَسَاوَمْتُ صَاحِبَهُ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ شَاتِينَ
بِدِينَارٍ، فَجَئْتُ أَسْوَقَهُمَا - أَوْ قَالَ: أَقْوَدُهُمَا - فَلَقِينِي رَجُلٌ،
فَسَاوَمْنِي، فَأَبَيَعَهُ^(٢) شَاهَ بِدِينَارٍ، فَجَئْتُ بِالدِّينَارِ، وَجَئْتُهُ^(٣) بِالشَّاهِ،
فَقَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا دِينَارُكُمْ، وَهُنَّذِهِ شَاتُكُمْ. قَالَ:
«وَصَنَعْتَ كَيْفَ؟» قَالَ: فَحَدَثَنِي الْحَدِيثُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ
فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ» فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَقْفُ بِكُنَاسَةِ الْكُوفَةِ، فَأَرْبَعَ أَرْبَعِينَ
أَلْفًا قَبْلَ أَنْ أَصْلِ إِلَى أَهْلِيِّ، وَكَانَ يَشْتَرِي الْجَوَارِيَ وَيَبْيَعُ^(٤).

(١) لفظة «لنا» ليس في (ظ ١٣) ولا (ص)، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق) وهامش (س): فابتنته.

(٣) في (م) و(ظ ١٣): وجئت.

(٤) مرفوعه صحيح، وهذا إسناد حسن من أَجْلِ سعيد بن زيد - وهو أخو
حماد بن زيد - وأبي لَبِيد، وهو لِمَازَةُ بْنُ زَيْنَارَ، وبقية رجاله ثقات. أبو كامل:
هو مُظَفَّرُ بْنُ مُذْرِك.

وآخرجه أبو داود (٣٣٨٥)، وابن ماجه (٢٤٠٢)، والترمذى بإثر
(١٢٥٨)، والطبرانى في «الكبير» (٤٢١)/١٧، والدارقطنی في «السنن»
١٠/٣، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٨٨)، والبيهقى في «السنن» ١١٢/٦
من طرق عن سعيد بن زيد، بهذا الإسناد.

وآخرجه الترمذى (١٢٥٨) من طريق هارون الأعور المقرىء، عن الزبير
ابن الخريت، به.

وسلف برقم (١٩٣٥٦) بإسناد على شرط البخاري.

وسيكرر برقم (١٩٣٦٧):

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: بِكُنَاسَةِ الْكُوفَةِ؛ الْكُنَاسَةُ بالضم: اسْمُ مَوْضِعٍ بِالْكُوفَةِ.

● ١٩٣٦٣ - قال عبد الله^(١): حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا سعيد ابن زيد، حدثنا الربيير بن الخريت، عن أبي ليد وهو لمازة بن زياد عن عروة بن أبي الجعد البارقي، عن النبي ﷺ مثله^(٢).

١٩٣٦٤ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرنا أبو إسحاق، قال: سمعت العizar بن حرث يحدث

عن عروة بن الجعد الأزديّ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «الخيل معقود في نواصيها الحير»^(٣).

١٩٣٦٥ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني حصين وعبد الله بن أبي السفر، أنهما سمعا الشعبيَّ سمع عروة بن الجعد، عن النبي ﷺ قال: «الخيل معقود بنواصيها^(٤) الخير إلى يوم القيمة: الأجر والمغانم»^(٥).

(١) في (م) و(ق): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله، وقد ضُرب على قوله: «حدثني أبي» في (ظ١٣) و(س)، وكذلك هو من الروائد في «أطراف المستد» ٤/٣٤٣.

(٢) هو مكرر ما قبله، غير أنه من زوائد عبد الله، كما سلف.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٣٦٠) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفان: وهو ابن مسلم الصفار. وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٢٦٥ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

(٤) في (ظ١٣): في نواصيها.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر (١٩٣٥٤) و(١٩٣٥٨).

١٩٣٦٦ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا زكريا، عن الشعبي

حدثني عروة البارقي، أن رسول الله ﷺ قال: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ
فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنُمُ»^(١).

= غير شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابن مسلم الصفار.
وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٠٥٦)، والدارمي (٢٤٢٧)، والبخاري
(٢٨٥٠)، والنمسائي في «المجتبى» ٢٢٢/٦، وفي «الكبرى» (٤٤١٩) وأبو
عوانة ٥/١٠، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢٦٥/٢، والطبراني في «الكبير»
(٣٩٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩٩/١٤ من طرق عن شعبة، بهذا
الإسناد.

قال البخاري بإثر (٢٨٥٠): قال سليمان، عن شعبة: عن عروة بن أبي
الجعد. تابعه مُسَدَّد، عن هشيم، عن الشعبي: عن عروة بن أبي
الجعد.

قلنا: يعني أن سليمان - وهو ابن حرب - خالف حفص بن عمر
شيخ البخاري في اسم والد عروة، فقال حفص: عروة بن الجعد، وقال
سليمان: عروة بن أبي الجعد. وطريقه وصلها الطبراني في الرواية المذكورة
آنفاً.

وانظر من سماه ابن الجعد، ومن سماه ابن أبي الجعد برقم (١٩٣٥٧)
و(١٩٣٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر (١٩٣٥٩) غير شيخ
أحمد، فهو هنا أبو نعيم، وهو الفضل بن دكين.
وأخرجه البخاري (٢٨٥٢) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة»
(٢٦٤٥) - والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٥)، والطبراني في «الكبير»
(٣٩٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٢٩/٦، وفي «السنن الصغرى»
(٣٥٨٩)، من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

قال البغوي في «شرح السنة» ٣٨٦/١٠: هذا حديث متفق على صحته، =

١٩٣٦٧ - حدثنا عفان، حدثنا سعيد بن زيد، حدثنا الزبير بن الخريت، عن أبي لبيد، قال:

كان عروةُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِي نازلاً بَيْنَ أَظْهَرِنَا، فَحَدَثَ عَنْهُ أَبُو لَبِيدَ لِمَازَةَ بْنَ زَيَّارَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: عَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ جَلَّتْ، فَأَعْطَانِي دِينَاراً، فَقَالَ: «أَيُّ عُرْوَةُ ائِتَ الْجَلَبَ، فَاشْتَرَ لَنَا شَاءَ» قَالَ: فَأَتَيْتَ الْجَلَبَ، فَسَاوَمْتُ صَاحِبَهُ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ شَاتِينَ بِدِينَارٍ، فَجَئْتُ أَسْوَقَهُمَا - أَوْ قَالَ: أَقْوَدُهُمَا - فَلَقِينِي رَجُلٌ، فَسَاوَمْنِي، فَأَبَيَّعُهُ شَاءَ بِدِينَارٍ، فَجَئْتُ بِالدِينَارِ، وَجَئْتُ بِالشَّاهَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا دِينَارُكُمْ، وَهُذِهِ شَاتُكُمْ، قَالَ: «وَصَنَعْتَ كَيْفَ؟» فَحَدَثَتِي الْحَدِيثُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِي صَفْقٍ^(١) يَمِينِهِ» فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَقْفُ بِكُنَاسَةِ الْكُوفَةِ، فَأَرْبَعُ أَرْبَعِينَ أَلْفَانِ قَبْلَ أَنْ أَصِلَّ إِلَى أَهْلِيِّ. وَكَانَ يَشْتَرِي الْجَوَارِيَ وَيَبْيَعُ^(٢).

١٩٣٦٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن حصين، عن الشعبي، قال:

= فيه الترغيب في اتخاذ الخيل للجهاد، وفيه أن الجهاد لا ينقطع أبداً، وفيه أن المال الذي يكتسب بها خيرٌ مال. وسلف برقم (١٩٣٥٤).

(١) في (م): صفة، وهي نسخة في (س).

(٢) مرفوعه صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٩٣٦٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابن مسلم الصفار. وقد سلف برقم (١٩٣٥٦) بإسناد على شرط البخاري.

سمعتُ عروةَ بنَ الجَعْدَ^(١) الْبَارِقِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأُجْرُ وَالْمَغْنَمُ»^(٢).

(١) في (م) و(س) و(ق): ابن أبي الجعد، والمثبت من (ظ١٣) و(ص) وهو الموافق للرواية (١٩٣٦٠) فإن غندراً - محمد بن جعفر - سماه عروة بن الجعد فيما ذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب»، كما أشرنا غير مرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. حُصين: هو ابن عبد الرحمن السُّلَمِيُّ، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤١٧) من طريق ابن أبي عدي، وأبو عوانة ٥/٩-١٠ من طريق التَّضَرُّر بن شُمِيل، كلاماً عن شعبة، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

بقية حديث عدي بن حاتم

١٩٣٦٩ - حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير

عن عديّ بن حاتم قال: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ قال: قلتُ: إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ صَيْدٌ، فَإِنَّمَا أَحْدُنَا الصَّيْدَ، فَيَغْيِبُ عَنْهُ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ، فَيَجِدُهُ وَفِيهِ سَهْمُهُ؟ قال: «إِذَا وَجَدْتَ سَهْمَكَ، وَلَمْ تَجِدْ فِيهِ أَثْرًا غَيْرَهُ، وَعَلِمْتَ أَنَّ سَهْمَكَ قَتَلَهُ، فَكُلْهُ»^(٢).

(١) سلفت ترجمة عدي بن حاتم قبل الحديث (١٨٢٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. هشيم - وهو ابن بشير - صرّح بالتحديث عند النسائي، وأبو بشر: هو جعفر ابن أبي وحشية.

وأخرجه الطيالسي (١٠٤١) - ومن طريقه البهقي في «السنن» ٢٤٢/٩، وفي «معرفة السنن» ٤٥٠/١٣ - والنسائي في «المجتبى» ١٩٣/٧، وفي «الكبرى» (٤٨١٢) من طريق هشيم، به. بلفظ: ولم نجد فيه أثر سمع، بدل: أثر غيره. وقرن أبو داود الطيالسي بهشيم شعبة.

وأخرجه الترمذى (١٤٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٩٣/٧، وفي «الكبرى» (٤٨١٣) من طريق شعبة، عن أبي بشر، به.

قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم، وروى شعبة هذا الحديث عن أبي بشر عبد الملك بن ميسرة، عن سعيد بن جبير، عن عدي بن حاتم. وعن أبي ثعلبة الخشنى مثله، وكلا الحديشين صحيح.

قلنا: سيرد من طريق شعبة عن عبد الملك بن ميسرة برقم (١٩٣٧٦)، ومن طريق عامر الشعبي، عن عدي برقم (١٩٣٨٨).
وسلف مطولاً برقم (١٨٢٤٥).

=

١٩٣٧٠ - حدثنا هشيم، أخبرنا حُصين، عن الشعبي

أخبرنا عدي بن حاتم، قال: لما نزلت هذه الآية: «وَكُلُوا
وَاشْرِبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ»
[البقرة: ١٨٧] قال: عمدت إلى عقالين: أحدهما أسود،
والآخر أبيض، فجعلتهما تحت وسادي. قال: ثم جعلت أنظر
إليهما، فلا تبين^(١) لي الأسود من الأبيض، ولا الأبيض من
الأسود^(٢)، فلما أصبحت غدوت على رسول الله ﷺ، فأخبرته
بالذى صنعت، فقال: «إِنْ كَانَ وِسَادُكَ إِذَا لَعَرِيضاً^(٣) إِنَّمَا ذَلِكَ
بِيَاضُ النَّهَارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيلِ»^(٤).

= وحديث أبي ثعلبة الخشنى سلف برقم (١٧٧٤٤) بلفظ: «إذا رميت
بسهمك، فغاب ثلاث ليالٍ، فأدركته، فكل ما لم يُتن». .

وسلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبي ثعلبة برقم
(٦٧٢٥).

(١) في (ق) وهامش (س): يتبيّن.

(٢) في (ظ١٣): فلا تبين لي الأبيض من الأسود.

(٣) في (س) و(ص) و(م): لعریض، والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وهي
نسخة السندي.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيختين. هشيم: هو ابن بشير، وقد صرّح
بالتخيّر، وحُصين: هو ابن عبد الرحمن الشّلّمي، والشعبي: هو عامر بن
شراحيل.

وآخرجه بتمامه ومحتصراً سعيد بن منصور في «التفسير» (٢٧٧)،
والبخاري (١٩١٦) - ومن طريقه البغوي في «معالم التنزيل» في تفسير الآية
(١٨٧) من سورة البقرة - والترمذى (٢٩٧٠)، وابن خزيمة (١٩٢٥) - ومن =

١٩٣٧١ - حدثنا هشيم، أخبرنا مجالد وزكريا وغيرهما، عن الشعبي

= طريقه ابن حبان (٣٤٦٢) - وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٢٧/١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٣/٢، وفي «شرح مشكل الآثار» ١٥٠٤ (١٥٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٢١٥/٤ من طريق هشيم، بهذا الإسناد. وقرن الطحاوي في إحدى روایته بحصين مجالداً. وسترد روایة مجالد برقم (١٩٣٧٥).

قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه بتمامه ومختصرأ كذلك ابن أبي شيبة ٢٨/٣ - ومن طريقه مسلم (١٠٩٠)، والبيهقي في «معرفة السنن» ٨٦٥١) - والدارمي (١٦٩٤)، والبخاري (٤٥٠٩)، وأبو داود (٢٣٤٩)، والطبراني في «تفسيره» (٢٩٨٦)، والطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٢/٥٣، وابن حبان (٣٤٦٣)، والطبرانى في «الكبير» ١٧/١٧ (١٧٦) من طرق عن حُصين بن عبد الرحمن، به.

وأخرجه البخاري (٤٥١٠)، والنمسائي في «المجتبى» ٤/١٤٨، وفي «الكبرى» (٢٤٧٩) و(١١٠٢١) - وهو في «التفسير» (٤١) - وابن جرير في «التفسير» (٢٩٨٩)، وابن خزيمة (١٩٢٦)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٢٧/١١)، والطبرانى في «الكبير» ١٧ / (١٧٧) و(١٧٨) (١٧٩) من طرق عن الشعبي، به.

وأورده السيوطي في « الدر المثور » ١/١٩٩ وزاد نسبته إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم. وسيرد برقم (١٩٣٧٥).

وفي الباب عن سهل بن سعد عند البخاري (١٩١٧)، ومسلم (١٠٩١). وانظر حديث البراء السالف برقم (١٨٦١١).

قال السندي: قوله: إلى عقالين، بكسر العين، أي: خيطين. إن كان: مخففة من الثقيلة.

لعله: حيث غاب تحته ظلمة الليل وضوء النهار المرادين بالخيطين. إنما ذلك: المطلوب تميزه هو بياض النهار متيناً من سواد الليل.

عن عديّ بن حاتم، قال: سأّلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ عن صيد المِعْرَاضِ، فقال: «ما أصابَ بِحَدَّهِ، فَخَرَقَ، فَكُلُّ، وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ، فَقَتَلَ، فَإِنَّهُ وَقِيْدٌ، فَلَا تَأْكُلُ».^(١).

١٩٣٧٢ - حدثنا عبدُ العزيزُ بْنُ عبدِ الصمدِ، حدثنا منصورٌ، عن إبراهيمٍ، عن همامَ بنَ الحارث

عن عديّ بن حاتمٍ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: أَرْسِلْ الْكَلْبَ الْمُعَلَّمَ، فَيَأْخُذُهُ، قَالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَخَذَهُ، فَكُلُّ». قَلْتُ: وَإِنْ قُتِلَ؟ قَالَ: «وَإِنْ قُتِلَ». قَالَ: قَلْتُ: أَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ. قَالَ: «إِذَا أَصَابَ بِحَدَّهِ، فَكُلُّ، وَإِنْ أَصَابَ بِعَرْضِهِ، فَلَا تَأْكُلُ».^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. ذكرييا - وهو ابن أبي زائدة - صرَّح بالتحديث عن الشعبي في الرواية السالفة برقم (١٨٢٤٥)، ومجالد - وهو ابن سعيد، وإن يكن ضعيفاً - متابع. هُشيم: هو ابن بشير، وقد صرَّح بالتحديث. وأخرجه الحميدي (٩١٤)، وابن ماجه (٣٢١٢)، والطبراني في «الكبير» (١٦١) من طرق عن مجالد، بهذا الإسناد. وسلف مطولاً برقم (١٨٢٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. منصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٨٠-١٨١، وفي «الكبرى» (٤٧٧٦) من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد، بهذا الإسناد. وهو مكرر الحديث رقم (١٨٢٦٦) غير أنه هناك عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن منصور. وانظر بقية تخریجه هناك. وله طرق كثيرة، سلف أولها برقم (١٨٢٤٥).

١٩٣٧٣ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن خيّثمة

عن عديّ بن حاتم، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا سينكلمه الله عز وجل، ليس بيته وبيته ترجمان، ثم ينظر أيمان منه، فلا يرى إلا شيئاً قدّمه، ثم ينظر أشام منه، فلا يرى إلا شيئاً قدّمه، ثم ينظر تلقاء وجهه، فستقبله النار» قال: فقال رسول الله ﷺ^(١): «من استطاع منكم أن يقى وجهه النار^(٢) ولو بشق تمرة، فليفعل^(٣).

١٩٣٧٤ - حدثنا يحيى، حدثنا شعبة، حدثنا سماك، عن موري بن قطري

عن عديّ بن حاتم، قال: قلت: يا رسول الله، إن أبي كان يصلُ الرَّحْمَ، ويقرِي الضيف، ويفعلُ كذا. قال: «إنَّ أباك أراد شيئاً فأدرِكه».

قال: قلت: يا رسول الله، أرمي الصيد، ولا أجذ ما أذكيه به إلا المروءة والعصا؟ قال: «أمرَ الدَّمَ بما شئت، ثم اذْكُر اسْمَ الله عز وجل».

(١) قوله: قال: فقال رسول الله ﷺ. ليس في (ظ ١٣).

(٢) في (ظ ١٣): «فمن استطاع أن يتقي النار» وأشار إليها في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وهو مكرر الحديث رقم (١٨٢٤٦) سندًا ومتناً، وقرن أحمد هناك بأبي معاوية وكعباً.

قلتُ: طَعَامٌ مَا أَدْعُهُ إِلَّا تَحْرُجًا؟ قَالَ: «مَا ضَارَعْتَ فِيهِ نَصْرَانِيَّةً، فَلَا تَدْعُهُ»^(۱).

١٩٣٧٥ - حدثنا يحيى، عن مجالد، أخبرني عامر

حدثني عديٌّ بْنُ حاتِمٍ، قال: عَلِمْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ، قَالَ: «صَلَّ كَذَا وَكَذَا، وَصُومُ، إِنَّمَا غَابَتِ الشَّمْسُ، فَكُلْ وَاشْرَبْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ^(۲) الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ، وَصُومُ ثَلَاثَيْنِ يَوْمًا، إِلَّا أَنْ تَرَى الْهَلَالَ قَبْلَ ذَلِكَ». فَأَخَذْتُ

(۱) هو مكرر الحديث (١٨٢٦٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابن سعيد القطان. وسلف تخرجه هناك.

قال السندي: قوله: «أراد شيئاً»، أي: الذكر الجميل في الناس. قوله: «ثم اذكر اسم الله»: الظاهر أن «ثم» للتأخير في التعليم، وليس المراد ذكره حالة الأكل، والله تعالى أعلم.

قلنا: قوله: «فَلَا تَدْعُهُ»: جاء في النسخ الخطية (م): «فَلَا فَدْعَهُ»، وهو محرّف عن لفظ: «فَلَا تَدْعُهُ» كما أثبتناه من جامع المسانيد وجاء على الصواب في الرواية (١٨٢٦٢) ولفظها: «لَا تدع شئًا ضارعَتْ فيه نصريانِيَّةً». ولفظ: «فَدْعَهُ» أيضًا مغاير لسياق روایات الحديث الأخرى، وقد تكَلَّفَ السندي في توجيه هذه الرواية المحرفة، فقال: «مَا ضَارَعْتَ»، أي: الطعام الذي شابهَ النصارى فيه، فلا خير فيه، فاللامق أن تدعه، فقوله: «فَلَا» معناه: فلا خير فيه، قوله: «فَدْعَهُ» متفرع على ذلك. اهـ، ثم تنبأ رحمه الله في شرحه على حديث هُلْب الطائي ٢٢٦/٥ فأشار إلى ما وقع في حديث عدي بناءً على النسخ الخطية وقال: والظاهر أن التغيير من الرواية بحسب ما فهموا، والله تعالى أعلم.

(۲) في (م) و(ق): يتبيّن لك. وقد ضُرب على لفظة «لك» في (س).

خيطين من شعر: أسود وأبيض، فكنت أنظر فيهما، فلا يتبيّن^(١) لي، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فضحك، وقال: «يا ابن حاتم، إنما ذاك بياض النهار من سواد الليل»^(٢).

١٩٣٧٦ - حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني عبد الملك بن ميسرة، عن سعيد بن جبير، قال:

قال عديٌّ بن حاتم، قلتُ: يا رسول الله، أرمي الصيد، فأطلب أثره بعد ليلة، فأجده فيه سهمي؟ فقال: «إذا وجدت في سهمك، ولم يأكل منه سبع، فكل». فذكرته لأبي بشر، فقال عن سعيد بن جبير، عن عديٌّ، عن النبي ﷺ: «إن وجدت في سهمك تعلم أنه قتله، فكل»^(٣).

(١) في (ظ١٣): يبين.

(٢) في (ظ١٣): إنما ذاك بياض النهار وسواد الليل.

(٣) حديث صحيح، مجالد - وهو ابن سعيد، وإن يكن ضعيفاً - قرن الطحاوي به حصيناً كما ذكرنا في تخريج الرواية (١٩٣٧٠)، وهي بنحو هذه الرواية، وإسنادها صحيح على شرط الشيدين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيدين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي. وأخرجه الطبراني في «الكبير» /١٧ (١٧٢) من طريق يحيى، بهذا الإسناد. وأخرجه الحميدي (٩١٦)، والترمذى (٢٩٧٠) و(٢٩٧١)، والطبرى في «التفسير» (٢٩٨٧) و(٢٩٨٨)، والطبراني (١٧/١٧٣) و(١٧٤) من طرق عن مجالد، به. وتحرف اسم (مجالد) في مطبوع الترمذى (٢٩٧١) إلى «مجاحد» انظر «تحفة الأشراف» ٧/٢٨٠.

وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيدين. يحيى: هو ابن سعيد القطان. =

١٩٣٧٧ - حَدَثَنَا يَحْيَى، حَدَثَنَا شُعْبَةُ، حَدَثَنَا أَبُو إِسْحَاقُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ مَعْقِلٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَدَيَّ بْنَ حَاتِمَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اَتَّقُوا
النَّارَ وَلَوْ بِشِقٍّ تَمَرَّةً»^(١).

١٩٣٧٨ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدَيِّ، عَنْ أَبِي عَوْنَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ
ابْنِ حُذَيفَةَ، قَالَ:

كُنْتُ أَحْدَثُ حَدِيثًا عَنْ عَدَيَّ بْنَ حَاتِمَ، فَقُلْتَ: هُذَا عَدَيَّ فِي
نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ، فَلَوْ أَتَيْتُهُ، فَكُنْتُ أَنَا الَّذِي أَسْمَعْتُهُ مِنْهُ، فَأَتَيْتُهُ،

= وأخرجه ابن الجارود في «المتنقى» (٩١٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا
الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٤١)، وابن الجارود أيضًا (٩٢١)، والبغوي في
«الجعديات» (٤٧٠) و(٤٧١)، والطبراني في «الكبير» (٢١٦)/١٧، والبيهقي
في «السنن الكبرى» ٢٤٢/٩ من طرق عن شعبة، به. وعندهم في روایة أبي
بشر زيادة: «ولم تَرْ فِيهِ أَثَرَ غَيْرَهُ». وقد سلفت روایة أبي بشر برقم (١٩٣٦٩).

ولم يذكر الطيالسي لفظه، إنما أحال على الحديث الآتي قبله عنده.

وأخرجه الطبراني (٢١٧)/١٧ من طريق زيد بن الحرishi، عن وهب بن
جرير، عن شعبة، به. لكن جاء فيه: فحدَّثَنِي به إيسَّاسَ بْنَ معاوِيَةَ بْنَ قُرْةَ، بدل
أبي بشر. وزيد بن الحرishi، لم تقف له على ترجمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٢/٥، والنمسائي في «الكبير» (٤٨١٤) من طريق
شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، به. لم يذكرها قول أبي بشر.
وسلف مطولاً برقم (١٨٢٤٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر الحديث (١٨٢٧٢) غير
شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابن سعيد القطان. أبو إسحاق: هو السبيبي.

فقلتُ: إني كنتُ أحَدَّثُ عنك حديثاً، فأردتُ أن أكونَ أنا الذي أسمِعُه منك. قال: لما بعَثَ الله عَزَّ وجلَّ النبيَّ ﷺ^(١)، فرَأَتُ منه حتى كنتُ في أقصى أرضِ المسلمين مما يلي الروم. قال: فكرهْتُ مكانِي الذي أنا فيه^(٢)، حتى كنتُ له أشدَّ كراهيَةً له مني من حيثُ جئْتُ. قال: قلتُ: لاتَّينَ هَذَا الرَّجُلُ، فوَاللهِ لَئِنْ كَانَ صَادِقاً، فَلَا سَمْعَنَّ مِنْهُ، وَلَئِنْ^(٣) كَانَ كاذِبًا مَا هُوَ بِضَائِري. قال: فَأَتَيْتُهُ، وَاسْتَشَرْفَنِي النَّاسُ، وَقَالُوا: عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ! قال: أظنه قال ثلاَث مرار. قال: فقال لي^(٤): «يا عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، أَسْلِمْ تَسْلِمْ» قال: قلتُ: إني مِنْ أَهْلِ دِينِ. قال: «يا عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، أَسْلِمْ تَسْلِمْ» قال: قلتُ: إني مِنْ أَهْلِ دِينِ. قالها ثلَاثَةً. قال: «أَنَا أَعْلَمُ بِدِينِكَ مِنْكَ». قال: قلتُ: أَنْتَ أَعْلَمُ بِدِينِي مَنِّي؟! قال: «نَعَمْ». قال: «أَلَيْسَ تَرْأَسُ قَوْمَكَ؟». قال: قلتُ: بَلَى - قال: فذَكْرُ مُحَمَّدٌ الرَّكُوسِيَّةُ، قال كَلْمَة التَّمَسَّهَا يُقْيِيمُهَا، فَتَرَكَهَا - قال: «فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ فِي دِينِكَ الْمِرْبَاعُ». قال: فلما قالها، توَاضَعَتْ مِنِي هُنْيَةً. قال: وَقَالَ: «إِنِّي قَدْ أَرَى أَنَّ مِمَّا^(٥) يَمْتَعُكَ خَصَاصَةً تَرَاهَا

(١) في (ظ١٣): لما بعَثَ اللهُ النَّبِيَّ ﷺ.

(٢) في (ظ١٣): به.

(٣) في (م): وإن.

(٤) لفظة «لي» لم ترد في (ظ١٣).

(٥) في (ظ١٣): أرى ما.

بمن^(١) حولي، وأنَّ النَّاسَ عَلَيْنَا أَلْبُ وَاحِدٌ. هَلْ تَعْلَمُ مَكَانَ الْحِيرَةِ؟» قَالَ: قَلْتُ: قَدْ سَمِعْتُ بِهَا، وَلَمْ آتِهَا. قَالَ: «الْتَّوْسِكَنَ الظَّعِينَةُ أَنْ تَخْرُجَ مِنْهَا بِغَيْرِ جِوارٍ حَتَّى تَطُوفَ». قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ^(٢): جِوار^(٣). وَقَالَ يُونُسُ عَنْ حَمَادٍ^(٤): جَوَازٌ. ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ عَدَيِّ بْنِ حَاتِمٍ: «حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ، وَلَتَوْسِكَنَ كُنُوزُ كِسْرَى بْنِ هُرْمَزٍ أَنْ تُفْتَحَ». قَالَ: قَلْتُ: كِسْرَى بْنُ هَرْمَزٌ؟ قَالَ: «كِسْرَى بْنُ هُرْمَزٌ». قَالَ: قَلْتُ: كِسْرَى بْنُ هُرْمَزٌ؟ قَالَ: «كِسْرَى بْنُ هُرْمَزٌ» ثَلَاثَ مَرَاتٍ. «وَلَيُوْشِكَنَ أَنْ يَبْتَغِي مَنْ يَقْبَلُ مَالَهُ مِنْهُ صَدَقَةً، فَلَا يَجِدُ». قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ شَتَّيْنَ^(٥): قَدْ رَأَيْتُ الظَّعِينَةَ تَخْرُجُ مِنَ الْحِيرَةِ بِغَيْرِ جِوارٍ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ، وَكُنْتُ فِي الْخَيْلِ الَّتِي غَارَتْ - وَقَالَ يُونُسُ عَنْ حَمَادٍ: أَغَارتْ - عَلَى الْمَدَائِنِ. وَإِيمُ اللَّهُ، لَتَكُونَنَّ الثَّالِثَةَ، إِنَّهُ لَحَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) في (م) و(ص): ممن.

(٢) في (س) و(ص) و(م): أَلْبًا وَاحِدًا، والمثبت من (ظ١٢) و(ق)، وعند البيهقي في «الدلائل» ٣٤٢/٥: «وَتَرَى النَّاسَ عَلَيْنَا أَلْبًا وَاحِدًا»، ونحوها في «أسد الغابة» ٩/٤. وَالْأَلْبُ، بفتح الهمزة - أو كسرها - وسكون اللام: القوم يجتمعون على عداوة إنسان. قاله السندي.

(٣) روایة يزيد بن هارون سلفت برقم (١٨٢٦٠).

(٤) في (م): جور، وهو تصحيف.

(٥) روایة يonus عن حماد سلفت برقم (١٨٢٦٨)، ولم يسق أَحمد لفظها.

(٦) في (ظ١٣): فقد رأيت اثنين.

حدَّثَنِي^(١).

١٩٣٧٩ - حدثنا يحيى بنُ زكريا، أخبرني عاصم الأحول، عن الشعبي
عن عديّ بن حاتم، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا وَقَعْتَ رَمِيَّتُكَ فِي
الماءِ، فَغَرَقَ، فَلَا تَأْكُلُ»^(٢).

١٩٣٨٠ - حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّةَ،
قال: سمعت عبدَ الله بنَ عمرو يحدِّث
عن عديّ بنِ حاتم أنَّ رجلاً جاءَه يسألهُ . قال: فسألَه عن
شيءٍ استقلَّهُ، فَحَلَفَ، ثم قال: لو لا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ
يقول: «من حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلَيَأْتِ
الذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلَيُكَفِّرَ عَنِ الْيَمِينِ»^(٣).

(١) بعضه صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن حذيفة، وهو أبو عبيدة
وهو مكرر الحديث (١٨٢٦٩) سندًا، ولم يذكر هناك الحديث بطوله، إنما ذكر
صدره، ثم قال: فذكر الحديث.
وانظر تخریج الحديث رقم (١٨٢٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشیخین. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائد.
وأخرجه أبو داود (٢٨٥٠) - ومن طريقه أبو عوانة ١٣٢/٥ - والطبراني في
«الكبير» ١٦٦/١٧ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابنُ الجارود في «المتنقي» (٩٢٠)، وأبو عوانة ١٣٢/٥ و١٣٣،
والطبراني في «الكبير» ١٦٦/١٧ من طرق عن يحيى بن زكريا، به.
وسيرد مطولاً برقم (١٩٣٨٨).

وسلف كذلك برقم (١٨٢٤٥) ليس فيه ذكر وقوع الرميَّة في الماءِ.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لجهة عبد الله =

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ ما سمعته قطُّ من أحدٍ إلا من أبي^(١).

١٩٣٨١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعت سماك بن حرب قال: سمعت عباد بن حبيش يحدث

عن عديٌّ بن حاتم قال: جاءت خيل رسول الله ﷺ - أو قال: رسول رسول الله ﷺ - وأنا بعقرب، فأخذوا عمتي وناساً. قال: فلما أتوا بهم رسول الله ﷺ، قال: فصفوا له. قالت^(٢): يا رسول الله، نأى الواجبُ، وانقطعَ الولدُ، وأنا عجوزُ كبيرة، ما بي من خدمة، فمنَّ عليَّ، منَّ اللهُ عليكَ. قال: «منْ واجِدُك؟» قالت: عديٌّ بن حاتم. قال: «الذِي فَرَّ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ؟!». قالت: فمنَّ عليَّ. قالت: فلما رجعَ ورجلٌ إلى جنبه نُرِيَ أنه عليٌّ؛ قال: «سَلِيهِ حُمَلَانًا». قال: فسألته، فأمرَ لها. قالت: فأتاني^(٣)، فقالت: لقد فعلتَ فعلةً ما كان أبوك يفعلها. قالت:

=ابن عمرو، وهو مولى الحسن بن علي، وقد سلف الكلام عليه في الحديث رقم (١٨٢٥١).

(١) قال الحافظ في «النكت الظراف» ٧/٢٨١: المستغربُ من هذا الحديث قوله: «إن رجلاً جاءه يسأله، فسألَه عن شيء استقلَّه، فحلفَ أن لا يعطيه، ثم قال: لو لا أني سمعت ...». وإن فأصلُ الحديث فيمن حلف مذكور في «صحيح مسلم».

(٢) في (س) و(ص) و(م): قلت، والمثبت من (ظ ١٣) و(ق).

(٣) كذا في النسخ الخطية، وجاء عند المزي - وقد رواه من طريق الإمام أحمد - وفي (م): فأتنى، وعند البيهقي في «الدلائل» ٥/٣٤٠: قال: فأتنى، وهو الوجه، وانظر «سيرة» ابن هشام ٢/٥٨٠ - ٥٧٩، وانظر شرح السندي الآتي.

ائته راغبًا، أو راهباً، فقد أتاه فلانُ، فأصاب منه، وأتاه فلانُ، فأصاب منه. قال: فأتته، فإذا عنده امرأة وصبيانٌ - أو صبي - فذكر قربهم من النبي ﷺ، فعرفت أنه ليس ملكَ كسرى ولا قيصر، فقال له: «يا عديَّ بنَ حاتِم! ما أفرَكَ أَنْ يُقالَ: لا إله إلا الله؟ فهل من إله إلا الله؟! ما أفرَكَ أَنْ يُقالَ: الله أَكْبَرُ؟ فهل شَيْءٌ هُوَ أَكْبَرُ مِنَ الله عز وجل؟!» قال: فأسلمتُ، فرأيت وجهه استبشر، وقال: «إِنَّ الْمَغْضُوبَ عَلَيْهِمُ الْيَهُودُ، وَإِنَّ الضَّالِّينَ الظَّارِفَةَ» ثم سأله، فحمدَ الله تعالى، وأثنى عليه، ثم قال: «أَمَّا بَعْدُ، فَلَكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ أَنْ تَرْتَضِخُوا^(١) مِنَ الْفَضْلِ، إِذْ تَضَعَّ أَمْرُؤُ بِصَاعٍ، بِعَضٍ صَاعٍ، بِقَبْضَةٍ، بِعَضٍ قَبْضَةٍ». قال شعبة: وأكثر^(٢) علمي أنه قال: «بِتَمْرَةٍ، بِشِقٍّ تَمْرَةٍ». «وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لاقِيَ الله عز وجل، فقايلٌ مَا أقولُ: ألم أجعلَكَ سَمِيعاً بَصِيرَاً؟! ألم أجعلَ لَكَ مالاً ووَلَدًا؟! فما زادَ قَدْمَتْ؟ فَيَنْظُرُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ، وَمِنْ خَلْفِهِ، وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، فَلَا يَجِدُ شَيْئاً، فَمَا يَتَقَيَّ النَّارَ إِلَّا بِوْجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَا بِشِقٍّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوهُ، فِي كَلْمَةِ لِيَتَّهِ، إِنِّي لَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْفَاقَةَ، لَيَنْصُرَنَّكُمُ الله تعالى، وَلِيُعْطِيَنَّكُمْ - أو لِيَفْتَحَنَّ لَكُمْ - حتَّى تَسِيرَ الظَّعِينَةُ بَيْنَ الْحِيرَةِ وَيَثْرِبَ إِنَّ^(٣) أَكْثَرَ مَا تَخَافُ السَّرَّاقَ عَلَى ظَعِينَتِهَا».

(١) في (م): ترضخوا، وهو خطأ.

(٢) في (ظ) (١٣) و(ق): وأكبر.

(٣) في (م): أو.

قال محمد بن جعفر: حدثنا شعبة ما لا أحصيه، وقرأتُه عليه^(١).

(١) بعضه صحيح، وفي هذا الإسناد عبَّاد بن حُبَيْش، لم يرو عنه غير سماك بن حرب، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيفين، غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق في غير روایته عن عكرمة.

وأخرجه مطولاً ومختصرأ ابنُ أبي حاتم في «التفسير» (٤٠)، وابن حبان (٦٢٤٦)، والطبراني في «الكبير» (١٧/٢٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/١٧٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/٣٣٩-٣٤٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبَّاد بن حُبَيْش) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصرأ أيضاً الترمذى (٢٩٥٤)، والطبرى (١٩٤) و(٢٠٨)، وابن حبان (٧٢٠٦) و(٧٣٦٥)، والطبراني في «الكبير» (١٧/٢٣٧) من طريق محمد بن جعفر، به. قال الترمذى: هذا حديث حسنٌ غريب، ولا نعرف إلا من حديث سماك بن حرب.

وأخرجه مطولاً ومختصرأ كذلك الترمذى (٢٩٥٣)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٤١) من طريق عمرو بن أبي قيس، والطبراني في «الكبير» (١٧/٢٣٦) من طريق قيس بن الربع، كلاهما عن سماك بن حرب، به. ولم يرد في رواية الترمذى - وقد رواه مطولاً - قصة عمة عدي بن حاتم.

وقوله: «إن المغضوب عليهم اليهود، وإن الضالين النصارى» تابع عباداً فيه عامرُ بْنُ شراحيل الشعبي - وهو ثقة - عند الطبرى في «التفسير» (١٩٣) (٢٠٧)، ومُرَيْيُ بْنُ قَطْرِي - وهو مجهول - عند الطبرى أيضاً (١٩٥) (٢٠٩).

=

١٩٣٨٢ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن عبد العزيز بن رفيع،
عن تميم بن طرفة

عن عديّ بن حاتم، قال: جاء رجلان إلى رسول الله ﷺ
فتشهَّدَ أحدهما، فقال: مَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ، فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ

= وله شاهد من حديث عبد الله بن شقيق، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ،
سيرد ٧٧/٥.

وقوله: «فلكم أيها الناس أن ترتضخوا من الفضل... بتمرة، بشق تمرة،
وإن أحدكم لاقي الله عز وجل فسائل ما أقول: ألم أجعلك سمعاً بصيراً إلى
آخر الحديث جاء بنحوه عند البخاري (٣٥٩٥).

وسلف بعض حديث البخاري هذا بنحوه برقم (١٨٤٦)، وانظر أرقام
مكرراته هناك.

وسلف في الحديث رقم (١٩٣٧٨) قصة إسلام عدي دون ذكر عمه،
وفيه: «يا عدي، أسلم ثم شلّم».

وفي الباب في قوله: «ألم أجعلك سمعاً بصيراً...»: عن أبي هريرة،
سلف برقم (١٠٣٧٨) بلفظ: «يقول الله عز وجل يوم القيمة: يا ابن آدم
حملتُك على الخيل والإبل، وزوجتك النساء، وجعلتُك تربع وترأس، فأين
شكراً ذلك؟» ورواه الترمذى (٣٣٥٨)، وابن حبان (٧٣٦٤) عنه، بلفظ: «ألم
أصح جسمك وأزِّوكَ من الماء البارد».

قال السندي: قولها: نأى الواحد، أي: بعد.

قالت: فأتأني: الظاهر أن الضمير لذلك الرجل.
أن ترتضخوا، أي: تعطوا شيئاً.

سائل؛ أي: فالله تعالى قائل له ما أقول لكم، وهو قوله: ألم أجعلك...
إلخ.

قلنا: والسرقة؛ بالتحريك بمعنى السرقة، وهو في الأصل مصدر، يقال:
سرقَ يَسْرِقُ سَرَقاً. قاله ابن الأثير.

يَعْصِهِمَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بَئْسَ الْخَاطِيبُ أَنْتَ، قُمْ»^(١) .

١٩٣٨٣ - حَدَثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مُجَالْدٌ، عَنِ الشَّعَبِيِّ

عَنْ عَدَىٰ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ، فَقَالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ، فَسَمَّيْتَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَ، فَأَدْرَكَ ذَكَارَهُ، فَذَكَرٌ، وَإِنْ قَتَلَ، فَكُلْ، فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ، فَلَا تَأْكُلُ»^(٢) .

١٩٣٨٤ - حَدَثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ زِيدَ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ، عَنْ أَبِي عَبِيْدَةِ بْنِ حَذِيفَةَ، عَنْ رَجُلٍ. قَالَ حَمَادٌ: وَهَشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَبِيْدَةَ، وَلَمْ يُذَكَّرْ عَنْ رَجُلٍ. قَالَ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيختين، غير تميم بن طرفة، فمن رجال مسلم. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٩٠/٦، وفي «الكبرى» ٥٥٣٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٣١٨ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٧)، وذكرنا هناك وجه إنكار النبي ﷺ على الخطيب في قوله: ومن يعصهما.

(٢) لفظة: «منه» ليست في (ظ).^(٣)

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف مجالد - وهو ابن سعيد - وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين. هشيم: هو ابن بشير، وقد صرَح بالتحديث.

وللحديث طرق صحيحة، سلف أولها مطولاً برقم (١٨٢٤٥).

حمداد^(١): يعني كنتُ أَسْأَلُ النَّاسَ عَنْ حَدِيثِ عَدَى بْنِ حَاتِمٍ. فذَكَرَ الْحَدِيثُ .
وَهُوَ إِلَى جَنِي لَا أَسْأَلُه^(٢) عَنْهُ، فَأَتَيْتُهُ، فَسَأَلْتُهُ .

فَقَالَ: نَعَمْ، بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ بُعِثَ، فَكَرِهْتُهُ أَشَدَّ مَا
كَرِهْتُ شَيْئاً قَطْ^(٣) .

١٩٣٨٥ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشام، عن محمد، عن أبي عبيدة، عن
رجل، قال:

قلتُ لعديّ بن حاتم: حديث بلغني عنك أحبّ أن أسمعه
منك. فذكر الحديث^(٤).

(١) قوله: «حمداد» ليس في (ظ١٣).

(٢) المثبت من (ظ١٣)، وفي بقية النسخ: أَسْأَلُ.

(٣) سلف بإسناده الأول من طريق يونس بن محمد المؤدب، عن حماد بن
زيد، عن أيوب - وهو السختياني - عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة بن
حديفة، عن رجل، برقم (١٨٢٦٨).

ولسلف بإسناده الثاني من طريق هشام - وهو ابن حسان - عن محمد بن
سيرين، عن أبي عبيدة، عن عدي بن حاتم برقم (١٨٢٦٠)، وسيكرر برقم
(١٩٣٨٥)، لكن ذكر فيما خطأ زيادة: عن رجل، بين أبي عبيدة بن حذيفة
وعدي بن حاتم، ونبهنا عليه في الرواية (١٨٢٦٠).

ولسلف أيضاً من طريق ابن أبي عدي، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن
أبي عبيدة بن حذيفة، عن عدي بن حاتم. ليس فيه: «عن رجل» برقمي:
(١٨٢٦٩) و(١٩٣٧٨).

وسيرد من طريق حسين بن محمد المروذى، عن جرير بن حازم، عن ابن
سيرين، عن ابن حذيفة أن رجلاً قال... قلت: أَسْأَلُ عَنْ حَدِيثِ عَدَى بْنِ
حَاتِمٍ وَأَنَا فِي نَاحِيَةِ الْكَوْفَةِ... فَأَتَيْتُهُ... بِرْقَمْ (١٩٣٨٩).

(٤) هو مكرر رقم (١٨٢٦٠)، وذكر هناك نص الحديث، ونبهنا هناك أن =

١٩٣٨٦ - حدثنا مؤمّل، حدثنا سُفيان، عن سِماك بنِ حرب، عن مُرَيْ

ابن قَطْرِيٌّ

عن عديٌّ بن حاتِم، قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّ أبِي كَانَ يَصِلُّ الرَّحْمَ، ويَقْعُلُ وَيَقْعُلُ، فَهَلْ لَهُ فِي ذَلِكَ؟ يَعْنِي مِنْ أَجْرٍ. قَالَ: «إِنَّ أَبَاكَ طَلَبَ أَمْرًا، فَأَصَابَهُ»^(١).

١٩٣٨٧ - حدثنا أسود، حدثنا شَرِيكُ، عن الأعمش، عن خَيْشَمَةَ، عن

ابنِ مَعْقِلٍ

عن عديٌّ بن حاتِم قال: قال النبيُّ ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ» قال: فَأَشَّاَخَ بُوَجْهِهِ حَتَّى ظَنَّا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ قال: «اتَّقُوا النَّارَ». وَأَشَّاَخَ بُوَجْهِهِ - قال: مرتين أو ثلَاثًا - «اتَّقُوا النَّارَ وَلَا يُشِقُّ تَمْرَةً، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا، فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةً»^(٢).

= قوله في الإسناد: عن رجل، خطأ، لأنَّ حماد بن زيد صرَح في الرواية

(٤) أنَّ هشام بن حسان لم يذَكر في إسناده: عن رجل.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لجهة مُرَيْ بن قَطْرِيٍّ. مؤمّل

- وهو ابن إسماعيل، وإن يكن ضعيفاً - تابعه أبو حُذيفة، وهو موسى بن مسعود النهدي عند الطحاوي كما سيرد. سفيان: هو الثوري.

وآخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦١) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وذكرنا شاهده الذي يحسن به في الرواية (١٨٢٦٢).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (١٨٢٧١) سندًا ومتناً، وفيه خطأ في إسناده ببناء هناك.

قال السندي: قوله: وأشَّاَخَ بُوَجْهِهِ، أي: أَعْرَضْ بُوَجْهِهِ كَأَنَّهُ يَرَى النَّارَ، =

١٩٣٨٨ - حدثنا حُسْنَى بْنُ مُحَمَّدٍ، حدثنا جَرِيرٌ، يعنى ابْنَ حَازِمَ، عن
عاصِمَ الْأَحْوَلَ، عن عَامِرَ

عن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمَ قَالَ: قَلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا أَهْلُ صَيْدٍ،
فَقَالَ: «إِذَا رَمَى أَحَدُكُمْ سَهْمِهِ، فَلَيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ قُتِلَ
فَلَيَأُكُلُّ، وَإِنْ وَقَعَ فِي مَاءِ، فَوَجَدَهُ مَيْتًا، فَلَا يَأْكُلُهُ، فَإِنَّهُ لَا
يَدْرِي لَعْلَّ الْمَاءَ قَتَلَهُ، فَإِنْ وَجَدَ سَهْمَهُ فِي صَيْدٍ بَعْدَ يَوْمٍ أَوِ
اثْنَيْنِ، وَلَمْ يَجِدْ فِيهِ أَثْرًا غَيْرَ سَهْمِهِ، فَإِنْ شَاءَ فَلَيَأُكُلُّهُ».

قَالَ: «وَإِذَا أَرْسَلَ عَلَيْهِ^(١) كَلْبَهُ، فَلَيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،
فَإِنْ أَدْرَكَهُ قَدْ قَتَلَهُ، فَلَيَأُكُلُّ، وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ، فَلَا يَأُكُلُ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا
أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَلَمْ يُمْسِكْ عَلَيْهِ، وَإِنْ أَرْسَلَ كَلْبَهُ، فَخَالَطَ
كَلَابًا لَمْ يُذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهَا، فَلَا يَأُكُلُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيُّهَا
قَتَلَهُ»^(٢).

= فيعرض عنها.

قلنا: شرح السندي هذه اللفظة في هذا الموضع، وحقّها أن تورّد في
الحديث (١٨٢٧١).

(١) لفظ: «عليه» ليس في (ظ١٣)، وهو نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. حسین بن محمد: هو ابن بهرام
المروذی، وعاصِمُ الْأَحْوَلَ: هو ابْنُ سُلَيْمَانَ، وعَامِرَ: هو ابن شَرَاحِيل
الشعبي.

وآخرجه مطولاً ومحتصراً عبد الرزاق (٨٤٥٨)، والبخاري (٥٤٨٤)،
ومسلم (١٩٢٩) (٦) (٧)، وأبو داود (٢٨٤٩) و(٢٨٥٠)، وابن ماجه
(٣٢١٣)، والترمذی (١٤٦٩)، والنمسائي في «المجتبى» ١٧٩/٧ و١٩٢ =

١٩٣٨٩ - حديثنا حُسْنِي، حدثنا جرير، عن محمد، عن أبي عبيدة بن حذيفة أن رجلاً قال... قلت:

أسأل عن حديث عديّ بن حاتم وأنا في ناحية الكوفة، أفلأ أكون أنا الذي أسمعه منه؟! فأتيته، فقلت: أتعرفُني؟ قال: نعم، فذكر الحديث. وقال فيه: «أَلَسْتَ رَكُوسِيًّا؟» قلت: بلـى. قال: «أَوَلَسْتَ تَرَأْسُ قَوْمَكَ؟» فقلت: بلـى. قال: «أَوَلَسْتَ تَأْخُذُ الْمِرْبَاعَ؟» قلت: بلـى. قال: «ذاكَ لَا يَحِلُّ لَكَ فِي دِينِكَ» قال: فتواضعت مني نفسي. فذكر الحديث^(١).

= ١٩٢-١٩٣، وفي «الكبير» (٤٧٧٤) و(٤٨١٠) و(٤٨١١)، والطبرى في «التفسير» (١١٢٠٩) و(١١٢١٧)، وأبو عوانة ٥/١٣٢-١٣٣، وابن حبان (٥٨٨٠)، والطبرانى في «الكبير» (١٥٤)/١٧ - (١٥٧)، والدارقطنى (٢٩٤)/٤، والبيهقى في «السنن الكبرى» ٩/٢٣٦ و٢٣٩-٢٣٨ و٢٤٣-٢٤٤ و٢٤٨، وفي «معرفة السنن» ١٣/٤٤٢، والخطيب البغدادى في «التاريخ» ١٢/٣٣٠-٣٣١، من طرق عن عاصم بن سليمان الأحوال، بهذا الإسناد. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وعلّقه البخارى (٥٤٨٥) عن عبد الأعلى (وهو ابن عبد الأعلى) بصيغة الجزم، فقال: وقال عبد الأعلى، عن داود، عن عامر -يعنى الشعبي- عن عدي، أنه قال للنبي ﷺ: يرمي الصيد، فيفتقر أثره اليومين والثلاثة، ثم يجده ميتاً، وفيه سهمه. قال: «يأكل إن شاء». ووصله أبو داود (٢٨٥٣) عن الحسين بن معاذ، عن عبد الأعلى، به.

وللحديث طرق أخرى، سلف أولها برقم (١٨٢٤٥).

(١) بعضه صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل أبي عبيدة بن حذيفة، وباقى رجاله ثقات رجال الشیخین. حسین: هو ابن محمد المروذی، وجریر: هو ابن حازم، ومحمد: هو ابن سیرین. وقول أبي عبيدة بن حذيفة: أن =

١٩٣٩٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا زكريا بنُ أبي زائدة عاصم الأحول، عن

الشعبي

عن عديّ بن حاتم، قال: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ عن صيد المعارض، فقال: «ما أصابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ، وما أصابَ بِعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيْدُ». ^(١)

وسألهُ^(٢) عن صيد الكلب، فقال: «إذا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ^(٣)، فَأَمْسَكَ عَلَيْكَ، فَكُلْ، وإنْ وَجَدْتَ مَعَهُ كَلْبًا غَيْرَ كَلْبِكَ، وَقَدْ قَتَلَهُ، وَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَخْذَهُ مَعَهُ، فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّكَ إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ»^(٤).

= رجلاً قال.. يعني أن هذا الرجل روى له هذا الحديث، ثم سمعه أبو عبيدة من عديّ بن حاتم دون واسطة...

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣٢٤-٣٢٥/١٤ عن حسين بن محمد، بهذا الإسناد.

وسلف بطوله برقم (١٨٢٦٠) وذكرنا الصحيح منه هناك.

(١) في (م): وسألت.

(٢) لفظ «عليه» ليس في (ظ).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفين، وهو مكرر (١٨٢٤٥) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد: وهو ابن هارون، وقرن هنا بزكريا عاصماً الأحول، وزكريا بن أبي زائدة صرح بالتحديث هناك.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٨٣، وفي «الكبرى» (٤٧٨٥)، وأبو عوانة ٥/١٢٣ و١٣٠ و١٣١، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٣٣-٣٣٤، والبيهقي ٩/٢٣٦ و٢٤٩ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

١٩٣٩١ - حديثنا محمد بن جعفر، حديثنا شعبة، حديثنا عبد الله بن أبي السَّفَرِ، وعن ناس ذكرهم شعبة، عن الشَّعْبِيِّ، قال:

سمعتُ^(١) عدَيَّ بْنَ حاتِمَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا أَصَابَ بَحَدَهُ فَكُلْ»^(٢)، وَإِذَا أَصَابَ بَعْرُضِهِ فَقَتَلَ، فَإِنَّهُ وَقِيدٌ، فَلَا تَأْكُلْ».

قال: قلتُ: يا رسول الله، أَرْسِلْ كَلْبِي؟ قال: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ، وَسَمِّيَتَ، فَأَخَذَ، فَكُلْ، فَإِذَا^(٣) أَكَلَ مِنْهُ، فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ». قال: قلتُ: يا رسول الله، أَرْسِلْ كَلْبِي، فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ؟ قال: «لَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا سَمِّيَتَ عَلَى كَلْبَكَ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ»^(٤).

= وله طرق كثيرة أوردها عند الرواية (١٨٤٥). وانظر ما بعده.

(١) في (ظ١٣): سألت.

(٢) في (ظ١٣): وهامش (س): فكله.

(٣) في (ظ١٣): فإن.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٢٩) (٣)، والنسائي في «المجتبى» ١٩٤/٧ - ١٩٥، وفي «الكبرى» (٤٨١٨) مختصرًا من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد ولم يسوق مسلم لفظه، وتحرف اسم «محمد بن جعفر» في مطبوع «المجتبى» و«الكبرى» إلى «محمد بن يعقوب» وجاء على الصواب في «تحفة الأشراف» ٢٧٩/٧، وليس لمحمد بن يعقوب هذا روایة عن شعبة.

وأخرجه بتمامه ومختصرًا الطيالسي (١٠٣٠)، والدارمي (٢٠٠٩)، والبخاري (١٧٥) و(٢٠٥٤) و(٥٤٨٦)، ومسلم (١٩٢٩) (٣)، وأبو داود (٢٨٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ١٨٣/٧، وفي «الكبرى» (٤٧٨٣) =

١٩٣٩٢ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم

عن عديّ بن حاتم، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أرسلت كلبك وسميت، فخالفت كلاها أخرى، فأخذته جمِيعاً، فلا تأكل، فإنك لا تدرِي أيهما أخذه، وإذا رميت فسميت، فخزقت، فكُل، فإن لم ينْخُرِق^(١)، فلا تأكل، ولا تأكل من المعارض إلا ما ذَكَيْتَ، ولا تأكل من البندقة إلا ما ذَكَيْتَ»^(٢).

= (٤٧٨٤)، وأبو عوانة ١٢٦/٥ و١٢٧، والطبراني في «الكبير» ١٤١/١٧
= (١٤٢) و(١٥٩) و(١٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٤٤/٩، وفي
«معرفة السنن» ٤٤٢/١٣ من طرق عن شعبة، به. ليس فيه ذكر ناس غير
عبد الله بن أبي السفر.

ول الحديث عديّ في الصيد طرق كثيرة في «المستند» سلف أولها برقم
١٨٢٤٥).

(١) في (ظ١٣): يخزق، وفي (م) و(ق): يتخرق.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «ولا تأكل من البندقة إلا ما ذَكَيْتَ» وهذا
إسناد ضعيف لانقطاعه ما بين إبراهيم - وهو النَّخَعِي - وعديّ بن حاتم. ورجال
الإسناد ثقات رجال الشِّيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير،
والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه كذلك عبد الرزاق (٨٥٣٠) عن معاوية، عن الأعمش، عن
إبراهيم، عن عدي قال: سألت رسول الله ﷺ عن صيد المعارض، فقال: «إذا
خَرَقَ فَكُلْ». .

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٥/٣٧٨ عن حفص، عن الأعمش، عن
إبراهيم النَّخَعِي قال: «لا تأكل ما أصبت بالبندقة، أر بالحجر إلا أن تُذْكَيْ». .

وأخرجه أيضاً عن جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: «إذا قُتِلَ الحجر، فلا
تأكلْ». .

.....

= وقد انفرد الأعمش في هذه الرواية بزيادة: «ولا تأكل من البُندقة إلا ما ذكَّيت». وقال الإمام أحمد -كما في «العلل» ٦٠/١ -حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، قال: قلت للأعمش: حديث البُندقة ليس من حديثك؟ قال: ما أصنع به؟ لم يتزكوني، قالوا: إن شعبة حدَّث به عنك.

وسلف مطولاً برقم (١٨٢٤٥) بإسناد صحيح على شرط الشيختين ليس فيه ذكر صيد البُندقة.

وعلَّق البخاري في المقتولة بالبُندقة عن ابن عمر بصيغة الجزم قبل الحديث (٥٤٧٦)، فقال: وقال ابنُ عمر في المقتولة بالبُندقة: تلك الموقوذة. ثم قال البخاري: وكرهه سالم، والقاسم، ومجاهد، وإبراهيم، وعطاء، والحسن، وكراه الحسن رمي البُندقة في القرى والأماصار، ولا يرى به بأساً فيما سواه.

قلنا: أما أثر ابن عمر؛ فوصله البيهقي في «السنن» ٢٤٩/٩ من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير -هو ابن محمد- عن زيد بن أسلم، عنه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣٧٨/٥ عن عبد الرحيم بن سليمان، عن عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان لا يأكل ما أصابت البُندقة والحجر.

- ولمالك في «الموطأ» ٤٩١/٢ - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢٤٩/٩ عن نافع: رميت طائرين بحجر، فأصابتهما، فاما أحدهما فمات، فطرحه ابن عمر، وأما الآخر، فذهب عبد الله يذكيه بقدومه، فمات قبل أن يُذكَّيه، فطرحه أيضاً.

واما أثر سالم - وهو ابن عبد الله بن عمر - والقاسم - وهو ابن محمد بن أبي بكر الصديق - فآخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٨/٥ عن عبد الوهَّاب الثقفي، عن عبيد الله بن عمر، عنهما أنهما كانا يكرهان البُندقة إلا ما أدركت ذكاته.

ولمالك في «الموطأ» ٤٩١/٢ أنه بلغه أن القاسم بن محمد كان يكره ما قتل بالمعراض والبُندقة.

وفي الباب ايضاً عن سعيد بن المسيب، وعكرمة، والشعبي، والحسن عند=

١٩٣٩٣ - حدثنا مؤمل، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث

عن عديّ بن حاتم، قال: قلتُ: يا رسول الله، أَرْسِلْ كليبي المكّلب؟ قال: «إذا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُكَلَّبَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ^(١)، فَأَمْسِكَ عَلَيْكَ، فَكُلْ». قال: قلتُ: وإنْ قُتِلَ؟ قال: «وَإِنْ قُتِلَ، مَا لَمْ يُشَارِكْهُ كَلْبٌ غَيْرُهُ». قال: قلتُ: يا رسول الله، فَأَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ؟ قال: «مَا خَرَقَ، فَكُلْ، وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ، فَقَتَلَ، فَلَا تَأْكُلْ»^(٢).

= ابن أبي شيبة ٣٧٨ / ٥ - ٣٧٩ .

قال الحافظ في قول الحسن في كراهة رمي البندقة في القرى والأماصار، ولا يرى به أساساً في الفلاة: جعل مدار النهي على خشية إدخال الضرر على أحد من الناس. والله أعلم. «الفتح» ٦٠٨ / ٩.

والبندقة: معروفة، تتخذ من طين، وتبيس، فيرمي بها. قاله الحافظ في «الفتح» ٦٠٧ / ٩ .

(١) في (ظ١٣): اسم الله عليه.

(٢) حديث صحيح - مؤمل - وهو ابن إسماعيل - قد توبع، كما في الرواية التالية، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین. سفيان: هو الشوری، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وآخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧ / ٢٠٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وقرن منصوراً بالأعمش.

وآخرجه البيهقي ٢٣٧ / ٩ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن الأعمش، بنحوه مختصراً.

وسلف بإسناد صحيح برقم (١٨٢٤٥) وذكرنا أرقام طرقه هناك.

١٩٣٩٤ - حديث عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام
عن عديّ بن حاتم، قال: قلت: يا رسول الله. فذكر معناه^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الله بن الوليد - وهو ابن ميمون المعروف بالعَدَنِي - وبقية رجاله ثقات رجالُ الشَّيْخَيْنِ. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المُعْتَمِر، وإبراهيم: هو التَّخَعِي، وهمام: هو ابن الحارث.

وأخرجه بتمامه ومحضه البخاري (٥٤٧٧)، والترمذى (١٤٦٥)، وأبو عوانة ١٢١/٥ و١٢٢، والطبراني في «الكبير» ١٧/٢٠٥، والبيهقي في «السنن» ٢٤٩/٩، والبغوي في «شرح السنة» ٢٧٧٢ من طرق، عن سفيان، بهذا الإسناد. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وسلف برقم (١٨٢٦٦) عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن منصور، بهذا الإسناد، وهذا إسناد صحيح على شرط الشَّيْخَيْنِ.

وسلف من طريق الشعبي عن عدي برقم (١٨٢٤٥)، وذكرنا أرقام طرقه الأخرى هناك.

١١) حديث عبد الله بن أبي أوفى

١٩٣٩٥ - حدثنا هشيم، أخبرنا الشيباني

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سَفَرٍ في شهر رمضان، فلما غابت الشمس، قال: «انزل يا فُلان^(٢)، فاجدح لنا» قال: يا رسول الله، عليك نهار، قال: «انزل فاجدح» قال: فعل، فناوله، فشرب، فلما شرب، أومأ بيده إلى المغرب، فقال: «إذا غربت الشمس هاهنا، جاء الليل من هاهنا، فقد أفطر الصائم»^(٤).

(١) سلفت ترجمة عبد الله بن أبي أوفى قبل الحديث (١٩١٠٢).

(٢) في (ظ١٣) وهامش (ق): انزل يا بلال، وهي رواية أبي داود.

(٣) عند مسلم والبيهقي: وجاء.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيختين. هشيم: هو ابن بشير، وقد صرّح بالتحديث. الشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان. وأخرجه مسلم (١١٠١) (٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٢١٦/٤ من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وآخرجه ابن أبي شيبة ١٢-١١/٣، والبخاري (١٩٥٥) و(١٩٥٦) و(١٩٥٨) و(٥٢٩٧)، ومسلم (١١٠١) (٥٣) و(٥٤)، وأبو داود (٢٣٥٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٦/٥٢٠)، وابن حبان (٣٥١١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٣٤) من طرق عن الشيباني، به. وسيرد بالرقمين: (١٩٣٩٩) و(١٩٤١٣).

= وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٩٢).

.....

= وعن أبي هريرة سلف برقم (٩٨١٠) وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.
قوله: عليك نهار؛ قال الحافظ في «الفتح» ٤/١١٧: يحتمل أن يكون
المذكور كان يرى كثرة الضوء من شدة الصحو، فيظن أن الشمس لم تغرب،
ويقول: لعلها غطّاها شيءٌ من جبل ونحوه، أو كان هناك غيم، فلم يتحقق
الغروب، وأما قول الراوي: (يعني عند البخاري برقم ١٩٥٦: غربت الشمس)
فإخبار منه بما في نفس الأمر، إلا فلو تحقق الصحابي أن الشمس غربت،
توقف؛ لأنه حينئذ يكون معانداً، وإنما توقف احتياطاً واستكشافاً عن حكم
المسألة.

ثم قال الحافظ: وقد اختلفت الروايات عن الشيباني في ذلك، فأكثر ما
وقع فيها أن المراجعة وقعت ثلاثة، وفي بعضها مرتين، وفي بعضها مرة
واحدة، وهو محمول على أن بعض الرواية اختصر القصة.
قلنا: قد وقعت المراجعة مرتين في الرواية (١٩٣٩٩)، وثلاثة في الرواية
(١٩٤١٣).

ثم ذكر الحافظ أن في الحديث من الفوائد بيان وقت الغروب، وأن
الغروب متى تحقق كفى، وفيه إيماء إلى الزجر عن متابعة أهل الكتاب، فإنهم
يؤخرون الفطر عن الغروب، قال: وتأخير أهل الكتاب له أمد، وهو ظهور
النجم.

قال السندي: قوله: فاجدح لنا؛ بهمزة وصل، وسكون جيم، وفتح دال
مهملة، ثم حاء مهملة: أمرٌ من الجدح، وهو للخلط، أي: اخلط السوق
بالماء، أو اللبن بالماء، لأفطر عليه.
عليك نهار: كأنه قال ذلك بناءً على ظنه، وأنه اشتبه عليه ضوء الشمس
ببقاء نفس الشمس.

جاء الليل من هنا: بدل من غابت الشمس هنا هنا.
فقد أفطر الصائم، أي: دخل في وقت الإفطار، أو ما بقي صائماً، إذ لا
صوم في الليل، أكل أو لم يأكل.

١٩٣٩٦ - حدثنا هشيم، أخبرنا الشيباني، عن محمد بن أبي المجالد مولىبني هاشم، قال:

أرسلني ابن شداد وأبو بُردة، فقالا: انطلق إلى ابن أبي أوفى، فقل له: إنَّ عبد الله بن شداد وأبا بردة يُقرئانك السلام، ويقولان: هل كتم تُسلِفُون في عهد رسول الله ﷺ في البر والشعير والزيت^(١)? قال: نعم، كنا نُصيِّب غنائم في عهد رسول الله ﷺ، فنُسلِفُها في البر والشعير والتمر والزيت. قلت: عند منْ كان له زرع، أو عند مَنْ ليس له زرع؟ فقال: ما كنَا نسألهم عن ذلك. قال: وقال لي: انطلق إلى عبد الرحمن بن أبي أبزى، فاسأله. قال: فانطلق، فسألَه، فقال مثلَ ما قال ابن أبي أوفى. وكذا حدثنا أبو معاوية، عن زائدة، عن الشيباني، قال: والزيت^(٢).

(١) في (س) و(ص) و(م): والزيت، والمثبت من (ظ١٣) و(ق) وهو الصواب، فقد قال الإمام أحمد في الإسناد الآتي: وكذا حدثنا أبو معاوية، عن زائدة، عن الشيباني، قال: والزيت. قلنا: وجاء لفظ «الزيت» كذلك من روایة عبد الواحد بن زياد، ومن روایة سفيان عن الشيباني عند البخاري (٢٢٤٤) و(٢٢٥٤). وجاء بلفظ: «الزيت» في الروایة السالفة برقم (١٩١٢٢)، ومن طريق جرير عن الشيباني عند البخاري (٢٢٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. رجاله ثقات رجال الشيختين غير محمد بن أبي المجالد -ويقال: اسمه عبد الله- فمن رجال البخاري، وهو ثقة. هشيم: هو ابن بشير، وقد صرخ بالتحديث، والشيباني: هو أبو إسحاق =

- ١٩٣٩٧ - حدثنا عمرو بن الهيثم، حدثنا شعبة، عن سليمان الشيباني
 عن ابن أبي أوفى، قال: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجرّ الأَخْضَرِ . قال: قلتُ: فالأَبْيَضُ؟ قال: لا أدرى^(١) .
- ١٩٣٩٨ - حدثنا سفيان، حدثنا أبو يعفور، عبدى مولى لهم، قال:
 ذهبتُ إلى ابن أبي أوفى أسأله عن الجراد؟ قال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ ستَّ غزواتٍ نأكلُ الجراد^(٢) .

= سليمان بن أبي سليمان. عبد الله بن شداد من صغار الصحابة، وأبو بُرْدَة: هو ابن أبي موسى الأشعري.
 وأخرجه ابن حبان (٤٩٢٦) من طريق هشيم، بهذا الإسناد، لم يذكر ابن أبيه.
 وأخرجه عبد الرزاق (١٤٠٧٧)، والبخاري (٢٢٤٤-٢٢٤٥)، و(٢٢٥٤-٢٢٥٥)، وأبو داود (٣٤٦٦)، والحاكم ٤٤-٤٥ / ٢، والبيهقي في «ال السنن الكبرى » ٢٥-٢٦ من طرق عن الشيباني، بتحقيقه.
 قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!
 قلنا: قد أخرجه البخاري كما سلف.
 وسلف برقم (١٩١٢٢).

قال السندي: قوله: هل كنتم تُسْلِفُونَ، من الإسناد والتسليف، والمراد:
 السَّلَمَ.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عمرو بن الهيثم من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشياعين.
 وسلف برقم (١٩١٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشياعين. سفيان: هو ابن عيينة، وأبو يعفور العبدى: هو الكبير، اسمه وقدان، ويقال: وافقه.
 وأخرجه الشافعى في «سننه» (٥٧٨)، وعبد الرزاق (٨٧٦٢)، والحميدى =

١٩٣٩٩ - حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق الشيباني، قال:

سمعت عبد الله بن أبي أوفى قال: كنّا مع النبي ﷺ في سفر، فقال لرجل: «انزل فاجدح لنا» - قال سفيان مرة: «فاجدح لي» - قال: يا رسول الله، الشمس! قال: «انزل فاجدح لنا» - وقال سفيان مرة: «فاجدح لي» - قال: يا رسول الله، الشمس! قال: «انزل فاجدح» فجده^(١)، فشرب، فلما شرب رسول الله ﷺ، أومأ بيده نحو الليل: «إذا رأيتم الليل قد أقبل من هنا، فقد أفتر الصائم»^(٢).

= (٧١٣)، وابن أبي شيبة ٣٢٥/٨، ومسلم (١٩٥٢)، والترمذى (١٨٢١) = والنمسائي في «المجتبى» ٢١٠/٧، وفي «الكبير» (٤٨٦٩)، وابن الجارود في «المتقى» (٨٨٠)، وأبو عوانة ١٨٤/٥، والبيهقي في «السنن الكبير» ٢٥٧/٩، وفي «معرفة السنن» (١٨٨٥٢)، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

قال مسلم: قال أبو بكر بن أبي شيبة في روايته: سبع غزوات، وقال إسحاق بن إبراهيم: ست. وقال ابن أبي عمر: ست أو سبع. وسلف برقم (١٩١١٢) من طريق سفيان الثوري، وفيه: سبع غزوات. وانظر (١٩١٥٠).

(١) وقع في (م): «وقال سفيان مرة: يا رسول الله، قال: اجدح، قال: يا رسول الله، قال: اجدح، فجده». والسقط فيها ظاهر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. سفيان: هو ابن عيينة. وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٩٤)، والحميدى (٧١٤)، والبخارى (١٩٤١)، ومسلم (١١٠١) (٥٤)، والنمسائي في «الكبير» (٣٣١١)، وابن حبان (٣٥١٢) = من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

١٩٤٠ - حدثنا سفيان، عن الشيباني

عن ابن أبي أوفى، قال: أصبنا حُمراً خارجاً من القرية، فقال رسول الله ﷺ: «اکفُوا القدورَ بما فِيهَا». فذكرت ذلك لسعيد بن جُبير، فقال: إنما نهى عنها أنها كانت تأكل العذرة^(١).

١٩٤١ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عُبيد بن الحسن عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قال: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قال: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا^(٢) لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاءِ^(٣)، وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ»^(٤).

= وسلف برقم (١٩٣٩٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. سفيان: هو ابن عينة، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان. وأخرجه الشافعي في «السنن» (٥٩٠)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٨٧٢٢)، والنسيائي في «المجتبى» ٧/٢٠٣، وأبو عوانة ٥/٦٦٢ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقرن عبد الرزاق بالشيباني أبا إسحاق الهجاري.

= وسلف برقم (١٩١٢٠).

(٢) لفظ: «ربنا» ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وأشار إليها في (س) على أنها نسخة.

(٣) في (م): السموات.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩١٠٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو معاوية، وهو محمد بن خازم الضرير. وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٤/١١٩ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

١٩٤٠٢ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا لَيْثٌ، عن مُدْرِك

عن عبد الله بن أبي أوفى أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يدعو فيقول: «اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي بِالشَّلْجِ وَالبَرَدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ، اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا طَهَّرْتَ التَّوْبَةَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَا عَدْ بَيْنِي وَبَيْنَ ذُنُوبِي كَمَا باعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ، وَعِلْمٍ لَا يَفْعُلُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هُؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِيشَةً تَقِيَّةً، وَمِيتَةً سَوِيَّةً، وَمَرَدًا غَيْرَ مُخْزِيٍّ»^(١).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٤٧، ومسلم (٤٧٦) (٢٠٢) - ومن طريقه ابن حزم ٤/١١٩ - وأبو داود (٨٤٦)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة عبيد بن الحسن المزنبي) من طريق أبي معاوية الضرير، به.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، ليث - وهو ابن سليم - ضعيف، ومدرك: هو ابن عمارة بن عقبة بن أبي معيط، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وإسماعيل: هو ابن علية.

وقوله: «اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي بِالشَّلْجِ وَالبَرَدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ، اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا طَهَّرْتَ التَّوْبَةَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ» سلف بإسناد صحيح برقم (١٩١٨).

وقوله: «وَبَا عَدْ بَيْنِي وَبَيْنَ ذُنُوبِي كَمَا باعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» له شاهد من حديث عائشة عند البخاري (٦٣٦٨)، وسيرد ٥٧/٦.

وقوله: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ، وَعِلْمٍ لَا يَفْعُلُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هُؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ». له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو؛ سلف برقم (٦٥٥٧)، وإسناده صحيح.

وقوله: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِيشَةً تَقِيَّةً، وَمِيتَةً سَوِيَّةً، وَمَرَدًا غَيْرَ مُخْزِيٍّ» حسن =

١٩٤٠٣ - حدثنا إسماعيل، حدثنا أبى، عن القاسم الشيبانى

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: قدم معاذ اليمن - أو قال: الشام - فرأى النصارى تسجد لبطارقتها وأساقفتها، فروى في نفسه أن رسول الله ﷺ أحق أن يُعظَم، فلما قدم قال: يا رسول الله، رأيت النصارى تسجد لبطارقتها وأساقفتها، فروأته في نفسي أنك أحق أن تُعظَم. فقال: «لو كُنْتُ آمِرًا^(١) أحدًا أن يسجد لأحد، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، ولا تؤدي المرأة حق الله عز وجل عليها كله حتى تؤدي حق زوجها عليها كله، حتى لو سألها نفسها وهي على ظهر قتب لاعطته إياه»^(٢).

=لغيره، فله شاهد ضعيف من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الدعاء» (١٤٣٥)، والحاكم (٥٤١/١).

(١) في (١٣) وهامش (س): أمراً.

(٢) حديث جيد، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه، اضطرب فيه القاسم الشيبانى، وهو ابن عوف.

فقد رواه عنه أبى، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن علية -في هذه الرواية- عن أبى، عن القاسم، عن ابن أبي أوفى، قال: قدم معاذ ... فجعله من مستند ابن أبي أوفى. ورواه معمر، عن أبى، -عند عبد الرزاق (٢٠٥٩٦)- فقال: عن عوف ابن القاسم، أو القاسم بن عوف، أن معاذ بن جبل ... فجعله من مستند معاذ.

ورواه حماد بن زيد، عن أبى، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن آدم وإسحاق بن هشام التمار وعفان، عن حماد، عن أبى =

= عن القاسم الشيباني، فقالوا: عن ابن أبي أوفى، عن معاذ . . . فجعلوه من مستند معاذ بن جبل، ومن طريق عفان أخرجه الشاشي (١٣٣٢)، وقرن بحماد وهبىأ.

ورواه أزهر بن مروان عند ابن ماجه (١٨٥٣)، ومحمد بنُ أبي بكر المقدمي عند ابن حبان (٤١٧١)، وسليمان بن حرب عند البيهقي في «السنن» ٢٩٣/٧، ثلاثة عن حماد، عن أيوب، عن القاسم، فقالوا: عن ابن أبي أوفى قال: لما قدم معاذ . . . جعلوه من مستند ابن أبي أوفى.

ورواه إسحاقُ بنُ هشام، عن حماد -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٣٨/٦- فقال: عن أيوب وابن عون، عن القاسم الشيباني، قال الدارقطني: فأغرب بذكر ابن عون، ولم يتابع عليه.

ورواه مؤملُ بنُ إسماعيل، عن حماد، عن أيوب، عن القاسم الشيباني، فقال: عن زيد بن أرقم، عن معاذ. قال الدارقطني: جعله من روایة زيد بن أرقم، عن معاذ، ولم يتابع على هذه الرواية، عن حماد بن زيد.

ورواه قتادة -عند البزار (١٤٦٨) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (٥١١٦) و(٥١١٧)- عن القاسم بن عوف، فقال: عن زيد بن أرقم، قال: بعث النبي ﷺ معاذاً . . .

ورواه هشام الدستوائي، عن القاسم في الرواية (١٩٤٠٤)، فقال: عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن أبيه، عن معاذ.

ورواه التهاس بن قهم -عند البزار (١٤٧٠) «زوائد» -عن القاسم الشيباني، فقال: عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن أبيه، عن صهيب، أن معاذاً . . . قال البزار: وأحسب الاختلاف من جهة القاسم.

وقال ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/٢-٢٥٢: وأخاف أن يكون الاضطراب من القاسم، وجزم الدارقطني في «العلل» ٦/٣٩ أن الاضطراب فيه من القاسم، فقال: والاضطراب فيه من القاسم بن عوف.

وآخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (٢٨٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٢٩ =

.....

= من طريق أبي الورقاء - وهو فائد بن عبد الرحمن - عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: بينما نحن قعود مع النبي ﷺ إذ أتاه آتٍ، فقال: إِنَّ ناصحَ الْفَلَانَ قَدْ أَبْيَقَ عَلَيْهِمْ، قال: فنهض رسول الله ﷺ، ونهضنا معه، فقلنا: يا رسول الله، لا تقرئه، فإِنَّ نخافه عَلَيْكُمْ، فدنا رسول الله ﷺ من البعير، فلما رأَهُ البعير سجد ... إلى أن قال عليه الصلاة والسلام: «لَوْ كُنْتُ أَمِرَّاً أَحَدَا ...» وأبو الورقاء قال البخاري في «التاريخ الكبير» ١٣٢/٧: منكر الحديث، وسيرد بعد الرقم (١٩٤١١) أنَّ أَحْمَدَ ضرب على حديثه، وكان عنده متروك الحديث.

وبينحو سياق حديثه هذا سلف من حديث أنس برقم (١٢٦١٤).
وسيرد برقم (١٩٤٠٤).

وسيرد من حديث الأعمش، عن أبي ظبيان، عن معاذ بن جبل ٥/٢٢٧.
وأبو ظبيان لم يسمع من معاذ. قال الدارقطني: وهو الصحيح. قلنا: يعني من طريق حديث معاذ.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الترمذى (١١٥٩)، وابن حبان (٤١٦٢)، وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي.

وآخر من حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٦١٤)، وفي إسناده خلف ابن خليفة، اخالط قبل موته، ومع ذلك جوَّد إسناده المتنزئ في «الترغيب والترهيب» ٣/٥٥.

وثالث من حديث عائشة سياتي ٦/٧، وفي إسناده علي بن زيد بن جُدعان.

ورابع من حديث قيس بن سعد عند أبي داود (٢١٤٠)، والحاكم ٢/١٨٧، وفي سنته شريك النخعي، وحديثه حسن في الشواهد.

وخامس من حديث ابن عباس عند الطبراني (١٢٠٣)، وفي إسناده أبو عزة الدباغ الحكم بن طهمان، وهو ضعيف، وأبو عون الزبيدي، لم يُعرفه.

.....

= قوله: «ولا تؤدي المرأة حقَّ اللهِ عزَّ وجلَّ ...» إلى قوله: «حتى لو سألها نفسها وهي على ظهر قَتَبٍ» له شاهد من حديث طَلْقَ بن علي عند الترمذى (١١٦٠)، والطبرانى فى «الكبير» (٨٢٤٠) بلفظ: «إذا الرجل دعا زوجته لحاجته، فلتأنه، وإن كانت على الشَّور». وإسناده حسن من أَجْلَ قيس ابن طَلْقَ، وقال الترمذى: هُذا حديث حسن غريب.

وآخر من حديث أبي هريرة عند مسلم (١٤٣٦) بلفظ: «والذى نفسي بيده، ما من رجل يدعى امرأته إلى فراشها، فتأبى عليه، إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها».

وهو عند البخارى (٥١٩٣)، ومسلم (١٤٣٦) (١٢٢) بلفظ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه، فأبانت أن تجيء، لعنتها الملائكة حتى تصبح».

وفي الباب أيضاً عن ابن عباس عند ابن ماجه (٩٧١)، والطبرانى فى «الكبير» (١٢٢٧٥) بلفظ: «ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة...» وذكر منهم: «وامرأة باتت وزوجها عليها غضبان». وصححه ابن حبان (١٧٥٧).

وعن أبي أمامة عند الترمذى (٣٦٠) بلفظ: «ثلاثة لا تُجاوز صلاتهم آذانهم...» وذكر منهم: «وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط». وحسنه الترمذى.

وعن جابر بن عبد الله مرفوعاً عند ابن خزيمة (٩٤٠)، وابن حبان (٥٣٥٥) بلفظ: «ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ولا تصعد لهم إلى السماء حسنة ...» وذكر منهم: «المرأة الساخط عليها زوجها حتى يرضى». وفي إسناده زهير بن محمد التميمي، روایة أهل الشام عنه غير مستقيمة، وهذا منها، ورواه الطبرانى فى «الأوسط» (٩٢٢٧) وفي إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف يعتبر

. به

قال ابن الأثير: القَتَبُ للجمل كالإكاف لغيره، ومعناه: الحُثُّ لهنَّ على مطاوعة أزواجهن، وأنه لا يسعُهنَّ الامتناع في هذه الحال، فكيف في غيرها.

١٩٤٠٤ - حدثنا علي^(١)، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن القاسم بن عوف رجلٍ من أهل الكوفة أحد بنى مرّة بن همام، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن أبيه عن معاذ بن جبل قال: إنه أتى الشام، فرأى النصارى. فذكر معناه، إلا أنه قال: فقلتُ: لأيِّ شيءٍ تصنعون هذا؟ قالوا: هذا كان تحية الأنبياء قبلنا، فقلتُ: نحن أحقُّ أن نصنع هذا ببنيتنا. فقال النبيُّ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُمْ كَذَّبُوا عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ كَمَا حَرَّفُوا^(٢) كَتَابَهُمْ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبْدَلَنَا خَيْرًا مِّنْ ذَلِكَ السَّلَامَ تَحْيَةً أَهْلَ الْجَنَّةِ»^(٣).

= قلنا: والإِكَافُ، ويقال: الوكاف: برذعة الحمار، وهي كالسرج للفرس.
قال السندي: قوله: بطارقتها؛ بفتح المودحة.
وأسافتتها: بفتح الألف، والمراد لرؤسائها وعلمائها.
فروئي: بتشدید الواو، وآخره همزة في الأصل، إلا أنه اشتهر بالتحفیف،
يقال: رؤأْتُ في الأمر، إذا فكرت فيه، وفي «المصباح»: الرويَّة: الفكر
والتدبر في الأمر، وهي كلمة جرت على ألسنتهم بغير همز تخفيفاً، وهي من
رؤأت في الأمر، بالهمز، فقولُ: فروأْتُ في نفسي، ظهر فيه الهمزُ على
الأصل.

(١) قوله: حدثنا علي، سقط من (س) و(ص) و(ق) و(م)، وثبت في
(ظ١٣)، وأطراف المسند، لكن محققه حذفها، ظنَّها مصححة. وعلى - وهو
ابن المديني - يروي عن معاذ بن هشام.

(٢) في (م): حرقوا، وهو خطأً.

(٣) جيد دون قوله: «إِنَّهُمْ كَذَّبُوا عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ .. إِلَى آخر الحديث. وهذا
إسناد ضعيف لا ضطرباته، وقد بسطنا القول في اضطراباته في الرواية السالفة برقم
= ١٩٤٠٣).

١٩٤٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُرَّةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُوفِيِّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ
قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَأَتَاهُ أَبِي بَصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ
صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أُوفَى»^(١).

١٩٤٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ
قَالَ: قَلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوفِيِّ: هَلْ يَشَرِّرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
خَدِيجَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، يَشَرِّرُهَا بَيْتُهُ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخْبَ فِيهِ وَلَا

= وأخرجه البزار في «مسنده» (١٤٦١) (زوائد)، والطبراني في «الكبير»
٢٠/٩٠) مختصراً، والحاكم ١٧٢/٤ من طريق معاذ بن هشام، بهذا الإسناد.
وليس عندهم: إن الله عز وجل أبدلنا خيراً من ذلك السلام، تحية أهل الجنة.
وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!
وذكره الهيثمي في «المجمع» ٣٠٩/٤ ونسبه لأحمد والبزار، وقال: و الرجال
البزار رجال الصحيح، وكذلك طريق من طرق أحمد، وروى الطبراني بعضه أيضاً.
وسلف برقم (١٩٤٠٣).

وقوله: «السلام تحية أهل الجنة» له شاهد موقوف من حديث ابن عباس،
فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١١/١٣، ونسبه إلى البيهقي في «الشعب».
وتحريف أهل الكتاب لكتابهم وكذبُهم على أنبيائهم؛ مما جاء في كتاب الله
في غير موضع، وجاء فيه كذلك أن تحية أهل الجنة السلام في قوله تعالى:
﴿تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَام﴾ [يونس: ١٠] و[إبراهيم: ٢٣].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين، وهو مكرر (١٩١١١) غير أن
شيخ أحمد هنا: هو يحيى، وهو ابن سعيد القطان.
وآخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثانى» (٢٣٦٣) من طريق يحيى بن
سعيد، بهذا الإسناد.

نصَبٍ^(١).

١٩٤٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَطَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَجَعَلَنَا نَسْتَرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَرَمِيهَ أَحَدٌ، أَوْ يَصِيهَ بِشَيْءٍ، فَسَمِعْتُهُ يَدْعُ عَلَى الْأَحْزَابِ: يَقُولُ: «اللَّهُمَّ مُنْزَلُ الْكِتَابِ، سَرِيعُ الْحِسَابِ، هَا زَمِنَ الْأَحْزَابِ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ»^(٢).

١٩٤٠٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرْفٍ
قَالَ: قَلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ؟
قَالَ: لَا. قَلْتُ: فَكِيفَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ بِالْوَصِيَّةِ؟ قَالَ: أَوْصَى
بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر (١٩١٢٨) غير أن شيخاً أَخْرَجَهُ هُنَّا هُوَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَهُوَ الْقَطَانُ.
وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٣٨١٩) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

(٢) فِي (ظ١٣) و(ق): اهْزِمْ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. يَحْيَى: هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ الْقَطَانُ.
وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيٍّ» (٤٢١٩)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٧٧٥)، وَابْنُ
حَبَّانَ (٣٨٤٣) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى، بِهَذَا الإِسْنَادِ.
وَسَلْفُ بِرْقَمِ (١٩١٠٧) و(٨) (١٩١٠٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر (١٩١٢٣) غير شيخ أَخْرَجَهُ هُنَّا وَكِيعٌ، وَهُوَ ابْنُ الْجَرَاحِ الرَّوَاسِيِّ.
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الْطَّبَقَاتِ» (٢/٢٦٠)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مَصْنَفِهِ» =

قال مالك بن مغول : قال طلحة : قال الْهُزَيْلُ بْنُ شُرَحْبِيلَ : أبو بكر رضي الله عنه كان يتأمّر على وصيّ رسول الله ﷺ ! وَأَبُو بَكْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ وَجَدَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدًا، فَخُزِّمَ أَنْفُهُ بِخِزَامٍ .

١٩٤٠٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي، عن إبراهيم أبي إسماعيل السكستكي

عن عبد الله بن أبي أوفى ، قال: أتى رجلُ النَّبِيِّ ﷺ فقال: يا رسول الله ، إني لا أقرأ القرآن ، فمرني بما يُجزئني منه . فقال له النَّبِيُّ ﷺ : « قُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ». قال: فقالها الرجل ، وقبض كفه ، وعد خمساً مع إيهامه ، فقال: يا رسول الله ، هذا

٢٠٦/١١ = ومن طريقه مسلم (١٧) (١٦٣٤)، وابن عبد البر في «التمهيد»
٢٩٤-٢٩٣/١٤ - وابن ماجه (٢٦٩٦) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.
وأخرجه الحميدي (٧٢٢)، وابن سعد في «الطبقات» ٢/٢٦٠ و٣/١٨٣،
والدارمي في «سننه» (٣١٨٠) من طرق عن مالك بن مغول ، به .
وقد سلف برقم (١٩١٢٣).

وهُزَيْلُ بْنُ شُرَحْبِيلَ : أَحَدُ كبار التابعين ، ومن ثقات أهل الكوفة .
قال السندي : قوله : كان يتأمّر على وصيّ رسول الله ﷺ ، قاله على وجه الإنكار لما زعمه الروافض أن علياً كان وصيّاً إلا أنه تقدّم عليه أبو بكر !

فخُزِّمَ أَنْفُهُ ، أي: فانقاد له انقياد البعير الذي في أنفه خزام - بكسر الخاء ، وهي الزِّمام ، بالكسر - لصاحبه .

الله تعالى، فما لنفسي؟ قال: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وارْحَمْنِي، واعِفْنِي، واهْدِنِي، وارْزُقْنِي». قال: فقالها، وقبض على كَفَهُ الأخرى، وعدَّ خمساً مع إبهامه. فانطلقَ الرجل وقد قَبضَ كَفَيهِ جميعاً، فقال النبي ﷺ: «لَقَدْ مَلَأَ كَفَيهِ مِنَ الْخَيْرِ»^(١).

○ ١٩٤١٠ - قال أبو عبد الرحمن: وكان في كتاب أبي: حدثنا يزيدُ ابنُ هارون، أخبرنا فائدُ بنُ عبد الرحمن، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى قال: كنتُ عند رسولِ الله ﷺ فأتاه غلام، فقال: يا رسولَ الله إنَّ هاهنا غلاماً يتيمًا، له أمٌّ أرملةٌ وأختٌ يتيمة، أطعمنَا مما أطعْمَكَ الله تعالى، أعطاكَ اللهُ مما عنده حتى ترضى. فذكر الحديث بطوله^(٢).

(١) حديث حسن بطرقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم السكسيكي، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩١١٠)، ويزيدُ بنُ هارون - وقد روى عن المسعودي، وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بعد الاختلاط - توبع.

وآخرجه الطيالسي (٨١٣) - ومن طريقه البهقي في «الدعوات الكبير» (١٠٣) وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٧٨١) -، والطبراني في «الدعاء» (١٧١٣) من طريق عمرو بن مرزوق، وابن عدي ٢١٤/١ من طريق عاصم بن علي، والبهقي في «السنن» ٣٨١/٢ من طريق أبي النضر، كلهم (طيالسي، وعمرو ابن مرزوق، وعاصم بن علي، وأبو النضر) عن المسعودي، بهذا الإسناد. وعمرو بن مرزوق سمع من المسعودي قبل اختلاطه.

(٢) إسناده ضعيف، فائدُ بنُ عبد الرحمن، ويكنى أبا الورقاء؛ قال الذهبي في «الميزان»: تركه أحمد والناس، وروى عباس عن يحيى: ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث. قلنا: وقد ذكر عبد الله عقب الحديث التالي أن أباه =

○ ١٩٤١١ - قال أبو عبد الرحمن: وكان في كتاب أبي: حدثنا يزيد ابن هارون، أخبرنا فائدُ بنُ عبدِ الرحمن، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى، قال: جاءَ رجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: يا رسول الله، إِنَّ هاهنَا غلاماً قد احْتُضِرَ، يُقالُ لَهُ: قل: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فلا يُسْتَطِعُ أَنْ يَقُولَهَا. فقال: «أَلَيْسَ كَانَ يَقُولُهَا فِي حَيَاةِهِ؟» قال: بَلَى. قال: «فَمَا مَنَعَهُ مِنْهَا عِنْدَ مَوْتِهِ؟». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ^(١).

= لم يرض حديثه، فضرب عليه، وأنه عنده متروك الحديث.
وآخرجه بطوله الحارث في «مسنده» (٩٠٥) (زوائد) عن يزيد بن هارون،
بهذا الإسناد.

وآخرجه بطوله كذلك البزار (١٩١١) (زوائد)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٤١) من طريقين عن فائد بن عبد الرحمن، به. قال البزار: لا نعلم مرفوعاً من وجه إلا من هذا الوجه، وقد تقدم ذكرنا لفائدة، يعني ضعفه.

وآخرجه البيهقي أيضاً (١١٠٤٢) من طريق أيبوب بن الحسن، عن عبد السلام بن نهشل، عن أبيه، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي أوفى. وأيوب وعبد السلام وأبواه لم نقع لهم على تراجم فيما بين أيدينا من المصادر.

وأورده بطوله الهيثمي في «المجمع» ٨/٦٦١، وقال: رواه البزار بتمامه، وروى أحمد طرفاً من أوله، ثم قال: فذكر الحديث بطوله، وفي الإسناد فائد أبو الورقاء، وهو متروك.

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد سابقه.

وآخرجه بطوله البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٨٩٢) من طريق يزيد بن =

فلم يحدث^(١) أبي بعْذين الحديشين، ضَرَبَ عليهما من كتابه، لأنَّه لم يُرِضَ حديثَ فائدَ بن عبد الرحمن، وكان^(٢) عنده متروكَ الحديثِ.

١٩٤١٢ - حدَثَنا محمدُ بن جعفر، وحجاج، قالا: حدَثَنا شعبة، قال: سمعتُ أبا المختارَ من بني أسد

قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى، قال: أصابَ رسولَ الله ﷺ وأصحابَه عطشً. قال: فنزلَ منزلًا، فأتَيَ إِناءً، فَجَعَلَ يسقيَ أصحابَه، وَجَاعُوا يقولون: اشربْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ساقِي الْقَوْمَ آخِرُهُمْ». حتى سَقَاهُمْ كُلَّهُمْ^(٣).

١٩٤١٣ - حدَثَنا محمدُ بنُ جعفر، حدَثَنا شعبة، عن سليمان الشَّيَّاني، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ في سَفَرٍ وهو صائم، فدعا صاحبَ شرابٍ بشرابٍ، فقال صاحبُ

=هارون، بهذا الإسناد. وقال: تفردَ به فائدَ أبو الورقاء، وليس بالقوي، والله أعلم.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٤٦١/٣ من طريق جعفر بن سليمان، عن فائدِ به. وقال: ولا يتبعه إلا من هو نحوه. وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٤٨/٨، ونسبه لأحمد والطبراني، وقال: وفيه فائدَ أبو الورقاء، متروك.

(١) في (م) ونسخة في (س): فلم يحدثنا.

(٢) في (س) و(ص) و(م): أو كان، والمثبت هو الصواب.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩١٢١) سندًا ومتناً، غير أنَّ أحمدَ قرن هنا بحجاج محمدَ بنَ جعفر.

شرابه: لو أمسيت يا رسول الله، ثم دعاه، فقال له: لو أمسيت ثلاثة. فقال رسول الله ﷺ: «إذا جاء الليل مِنْ ها هنا، فقد حلَّ الإفطار»^(١) أو كلمةً هُذا معناها.

١٩٤١٤ - حَدَثَنَا بَهْزُ وَعَفَانَ، الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَثَنَا حَمَادَ - يَعْنِي ابْنَ سَلْمَةَ - قَالَ عَفَانَ فِي حَدِيثِهِ:

حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمْهَارَ - وَقَالَ بَهْزُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُمْهَارَ - قَالَ: كُتَّا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوفِي نُقَاتِلُ^(٢) الْخَوَارِجَ، وَقَدْ لَحِقَ غَلَامٌ لَابْنِ أَبِي أُوفِي بِالْخَوَارِجِ، فَنَادَيْنَاهُ: يَا فَيْرُوزَ، هَذَا ابْنُ أَبِي أُوفِي. قَالَ: نِعَمَ الرَّجُلُ لَوْ هَاجَرَ. قَالَ: مَا يَقُولُ عَدُوُّ اللَّهِ؟ قَالَ: يَقُولُ: نِعَمَ الرَّجُلُ لَوْ هَاجَرَ. فَقَالَ: هِجْرَةُ بَعْدِ هِجْرَتِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! يُرَدُّهَا ثَلَاثَةَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ، ثُمَّ قُتْلُوهُ». قَالَ عَفَانَ فِي حَدِيثِهِ: «وَقُتْلُوهُ» ثَلَاثَةً^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه مسلم (١١٠١) (٥٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم أيضاً (١١٠١) (٥٤) من طريق معاذ العنبري، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٦/٥٢٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، كلاهما عن شعبة، به. وسلف برقم (١٩٣٩٥).

قال السندي: قوله: لو أمسيت، أي: لو أخترت الإفطار حتى دخلت في المساء، لأصبتَ الوقت، ويتحمل أن «لو» للتنمي، فلا يحتاج إلى جواب.

(٢) في (م): يقاتل.

(٣) إسناده جيد، وهو مكرر (١٩١٤٩) غير شيخ أحمد، فهو هنا بَهْزُ، =

١٩٤١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرُ، حَدَّثَنَا حَسْرَجُ بْنُ نُبَاتَةَ الْعَبْسِيِّ كَوْفِيُّ،
حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ

قال: أتَيْتُ^(٢) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصَرِ،
فَسَلَّمَتُ عَلَيْهِ، قَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ،
قَالَ: فَمَا فَعَلَ وَالدُّكُّ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَتَّلَنَا الْأَزَارَقَةُ. قَالَ: لَعَنَ
اللَّهِ الْأَزَارَقَةُ، لَعَنَ اللَّهِ الْأَزَارَقَةِ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُمْ كُلَّا
النَّارَ. قَالَ: قُلْتُ: الْأَزَارَقَةُ وَحْدَهُمْ، أَمْ الْخَوَارِجُ كُلُّهُ؟ قَالَ:
بَلِ الْخَوَارِجُ كُلُّهُ. قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ،
وَيَفْعُلُ بَيْهُمْ^(٣). قَالَ: فَتَنَوَّلَ يَدِي، فَغَمَرَهَا بِيَدِهِ غَمْزَةً شَدِيدَةً^(٤)، ٤/٣٨٣
ثُمَّ قَالَ: وَيَحْكُ يَا ابْنَ جُمَهَانَ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، عَلَيْكَ
بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ^(٥)، إِنْ كَانَ السُّلْطَانَ يَسْمَعُ مِنْكَ، فَأُتَهِ فِي بَيْتِهِ،
فَأَخْرِيْهُ بِمَا تَعْلَمُ، إِنَّ قَبْلَكَ مِنْكَ، وَإِلَّا فَدَعْهُ، إِنَّكَ لَسْتَ بِأَعْلَمَ
مِنْهُ^(٦).

= وَهُوَ ابْنُ أَسْدِ الْعَمَّيِّ.

(٢) فِي (ظ١٣) و(ق) وَهَامِشُ (س): لَقِيتَ.

(٣) فِي (ظ١٣): وَيَفْعُلُ بَيْهُمْ وَيَفْعُلُ بَيْهُمْ، وَكَرِرَتِ الْجَمْلَةُ فِي هَامِشَ (س).

(٤) فِي (ظ١٣): فَغَمَرَهَا غَمْزَةٌ بِيَدِيهِ.

(٥) قَوْلُهُ: «عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ» لَمْ يَكُرِرْ فِي (ظ١٣) و(ق).

(٦) رَجَالُهُ ثَقَاتٌ غَيْرُ حَسْرَجِ بْنِ نُبَاتَةَ، فَقَدْ وَقَهُ أَحْمَدُ وَيَحْيَى بْنُ مَعْنَى،
وَأَبُو دَاوُدَ، وَالْعَبَاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيِّ، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: لَا بَأْسَ بِهِ،
مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ، وَاخْتَلَفَ قَوْلُ النَّسَائِيِّ فِيهِ، فَقَالَ فِي رَوَايَةِ لَيْسَ بِالْقَوْيِيِّ =

١٩٤١٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ أَبْنَائِي، قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى - قَالَ: وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ
الشَّجَرَةِ -، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ رَجُلٌ بِصَدَقَتِهِ، قَالَ:
«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ». قَالَ: فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ:
«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»^(١).

١٩٤١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا الْهَجَرِيُّ

قَالَ: خَرَجْتُ فِي جِنَازَةِ بَنِتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ عَلَى

= وَقَالَ فِي أُخْرَى: لَيْسَ بِهِ بِأَسْ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحٌ، يُكَتَّبُ حَدِيثُهُ، وَلَا
يُحْتَجُ بِهِ، وَقَالَ أَبْنُ عَدَى: لَا بِأَسْ بِهِ. وَسَعِيدُ بْنُ جُمَهَارَ صَدُوقٌ لِهِ أَفْرَادٌ،
فِيمَا قَالَ الْحَافِظُ فِي «التَّقْرِيبِ». قَلَّا: وَهَذِهِ مِنْهَا. وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: فِي حَدِيثِهِ
عَجَابٌ.

وَأَخْرَجَهُ مُختَصِّرًا الطِّيَالِسِيُّ (٨٢٢)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السَّنَةِ» (٩٠٥)،
وَابْنُ عَدَى فِي «الْكَاملِ» (٨٤٧/٢)، وَالحاكِمُ (٥٧١/٣) مِنْ طُرُقِ عَنِ الْحَشْرَجِ بْنِ
نُبَاتَةِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَسَكَتَ عَنِ الْحَاكِمِ (مَعَ تَسَاهُلِهِ فِي التَّصْحِيفِ) وَالْذَّهَبِيُّ.
وَأَخْرَجَهُ الْلَّالِكَائِيُّ فِي «أَصْوَلِ الاعْتِقَادِ» (٢٣١٣) مِنْ طَرِيقِ قَطَنَ بْنِ نُسِيرٍ،
عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَارَ، بِهِ. وَقَطَنَ بْنِ نُسِيرٍ ضَعِيفٌ.
وَأَوْرَدَهُ الْهَيْشَمِيُّ فِي «مَجْمُوعِ الزَّوَانِدِ» (٥/٢٣٠)، وَقَالَ: رَوَى أَبْنُ مَاجِهِ مِنْهُ
طَرْفًا، وَرَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْطَّبَرَانِيُّ، وَرَجَالُ أَحْمَدٍ ثَقَاتٌ.
وَسَلْفٌ بِرَقْمِ (١٩١٣٠).

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشِّيْخَيْنِ، وَهُوَ مَكْرُرٌ (١٩١١١) غَيْرُ شِيخِ
أَحْمَدٍ، فَهُوَ هُنَا عَفَانُ، وَهُوَ أَبْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَارِ.
وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ كَمَا فِي «إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ» (٦/٥٠٩ - ٥١٠)، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي
«الدُّعَاءِ» (٢٠١٢) مِنْ طَرِيقِ عَفَانَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

بَغْلَةٌ لِهِ حَوَاءَ - يعْنِي سُودَاءَ - قَالَ: فَجَعَلُنَّ النِّسَاءَ يَقُلُّنَ لِقَائِدِهِ: قَدَّمَهُ أَمَامَ الْجِنَازَةِ. فَفَعَلَ . قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِهِ: أَينَ الْجِنَازَةُ؟ قَالَ: فَقَالَ: خَلْفَكَ . قَالَ: فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ . ثُمَّ قَالَ: أَلمَ أَنْهَاكَ أَنْ تُقْدِمَنِي أَمَامَ الْجِنَازَةِ؟ قَالَ: فَسَمِعَ امْرَأَةً^(١) تَلْتَدِمُ - وَقَالَ مَرَّةً: تَرْثِي - فَقَالَ: مَهْ، أَلمَ أَنْهَكُنَّ عَنْ هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يَنْهَا^(٢) عَنِ الْمَرَاثِي، لِتُفِضِّلَ إِحْدَاهُنَّ مِنْ عَبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ .

فَلَمَّا وُضِعَتِ الْجِنَازَةِ تَقْدِمَ، فَكَبَرَ عَلَيْهَا أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ قَامَ هُنْيَّةً، فَسَبَّحَ بِهِ بَعْضُ الْقَوْمِ، فَانْفَتَلَ، فَقَالَ: أَكْنُتُمْ تَرَوْنَ أَنِّي أَكْبَرُ الْخَامِسَةِ؟ قَالُوا: نَعَمْ . قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ إِذَا كَبَرَ الرَّابِعَةَ، قَامَ هُنْيَّةً .

فَلَمَّا وُضِعَتِ الْجِنَازَةِ جَلَسَ وَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَسُئِلَ عَنِ الْحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، فَقَالَ: تَلَقَّانَا يَوْمَ خَيْرٍ حُمُرٍ أَهْلِيَّةً خَارِجًا^(٣) مِنَ الْقَرْيَةِ، فَوَقَعَ التَّاسُعُ فِيهَا، فَذَبَحُوهَا، فَإِنَّ الْقُدُورَ لِتَغْلِي بِعِصْمَهَا، إِذْ نَادَى مَنَادِي رَسُولِ اللَّهِ كَانَ يَنْهَا^(٤): «أَهْرِيقُوهَا». فَأَهْرَقْنَاهَا . وَرَأَيْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى مِطْرَفًا مِنْ حَزْنٍ أَخْضَرًا^(٥) .

(١) في (س): امرأته، نسخة.

(٢) في (ظ١٣): ينهانا.

(٣) في هامش (س): خارجة.

(٤) النهي عن لحوم الحمر الأهلية منه صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، وهو الواسطي، والهجري، وهو إبراهيم بن مسلم أبو إسحاق العبدى. والنهي عن لحوم الحمر الأهلية: أخرجه عبد الرزاق في =

١٩٤١٨ - حديث أبي قتادة الأنصاري^(١)

حدثنا محمد بن أبي عدي، عن الحجاج، يعني الصواف بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة وأبي سلمة عن أبي قتادة قال: كان رسول الله ﷺ يُصلِّي بنا، فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأولىين بفاتحة الكتاب وسورتين، ويُسمِّنا الآية أحياناً، وكان يُطوَّل في الركعة الأولى من الظهر، ويُقصَّر في الثانية، وكذلك في الصبح^(٢).

= «المصنف» (٨٧٢٢) عن سفيان الثوري، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٠٥ من طريق شعبة، كلاماً عن الهجري، بهذا الإسناد، وقرن عبد الرزاق بالهجري أبي إسحاق الشيباني.

وطريق أبي إسحاق الشيباني سلف برقم (١٩١٢٠) بإسناد صحيح، وانظر تمام تحريره وأحاديث الباب هناك.

والتكبير على الجنازة، والنهي عن المراثي سلف برقم (١٩١٤٠). وفي المشي أمام الجنازة انظر حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٥٣٩).

قال السندي: قوله: تلتدم؛ اللتمام: ضرب النساء وجوههن في النياحة.
(١) قال السندي: أبو قتادة بن ربيعة: أنصاريٌ خزرجيٌ سلميٌ، المشهور أن اسمه الحارث، وقيل: النعمان، وقيل: عمرو، اختلف في شهوده بدرأ، واتفقوا على أنه شهد أحداً وما بعدها، وكان يقال له: فارس رسول الله ﷺ، وقال له رسول الله ﷺ ليلة: «حفظك الله كما حفظت نبيه»: واختلف في تاريخ وفاته، وأين توفي، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. محمد بن أبي عدي: هو محمد

١٩٤١٩ - حديثنا محمد بن أبي عديّ، عن الحجاج، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ، قال: «إذا شرب أحدكم، فلا يتنفس في الإناء، وإذا دخل الخلاء، فلا يتمسح بيديه، وإذا بال، فلا يمس ذكره بيديه»^(١).

= ابن إبراهيم بن أبي عديّ، وقد يُنسب لجده، ويحيى بن أبي كثير صرَّح بالتحديث عند البخاري، وفي بعض طرق الحديث الآتية في مستند الأنصار، فأمن تدليسه. أبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه مسلم (٤٥١) (١٥٤)، وأبو داود (٧٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٦٦، وفي «الكبرى» (١٠٥٠)، وابن ماجه (٨١٩) مختصراً من طريق محمد بن أبي عديّ، بهذا الإسناد.

وسيرد في مستند الأنصار: ٢٩٥/٥، ٢٩٧، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٥، ٣٠٧، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١١. وبعض هذه الروايات عند البخاري.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٩٩١).

وعن عبد الله بن أبي أوفى أن النبيَّ ﷺ كان يقوم في الركعة الأولى من صلاة الظهر حتى لا يسمع وقع قدم؛ سلف برقم (١٩١٤٦).

قال السندي: قوله: ويسمعنا الآية: من الإسماع، أي: يقرأ بحيث تسمع الآية من جملة ما قرأ، وهذا يدل على أن الجهر القليل في السرية لا يضر، وعلى أن الجمع بين الجهر والسر لا يكره.

يُطَوِّل: من التطويل.

ويقصّر: ضَيْط في بعض النسخ من التقصير، المشهور في هذا المعنى القصر، من باب نصر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو إسناد سابقه، وقد صرَّح يحيى بالتحديث عند ابن خزيمة (٧٩)، وابن المتندر في «الأوسط» (٢٨٩).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٨٣) مختصراً من طريق ابن أبي عديّ =

١٩٤٢٠ - قال يحيى بن أبي كثير :

حدثني عبد الله بن أبي طلحة أن النبي ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم، فلا يأكل بشماله، وإذا شرب، فلا يشرب بشماله، وإذا أخذ، فلا يأخذ بشماله، وإذا أعطى، فلا يعطي بشماله»^(١).

= بهذا الإسناد ولفظه: «إذا شرب أحدكم، فلا يشرب في الإناء». وأخرجه بتمامه ومختصرًا عبد الرزاق (١٩٥٨٤)، والحميدي (٤٢٨)، ومسلم (٢٦٧) (٦٣)، وأبو داود (٣١)، والترمذى (١٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢٥/١، وابن خزيمة (٦٨) و(٧٨) و(٧٩)، وأبو عوانة ٢٢٠/١ ٢٢١، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٨٩) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. قال الترمذى: لهذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند عامة أهل العلم؛ كرهوا الاستنجاء باليمين.

وسيرد من طرق أخرى في مستند الأنصار ٢٩٥/٥، ٢٩٦، ٣٠٠، ٣٠٩، ٣١٠، وسيكرر سنداً ومتناً ٣١١/٥.

وفي باب النهي عن التنفس في الشراب عن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٢٠٣).

وفي باب النهي عن الاستطابة باليمين عن أبي هريرة، سلف (٧٣٦٨). وسيرد عن عمران بن حصين ٤٣٩/٤ قوله: ما مَسَّنْتُ فرجي بيميني منذ بايَعْتُ بها رسول الله ﷺ.

(١) هو موصول بإسناد سابقه، غير أنه مرسل. عبد الله بن أبي طلحة - وهو أخو أنس بن مالك لأمه - قال الحافظ في «الإصابة» في القسم الثاني: ثَبَّتَ ذِكْرُهُ فِي حَدِيثِ أَنَسَ فِي الصَّحِيفَةِ [البخاري ٥٤٧٠] وَمُسْلِمَ (٢١٤٤)] أَنَّهُ لَمَّا وَلَدَتْهُ أُمُّ سُلَيْمٍ، قَالَتْ: يَا أَنَسَ، اذْهَبْ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَيُحِنْكْهُ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَ رِيقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، فَجَعَلَ يَتَلَمَّظُ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «حِبْثُ الْأَنْصَارِ التَّمَرُ». قَالَ أَبْنُ سَعْدٍ: وُلِّدَ بَعْدَ غَزْوَةِ

حَدِيثَ عَطِيَّةَ الْقُرَاطِيِّ^(١)

١٩٤٢ - حَدَثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ

عَنْ عَطِيَّةِ الْقُرَاطِيِّ، قَالَ: عَرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا قُرْيَظَةً، فَشَكُوا فِيهِ، فَأَمَرَ بِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْظُرُوهُ إِلَيَّ هَلْ أَنْبَتُ بَعْدُ، فَنَظَرُوا، فَلَمْ يَجِدُونِي أَنْبَتُ، فَخَلَّ عَنِّي، وَأَلْحَقُنِي بِالسَّبَبِ^(٢).

= حُنِينٌ، وَأَقامَ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَ قَلِيلُ الْحَدِيثِ. قَلَنَا: رُوِيَ عَنْهُ جَمْعٌ، وَوَثَقَهُ ابْنُ سَعْدٍ وَالْعَجْلِيُّ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ». وَذَكَرَهُ الْهَيْشَمِيُّ فِي «الْمَجْمُوعِ» ٥/٢٦، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَهُوَ مُرْسَلٌ، وَرَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيفِ. وَسِيَّكَرْ ٥/٣١١.

وَفِي بَابِ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ بِالْيَمِينِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ سَلْفُ بِرْ قَمْ (٤٥٣٧)، وَذَكَرَنَا أَحَادِيثَ الْبَابِ هَنَاكَ.

(١) سَلْفُتْ تَرْجِمَةُ عَطِيَّةِ الْقُرَاطِيِّ قَبْلَ الْحَدِيثِ (١٨٧٧٦).

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيفٌ، رَجَالُهُ ثَقَاتٌ رَجَالُ الشِّيخِيْنَ، غَيْرُ صَاحِبِيْهِ، فَقَدْ رُوِيَ لَهُ أَصْحَابُ السَّنَنِ. هُشَيْمٌ: هُوَ ابْنُ بشِيرِ السَّلْمِيِّ. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ (٤٧٨٠). وَالطَّبرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» ١٧/٤٣٨، وَالْمَزِيِّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» ٢٠/١٥٨ مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَسَلْفُ بِرْ قَمْ (١٨٧٧٦).

وَسِيَّكَرْ بِإِسْنَادِهِ وَمِنْهُ ٥/٣١١ - ٣١٢. وَانْظُرْ مَا بَعْدَهُ.

قَالَ السَّنَدِيُّ: شَكُوا: مِنَ الشَّكَّ.

=

١٩٤٢٢ - حدثنا سفيان، عن عبد الملك

أنه سمع عطية يقول: كنت يوم حكم سعد فيهم غلاماً، فلم يجدوني أنت، فها أنا ذا بين ظهركم^(١).

= أنت: من الإناث، أي: شعر العانة.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه، غير شيخ أحمد، فهو هنا سفيان، وهو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٨٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٥/٦، وفي «الكبير» (٥٦٢٣)، وابن ماجه (٢٥٤٢)، وأبو عوانة ٥٥/٤، ٥٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٦/٣، وابن حبان (٤٧٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٤٣٢/١٧، والحاكم ٣٩٠/٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وسيكرر بإسناده ومتنه ٣١٢/٥.

قال السندي: قوله: فها أنا ذا: كناية عن عدم القتل.

١١ حديث عقبة بن الحارث

١٩٤٢٣ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أبوب، عن عبد الله بن أبي ملینکة، قال: حدثني عبید بن أبي مريم، عن عقبة بن الحارث قال: - وقد سمعته من عقبة، ولكنني لحديث عبید أحفظ -

قال: تزوجت امرأة، فجاءتنا امرأة سوداء، فقالت: إني قد أرضعتكم. فأتيت النبي ﷺ، قلت: إني تزوجت فلانة ابنة فلان، فجاءتنا امرأة سوداء، فقالت: إني قد أرضعتكم، وهي كاذبة. فأعرض عنّي، فأتيته من قبل وجهه، قلت: إنها كاذبة. فقال: «فكيف بها وقد زعمت أنها قد أرضعتكم، دعها عنك»^(٢).

١٩٤٢٤ - حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن ابن أبي ملینکة عن عقبة بن الحارث، قال: تزوجت ابنة أبي إهاب، فجاءت امرأة سوداء، فذكرت أنها أرضعتنا، فأتيت رسول الله ﷺ، فقمت بين يديه، فكلمته، فأعرض عنّي، فقمت عن يمينه، فأعرض عنّي، قلت: يا رسول الله، إنما هي سوداء. قال: «وكيف وقد قيل»^(٣).

(١) سلفت ترجمة عقبة بن الحارث قبل الحديث (١٦١٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر (١٦١٤٨) سندًا ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر (١٦١٤٩).

١٩٤٢٥ - حديث عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا أبوب، عن ابن أبي ملائكة

قال: حدثني عقبة بن الحارث، قال: أتى رسول الله ﷺ بالشيمان قد شرب الخمر، فأمرَ رسول الله ﷺ من في البيت، فضربوه بالأيدي والجريد والنعال. قال: و كنت فيمن ضربه^(١).

١٩٤٢٦ - حديث روح، حدثنا عمر بن سعيد بن أبي حسين، قال: أخبرني عبد الله بن أبي ملائكة

عن عقبة بن الحارث قال: صليت مع رسول الله ﷺ العصر، فلما سلم، قام سريعاً، فدخل على بعض نسائه، ثم خرج، ورأى ما في وجوه القوم من تعاجبهم لسرعته، قال: «ذكرتُ وأنا في الصلاة تبراً عندنا، فكرهت أن يُمسِي - أو يبيت - عندنا، فأمرت بقصمه»^(٢).

١٩٤٢٧ - حديث أبو أحمد، حدثنا عمر بن سعيد، عن ابن أبي ملائكة
عن عقبة بن الحارث قال: انصرفَ رسول الله ﷺ حين صلى العصر. فذكر معناه^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيفين، غير صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري، وهو مكرر (١٦١٥٠) سندًا ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيفين، غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري، وهو مكرر (١٦١٥١) سندًا ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، كسابقه، وهو مكرر (١٦١٥٢) سندًا ومتناً.

حدِيثُ أَبِي نَجِيْحِ الْسُّلْمَيِّ

١٩٤٢٨ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هَشَامٍ، حَدَثَنَا قَاتَادَةُ، عَنْ سَالِمٍ
ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ

عَنْ أَبِي نَجِيْحِ الْسُّلْمَيِّ، قَالَ: حَاصِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصْنَ
الْطَّائِفَ - أَوْ قَصْرَ الطَّائِفَ - فَقَالَ: مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ، فَلَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ». فَبَيَّنَتْ يَوْمَئِذٍ سَتَّةَ عَشَرَ سَهْمًا.
«وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ لَهُ عَدْلٌ مُحَرَّرٌ،
وَمَنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ لَهُ نُورٌ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ، وَأَيُّمَا رَجُلٌ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا، جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وِقَاءً
كُلَّ عَظِيمٍ مِنْ عِظَامِهِ عَظِيمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِهِ مِنَ النَّارِ. وَأَيُّمَا
إِمْرَأَ مُسْلِمَةً أَعْتَقَتْ امْرَأَةً مُسْلِمَةً، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ وِقَاءً
كُلَّ عَظِيمٍ مِنْ عِظَامِهَا عَظِيمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِهَا مِنَ النَّارِ»^(١).

١٩٤٢٩ - حَدَثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَاتَادَةِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي
الْجَعْدِ الْغَطَفَانِيِّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ

عَنْ أَبِي نَجِيْحِ الْسُّلْمَيِّ، قَالَ: حَاصِرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصْنَ
الْطَّائِفَ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَهُوَ مَكْرُرٌ (١٧٠٢٢) غَيْرُ شِيخِ
أَحْمَدَ فَهُوَ هُنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَهُوَ الْقَطَانُ. أَبُو نَجِيْحِ الْسُّلْمَيِّ: هُوَ عُمَرُ بْنُ
عَبْسَةَ، وَسَلَفَتْ تَرْجِمَتُهُ قَبْلَ الْحَدِيثِ (١٧٠١٤).

سَيِّلَ اللَّهُ، فَبَلَّغَهُ، فَلَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنْ رَمَيْتُ، فَبَلَّغْتُ، فَلَيِّ درجَةٌ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: فَرَمَى بَلَّغَ^(۱)، قَالَ: فَبَلَّغْتُ يَوْمَئِذٍ سَتَةً عَشَرَ سَهْمًا^۲، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(۳).

(۱) كَلْمَةٌ: بَلَّغَ، لَيْسَتْ فِي (ظ۱۳).

(۲) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَهُوَ مَكْرُرٌ (۱۷۰۲۲) غَيْرُ أَنَّهُ هُنَا عَنْ عَبْدِ الْوَهَابِ -وَهُوَ ابْنُ عَطَاءِ الْخَفَافِ-، عَنْ سَعِيدٍ -وَهُوَ ابْنُ أَبِي عَرْوَةِ- وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلاَطِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْجَهَادِ» (۱۶۵) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ زَرِيعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

١٥٤٣٠ تمام حديث صخر الغامدي^(١)

عن عماره بن حديد البجلي
عن عماره بن حديد البجلي

عن صخر الغامدي، عن النبي ﷺ، قال: «اللَّهُمَّ باركْ لِأُمَّتِي
فِي بُكُورِهَا». قال: فكان رسول الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً بَعَثَهَا
أوَّلَ النَّهَارِ، وَكَانَ صَخْرٌ رَجْلًا تَاجِرًا، فَكَانَ لَا يَبْعُثُ غِلْمَانَهُ إِلَّا
مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، فَكَثُرَ مَالُهُ حَتَّى لَا يَدْرِي أَيْنَ يَضْعُ مَالَهُ^(٢).

(١) سلفت ترجمة صخر الغامدي قبل الحديث (١٥٤٣٨).

(٢) حديث ضعيف دون قوله «اللَّهُمَّ باركْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا» فهو حسن
بشهادته، وهو مكرر (١٥٤٣٨) سندًا ومتناً.

حَدِيثُ سَفِيَانَ الثَّقْفَيِّ^(١)

١٩٤٣ - حَدَثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَفِيَانَ
الْقَفْيِ

٢٨٥ / ٤ عن أبيه، أن رجلاً قال: يا رسول الله - وقد قال هشيم: قلت: يا رسول الله^(٢) - مُرْنِي في الإسلام بأمرٍ لا أسأل عنه أحداً بعدك. قال: «قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقِمْ». قال: قلت: فما أتقى؟ فأوْمأ^(٣) إلى لسانه^(٤).

(١) سلفت ترجمة سفيان الثقفي قبل الحديث (١٥٤١٦).

(٢) قوله: «وقد قال هشيم: قلت: يا رسول الله» ليس في (ظ١٣).

(٣) في (ظ١٣): قال: فأوْمأ.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن سفيان، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة. يعلى به عطاء: هو العامري. وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١)، والبيهقي في «الشعب» (٤٩٢٤)، والخطيب في «تاريخه» ٢/٣٧٠ من طريق هشيم، بهذا الإسناد. وقد تحرّف اسم هشيم في مطبوع «الصمت» إلى نعيم. وسلف برقم (١٥٤١٧).

حَدِيثُ عَمْرُو بْنِ عَبْسَةَ

١٩٤٣٢ - حَدَثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النَّعْمَانَ، حَدَثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَشْعَثِ
ابْنِ جَابِرِ الْحُدَائِنِيِّ، عَنْ مَكْحُولٍ

عَنْ عَمْرُو بْنِ عَبْسَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْخٌ كَبِيرٌ
يَدَعُ عَمْرُو عَلَى عَصَمٍ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي غَدَرَاتٍ
وَفَجَرَاتٍ، فَهَلْ يُغْفِرُ لِي؟ قَالَ: «أَلَسْتَ تَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ؟». قَالَ: بَلِي، وَأَشْهُدُ أَنَّكَ رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قَدْ غُفِرَ لَكَ
غَدَرَاتُكَ وَفَجَرَاتُكَ».^(٢)

(١) سلفت ترجمة عمرو بن عبسة (وهو أبو نجيج السلمي) قبل الحديث . (١٧٠١٤)

(٢) حديث صحيح بشواهده، وهذا الإسناد فيه مكحول - وهو الشامي -
كثير الإرسال، ولا يُعرف له سماع من عمرو بن عبسة، وقد عنون. وبقية
رجاله ثقات غير نوح بن قيس - وهو ابن رباح الأزدي - فصدقون. أشعث بن
جابر: هو أشعث بن عبد الله بن جابر، نسب إلى جده.
وأخرجه ابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (١٤٥) من طريق مسلم بن
إبراهيم الأزدي، عن نوح بن قيس، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٢/١، وقال: رواه أحمد والطبراني،
ورجاله موثقون، إلا أنه من روایة مكحول عن عمرو بن عبسة، فلا أدري
أسمع منه أم لا. قلنا: لم نجده في مطبوع «معجم» الطبراني الكبير، فالظاهر
أنه في القسم المفقود منه.
وأورده ابن حجر في «المطالب العالية» (٢٨٤٧)، ونسبة لأبي يعلى، ولعله
في «مسنده الكبير».

.....

= وله شاهد من حديث أنس عند أبي يعلى (٣٤٣٣) - ومن طريقه ابنُ حجر في «الأمالي المطلقة» ص ١١٤ - وابن خزيمة في «التوحيد» (٣٤٢)، والطبراني في «الصغير» (١٠٢٥)؛ أخرجوه من طرق عن أبي عاصم النبيل الضَّحَاك بن مَخْلَد، عن أبي همام مستور بن عَبَاد (وتحرف اسمه في المصادر سوي «الأمالي» إلى مستورد)، عن ثابت البُنَانِي، عنه، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: ما تركت من حاجة ولا داجة إلا أتيتُ، قال: «أليس تشهدُ أنَّ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَإِنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ؟» قالها ثلاث مرات. قال: نعم. قال: «فإن ذلك يأتي على ذلك». قال الطبراني: لم يروه عن ثابت إلا مستور، تفرد به أبو عاصم. وقال الحافظ: ورجاله رجال الصحيح سوي مستور، وقد وثقه ابنُ معين.

ثم قال الحافظ: وله شاهد من حديث الرجل صاحب القصة، وسياقه أتمُ. قلنا: أخرجه من حديثه ابنُ أبي عاصم في «الأحاديث والمثناني» (٢٧١٨)، والبزار (٣٢٤٤) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٣٥) - ومن طريقه الحافظ ابن حجر في «الأمالي المطلقة» ص ١٤٤ - وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥٢٤ / ٢، والبغوي في «معجم الصحابة»، وعلي بن سعيد العسكري، فيما ذكر الحافظ في «الأمالي المطلقة» من طرق عن أبي المغيرة - وهو عبد القodos بن الحاج الحمصي - عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبي طويل شطب الممدود رضي الله تعالى عنه، أنه أتى النبي ﷺ، فقال: أرأيت رجلاً عمل الذنوب كَلَّها، فلم يترك منها شيئاً، وهو مع ذلك لم يترك حاجة ولا داجة إلا أتاهَا، فهل لذلك من توبة؟ قال: «أليس قد أسلمت؟» قال: أما أنا فأشهدُ أنَّ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَإِنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ. قال: «نعم، تفعل الخيرات، وتترك السيئات، فيجعلُهُنَّ اللَّهُ لَكَ حَسَنَاتٍ كَلَّهُنَّ». قال: وَغَدَرَاتِي وَفَجَرَاتِي؟! قال: «نعم». قال الحافظ: هذا حديث حسن صحيح غريب.

= وقال الحافظ: قوله: من حاجة ولا داجة، حكى فيها الخطابي وجهين،

١٩٤٣٣ - حَدَّثَنَا^(١) يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَرِيْزُ بْنُ عُثْمَانَ، وَهُوَ الرَّجِيبُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَامِرٍ

عَنْ عُمَرِ بْنِ عَبَّاسَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِعُكَاظِ، فَقَلَّتْ: مَنْ تَبِعُكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَبَلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. فَقَالَ لِي: «اْرْجِعْ حَتَّى يُمَكِّنَ اللَّهُ

= فَأَمَا التَّخْفِيفُ؛ فَالْحاجَةُ ظَاهِرَةٌ، وَالدَّاجِنَةُ إِتْبَاعٌ فِيمَا يَظْهُرُ، وَأَمَا التَّشْدِيدُ، فَرُوِيَ الْبَغْوَيُّ مِنْ طَرِيقِ مُبِشِّرٍ بْنِ عَبِيدٍ قَالَ: الْحاجَةُ: الَّذِي يَقْطَعُ الطَّرِيقَ عَلَى الْحاجِ إِذَا ذَهَبَا، وَالدَّاجِنَةُ: الَّذِي يَقْطَعُ عَلَيْهِمُ الطَّرِيقَ إِذَا رَجَعُوا. قَالَ الْحَافِظُ: وَرَوَايَةُ التَّشْدِيدِ لَا نَقْةٌ بِالْحَدِيثِ الثَّانِي دُونَ الْأُولِيِّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اِنْتَهَى.
وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسَ، سَلْفُ بِرْ قَمْ (٢٢٨٠).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، سَلْفُ بِرْ قَمْ (٦٥٦٨) بِلِفْظِهِ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، لَمْ تَضَرَّهُ مَعَهُ خَطِيئَةً». وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. وَانْظُرْ تَوْجِيهَهُ هُنَاكَ.

وَعَنْ مَعاذِ بْنِ جَبَلٍ، سَيِّدِ ٢٢٩/٥ بِلِفْظِهِ: «مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ وَهِيَ تَشَهِّدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى قَلْبِ مُؤْمِنٍ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهَا». وَفِي إِسْنَادِهِ حِصَانُ بْنُ الْكَاهِلِ، لَمْ يَرَوْ عَنْهُ إِلَّا اثْنَانِ، وَذَكْرُهُ بْنُ حَبَّانَ فِي «الْثَّقَاتِ»، وَوَثْقَهُ الْذَّهَبِيُّ فِي «الْكَاشِفِ».

وَانْظُرْ حَدِيثَ أَبْنِ مُسْعُودَ (٣٥٩٦)، وَحَدِيثَ سَلْمَةَ بْنِ يَزِيدَ الْجَعْفِيِّ (١٥٩٢٣).

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: يَدِعُمُ، أَيْ: يَتَكَبَّرُ. أَلْسَتَ تَشَهِّدُ، أَيْ: أَمَا أَسْلَمْتَ بَعْدَ ذَلِكَ.

قَدْ غَفَرَ لَكَ: لَأَنَّ الْإِسْلَامَ يَجُبُّ مَا قَبْلَهُ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) كَرَرَ فِي (١٣) قَبْلَ هَذَا الْحَدِيثِ الْحَدِيثَيْنِ السَّالِفَيْنِ بِرْ قَمِيِّ (١٩٤٢٨) وَ(١٩٤٢٩)، وَهُمَا لِعُمَرِ بْنِ عَبَّاسَةِ أَيْضًا، إِلَّا أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ أُورَدَهُ هُنَاكَ وَتَرْجَمَ لَهُمَا بِكَنْيَةِ عُمَرِ بْنِ عَبَّاسَةَ، فَقَالَ: حَدِيثُ أَبِي نَجِيْحَ الْسَّلَمِيِّ.

عَزَّ وَجَلَ لِرَسُولِهِ»، فَأَتَيْتُهُ بَعْدًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلْنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، شَيْئًا تَعْلَمُهُ وَأَجْهَلُهُ، لَا يَضُرُّكَ، وَيُنْفَعُنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ: هَلْ مِنْ سَاعَةٍ أَفْضَلُ مِنْ سَاعَةٍ، وَهَلْ مِنْ سَاعَةٍ يَتَّقَىٰ^(١) فِيهِ؟ فَقَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَتَدَلَّ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَيَغْفِرُ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الشَّرِّكِ وَالْبَغْيِ، فَالصَّلَاةُ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، فَصَلِّ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، إِذَا طَلَعَتْ، فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ - إِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيِّ شَيْطَانٍ، وَهِيَ صَلَاةُ الْكُفَّارِ - حَتَّى تَرْتَقَعَ، إِذَا اسْتَقَلَّتِ الشَّمْسُ، فَصَلِّ، إِنَّ الصَّلَاةَ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى يَعْتَدِلَ النَّهَارُ، إِذَا اعْتَدَلَ النَّهَارُ، فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ - إِنَّهَا سَاعَةٌ تُسَجَّرُ فِيهَا جَهَنُمُ - حَتَّى يَقِيءَ الْفَيْءُ، إِذَا فَاءَ الْفَيْءُ^(٢)، فَصَلِّ، إِنَّ الصَّلَاةَ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ^(٣) حَتَّى تَدَلَّ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ، إِذَا تَدَلَّ فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، إِنَّهَا تَغِيبُ عَلَى قَرْنَيِّ شَيْطَانٍ، وَهِيَ صَلَاةُ الْكُفَّارِ^(٤).

(١) فِي «التَّمَهِيد»: يَتَّقَى ذَكْرُهَا. وَفِي «الْمُسْتَدِرُك»: تَبْقَى أَوْ يُنْبَغِي ذَكْرُهَا. وَفِي «مسند» الطَّبرَاني: تَبْقَى ذَكْرُهَا. وَفِي «سنن النَّسَائِي»: يُنْبَغِي ذَكْرُهَا. وَفِي «سنن» البِيْهَقِي: نَبْغِي ذَكْرُهَا.

(٢) قَوْلُهُ: «إِذَا فَاءَ الْفَيْءُ» لَيْسَ فِي (ظِيَّادَةٍ ١٣).

(٣) كَلْمَة «مَشْهُودَة» لَيْسَ فِي (ظِيَّادَةٍ ١٣).

(٤) إِسْنَادُه ضَعِيفٌ لَانْقِطَاعِهِ بَيْنَ سُلَيْمَانَ بْنَ عَامِرٍ، وَعُمَرَ بْنَ عَبْرَةَ، عَلَى خَطْأٍ فِي مَتْنِهِ، وَانْخَلْفَ فِيهِ عَلَى يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ، كَمَا سَيِّدَ. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ٢١٥ / ٤ مُخْتَصِرًا، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدَ (٢٩٧)، وَأَخْرَجَهُ =

= الدارقطني في «النزول» (٦٦) مختصراً و(٦٧) من طريق أحمد بن منصور - وهو ابن سَيَّار البغدادي - ثلاثة عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وتتابع يزيد بن هارون - عند الدارقطني - يحيى بنُ أبي بَكْرِيْر، وعبدُ الصمد ابن النعمان. ويحيى بنُ أبي بَكْرِيْر ثقة، وعبدُ الصمد بن النعمان صالح الحديث صدوق فيما قال أبو حاتم، فهو لاء ثلاثة: ثقانٍ وصدق، رواه بإسناد منقطع.

وخالفهم أبو ثور - وهو إبراهيم بن خالد الكلبي، الثقة الفقيه - عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/١٤-١٥، فرواه عن يزيد بن هارون، به، متصلًا بذلك أبي أمامة بين سليم بن عامر وعمرو بن عَبَّاسَة، وروايته شاذة، لأنه خالف في وصله من هم أكثر عدداً من الثقات ممن رواه بإسناد منقطع، ومع ذلك صحيح أبو حاتم - كما في «العلل» ٢/٣٥٤ - الرواية المتصلة، ولم يُشر إلى شذوذها. ورواه مرسلاً كذلك الطبراني في «مسند الشاميين» (٩٥٢) مختصراً من طريق سعيد بن عبد الجبار - وهو أبو عثمان الزبيدي الحمصي الشامي - عن صفوان بن عمرو، عن سليم بن عامر، به. بلفظ: أتيتُ رسول الله ﷺ، هو وأبو بكر وبلال فلقد رأيتني وإنني لربع الإسلام، وسعيدُ بنُ عبد الجبار ليس بقوي، لكنه متابع بيزيد بن هارون في رواية أَحْمَد.

وآخرجه مطولاً ومتصرراً دون ذكر الصلوات الخمس ابن سعد ٤/٢١٥، والترمذى (٣٥٧٩)، وابنُ خزيمة (١١٤٧)، والحاكم ١/٣٠٩ و٣/٦٦ - ومن طرقه البهيفي في «السنن» ٣/٤ - من طريق معاوية بن صالح، عن سليم بن عامر، وضمرة بن حبيب، ونعيم بن زياد، عن أبي أمامة، عن عمرو بن عَبَّاسَة، به، وهذا إسناد صحيح. ولفظ الترمذى وابن خزيمة والحاكم ١/٣٠٩: «أقربُ ما يكون الربُّ من العبد في جوف الليل الآخر، فإن استطعتَ أن تكونَ من يذكرُ الله في تلك الساعة فكُن». قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. قلنا: ولم يذكر عنده ضمرة بن حبيب، ولا نعيم بن زياد.

١٩٤٣٤ - حدثنا هشيم، أخبرنا يعلى بن عطاء، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الرحمن

عن عمرو بن عبسة، قال: أتيت النبيَّ ﷺ، فقلتُ: مَنْ تابَعَكَ على أمرِكَ هُذَا؟ قال: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». يعني أبا بكر وبلاً رضي الله عنهما، وكان عمرو يقول بعد ذلك: فلقد رأيتني وإنِّي

= ولم يرد عند أحد لفظ روایة احمد هذه، وهو: «فيغفرُ إلا ما كان من الشرك والبغى» وجاء نحوه في أحاديث ليلة النصف من شعبان، كما في حديث معاذ بن جبل عند ابن حبان (٥٦٦٥).

وآخرجه بطوله الطبراني في «مسند الشاميين» (١٩٦٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/١٣. ومن قوله: «هل من ساعة أفضل من الأخرى» إلى آخر الحديث: أخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٧٩/١، ومن قوله: «إذا طلعت الشمس فإنها تطلع بين قرنى الشيطان» إلى آخره. أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٥٢/١ كلهم من طريق معاوية بن صالح، بإسناد ابن خزيمة المذكور آنفًا، وهذا إسناد متصل صحيح، غير أنه قد وقع عندهم الخطأ نفسه الواقع في روایة احمد، فلم تذكر عندهم صلاة العصر، ولا صلاة الفجر عند النسائي والطبراني، وابن عبد البر، وقد سلف لفظه الصحيح في مسند الشاميين في الروايتين (١٧٠١٤) و(١٧٠١٩) وهو: «إذا صليت الصبح، فأقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس...». ثم قال: «إذا فاء الفيء، فصلٌ، فإنَّ الصلاة مشهورةٌ محضورةٌ حتى تصلِي العصر، فإذا صليت العصر، فأقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس....». وإسنادهما صحيح.

والرواية (١٧٠١٩) في مسند الشاميين مطولة.

وفي الباب في قوله: «إن الله ينزل في جوف الليل» عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٧٣). وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: شيئاً، أي: أسألك شيئاً.

لَرْبُعُ الْإِسْلَامِ^(١).

١٩٤٣٥ - حَدَّثَنَا أَبْنُ نُعْمَى، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، يَعْنِي أَبْنَ دِينَارَ، عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبَ

عَنْ عُمَرِ بْنِ عَبَّاسَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ مَعَكَ^(٢) عَلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ»،
قُلْتُ: مَا الإِسْلَامُ؟ قَالَ: «طِيبُ الْكَلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ». قُلْتُ:
مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ». قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الْإِسْلَامِ
أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ». قَالَ: قُلْتُ:

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه اضطراب، فقد اختلف فيه على يعلى ابن عطاء:

فرواه هُشَيْمٌ، عنه، واختلف عليه فيه:
فرواه أَحْمَدُ عَنْهُ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، فَقَالَ: عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ أَبْنُ الْبَيْلَمَانِيِّ.
وَرَوَاهُ عَقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ عَنْ أَبِي نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيلِ» ١٦/٢ عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ
يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، فَقَالَ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرُو بْنِ عَبَّاسَةَ.
وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ فِي الرِّوَايَةِ (١٧٠١٨) و (١٧٠٢٨) عَنْ يَعْلَى بْنِ
عَطَاءٍ، فَقَالَ: عَنْ يَزِيدَ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، زَادَ فِيهِ: يَزِيدَ
أَبْنَ طَلْقٍ. وَذَكَرْنَا هُنَاكَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ الْبَيْلَمَانِيَّ ضَعِيفٌ.
هُشَيْمٌ: هُوَ أَبْنُ بَشِيرٍ، وَعُقْبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ: هُوَ أَبْنُ عُقْبَةَ بْنِ مُكْرَمٍ، أَبْوَ مُكْرَمٍ
الضَّبِيِّ الْكُوفِيِّ، صَدُوقٌ، مِنَ الْعَاشِرَةِ، ماتَ سَنَةً (٢٢٤)، وَلَيْسَ مِنْ رِجَالِ
الْكِتَابِ السَّتَةِ. وَذَكَرَهُ الْمَزِيُّ وَالْحَافِظُ تَمِيزًا.

وَسَلَفَ مَطْلُولاً بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ بِرَقْمِ (١٧٠١٩).

(٢) فِي (ق) وَ(م) وَنَسْخَةٌ فِي (س): تَبَعُكَ.

أيُّ الإيمانِ أَفْضَلُ؟ قال: «خُلُقُ حَسَنٌ». قال: قلتُ: أيُّ الصلاة أَفْضَلُ؟ قال: «طُولُ الْقُنُوتِ». قال: قلتُ: أيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قال: «أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ». قال: قلتُ: فَإِيَّيُّ الْجَهَادِ أَفْضَلُ؟ قال: «مَنْ عَقِرَ جَوَادُهُ، وَأَهْرِيقَ دَمُهُ». قال: قلتُ: أيُّ الساعاتِ أَفْضَلُ؟ قال: «جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَكْتُوبَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الرَّكْعَتَيْنِ حَتَّى تُصَلَّى الْفَجْرُ، إِذَا صَلَيْتَ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَأَمْسِكْ^(١) عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ^(٢)، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ فِي قَرْنَيِ شَيْطَانٍ، وَإِنَّ الْكُفَّارَ يُصْلِّونَ لَهَا، فَأَمْسِكْ عنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَرْتَفَعَ، إِذَا ارْتَفَعَتْ، فَالصَّلَاةُ مَكْتُوبَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى يَقُومَ الظُّلُلُ قِيَامَ الرُّمْحِ، إِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَأَمْسِكْ عنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَمِيلَ، إِذَا مَالتَ، فَالصَّلَاةُ مَكْتُوبَةٌ مشْهُودَةٌ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، إِذَا كَانَ عِنْدَ غُرُوبِهَا، فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ - أَوْ تَغِيَّبُ - فِي قَرْنَيِ شَيْطَانٍ، وَإِنَّ الْكُفَّارَ يُصْلِّونَ لَهَا»^(٣).

(١) في (ق): فأقصر.

(٢) قوله: «إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ» ليس في (ق).

(٣) قوله: أيُّ الساعاتِ أَفْضَلُ؟ قال: «جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ» صحيح، وقوله في أَفْضَلِ الإِيمَانِ وَأَفْضَلِ الصَّلَاةِ وَأَفْضَلِ الْهِجْرَةِ وَأَفْضَلِ الْجَهَادِ، صحيحٌ لغيره، وهذا إسناد فيه ضعف وانقطاع، محمد بنُ ذكوان - وهو الطَّاحِي الأَزْدِي الجَهْضَمِيُّ مولاهُمْ، حالُ ولدِ حمَّادَ بْنِ زَيْدٍ - وَشَهْرُ بْنُ حَوْشَبَ ضَعِيفانَ،

= وشهرُ بنُ حوشب لم يسمع عمرو بن عبسة، فيما قال أبو حاتم وأبو زرعة، كما في «المراسيل»، وبقية رجاله ثقات. ابنُ نمير: هو عبد الله.

وآخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٣٠٠)، وأخرجه ابن ماجه (٢٧٩٤) من طريق يعلى بن عبيد، كلاهما عن حجاج بن دينار، بهذا الإسناد.

قال البوصيري في «الزوائد» ١٦٣/٣: هذا إسناد فيه محمد بن ذكوان الطاحي، ويقال: الجَهْضُمي، وهو ضعيف. قلنا: لم يُشر إلى ضعف شَهْر بن حوشب، ولا إلى انقطاعه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥٤/١، وقال: قلت: روى مسلم منه: من معك على هذا الأمر؟ قال: «حرٌّ وعبد». رواه أحمد، وفي إسناده شهر بن حوشب، وقد وثق على ضعف فيه.

قلنا: ولم يُشر كذلك إلى انقطاعه، ولا إلى ضعف محمد بن ذكوان.

وقوله: من معك على هذا الأمر؟ قال: «حر وعبد» سلف بإسناد صحيح برقم (١٧٠١٩).

وقوله: أيُّ الإيمان أفضَل؟ قال: «خُلُقُ حسن» له شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٤٠٢) بلفظ: «أَكْمَلَ الْمُؤْمِنُونَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا».

وقد سلف في الرواية (١٧٠٢٧) أنه سُئل رسول الله ﷺ: أيُّ الإيمان أفضَل؟ قال: «الجهاد»، وإن سادها منقطع.

وقوله: أيُّ الصلاة أفضَل؟ قال: «طُولُ القنوت» له شاهد من حديث عبد الله بن حُبْشَي سلف برقم (١٥٤٠١)، وإن سادها قوي.

وقوله: أيُّ الهجرة أفضَل؟ قال: «أن تهجر ما كره ربك عز وجل» له شاهد من حديث عبد الله بن حُبْشَي المذكور آنفًا، وسلف نحوه من حديث ابن عمرو ابن العاص برقم (٦٥١٥) بلفظ: «والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه». وقد سلف في الرواية (١٧٠٢٧) أنه سُئل عليه الصلاة والسلام: أيُّ الهجرة أفضَل؟

قال: «الجهاد»، وإن سادها منقطع.

.....
= قوله: أيُّ الجهاد أَفْضَل؟ قال: «مِنْ عُقْرِ جَوَادِهِ، وَأَهْرِيقِ دَمِهِ» سلف ذلك في الرواية (١٧٠٢٧). وله شاهد من حديث جابر سلف برقم (١٤٢١٠)، وإسناده قوي.

وقوله: أيُّ الساعات أَفْضَل؟ قال: «جَوْفُ الْلَّيْلِ الْآخِرِ» له شاهد بإسناد صحيح من حديث أبي داود (١٢٧٧)، ذكرناه في تخريج الرواية السالفة برقم (١٧٠١٨)، وانظر الرواية (١٩٤٤٧).

وقوله: «إِذَا مَالَتْ، فَالصَّلَاةُ مَكْتُوبَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى تَغْرِبَ الشَّمْسُ» لم تذكر فيه صلاةُ العصر، وال الصحيح بعد قوله: «إِذَا مَالَتْ «فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى تَصْلِيَ الْعَصْرَ، إِذَا صَلَيْتَ الْعَصْرَ فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرِبَ الشَّمْسُ» وجاءت الرواية كذلك على الصواب برقمي (١٧٠١٤) و(١٧٠١٩)، وإسنادهما صحيح، وسلف دون ذكر صلاة العصر برقم (١٩٤٣٣) وإسناده ضعيف.

وقوله: ما الإسلام. قال: «طَيْبُ الْكَلَامِ» قلت: وما الإيمان؟ قال: «الصبر والسماحة» له شاهد مرسَلٌ من حديث عُبيْدِ بْنِ عَمِيرٍ أورده ابن أبي حاتم في «العلل» ١٤٩/٢، وذكر الاختلاف فيه على عُبيْدِ بْنِ عَمِيرٍ، وذكره كذلك البخاري في «التاريخ الكبير» ١٤٣/٥، والحافظ في «الإصابة» في ترجمة عبد الله بن حُبْشي، وقال: ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» له علة، وهي الاختلاف على عُبيْدِ بْنِ عَمِيرٍ في سنته على الأزدي، عنه... قلنا: قد بسطنا هذا الاختلاف في تخريج حديث عبد الله بن حُبْشي السالف برقم (١٥٤٠١)، وخلاصة القول فيه أنه مرسَلٌ كما يَبَيَّنُ هناك. وقد أورد البخاري أحد طرقه في «التاريخ الكبير» ٥٣٠/٦، لكن تحرف فيه بكر بن خنيس إلى بكر بن حسين، وأبو بدر الحلبي إلى أبي بكر الحلبي، وجاء على الصواب في . ٢٥/٥

وقد سلف في الرواية (١٧٠٢٧) أنه سُئلَ رسول الله ﷺ: ما الإسلام؟ قال: «أَنْ يُسْلِمَ قَلْبُكَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْ يَسْلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ». =

١٩٤٣٦ - حدثنا شعبة، حدثنا أبي الفيض، عن سليم بن عامر، قال:

كان بين معاوية وبين قوم من الروم عهد، فخرج معاوية.
قال: فجعل يسير في أرضهم حتى ينقضوا^(١)، فيغير عليهم، فإذا رجل ينادي في ناحية الناس: وفاء لا غدر^(٢)، فإذا هو عمرو بن عبسة، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان بينه وبين

= وإنادها منقطع، لكن ذكرنا من الشواهد ما تصح بها.

وقوله: أي الإسلام أفضل؟ قال: «من سلم المسلمين من لسانه ويده» سلف برق (١٧٠٢٧) أنه سئل عليه الصلاة والسلام: أي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان» وإنادها منقطع

قال السندي: قوله: «طيب الكلام»، فسره بعض الأعمال التي يحصل بها المسالمة والمصالحة بينه وبين العباد، وكذا فسر الإيمان بعض الأعمال تنبيهاً على الاهتمام بهذه الأعمال للمسلم والمؤمن.
والسماحة: أي الجود والكرم.

خُلق: بضمتين، أو سكون الثاني، أي: خلق حسن يعامل به مع الله تعالى ومع عباده فينال كمال الإيمان بذلك.

«فإذا طلع الفجر فلا صلاة» أي: فلا تصل إلا الركعتين، أي: سنة الفجر، فالحديث يدل على كراهة النفل بعد طلوع الفجر سوى ركعتي الفجر.

(١) كذا في النسخ عدا (ص)، فجاء فيها وفي نسخة السندي: «ينقضوا» ومثله في مطبوع ابن أبي شيبة، وشرح عليها السندي، فقال: أي: حتى يتفرقوا بسبب العهد الذي بينهم وبينه، فإنهم بسبب ذلك العهد لا يجتمعون على حرية.

قلنا: وجاء في الرواية السالفة برق (١٧٠١٥): فإذا انقضى الأمد، غزاهم. ومثله في مصادر التخريج.

(٢) كررت جملة: «وفاء لا غدر» في (ظ١٣٥).

قَوْمٌ عَاهِدُ، فَلَا يَسْعُدُ عُقْدَةً، وَلَا يَحْلُّهَا^(١) حَتَّى يَمْضِيَ أَمْدُهَا، أَوْ
يَنْبَذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ^(٢).

١٩٤٣٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمَ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا لُقْمَانُ، عَنْ
أَبِي أُمَّامَةَ

عَنْ عُمَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْرَجِيِّ، قَالَ: قَلْتُ لَهُ: حَدَّثَنَا حَدِيثًا
سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَسْ فِيهِ اِنْتِقَاصٌ وَلَا وَهْمٌ، قَالَ:
سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ وُلِدَ لَهُ ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ فِي الْإِسْلَامِ، فَمَا تَوَلَّا قَبْلَ
أَنْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ، أَدْخِلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ^(٣) إِيَّاهُمْ،
وَمَنْ شَابَ شَيْئًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ
الْقِيَامَةِ، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بَلَغَ بِهِ الْعَدُوُّ،
أَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ، كَانَ لَهُ كَعْدَلٌ رَقَبَةٌ، وَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً
أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عُصْبَوْ مِنْهَا عُصْبَوْ مِنْهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّ لِلْجَنَّةِ ثَمَانِيَّةُ أَبْوَابٍ، يُدْخِلُهُ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ مِنْ أَيِّ بَابٍ شَاءَ مِنْهَا الْجَنَّةَ^(٤).

(١) فِي (م): وَلَا يَحْلَّ.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيفٌ بِشَاهِدِهِ، وَهُوَ مُكَرَّرٌ (١٧٠١٥) غَيْرُ شِيخِ أَحْمَدَ، فَهُوَ
هَا وَكِيعٌ، وَهُوَ ابْنُ الْجَرَاحِ؛ ثَقَةٌ مِنْ رِجَالِ الشِّيَخِينَ.
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤٥٩/١٢ عَنْ وَكِيعٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

(٣) فِي (ظ١٣) وَهَامِشَ (س): بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ.

(٤) حَدِيثٌ صَحِيفٌ دُونَ قُولَهُ: «مَنْ وُلِدَ لَهُ» وَ«وَمَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ»
فَصَحِيفٌ لِغَيْرِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِضَعْفِ الْفَرَجِ، وَهُوَ ابْنُ فَضَالَةَ. وَبَاقِيٌّ =

١٩٤٣٨ - حدثنا هاشم، حدثني عبد الحميد، حدثني شهر، حدثني أبو

طيبة^(١) قال:

إن شرحبيل بن السبط دعا عمرو بن عبسة السلمي، فقال:
يا ابن عبسة، هل أنت محدثي حديثاً سمعته أنت من رسول الله
ﷺ ليس فيه تزييد ولا كذب، ولا تحدثني عن آخر سمعه منه
غيرك^(٢)? قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ
وَجَلَّ يَقُولُ: قَدْ حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَحَابُّونَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّتْ
مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَصَافَّونَ مِنْ أَجْلِي»، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ

= رجال الإسناد ثقات. لقمان: هو ابن عامر الوصابي، وأبو أمامة: هو صديق بن عجلان الباهلي، صحابي سكن الشام.
وأخرجه سعيد بن منصور (٢٤١٩) عن فرج بن فضالة، بهذا الإسناد.
وسلف برقم (١٧٠٢٠)، وإسناد صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك
وفي ذكر الرمي والشيبة والإعتاق.

وقوله: «من ولد له ثلاثة أولاد ...» إلى آخره له شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٢٦٥)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «ومن أنفق زوجين في سبيل الله ...» له شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٦٣٣)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في هامش (س): ظبية. قلنا: ويقال له ذلك أيضاً، كما سيرد.

(٢) في (١٣) وهامش (س): عن آخر سمعته منه، عن آخر سمعته منه، عن غيرك. وفي (س) و(ص): سمعه منك غيرك، والمثبت من (ق) و(م). وهو الوارد في مصادر التخريج.

**يَتَرَأَوْرُونَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَبَاذِلُونَ مِنْ أَجْلِي،
وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَنَاصِرُونَ مِنْ أَجْلِي»^(١).**

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شهْر وهو ابن حوشب، وبقية رجاله ثقات. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، عبدُ الحميد: هو ابن بهرام صاحب شهْر بن حوشب، وأبو طيبة -ويقال: أبو ظبيه، وهو أصحُ فيما ذكر الحافظ في «التفريغ» - هو السُّلْفِي الْكَلَاعِي، وشُرَحْبَيلُ بْنُ السَّمْطَ - وليس من رجال الإسناد - هو الكندي الشامي.

وآخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٩)، وفي «الزهد» (٧١٦)، عبدُ بن حميد (٣٠٤) مطولاً مع الذي بعده عن أحمد بن يونس، كلاهما عن عبد الحميد بن بهرام، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطبراني في «الأوسط» بسنده لا يفرح به (٩٠٧٦)، و«الصغرى» (١٠٩٥) عن مسلمة بن جابر اللخمي، عن منه بن عثمان، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٩٩٦) من طريق عبد الله بن محمد بن أبي مريم، عن عمرو بن أبي سلمة، عن صدقة بن عبد الله، كلاهما عن الوَاضِينَ بن عطاء، عن محفوظ بن علقمة، عن عبد الرحمن بن عائذ، أن شُرَحْبَيلَ بْنَ السَّمْطَ قال لعمرو بن عبسة و المسلمة بن جابر اللخمي مجاهول الحال، و عبد الله بن محمد بن أبي مريم - وهو عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم - يحدث بالباطل. و عمرو بن أبي سلمة، و صدقة بن عبد الله، ضعيفان.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤٤٤١)، وقال: رواه أحمد، ورواته ثقات! والطبراني في الثلاثة. واللفظ له. قلنا: ورد عنده بلطف «يتصادقون» بدل «يتصافون». وهو في القسم المفقود من «المعجم الكبير».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٧٩/١٠، وقال: رواه الطبراني في الثلاثة، وأحمد بنحوه، ورجال أ Ahmad ثقات!

وفي الباب عن معاذ بن جبل عن رسول الله ﷺ يأثر عن الله عز وجل قال: «وجبت محبتي للذين يتحابون فيَّ، ويتجالسون فيَّ، ويتباذلون فيَّ».

١٩٤٣٩ - وقال عمرو بن عَبْسَةَ : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولَ :
 «أَيُّمَا رَجُلٌ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَبَلَغَ مُخْطِئًا ، أَوْ
 مُصِيبًا ، فَلَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَرْبَقَةٌ يُعْتَقُهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ، وَأَيُّمَا
 رَجُلٌ شَابَ شَيْئًا فِي سَبِيلِ اللهِ ، فَهِيَ لَهُ نُورٌ ، وَأَيُّمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ
 أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا ، فَكُلُّ عُضُوٍّ مِنَ الْمُعْتَقِ بِعُضُوٍّ مِنَ الْمُعْتَقِ فِدَاءً
 لَهُ مِنَ النَّارِ ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ أَعْتَقَتْ امْرَأَةً مُسْلِمَةً فَكُلُّ عُضُوٍّ
 مِنَ الْمُعْتَقَةِ بِعُضُوٍّ مِنَ الْمُعْتَقَةِ فِدَاءً لَهَا مِنَ النَّارِ ، وَأَيُّمَا رَجُلٌ
 مُسْلِمٌ قَدَّمَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ صُلْبِهِ ثَلَاثَةَ^(١) لَمْ يَلْغُوا الْحِنْثَ ، أَوْ
 امْرَأَةٌ ، فَهُمْ لَهُ سُتْرَةٌ مِنَ النَّارِ ، وَأَيُّمَا رَجُلٌ قَامَ إِلَى وُضُوءٍ يُرِيدُ
 الصَّلَاةَ - فَأَخْصَى الْوُضُوءَ إِلَى أَمَاكِنِهِ - سَلِيمٌ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ أَوْ
 خَطِيئَةٍ لَهُ ، فَإِنْ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ، رَفَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَهَا دَرْجَةً ،
 وَإِنْ قَعَدَ ، قَعَدَ سَالِمًا . فَقَالَ شُرْحِيلُ بْنُ السَّمْطِ : أَنْتَ سَمِعْتَ
 هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَا ابْنَ عَبْسَةَ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَالَّذِي
 لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، لَوْ أَنِّي لَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 غَيْرَ مَرَّةٍ أَوْ مَرْتَيْنَ أَوْ ثَلَاثَةَ أَوْ أَرْبَعَ أَوْ خَمْسَ أَوْ سَيِّعَ -
 فَانْتَهَى عَنْدِ سَيِّعٍ - مَا حَلْفْتُ ، يَعْنِي مَا بَالَيْتُ أَنْ لَا أَحْدَثَ بِهِ

= سيرد ٢٢٩ و ٢٣٩ و ٢٤٧ .

وعن العرباض بن سارية بلفظ «المتحابون بجلالي في ظل عرشي يوم لا
 ظل إلا ظلي». سلف برقم (١٧١٥٨) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.
 وانظر حديث أبي هريرة (٧٢٣٢) و(٧٩١٩) وأبي سعيد (١١٨٢٩).
 (١) في (ظ١٣) : قدم الله له ثلاثة من صلبه.

أحداً من الناس، ولكنني والله ما أدرى عدد ما سمعته من رسول الله ﷺ^(١).

١٩٤٤٠ - حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنَا بَحِيرَ بْنُ سَعْدٍ، عن خالد بن مَعْدَانَ، عن كثير بن مُرَّةَ

(١) حديث صحيح دون قوله: «من ولد إسماعيل». وهذا إسناد ضعيف، وهو بإسناد سابقه.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٠٤) عن أحمد بن يونس، عن عبد الحميد بن بهرام، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩٤٣٧)، وذكرنا هناك ما يصح به الرمي، والشيبة، والإعتاق، وأجر موت الأولاد.

وقوله: «وَأَيُّمَا رَجُلٌ قَامَ إِلَى وَضْوَءٍ بِرِيدِ الصَّلَاةِ سَلِيمٌ مِّنْ كُلِّ ذَنْبٍ أَوْ خَطْيَةٍ». سلف بإسناد صحيح برقم (١٧٠١٩) وذُكرت مواضع الوضوء هناك مفصّلة. فقد جاء فيه: ما منكم من أحد يُقْرِبُ وَضْوَءَهُ ثُمَّ يَتَضَمَّنُ وَيَسْتَنشقُ وَيَتَشَرُّ، إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ فَمِهِ وَخِيَاشِيمِهِ مَعَ الْمَاءِ حِينَ يَتَشَرُّ، ثُمَّ يَغْسِلُ وَجْهَهُ كَمَا أَمْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحِيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ ... إِلَى آخر مواضع الوضوء. وهذا هو المراد من قول عمرو بن عبسة هنا: فَأَحْصَى الوضوءَ إِلَى أَماكِنَهُ، أَيْ: عَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَماكِنَ الوضوءِ.

وسيرد هذا الحديث من حديث أبي أمامة برقم ٢٥٢/٥ وفصلت فيه مواضع الوضوء، وقد سمعه أبو أمامة من عمرو بن عبسة كما في آخر الرواية (١٧٠١٩).

وفي الباب عن عثمان بن عفان سلف برقم (٤١٥)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وقوله: «إِنْ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا دَرْجَةً» له شاهد من حديث أبي أمامة سيرد برقم ٢٤٨/٥ بلفظ: «واعلم أنك لن تسجد لله سجدة إلا رفع الله لك بها درجة، وحطَّ عنك خطيبة». وإنسانه صحيح.

عن عمرو بن عَبْسَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مسجداً لِيُذْكُرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ أَعْتَقَ نَفْسًا مُسْلِمًا كَانَتْ فِدْيَتُهُ مِنْ جَهَنَّمَ، وَمَنْ شَابَ شَيْئاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

١٩٤٤ - حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا حَرِيزٌ

حدثنا سُلَيْمَ بْنُ عَامِرَ حَدِيثَ شُرَحِبِيلِ بْنِ السَّمْطِ حِينَ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ عَبْسَةَ: حَدَّثَنَا حَدِيثًا لَيْسَ فِيهِ تَزَيْدٌ وَلَا نُقصَانٌ، فَقَالَ عُمَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً،

(١) حديث صحيح دون قوله: «من بنى لله مسجداً ..». فصحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فيه بقية - وهو ابن الوليد - يدلّس تدليس التسوية، وقد عنون، وبافي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه مطولاً ومختصرأ الترمذى (١٦٣٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٢٠) من طريق حَيْوَةَ بْنَ شُرَيْحٍ، بهذا الإسناد. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح غريب، وحَيْوَةَ بْنَ شُرَيْحٍ: هو ابن يزيد الحمصي. وقال البغوي: حسن غريب.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنائي» (١٣٢٨)، والنمسائي في «المجتبى» ٣١/٢، وفي «الكبرى» (٧٦٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٦٢) من طرق عن بقية، به.

وقد سلف برقم (١٩٤٣٧)، وبيانه صحيح برقم (١٧٠٢٢) وفيه ذكر الإعتاق والشيبة.

وقوله: «من بنى لله مسجداً..». له شاهد من حديث عثمان سلف برقم (٤٣٤) وإسناده صحيح على شرط مسلم، وذكرنا أحاديث الباب في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص عند الرواية (٧٠٥٦).

كَانَتْ فِكَاكَهُ مِنَ النَّارِ عُضْوًا بَعْضُوٌ^(١).

١٩٤٤٢ - حدثنا أبو المغيرة، حدثنا عثمان بن عبيد أبو دؤس اليحصبي، حدثنا عبد الرحمن بن عائذ الثمالي

عن عمرو بن عبسة السلمي، قال: قال رسول الله ﷺ: «شَرُّ قَبِيلَتَيْنِ فِي الْعَرَبِ نَجْرَانُ وَبَنُو تَغْلِبٍ»^(٢).

١٩٤٤٣ - حدثنا أبو المغيرة، حدثنا ابن عياش، حدثني شرحبيل بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن موهب الأملوكي

عن عمرو بن عبسة السلمي، قال: صلّى رسول الله ﷺ على السّكون والسّكاكِن، وعلى خولان خولان العالية، وعلى

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٧٠٢٠) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو المغيرة، وهو عبد القدوس بن الحجاج، وهو ثقة.

(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عثمان بن عبيد، وهو أبو دؤس اليحصبي الشامي، وبقية رجاله ثقات. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الخولاني الحمصي.

وأخرجه الدولابي في «الكتني والأسماء» ١/١٧٠ من طريق أبي المغيرة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٢٩ عن عبد الله بن يوسف التنسبي، عن يحيى بن حمزة، عن أبي حمزة - وهو عيسى ابن سليم الرستني الحمصي - عن عبد الرحمن بن جبير الحضرمي وراشد بن سعد المقرئي وشبيب الكلاعي، عن جبير بن نفير، عن عمرو بن عبسة، به. وهذا إسناد صحيح. (وتحرف اسم عبد الرحمن بن جبير في مطبوع «المعرفة والتاريخ» إلى عبد الله بن جبير). وسيرد مطولاً برقم (١٩٤٤٥).

الأُمُلُوكِ أَمْلُوكِ رَدْمَانٍ^(١).

١٩٤٤ - حدثنا الحَكَمُ بْنُ نَافع، حدثنا ابْنُ عِيَاشُ، عن عبد العزيز بن عبيد الله، عن حُمَيْدَ بْنَ عُقْبَةَ، عن شُرَحْبِيلَ بْنَ السَّمْطَ عن عُمَرَ بْنَ عَبْسَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فُوقَ نَاقَةٍ، حَرَمَ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ النَّارَ»^(٢).

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمن بن يزيد بن موهب الأملوكي: ذكره الحسيني في «الإكمال»، وقال: ليس بالمشهور. وبقية رجاله ثقات، غير ابن عياش - وهو إسماعيل - فصدق في روایته عن أهل بلده، وهذا منها. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحاج الخولاني الحمصي، وشُرَحْبِيلَ بْنَ مسلم: هو الخولاني الشامي.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٥٥٢) من طريق عبد الوهاب بن نجدة الحوطبي، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٦٢/١٣) (مخاطب، نشر دار البشير) من طريق داود بن رُشيد، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في «المجمع» (٤٥/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عبد الرحمن بن يزيد بن موهب، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعزاه كذلك إلى الطبراني الحافظ في «التعجيز».

والسَّكُونُ وَالسَّكَاسُكُ كلاهما ولد أشرس بن كندة، انظر «جمهرة» ابن حزم ص ٤٢٩-٤٣٢.

قال السندي: السَّكُونُ، ضبط بفتح السين، وهذه كُلُّها قبائل دعا لهم النبي ﷺ بالصلوة والرحمة.

(٢) حديث قوي لغيره، وهذا إسناد ضعيف، عبد العزيز بن عبيد الله، وهو ابن حمزة بن صهيب بن سنان الشامي الحمصي، ضعفه يحيى بن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم وأبو داود والنسيائي، ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش، وبقى رجاله ثقات غير ابن عياش، فصدق في روایته عن أهل بلده، وحُمَيْدَ =

١٩٤٤٥-١٩٤٤٦ - حديث أبو المغيرة، حدثنا صفوان بن عمرو،
حدثني شريح بن عبيدة، عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي

عن عمرو بن عبسة السلمي، قال: كان رسول الله ﷺ يعرض يوماً خيلاً وعنه عينه بن حصن بن بدر الفزارى، فقال له رسول الله ﷺ: «أنا أفرس بالخيلِ مِنْكَ»، فقال عينه: وأنا أفرس بالرجالِ منكَ، فقال له النبي ﷺ: «وَكَيْفَ ذَاكَ؟» قال: خير الرجال رجال يحملون سيفهم على عواتقهم، جاعلين رماحهم على مناسج خيولهم، لابسو البرود من أهل نجد. فقال

= ابن عقبة - وهو ابن رومان بن زرار القرشي الفلسطيني، وقد ينسب إلى جده فروي عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقة» في موضعين: نسبه في الموضع الأول إلى جده، فقال: حميد بن رومان، وفي الثاني إلى أبيه، فقال: حميد بن عقبة، وكذا فعل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٤٩/٢، ٣٥٠-٣٥١، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. الحكم بن نافع: هو أبو اليمان الحمصي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٣٨) من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد، وقال: **وَفُوَاقُ النَّاقَةِ: قَدْرُ مَا تَمَدَّ رَأْسَهَا لِلَّذِي يَحْلِبُهَا.** وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٧٥، ونسبه لأحمد، وقال: وفيه عبد العزيز بن عبيد الله، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٦٢)، وأخر عن معاذ بن جبل سيرد ٥/٢٣٠-٢٣١.

قال السندي: قوله: **فُوَاقُ النَّاقَةِ:** بضم فائه وفتح قاف: هو قدر ما بين الحليتين، فإن الناقة تحليب، ثم ترك سويعة ترضع الفصيل لتدر، ثم تحليب. وقد ذكر في تفسيره غير ذلك.

رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَبْتَ، بَلْ خَيْرُ الرِّجَالِ رِجَالُ أَهْلِ الْيَمِينِ، وَإِلَيْهِمْ يَمِنٌ إِلَى لَحْمِ وَجْدَانِ وَعَامِلَةِ، وَمَا كُوْلُ حِمِيرٍ خَيْرٌ مِّنْ أَكْلِهَا، وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِّنْ بَنِي الْحَارِثِ، وَقَبْيلَةُ خَيْرٌ مِّنْ قَبْيلَةِ، وَقَبْيلَةُ شَرٌّ مِّنْ قَبْيلَةِ، وَاللَّهُ مَا أَبَالِي أَنْ يَهْلِكَ الْحَارِثَانِ كَلَاهُما، لَعْنَ اللَّهِ الْمُلُوكُ الْأَرْبَعَةَ: جَمِداً، وَمِخْوَسًا، وَمِشْرَحًا^(١)، وَأَبْضَعَةَ، وَأَخْتَهُمُ الْعَمَرَادَةَ». ثُمَّ قَالَ: «أَمْرَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ أَعْنَ قُرْيَشَا مَرَّاتَيْنِ، فَلَعَنْتُهُمْ، وَأَمْرَنِي أَنْ أُصْلِي عَلَيْهِمْ مَرَّاتَيْنِ^(٢)، فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِمْ مَرَّاتَيْنِ». ثُمَّ قَالَ: «عُصَيَّةٌ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ غَيْرَ قَيْسٍ وَجَعْدَةَ وَعُصَيَّةَ^(٣)». ثُمَّ قَالَ: «الْأَسْلَمُ وَغِفارٌ وَمُزَيْنَةُ أَخْلَاطُهُمْ مِّنْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ مِّنْ بَنِي أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَغَطَفَانَ وَهَوَازِنَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». ثُمَّ قَالَ: «شَرُّ قَبَيلَتَيْنِ فِي الْعَرَبِ نَجَرَانُ وَبَنُو تَعْلِبٍ، وَأَكْثَرُ الْقَبَائِلِ فِي الْجَنَّةِ مَذْحِجٌ»^(٤).

(١) تصحُّ في (م) إلى مشرخاء.

(٢) كلمة «مراتين» ليست في (م).

(٣) كذا في النسخ! وعند الحاكم «وتلخيص» الذهبي: عصية عصت الله ورسوله، عبد قيس وجعدة وعصمة. وفي «المعرفة والتاريخ» إلا عصية وقيس جعدة! وهذا الاستثناء: «غير قيس وجعدة وعصية» لم يرد عند الطبراني في «مسند الشاميين»، وقد رواه من طريق أبي المغيرة شيخ أحمد.

(٤) جاء في (م) و(ق) بعدها لفظة: «وماكول»، وهي الكلمة الأولى من العبارة التي زادها صفوان، كما سيأتي.

(٥) إسناده صحيح. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحاج الخولاني، وصفوان بن عمرو: هو السكسكي.

.....

= وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٦٥٠) بهذا الإسناد.
وآخر جه بتمامه الطبراني في «مسند الشاميين» (٩٦٩) من طريقين عن أبي المغيرة، به، ولم يرد عنده استثناء قيس وجعده وعصية.
وآخر جه مختصراً ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (٢٢٦٩) و(٢٢٨٢)
مفرقاً، والنسائي في «الكبير» (٨٣٥١) من طريق أبي المغيرة به.
وآخر جه مختصراً جداً الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٠٤٠) من طريق عافية ابن أيوب المصري، والحاكم ٨١/٤ من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن معاوية بن صالح - وهو ابن حُذير - عن شُرِيْح بن عَبِيد، عن عبد الرحمن بن عائذ، به. قال الحاكم: هذا حديث غريب المتن صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.
وسقط اسم شُرِيْح بن عَبِيد من مطبوع «مستدرك» الحاكم، و«تلخيص» الذهبي.
وآخر جه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٤٩-٤٤٨/٤ مختصراً، وابن أبي عاصم (٢٢٧٠) و(٢٢٨٣) مفرقاً مختصراً، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣٢٧-٣٢٨ مطولاً، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٠٤) من طريق عبد الله بن يوسف - وهو التنيسي الكلاعي الحمصي - عن يحيى بن حمزة - وهو ابن واقد الدمشقي - عن أبي حمزة العنسي - وهو عيسى بن سليم الحمصي الرستي - عن عبد الرحمن بن جُبِير - وهو ابن نفیر الحضرمي الحمصي - (وتُحرف اسمه في مطبوع «المعرفة والتاريخ» إلى عبد الله) ورشد ابن سعد المقرئي وشَبِيب الكلاعي - وهو ابن نُعِيم أبو روح الحمصي - عن جُبِير بن نفیر - عن عمرو بن عبسة، به. وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير راشد بن سعد المقرئي، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة، وشَبِيب الكلاعي، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤٣/١٠، وقال: رواه أحمد متصلًا ومرسلاً، والطبراني، وسمى الثاني (كذا في طبعة القدسي)، وفي طبعة دار الفكر: وسمى الساقط) بُشَّرَ بنَ عَبِيدَ اللَّهِ، ورجالُ الْجَمِيعِ ثَقَاتٍ. قلنا: إنما رواه أحمد بإسناد =

= متصل، وبإسناد فيه رجل مبهم، وهو الذي سيرد برقم (١٩٤٥٠) من طريق حسن بن موسى، عن زهير بن معاوية، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن رجل عن عمرو بن عبسة، ويأتي الكلام عليه في موضعه.

وأورده الهيثمي كذلك ٤٣/٤٤، مطولاً، وقال: رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي، قال الذهبي: حمل عنه الناس، وهو مقارب الحال، وقال النسائي: ضعيف، وبقية رجاله رجال الصحيح، وقد رواه بنحوه بإسناد جيد عن شيخين آخرين.

وسلف منه قوله: «شُرُّ قبيلتين في العرب نجران وينو تغلب» برقم (١٩٤٤٢) وإسناده حسن.

وفي الباب في قوله: كان رسول الله ﷺ يعرض يوماً خيلاً ... إلى قوله: لعن الله الملوك الأربعة ... وأختهم العمردة، عن معاذ بن جبل عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/١٩٢ من طريق خالد بن معدان، عنه، ولم يسمع منه، ولننظر معاذ فيه: كان رسول الله ﷺ في دارنا يعرض الخيل ... وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤٤، وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات إلا أن خالد بن معدان لم يسمع من معاذ.

وفي الباب في قوله: «الإيمان يمان» عن أبي هريرة سلف برقم (٧٢٠٢) وإسناده صحيح على شرط الشيفين، وأحاديث الباب فيه مذكورة عند ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثاني» ٤/٢٥٩-٢٦١. وبسطنا شرحه في حديث أبي هريرة المشار إليه.

وفي الباب في قوله: «عصيَّة عصت الله ورسوله» عن ابن عمر سلف برقم (٤٧٠٢) بإسناد صحيح على شرط الشيفين، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وفي الباب في قوله: «أسلم وغفار ومزينة وأخلاطهم من جهنمة خير من بني أسد وتميم وغطفان وهوazon عند الله عز وجل يوم القيمة» عن أبي هريرة سلف برقم (٧١٥٠) بلفظ: «الْأَسْلَمُ وَغَفَارُ وَشِيءٌ مِّنْ مَزِينَةٍ وَجَهَنَّمَ - أَوْ: شَيْءٌ مِّنْ جَهَنَّمَ وَمَزِينَةٍ -، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ -، قَالَ: أَحَسِبَهُ قَالَ: يَوْمُ الْقِيَامَةِ - مِنْ أَسْدٍ =

= وغطفان وهو ازن وتميم» وهو عند البخاري (٣٥٢٣)، ومسلم (٢٥٢١).
و عن أبي بكرة الثقفي، سيفاً (٣٦٥)، ولفظه: «أرأيتم إن كان جهينة
وأسلم وغفار ومزينة خيراً عند الله من بنى أسد، ومن بنى تميم، ومن بنى
عبد الله بن غطفان، ومن بنى عامر بن صعصعة؟» فقال رجل: قد خابوا
 وخسروا. فقال النبي ﷺ: «هم خير من بنى تميم، ومن بنى عامر بن
 صعصعة، ومن بنى أسد، ومن بنى عبد الله بن غطفان». وأخرجه البخاري
 (٣٥١٥) و(٣٥١٦) و(٦٦٣٥)، ومسلم (٢٥٢٢) (١٩٣) و(١٩٤) و(١٩٥).
 وفي بعض روایاته أنه ﷺ قال ذلك بعد أن قال له الأقرع بن حابس التميمي:
 إنما بايعك سراق الحجيج. وذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٥/١٠ بسيافة
 أخرى، وفيه أنه ﷺ قاله وعنه عيينة بن حصن الفزارى، قال الهيثمى: وفيه
 الحسن بن أبي جعفر. قلنا: وهو ضعيف.

وعن أنس عند البزار (٢٨١٤) (زوائد) مرفوعاً بلفظ: «الْأَسْلُمُ وغفار ورجال
 من مزينة وجهينة خير من الحليفين غطفان وبني عامر بن صعصعة» فقال عيينة
 ابن حصن: والله لأن أكون في هؤلاء في النار -يعني غطفان وبني عامر -أحب
 إلى من أن أكون في هؤلاء في الجنة. أورده الهيثمي في «المجمع» ٤٥/١٠
 وقال: وفيه إبراهيم بن محمد بن جناح، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.
 وعن أبي هريرة بلفظ: «قريش، والأنصار، وجهينة، ومزينة، وأسلم،
 وغفار، وأشجع موالي، ليس لهم مولى دون الله ورسوله». سلف برقم
 (٧٩٠٤)، وهو متفق عليه.

وبنحو لفظ حديث أبي هريرة عن زيد بن خالد الجهنمي، وأبي أيوب
 الأنصاري، سيفاً (١٩٣-١٩٤) و(٤١٧-٤١٨).

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٧٠٢) بلفظ: «أسلم سالمها الله،
 وغفار غفر الله لها».

والملوك الأربع الذين لعنهم رسول الله ﷺ؛ ذكر ابن سعد في «الطبقات»
 (٥/١٣) أنهم كانوا وفداً على النبي ﷺ مع الأشعث بن قيس، فأسلموا ورجعوا =

= إلى بلادهم، ثم ارتدوا، فقتلوا يوم التّجير، وإنما سُمُّوا ملوكاً لأنّه كان لكل واحد منهم وادٍ يملّكه بما فيه. قلنا: وذكرهم ابن حزم في «جمهرة أنساب العرب» ص ٤٢٨. والتجير؛ ذكر ياقوت في «معجمة» أنه حصنٌ باليمن قرب حضرموت منيع، لجأ إليه أهل الرّدة مع الأشعث بن قيس في أيام أبي بكر رضي الله عنه، فحاصره زياد بن لَبِيد البياضي حتى افتحه عنوة، وقتل من فيه، وأسر الأشعث بن قيس، وذلك في سنة (١٢) للهجرة.

قال السندي: قوله: يعرض، من العَرض.

أفرسُ: أكثر معرفة.

على مناسج خيولهم؛ جمع مِنسج بكسر الميم، وهو للفرس بمنزلة الكاهم للإنسان.

إلى لَخْم؛ بفتح فسكون معجمة: قبيلة من اليمن.

وجُذام: بالضم قبيلة من اليمن.

وعاملة: بكسر الميم، من قُضاعة.

ومأكول حمير؛ أي: أمواتهم، فإنهم أكلتهم الأرض.

خير من آكلها؛ أي: أحياها.

وحضرموت: أي أهلها.

الحارثان: ظاهره أن المراد بهما حضرموت وبنو الحارث، فكانه أطلق عليهما الحارثان تغليباً، ولعل المراد ملوك كندة وحضرموت، والله تعالى أعلم. جَمْدًا؛ بفتح فسكون، أو بفتحتين، ففي القاموس: جَمْد بن معدى كرب من ملوك كندة، أو هو بالتحريك.

ومِخْوَسًا: ضبط بكسر فسكون، وكذا مِشْرَحًا، وأما أَبْضَعَة: فضبط بفتح فسكون، وهو إخوة، وأختهم العَمَرَدَة، ضبط بفتحات مع تشديد الراء.

أنَّ أَعْنَ قريشاً، أي: بعضهم الذين ماتوا على الكفر.

عليهم، أي: على الذين آمنوا.

قلنا: وعُصَيَّة؛ قال الحافظ في «الفتح» ٦/٥٤٤: هم بطنٌ من بني سَلَيْم =

قال: قال أبو المغيرة^(١): قال صفوان: «ومأكولٌ حَمِيرَ خَيْرٌ مِنْ آكلها» قال: مَنْ ماضى خَيْرٌ مَمَنْ بقى.

١٩٤٤٧ - حديث أبو اليمان قال: حدثنا أبو بكر بن عبد الله، عن حبيب بن عبيد

عن عمرو بن عَبَّاسَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَشْتَىٰ مَشْتَىٰ، وَجَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرُ أَجْوَبُهُ دَعْوَةً». قلت: أوجبه؟ قال: لا، بَلْ أَجْوَبُهُ . يعني بذلك الإجابة^(٢).

= ينسبون إلى عُصَيَّةَ - بمهمليتين مصغر - ابن خُفَافَ - بضم المعجمة وفاءين مخفف - ابن امرئ القيس بن بُهْنَةَ - بضم الموحدة وسكون الهاء بعدها مثلثة - ابن سُلَيْمَ - [بن منصور] قلنا: وذكر ابن حزم في «جمهرة أنساب العرب» ص ٤٦٨ أنهم من بطون قبائل قيس عَيْلَانَ بن مُضَرَّ.

(١) وقع في (م) و(ق) قبل قوله: «قال: قال أبو المغيرة»: حدثنا عبد الله حدثني أبي، ولم ترد في باقي النسخ.

(٢) قوله منه: «جوف الليل أجوبه دعوة» صحيح، وقوله منه: «صلوة الليل مثنى مثنى» صحيح لغيره. وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن عبد الله، وهو ابن أبي مريم الغساني الشامي، وقد ينسب إلى جده، وكان قد سُرق بيته فاختلط، وقد اضطرب في متن هذا الحديث، فمرة قال: «جوف الليل أجوبه دعوة» كما في هذه الرواية، وأخرى قال: «أوجبه» كما في الرواية (١٩٤٤٩) - وبقيه رجال ثقات رجال الشيختين، غير حبيب بن عبيد - وهو الرحيبي أبو حفص الحمصي - فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد». أبو اليمان: هو الحكم بن نافع البهرياني الحمصي.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٣٣٩-٣٤٠ عن أبي اليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/١٥٤ من طريق أبي المغيرة، عن أبي بكر =

١٩٤٤٨ - حديثنا أبو اليمان، قال: حديثنا أبو بكر بن عبد الله، عن عطية بن قيس

عن عمرو بن عبسة، عن النبي ﷺ مثل ذلك^(١).

١٩٤٤٩ - حديثنا محمد بن مصعب، حديثنا أبو بكر، عن عطية

ابن أبي مريم، به، وقرن بحبيب بن عبيد عطية بن قيس. وسيرد من طريق عطية في الرواية التالية.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٦٤/٢، ونسبه لأحمد، وقال: فيه أبو بكر ابن أبي مريم، وهو ضعيف.

وسيرد برقمي (١٩٤٤٨) و(١٩٤٤٩).

وقوله: «جوف الليل أجوبه دعوة» جاء بإسناد صحيح عند أبي داود برقم (١٢٧٧) بلفظ: قلت: يا رسول الله، أئِ الليل أسمع؟ قال: «جوف الليل الآخر»، وقد ذكرناه بإسناده في تخريج الرواية (١٧٠١٨)، وله إسناد آخر صحيح عند الترمذى (٣٥٧٩) والنسائي (٢٧٩/١)، وابن خزيمة (١١٤٧)، ولفظه: قلت: يا رسول الله، فهل من دعوة أقرب من أخرى؟ قال: «نعم، إن أقرب ما يكون رب من العبد جوف الليل الآخر...». وسؤال عمرو لم يرد عند الترمذى.

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٦٧٣).

وقوله: «صلاة الليل مثنى مثنى» له شاهد من حديث ابن عمر سلف برقم (٤٤٩٢)، وإسناده صحيح على شرط الشيختين. وذكرنا هناك أحاديث الباب. قال السندي: أجوبه: اسم تفضيل من الإجابة، وهو قياس عند بعض، وسماع كثير الآخرين.

(١) هو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أبي بكر بن عبد الله - وهو ابن أبي مريم - هنا عطية بن قيس - وهو الكلابي أبو يحيى الحمصي، ويقال: الشامي - وشيخه في الرواية السابقة حبيب بن عبيد، وقرنهما أبو نعيم كما ذكرنا في التخريج هناك.

عن عمرو بن عبسة، أن النبيَّ ﷺ قال: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مُشْتَنِي، وَجَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرُ أُوجَبُهُ دَعْوَةً». قال: فقلتُ: أُوجِبُهُ؟ قال: لا، ولَكِنْ أُوجَبُهُ . يعني بذلك الإجابة^(١).

١٩٤٥٠ - حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا زهير بنُ معاوية، حدثنا يزيدُ ابنُ يزيد بن جابر، عن رجل

عن عمرو بن عبسة، قال: بينما رسولُ الله ﷺ يعرضُ خيلاً، وعنه عُيينة بنُ حصن بن حذيفة بن بدر الفزارى، فقال لعبينة: «أنا أبصِرُ بالخَيْلِ مِنْكَ». فقال عُيينة: وأنا أبصِرُ بالرجالِ منك. قال: «فَكَيْفَ ذَاكَ؟» قال: خيار الرجال الذين يضعون أسيافهم على عواتقهم، ويعرضون رماحهم على مناسج خيولهم من أهل نجد. قال: «كَذَبْتَ، خيارُ الرِّجالِ رِجالُ أهْلِ الْيَمَنِ، والإيمان يمانٌ، وأنا يمانٌ، وأكْثُرُ الْقَبَائِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ في الجَنَّةِ مَذْحِجٌ،

(١) بعضه صحيح، وبعضه الآخر صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخاً أَحْمَدَ هنا هو محمد بن مصعب - وهو الفرقاني - وهو ضعيف، كما أسلفنا في الرواية (١٩٤٤٧)، لضعف أبي بكر - وهو ابن عبد الله بن أبي مريم -، وقد اضطرب في متن هذا الحديث، فقال هناك: «جوف الليل أُوجِبُهُ دَعْوَةً»، وقال في هذه الرواية: «أُوجِبُهُ دَعْوَةً»، والظاهر أن صوابه «أُوجِبُهُ» الوارد في تلك الرواية، ولذا ضُبِّبَ في (١٣) على لفظ «أُوجِبُهُ» في الموصعين.

وآخرجه ابنُ قانع في «معجم الصحابة» ٢/١٩٥-١٩٦ من طريق محمد بن مصعب، بهذا الإسناد.

وذكرنا في الرواية (١٩٤٤٧) الروايات والشواهد التي يصح بها.

وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بْنِي الْحَارِثِ، وَمَا أَبَالِي أَنْ يَهْلِكَ الْحَيَانِ
كِلَاهُمَا، فَلَا قَيْلَ وَلَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، لَعَنَ اللَّهِ الْمُلُوكَ
الْأَرْبَعَةِ: جَمْدًا، وَمِشْرَحًا، وَمِخْوَسًا وَأَبْضَعَةً، وَأَخْتَهُمُ الْعَمَرَادَةَ»^(١).

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرواي عن عمرو بن عبسة، وقد أشار الهيثمي في «المجمع» ٤٣/١٠ إلى هذا الإسناد، وسماه مرسلاً، فالظاهر أنه سقط هذا الرجل من نسخته من «المسند»، يؤيده أنه ذكر أن الطبراني أخرج الحديث، وسمى الساقط بسر بن عبيد الله، وبُشّرَ هذا بروي عن عمرو بن عبسة، ويروي عنه يزيد بن جابر، كما ذكر المزي في «التهذيب»، فإن صحة تعينه، يكون الإسناد صحيحًا على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيixin سوى يزيد بن جابر، وصحابيه، فمن رجال مسلم. وليست لدينا رواية الطبراني، فهي في القسم المفقود من «معجم الكبير» كما ذكر محققه.

وسلف مطولاً بإسناد صحيح برقم (١٩٤٤٥).

حدیث محمد بن صَیفی^(١)

١٩٤٥١ - حدثنا هُشیم، أخبرنا حُصین، عن الشعی

عن محمد بن صَیفی الأنصاری، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ في يوم عاشوراء، فقال: «أَصْنَمْتُمْ يَوْمَكُمْ هُذَا؟» فقال بعضُهم: نعم، وقال بعضُهم: لا. قال: «فَأَتَمُّوا بِقِيَةِ يَوْمِكُمْ هُذَا». وأمرهم أنْ يُؤْذِنُوا أهْلَ العَرْوَضِ أَنْ يُتَمِّمُوا يوْمَهُمْ ذَلِكَ^(٢).

(١) قال السندي: محمد بن صَیفی أنصاری، يقال: إنه نزل الكوفة، وحديثه في صوم عاشوراء سنته صحيح.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشیخین، غير أن صحابیه لم یُخرجا له، وروى له النسائی وابن ماجه. هُشیم: هو ابن بشیر، وقد صرَّح بالتحدیث، وهو أعلم الناس بحدث حُصین فيما قال ابن مهدي. وحُصین: هو ابن عبد الرحمن السلمی، والشعی: هو عامر بن شراحیل. وأخرجه ابن قانع في «معجمہ» ٣/٢٠-٢١ من طریق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وصححه ابن خزیمة (٢٠٩١) من طریق هشیم، به.

وأخرجه ابن أبي شیة ٣/٥٤-٥٥ - ومن طریقه ابن ماجه (١٧٣٥) - والنسائی في «المجتبی» ٤/١٩٢، و«الکبری» ٢٦٢٩، والطحاوی في «شرح مشکل الآثار» ٢٢٧٧)، وابن قانع ٣/٢٠-٢١، وابن حبان ٣٦١٧)، والطبرانی في «الکبری» ١٩/(٥٣٠) و(٥٣١)، والمزی في «تهذیبیه» (في ترجمة محمد بن صَیفی) من طرق عن حُصین، به. قال ابن أبي شیة: يعني بأهل العَرْوَضِ: مَنْ حَوْلَ المَدِینَةِ.

وأخرجه ابن قانع ٣/٢١، والطبرانی ١٩/(٥٣٢) من طریق هُشیم، عن =

حَدِيثُ يَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ

١٩٤٥ - حدثنا هشيم، أخبرنا عثمان بن حكيم الأنصاري، عن خارجة بن زيد

عن عمّه يزيد بن ثابت قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ، فلما وردنا البقيع، إذا هو بقبر جديد، فسأل عنه، فقيل: فلانة، فعرفها، فقال: «ألا آذنْتُمُونِي بِهَا؟» قالوا: يا رسول الله، كنتَ قائلاً صائماً، فكرهنا أن نؤذنك، فقال: «لا تَفْعِلُوا، لا يَمُوتَنَّ فِيْكُمْ مَيْتُ مَا كُنْتُ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ إِلَّا آذنْتُمُونِي بِهِ، إِنَّ صَلَاتِي عَلَيْهِ لَهُ رَحْمَةً». قال: ثم أتى القبر،

= داود بن أبي هند، عن الشعبي، به. قال ابن قانع: والأول أصح. قلنا: يعني حديث حصين.

وفي الباب عن هند بن أسماء بن حارثة، سلف برقم (١٥٩٦٢)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: أتموا، أمر من الإتمام، وهذا يقتضي أنه كان فرضاً حتى يجب موافقة المفتر للصائمين.

أن يؤذنوا: من الإذنان، بمعنى الإخبار.

أهل العروض: بفتح العين، يطلق على مكة والمدينة وما حولهما.

(١) قال السندي: يزيد بن ثابت هو أخو زيد بن ثابت المشهور بعلم الفرائض، وهو أكبر منه، أنصاري، قال خليفة: شهد بدرأ، وأنكره غيره، وقالوا: إنه استشهد باليمامية.

فصفنا^(١) خلفه، وكبَّر عليه أربعاً^(٢).

(١) في (ص) و(ق): فصفنا.

(٢) إسناده صحيح إن ثبت سماع خارجه بن زيد - وهو ابن ثابت - من عمه يزيد بن ثابت، وإلا فمقطوع، فقد قال البخاري في «التاريخ الصغير» ٤٢/١ - ونقله عنه الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة خارجة بن زيد): إن صَحَّ قولُ موسى بن عقبة: إن يزيد بن ثابت قُتل أيام اليمامة في عهد أبي بكر الصديق، فإن خارجة لم يدرك يزيد. وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب» (في ترجمة يزيد بن ثابت): وروى عنه خارجة بن زيد، ولا أحسبه سمع منه. وقال الحافظ في «الإصابة»: إذا مات (يعني يزيد) باليمامة فرواية خارجة عنه مرسلة. هُشيم: هو ابن بشير، وقد صرَح بالتحديث، وعثمان بن حكيم: هو ابن عباد بن حنيف.

وآخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٢٧١ - ٢٧٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وآخرجه بتمامه ومختصرأ ابن أبي شيبة ٣/٢٧٥ - ٢٧٦ و ٣٦٠، وابن ماجه ١٥٢٨)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثناني» (١٩٧٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٢٢٨ - ٢٢٩، وابن حبان (٣٠٨٧) و (٣٠٩٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٦٢٨)، والبيهقي في «ال السنن» ٤/٣٥، ٤٨ من طريق هشيم، به.

وآخرجه النسائي ٤/٨٤ - ٨٥، وفي «الكبير» ٢١٤٩)، وأبو يعلى (٩٣٧) - ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/٤٨٠ - وابن قانع ٣/٢٢٨ - ٢٢٩، وابن حبان (٣٠٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٦٢٧)، والحاكم في «مستدركه» ٣/٥٩١ من طرق عن عثمان بن حكيم، به.

وفي الباب عن أبي هريرة أن امرأة سوداء، أو رجلاً، كان يَقْعُد المسجد، فقدره رسول الله، فسأل عنه، فقالوا: مات، فقال: «ألا كتمن آذنموني به» ... سلف برقم (٨٦٣٤) وإنسانده صحيح على شرط الشيختين. وذكرنا بقية =

١٩٤٥٣ - حدثنا ابنُ نُمير، عن عثمان، يعني ابنَ حكيم، عن خارجة بن

زيد

عن عمّه يزيد بن ثابت، أنه كان جالساً مع النبيِّ ﷺ في أصحابه، فطلعَتْ جِنَاحَةُ، فلما رأها رسولُ الله ﷺ ثار، وثار أصحابُه معه^(١)، فلم يزالوا قياماً حتى نفذتْ، قال: والله ما أدرى مِنْ تَأَذَّدَ بِهَا، أو مِنْ تضائِقَ المَكَانَ، ولا أحسَبُهَا إِلَّا يهوديًّا أو يهوديَّةً، وما سَأَلْنَا^(٢) عن قيامِه ﷺ^(٣).

= أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: ألا، بالتحفيف.

آذتنوني؛ بالمد، أي: أخبرتموني.

قائلاً: من القيلولة.

فإن صلاتي: من قال بالخصوص أخذه من هذا الكلام.

(١) كلمة «معه» ليست في (ظ١٣).

(٢) في (ظ١٣): سأله.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد يصح إن ثبت سماعُ خارجة بن زيد - وهو ابنُ ثابت - من عمّه يزيد بن ثابت، وقد بسطنا القول في ذلك في إسناد الحديث السابق. ابنُ نمير: هو عبدُ الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٧/٣ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الأحاد والمثناني» (١٩٧١)، والطبراني في «الكبير» ٦٢٩/٢٢ - والحاكم في «مستدركه» ٥٩١/٣ من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد. وتحرف اسم عثمان بن حكيم في مطبوع ابن أبي شيبة إلى «عبد الله بن حكيم»، وتحرف اسم «ابن نمير» في مطبوع الحاكم إلى «ابن عمير».

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤٥/٤، وفي «الكبير» (٢٠٤٧) مختصراً من طريق مروان بن معاوية الفزارى، عن عثمان بن حكيم، به.

حَدِيثُ شَرِيدِ بْنِ سُوِيدِ الشَّفَعِيِّ^(١)

١٩٤٥٤ - حَدَثَنَا عَلَيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَثَنَا عِيسَى بْنُ يُونَسَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيجَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عُمَرِ بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوِيدٍ، قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ هَكُذا، وَقَدْ وَضَعْتُ يَدِي الْيُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِيِّ، وَاتَّكَأْتُ عَلَى أَلْيَةٍ يَدِيِّ، فَقَالَ: «أَتَقْعُدُ قِعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ؟»^(٢).

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله، قال: مررت بنا جنازة، فقام لها رسول الله ﷺ، وقمنا معه، فقلت: يا رسول الله، إنها جنازة يهودي! فقال: «إن الموت فزع، فإذا رأيتم الجنازة، فقوموا» سلف برقم (١٤٤٢٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيفين.
وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٧٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر حديث أبي موسى الأشعري الآتي برقم (١٩٤٩١) وفيه أن النبي ﷺ قال: «فلستم لها تقومون إنما تقومون لمن معها من الملائكة» وانظر تخرجه، ففيه ذكر تعدد تعليل سبب القيام، والجمع بين الروايات في ذلك.

قال السندي: قوله: ثار، أي: قام.
نفذت؛ بإعجام الذال، أي: مضت.

من تأذ بها، أي: قام لأجل التأذى بتلك الجنازة من نَّفَرَ الريح ونحوه هنا، ولكن قد ثبت أنه ﷺ كان يقوم للجنازة أولاً، ثم نُسخ ذلك، والله تعالى أعلم.

(١) سلفت ترجمة الشريد بن سويد قبل الحديث (١٧٩٤٥).

(٢) ابن جرير - وهو عبد الملك بن عبد العزيز - مدلس، وقد عنون =

١٩٤٥٥ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا محمد بن

= رجال الإسناد ثقات رجال الشيختين، غير علي بن بحر، فمن رجال أبي داود والترمذى، وروى له البخارى تعليقاً، وهو ثقة، وصحابته كذلك لم يرو له سوى مسلم.

وأخرجه أبو داود (٤٨٤٨) - ومن طريقه البهقى في «السنن» ٣/٢٣٦، و«الأداب» (٣١٣) - عن علي بن بحر، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن حبان (٥٦٧٤)، والطبرانى في «الكبير» (٧٢٤٢)، والحاكم ٤/٢٦٩، والبهقى في «السنن الكبرى» ٣/٢٣٦ من طرق عن عيسى بن يونس، به.

قال أبو داود: قال القاسم: أَلْيَةُ الْكَفَّ أَصْلُ الْإِبَاهَامِ وَمَا تَحْتَهُ.
وجاء عند ابن حبان: قال ابن جرير: وضع راحتيه على الأرض وراء ظهره.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.
وأخرجه الطبرانى في «الكبير» (٧٢٤٣) من طريق متذل بن علي، عن ابن جرير، به، نحوه.
وانظر (١٩٤٥٨).

وفي باب الهيئات المنهي عنها عن طحفة بن قيس الغفارى سلف برقم (١٥٥٤٣).

وعن جابر سلف (١٤١٧٨).
وعن أبي أمامة عند البخارى في «الأدب المفرد» (١١٨٨)، وابن ماجه (٣٧٢٥).

قال السندي: قوله: على أَلْيَةٍ يَدِي، أَلْيَةٌ بفتح الهمزة: اللحمة التي في أصل الإبهام والتي تقابلها، وبكسر الهمزة بمعنى الجانب.
قطعة المغضوب عليهم؛ بكسر القاف للهيئة، والمغضوب عليهم هم اليهود، كما جاء في تفسير الفاتحة، ويُحتمل أن المراد هما هنا أهل النار، وتكون هذه هيئة قعودهم فيها، والله تعالى أعلم.

عمرو، عن أبي سلمة

عن الشَّرِيدِ، أَنَّ أَمَهُ أَوْصَتْ أَنْ يُعْتَقُوا عَنْهَا رَقْبَةً مَؤْمَنَةً، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْذَّلِكِ، فَقَالَ: عَنِي جَارِيٌّ سُودَاءُ نُوبِيَّ، فَأَعْتَقُهَا عَنْهَا؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَعْتَقُهَا عَنْهَا فَدَعَوْتُهَا، فَجَاءَتْ، فَقَالَ لَهَا: «مَنْ رَبِّكِ؟» قَالَ: اللَّهُ، قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «أَعْتَقُهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمَنَةٌ»^(١).

١٩٤٥٦ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ، حَدَثَنَا وَبْرُ بْنُ أَبِي دُلَيْلَةَ، شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الطَّائِفَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمَونٍ بْنِ مُسَيْبَةَ، وَأَشْتَرَ عَلَيْهِ خِيرًا، عَنْ عُمَرَ بْنِ الشَّرِيدِ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَجِدْ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ»^(٢).

قَالَ وَكِيعٌ: عِرْضُهُ: شَكَائِهُ، وَعُقُوبَتُهُ: حَبْسُهُ.

١٩٤٥٧ - حَدَثَنَا أَبُو أَحْمَدُ، حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي أَبَنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى بْنِ كَعْبِ الثَّقْفَيِّ الطَّائِفِيِّ - قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الشَّرِيدَ يَحْدُثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اسْتَشَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شِعْرِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلَتِ، فَأَنْشَدَهُ، فَكَلَّمَا أَنْشَدَهُ بِيتاً قَالَ: «هِيَ»^(٣). حَتَّى أَنْشَدَتْهُ مِئَةً قَافِيَّةً، فَقَالَ: «إِنْ كَادَ لَيُسْلِمَ»^(٤).

(١) هو مكرر (١٧٩٤٥) السالف في مسنده الشاميين سندًا ومتنا.

(٢) هو مكرر (١٧٩٤٦) السالف في مسنده الشاميين سندًا ومتنا.

(٣) جاء في الروايات الآتية: إيه، وهيه، وهو الموافق لما في المصادر.

(٤) حديث صحيح. عبد الله بن عبد الرحمن الطائي - وإن يكن ضعيفاً -

= تابعه إبراهيم بن ميسرة في الروايتين (١٩٤٦٧) و(١٩٤٧٦)، وإنما أخرج له مسلم متابعة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين، غير صحابيه فلم يخرج له البخاري في الصحيح. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٢٢٧/١٠، و«السنن الصغرى» (٤٢٩٢) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد. قال البيهقي: قال الشافعي رحمة الله: وسمع رسول الله ﷺ الحدأة والرَّجَز.

وأخرجه الطيالسي (١٢٧١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٦٩)، ومسلم (٢٢٥٥)، وابن ماجه (٣٧٥٨)، والترمذى في «الشمائل» (٢٤٩)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١٩٠/٦، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣٤٢/١، والطبراني في «الكبير» (٧٢٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٠٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥٢٠/٢ - ٥٢١ (في ترجمة الشريد)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي) من طرق عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٠٠ من طريق سفيان الثوري، عن يعلى بن عبد الرحمن، عن عمرو بن الشريد، به. قوله: يعلى ابن عبد الرحمن من الأوهام، صوابه عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى كما ذكر المزي في «التهذيب»، قلنا: ولعله محرَّفٌ عن «أبي يعلى بن عبد الرحمن» لأن أبو يعلى كنية عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٥٩) من طريق سماك بن حرب أن عمرو ابن رافع حدثه - وكان مولى لأبي سفيان - أن الشريد بينما هو يمشي بين منى والشّعب في حجّة رسول الله ﷺ التي حجّ؛ قال: وإذا وقُعْ ناقِه خلفي، فالتفت، فإذا رسول الله ﷺ ... ثم ذكر نحوه.

وسيرد بالأرقام: (١٩٤٦٤) (١٩٤٦٧) (١٩٤٧٦).

= وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٣٨٣).

١٩٤٥٨ - حدثنا مَكْيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حدثنا ابْنُ جُرْبِعَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ

عَنْ عُمَرَ بْنِ الشَّرِيدِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَخْبِرُ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَجَدَ الرَّجُلَ رَاقِدًا^(٢) عَلَى وَجْهِهِ لَيْسَ عَلَى عَجْزِهِ شَيْءٌ، رَكَضَهُ بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: «هِيَ أَبْغَضُ الرَّقْدَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣).

= وعن ابن عباس أن النبي ﷺ صَدَّقَ أُمِيَّةَ فِي شَيْءٍ مِنْ شِعرِهِ؛ سلف برقم (٢٣١٤)، وإنسانده ضعيف.

وسلف حديث ابن عباس (٢٤٢٤) مرفوعاً بلفظ: «إِنَّمَا مِنَ الْشِّعْرِ حَكْماً، وَمِنَ الْبَيَانِ سُحْراً».

قال السندي: قوله: هي، بكسر الهاء، وسكون الياء: كلمة يُستزاد بها الحديث وغيره، وكان أُمية ترَهَّبَ قبل الإسلام، وكان حريصاً على استعلام النبي الموعود من العرب، وكان يرجو أن يكون هو ذاك النبي الموعود، فلما أخبر أنه من قريش، منعه الحسد من الإيمان به، وبالجملة فكان شعره مشتملاً على الحكم والعلوم، فلذا استزاده.

إن كاد لَيُسْلِمُ: إن مخففة من الثقيلة، ويُسْلِمُ من الإسلام.

(١) في (ظ) (١٣) (و) (م): يخبره.

(٢) في نسخة في (س): نائماً.

(٣) مرفوعه حسن لغيره، وهذا إسناد مرسل، كما في جميع النسخ، و«المجمع الزوائد» ١٠١/٨، ووقع في «أطراف المستند» ٥٧٨/٢، و«إتحاف المهرة» ١٩١/٦ متصلًا، بذكر الشريد والد عمرو، ولا نظنه إلا وهما من الحافظ رحمه الله، فقد صرَّحَ عُمَرُ بْنُ الشَّرِيدَ فِي الرِّوَايَةِ الْأَتِيَّةِ بِرَقْمِ (١٩٤٧٣) بِإِرْسَالِهِ، فَقَالَ: بَلَغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ رَاقِدٌ قَلَنَا: وَقَدْ فَاتَنَا أَنْ نُشِيرَ إِلَى إِرْسَالِهِ حِيثُ ذَكَرْنَا هَذَا لِحَدِيثِ طَخْفَةِ بْنِ

١٩٤٥٩ - حدثنا عفان، حدثنا همام، أخبرنا قتادة، عن عمرو بن شعيب

عن الشريدي بن سعيد الثقفي، أن النبي ﷺ قال: «جارُ الدارِ
أَحَقُّ بِالدَّارِ مِنْ غَيْرِهِ»^(١).

= قيس الغفارى السالف برقم (١٥٥٤٣)، فيستدرك من هنا. ابن جريج: هو
عبد الملك بن عبد العزيز.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠١/٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال
الصحيح.

وسيرد برقم (١٩٤٧٣) دون قوله: ليس على عجزه شيء.
وله شاهد من حديث طحفة بن قيس الغفارى المذكور آنفًا، وإسناده
ضعيف.

وآخر من حديث أبي أمامة عند البخارى في «الأدب المفرد» (١١٨٨) من
طريق يزيد بن هارون، وابن ماجه (٣٧٢٥) من طريق سلامة بن ر جاء، كلاهما
عن الوليد بن جميل الدمشقى، أنه سمع القاسم بن عبد الرحمن الدمشقى أبا
عبد الرحمن، عن أبي أمامة قال: مرَّ النبي ﷺ على رجل نائم في المسجد
منبطح على وجهه، فضربه برجله، وقال: «قم، واقعد، فإنها نومة جهنمية»،
وإسناده حسن من أجل الوليد بن جميل.
قال السندي: قوله: ليس على عجزه شيء، أي: مكشوف
العجز.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على عمرو بن شعيب، رواه
همام عن قتادة في هذه الرواية، عنه، عن الشريدي، ورواوه جماعة عن حسين
المعلم في الروايات (١٩٤٦١) و(١٩٤٦٢) و(١٩٤٧٧) عنه، عن عمرو بن
الشريدي، عن الشريدي، وهو الصحيح، كما قال أبو حاتم وأبو زرعة، فيما نقله
عنهما ابن أبي حاتم في «العلل» ٤٧٧/١، قالا: وحسين أحفظهم عن عمرو بن
الشريدي عن أبيه. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذى،
وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وقد عنون.

١٩٤٦٠ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عبد الله بن أبي عاصم بن عروة^(١) بن مسعود الثقفي، أن عمرو بن الشريدي حدثه

٣٨٩/٤ أن أباه حدثه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا شربَ الرَّجُلُ، فاجْلِدُوهُ، ثم إذا شَرِبَ فاجْلِدُوهُ، ثم إذا شَرِبَ فاجْلِدُوهُ»^(٢) أربع مِرارٍ، أو خَمْسَ مِرارٍ «ثم إذا شَرِبَ فاقْتُلُوهُ»^(٣).

= وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٣١٥/٥ عن عفان الصفار، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٧٠٠/٥ من طريق عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن الشريدي، به. وعمر بن إبراهيم - وهو العبد البصري - في حديثه في قتادة ضعف. وقد وهم في قوله: عمرو ابن شعيب عن أبيه.

وأخرجه النسائي في «الكبير» - كما في «التحفة» ١٥٣-١٥٢/٤ - من طريق منصور بن زاذان، عن الحكم بن عتبة، عن عمرو بن شعيب، عن رجل من آل الشريدي، قال: قال النبي ﷺ ... ولا يصح إسناده، وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» ٤٧٧/١.

وسيرد كذلك برقم (١٩٤٦٩)، وانتظر تتمة تحريرجه في الرواية (١٩٤٦١).

قال السندي: قوله: أحق بالدار، أي: له الشفاعة إذا بيعت.

(١) في (س) و(ص): عمرو .. وجاء في هامش (س): عروة (نسخة)، ولم يرد هذا الحديث في (ظ١٣).

(٢) عبارة: «إذا شرب فاجلدوه» جاءت في (م) مرتين فقط، وفي (ق) مرة واحدة.

(٣) إسناده ضعيف بهذه السياقة، عبد الله بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي، لم يذكره الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيز»، وجاء اسمه عند النسائي والدارمي والطبراني: عبد الله بن عتبة بن عروة بن

= مسعود، لكن لم يترجم له المزي في «التهذيب»، ولا استدركه الحافظ في «تهذيبه» و«تقربيه»، وذكره المزي في الرواية عن عمرو بن الشريد، ولم يرقم له برقم النسائي، ولم نجد له ترجمة في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، ولا في «ثقات» ابن حبان، ولا في غيرهما من كتب الرجال، وجاء اسمه في «النكت الظراف»: عبد الله بن عطية بن عمرو الثقفي، ولم نقع له على ترجمة كذلك، وبقية رجاله ثقات غير ابن إسحاق -وهو محمد- فصدقوا. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه الدارمي (٢٣١٣)، والنسائي في «الكبير» (٥٣٠١) -ومن طريقه ابن حزم في «المحل» (٣٦٧/١١) -والطبراني في «الكبير» (٧٢٤٤) من طريق يزيد بن زُريع، عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد، بألفاظ متقاربة، ولفظ النسائي: «إذا شرب الخمر فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاقتلوه». وبهذا اللفظ هو صحيح لغيره، كما سيرد.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٣٧٢/٤ من طريق محمد بن مسلمة، عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عمرو بن الشريد، عن الشريد، مرفوعاً بلفظ: «إذا شرب أحدكم الخمر فاجلدوه، ثم إن عاد فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه». قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: حديث الحاكم صحيح لغيره، لأن في إسناده محمد بن مسلم -وهو ابن الوليد أبو جعفر الواسطي الطيالسي -قال الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٠٥/٣: في حديثه مناكير بأسانيد واضحة إلا أن الحاكم ذكر أنه سمع الدارقطني يقول: لا بأس به. ثم قال الخطيب: رأيت هبة الله بن الحسن الطبرى (وهو أبو القاسم اللالكائى) يضعفه، وسمعت الحسن بن محمد الخلال يقول: ضعيف جداً.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٧٧-٢٧٨، وقال: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن عتبة بن عروة بن مسعود الثقفي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. قلنا: فاته أن ينسبه لأحمد.

١٩٤٦١ - حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، حدثني عمرو بن الشريد

عن أبيه الشريد بن سعيد، قال: قلت: يا رسول الله، أرض ليس لأحد فيها شرك ولا قسم إلا الجوار؟ قال: «الجار أحق بسكنه ما كان»^(١).

= وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٧٦٢) بلفظ: «من شرب الخمر فاجلدوه، ثم إذا شرب فاجلدوه، ثم إذا شرب فاجلدوه، ثم إذا شرب في الرابعة فاقتلوه». وإننا نصحيح على شرط مسلم.

وفي الباب عن تسعه من الصحابة ذكرنا مواضع أحاديثهم في «المسندي» عقب تخریج حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٥٣)، وانظر ما نقلناه هناك عن الترمذی وغيره في حكم قتل شارب الخمر في الرابعة.

(١) حديث صحيح، عبد الوهاب بن عطاء - وهو الخفاف - تابعه رفع بن عبادة ويحيى بن سعيد في الروایتين (١٩٤٦٢) و(١٩٤٧٧)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن شعيب، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «جزء القراءة»، وهو ثقة. حسين المعلم: هو ابن ذکوان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٨/٧ - ومن طريقه ابن ماجه (٢٤٩٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٢٤، والطبراني في «الكبير» (٧٢٥٣) - عن أبيأسامة، والنسائي في «المجتبى» ٧/٣٢٠، و«الكبيرى» (٦٣٠٢) من طريق عيسى بن يونس، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٣٤٢ من طريق بشر ابن المفضل، ثلاثة عن حسين المعلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبيرى» - كما في «تحفة الأشراف» ٤/١٥٢ - من طريق الوليد بن مسلم، عن ابن جريج، والدارقطني في «السنن» ٤/٢٢٤ من طريق الأوزاعي، كلاهما عن عمرو بن شعيب، به.

واختلف فيه على ابن جريج، فرواه النسائي أيضاً من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن عمرو بن الشريد، عن =

= النبي ﷺ مرسلاً. لم يُقلْ: عن أبيه، وذكر هذا الإسناد المرسَل ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٤٧٧/١، وذكر أن أبوه وأبا زرعة قالا: الصحيح حديث حسين المعلم.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/٢٢٣ من طريق المثنى بن الصَّبَاح، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن الشريذ، به، بلفظ: «الشريك أحَقُّ بِشُفَعَتِه حَتَّى يَأْخُذُ أَوْ يَتَرَكُ». والمثنى بن الصَّبَاح ضعيف، اختلفت باًخرَة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٥٦) من طريق يعقوب بن عطاء، عن عمرو بن الشريذ، عن أبيه، به.

وأخرجه الطبراني كذلك (٧٢٥٥) من طريق يونس بن الحارث الطافعي، عن عمرو بن الشريذ، مرسلاً، بلفظ: كان النبي ﷺ يقضي بالشُفَعَة في البَئْر والدار والحائط قبل أن يقسم.

وأخرجه النسائي في «الكبري» -كما في «تحفة الأشراف» ٤/١٥٢- وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٣٤٣ من طريق عبد الله بن معمر، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريذ، عن الشريذ، به.

واختلف فيه على إبراهيم بن ميسرة، فرواوه جمْعًا -منهم السفيانان- عنه، عن عمرو بن الشريذ، عن أبي رافع. وسيرد من حديث أبي رافع في مسنده ٦/١٠ و ٣٩٠، ويرد تخرِيجه هنَاك، وهو عند البخاري (٢٢٥٨).

قال الترمذى عقب حديث سمرة (١٣٦٨): سمعت محمداً (يعنى البخاري) يقول: كلا الحديثين عندي صحيح.

وقال الحافظ في «الفتح» عقب هذا الحديث: فيحتمل أن يكون (يعنى عمرو بن الشريذ) سمعه من أبيه ومن أبي رافع.

وفي الباب عن سمرة سيرد ٥/١٢، وقال الترمذى: حديث سمرة حديث حسن صحيح.

وعن أنس عند الطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٤/١٢٢، وابن حبان =

١٩٤٦٢ - حدثنا رَوْح، حدثنا حُسْنِي المعلّم. والخَفَاف، أخبرنا حُسْنِي، عن عَمْرُو بْنِ شَعْبٍ، عن عَمْرُو بْنِ الشَّرِيد

عن أبيه الشَّرِيدِ بْنِ سُوِيدٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ - قَالَ الْخَفَافُ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَرْضُ لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا شِرْكٌ وَلَا قَسْمٌ إِلَّا جِوَارٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقِيرِهِ مَا كَانَ»^(١).

١٩٤٦٣ - حدثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدَ، أَخْبَرَنِي وَبْرُ بْنُ أَبِي دُلَيْلَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونَ بْنِ مُسَيْكَةَ، قَالَ: حَدَثَنِي عَمْرُو بْنُ الشَّرِيدَ قَالَ:

= ٥١٨٢) غير أن البخاري قال -كما في «علل الترمذى الكبير» ١/٥٦٨: الصحيح حديث الحسن عن سمرة، وحديث قتادة عن أنس غير محفوظ، ولم يُعرف أن أحداً رواه . . . غير عيسى بن يونس ١هـ. وقال مثله الترمذى عقب حديث سمرة (١٣٦٨).

وانظر حديث جابر (١٤١٥٧)، فيه ذكر بقية أحاديث الباب، وانظر ما نقلناه هناك عن البغوي.

قال السندي: قوله: بِسَقِيرِهِ؛ السَّقَبُ؛ بفتحتين: الْقُرْبُ، وباءُ «بَسَقِبَه» صلة «أَحَقُّ» لا للسبب، أي: الجار أَحَقُّ بالدار السابقة، أي: القرية، ومن لا يقول بشفعة الجار يحمل الجار على الشريك، فإنه يسمى جاراً، ويحمل الباء على السبيبة، أي: أَحَقُّ بِالبَرِّ والمعونة بسبب قُربِه من جاره، ولا يخفى أنه لا معنى لقولنا: الشريك أَحَقُّ بالدار القرية، كما هو مؤدى التأويل الأول، والظاهر أن بعض الروايات يردد التأowيلين، والله تعالى أعلم.

(١) هو مكرر سابقه.

حدثني أبي قال: قال رسول الله ﷺ: «لَئِنْ وَاجِدٍ يُحَلِّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ»^(١).

١٩٤٦٤ - حدثنا أزهار بن القاسم، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب الطاففي، عن عمرو بن الشريدي

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ استنسده من شعر أمية بن أبي الصَّلْت قال: فأنسدَه مئة قافية، فلم أنسدَه شيئاً إلا قال: «إيه، إيه»، حتى إذا استفرغْتُ من مئة قافية قال: «كادَ أَنْ يُسْلِمَ»^(٢).

١٩٤٦٥ - حدثنا روح، حدثنا زكريا بن إسحاق، أخبرنا إبراهيم بن ميسرة، أنه سمع يعقوب بن عاصم بن عروة يقول:

سمعتُ الشَّرِيدَ يقول: أشهُدُ لوقفتُ مع رسول الله ﷺ بعرفات. قال: فما مَسَّتْ قدماهُ الأرضَ حتى أتى جَمِعاً^(٣).

(١) هو مكرر (١٧٩٤٦) السالف في مسند الشاميين غير شيخ أحمد، فهو هنا الضحاك بن مخلد، وهو أبو عاصم النبيل، ثقة من رجال الشيختين. وسلف أيضاً برقم (١٩٤٥٦).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٤٥٧) غير شيخ أحمد، فهو هنا أزهار ابن قاسم، من رجال أبي داود والنسائي وابن ماجه، وهو صدوق. وسيرد بإسناد صحيح برقمي (١٩٤٦٧) و(١٩٤٧٦). قال السندي: قوله: إيه، إيه، أي: زُذ، زُذ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين، غير يعقوب بن عاصم، فمن رجال مسلم، وقد أخرج له حديث الدجال (٢٩٤٠) متحجاً به، وغير صحابيّه فلم يخرج له البخاري في «الصحيح». روح: هو ابن عبادة، وزكريا بن إسحاق: هو المكي، ويعقوب بن عاصم بن عروة: هو ابن =

= مسعود الثقفي الطافئي .

وأخرجه أبو داود -كما في «تحفة الأشراف» ١٥٣/٤ -من طريق رَفْعَةُ بْنُ عَبَادَةَ، بهذا الإسناد. وقال المزي: هذا الحديث في روایة أبي الحسين بن العبد، وأبي بكر بن داسة، عن أبي داود، ولم يذكره أبو القاسم. قلنا: وليس هو في مطبوع «سنن» أبي داود المتداول، فهو من روایة اللؤلؤي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة يعقوب بن عاصم) من طريق سعيد بن سلام، عن زكريا بن إسحاق، به .
وسيرد برقم (١٩٤٧١).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم (١٢٨٦)، ولفظه: أن رسول الله أفاض من عَرَفةَ، وأسامةٌ رَدْفُهُ . قال أسامَةً: فَمَا زَالَ يَسِيرُ عَلَى هِيَتِهِ حَتَّى أَتَى جَمِيعًا . قال التوسي في قوله: على هِيَتِهِ؛ هَذَا هُوَ فِي مُعَظَّمِ النُّسُخِ، وَفِي بَعْضِهَا: هِيَتِهِ، وَكَلَّا هَمَا صَحِيحُ الْمَعْنَى .

وقوله: فَمَا مَسَّتْ قَدَمَاهُ الْأَرْضُ حَتَّى أَتَى جَمِيعًا .
قال السندي: قاله بحسب علمه، وإن فقد جاء أنه نزل، فبال، وتوضأ وضوءاً خفيفاً.

قلنا: المراد من الحديث -والله أعلم- أنه ﷺ ما نزل للصلوة قبل جموع، وإنما ظلَّ سائراً إلى أن وصل إلى جموع، يدلُّ عليه أن أسامَةَ بن زيد روى كما عند البخاري (١٦٦٩)- أنه ﷺ لَمَّا بَلَغَ الشَّعْبَ الْأَيْسِرَ الَّذِي دُونَ الْمَزْدَلَفَةَ، أَنَّاَخَ، فَبَالَ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيْهِ الْوَاضِعَةَ، فَتَوَضَّأَ وُضُوئًا خَفِيفًا، قال أسامَة: فَقِلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ»: فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمَزْدَلَفَةَ، فَصَلَّى . وقد روى أسامَةُ أيضاً -كما في حديث ابن عباس الذي ذكرناه شاهداً- أنه ﷺ حين أفاض من عرفة لا زال يسير على هِيَتِهِ حتى جماعاً . وروى أيضاً -كما سيرد في مستنده ٢٠٦/٥- قال: كنت =

١٩٤٦٦ - حديثنا مهنا بن عبد الحميد. [قال عبد الله:] قال أبي: كنيته أبو شبل، حديثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة

عن الشريد، أن أمه أوصت أن يعتق عنها رقبة^(١)، فقال: يا رسول الله، إنّ أمي أوصت أن يُعتَقَ عنها رقبة مؤمنة، وعندي جارية نوبية سوداء، فقال: «ادع بها»، فجاء بها، فقال لها النبي ﷺ: «من ربك؟» قالت: الله. قال: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله. قال: «أعتقها، فإنها مؤمنة»^(٢).

١٩٤٦٧ - حديث روح، حديثنا زكريا بن إسحاق، حديثنا إبراهيم بن ميسرة، أنه سمع عمرو بن الشريد يقول:

قال الشريد: كنت رِدْفًا لرسول الله ﷺ، فقال لي: «أمعك من شعر أمينة بن أبي الصلت شيء؟». قلت: نعم، فقال: «أنشدني»، فأنشدته بيتأ، فلم يزل يقول لي كلما أنشدته: «إيه»، حتى أنشدته مئة بيت. قال: ثم سكت النبي ﷺ.

= رِدْفَ رسول الله ﷺ حين أفضى من عرفات، فلم ترفع راحلته رجلها عادية حتى بلغ جمعاً.

و جاء في الرواية الآتية برقم (١٩٤٧١): أشهد لأفضت ...

و حدثه الذي أشرنا إليه عند البخاري سير د ٢٠٢/٥.

(١) في (م): رقبة مؤمنة.

(٢) هو مكرر (١٧٩٤٥) السالف في مسند الشاميين غير شيخ أحمد، فهو هنا مهناً بن عبد الحميد، روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة.

و سلف كذلك برقم (١٩٤٥٥).

و سَكَّتْ^(۱).

١٩٤٦٨ - حدثنا هاشمُ بْنُ القاسم، حدثنا شَرِيك، عن يعلى بن عطاء،
عن عمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه قال: قَدَمَ عَلَى النَّبِيِّ رَجُلٌ مَجْذُومٌ مِنْ ثَقِيفِ لِيَبَايْعَهُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ فَأَخْبِرْهُ أَنِّي قَدْ بَأَيَّعْتُهُ، فَلَيَرْجِعْ»^(۲).

(١) إسناد صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيّه، فلم يخرج له البخاري. رَوْحٌ: هو ابنُ عبادة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٣٩) من طريق رَوْحٌ بن القاسم، عن إبراهيم بن ميسرة، بهذه الإسناد.

وسيرد من طريق ابن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، به، برقم (١٩٤٧٦).

وسلف برقم (١٩٤٥٧).

(٢) حديث صحيح، شريك - وهو ابن عبد الله التّخعي - إنما أخرج له مسلم متابعة، وقد تُوَبِّعَ، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشّيخين، غير يعلى ابن عطاء - وهو العامري - فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «جزء القراءة»، وهو ثقة، وصحابيّه من رجال مسلم كذلك.
وآخرجه الطيالسي (١٢٧٠)، وابن أبي شيبة (٣١٩/٨)، و٣٢٠-٤٣٩/٩، ٤٤-٤٤٣،
ومسلم (٢٢٣١)، وابن خزيمة، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٦/١٨٦)،
والطبراني في «الكبير» (٧٢٤٧) من طرق عن شريك، به. وقرن ابن أبي شيبة
ومسلم بشريك هشيمًا، وسيرد من طريق هشيم برقم (١٩٤٧٤)
وفي الباب عن علي مرفوعاً بلفظ: «لا تُدِيموا النّظر إلى المُجَذَّمِينَ، وإذا
كَلَمْتُمُوهُمْ، فليكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قِيدٌ رُّمْحٌ» سلف برقم (٥٨١)، وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «لا تُديموا إلى المجدومين النظر» سلف =

١٩٤٦٩ - حديث إسحاق بن سليمان، حدثنا عبد الله أبو يعلى الطائفي، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه. وأبو عامر قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى قال: سمعت عمرو بن الشريد يحدث عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «الجار أحق بسكنيه»^(١). قال أبو عامر في حديثه: «الماء أحق»^(٢).

= برقم (٢٠٧٥)، وإنسانده ضعيف كذلك.
وعن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «فِرَّ من المجنوم فرارَكَ من الأسد» سلف برقم (٩٧٢٢)، وهو صحيح بطرقه، ووهم محمد بن طاهر المقدسي، فأورده في كتابه في «الأحاديث الموضوعة» برقم (٥٢٤).
وعنه كذلك بلفظ: «لَا يُورِد مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ» سلف برقم (٩٢٦٣)، وإنسانده صحيح.

قال السندي: قوله: فليرجع: لأنه إذا حضر استقرره الناس، فيتأنّى من غير حاجة، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(ق) زيادة: من غيره، وهي نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي - ويكتفى أبا يعلى، وإن يكن ضعيفاً - متابع في الرواية (١٩٤٦١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشييخين، غير أن صحابيَّه لم يخرج له البخاري في الصحيح. إسحاق بن سليمان: هو الرازبي أيوبي العبدلي، وأبو عامر: هو العقدي.

وأخرجه الطيالسي (٩٧٣) و(١٢٧٢)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٤٣٨٠)، والنسائي - كما في «تحفة الأشراف» ٤/١٥٢ - وابن الجارود في «المتنقي» (٦٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٥٤)، والدارقطني في «السنن» ٤/٢٢٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/١٠٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/٤٦ من طرق عن عبد الله بن عبد الرحمن، به.

زاد بعضهم: فقلت لعمرو: ما سبقته؟ قال: شفعته، أو الجوار.

١٩٤٧٠ - حدثنا عبد الواحد الحداد أبو عبيدة، عن خَلَفَ، يعني ابن مهران، حدثنا عامر الأحول، عن صالح بن دينار، عن عمرو بن الشريد قال :

سمعتُ الشريدَ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ قَتَلَ عَصْفُوراً عَبَثًا، عَجَّ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْهُ، يَقُولُ: يَا رَبَّ، إِنَّ فُلَانَا قَتَلَنِي عَبَثًا، وَلَمْ يَقْتُلْنِي لِمَنْفَعَةٍ»^(١).

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» أيضاً -كما في «تحفة الأشراف» ٤/١٥٢ من طريق سفيان الثوري، عن يعلى بن عبد الرحمن، عن عمرو بن الشريد، به. قوله: يعلى بن عبد الرحمن، وَهُمْ، صوابه: عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى. كما ذكر المزي في «التهذيب». قلنا: ولعله محرف عن «أبي يعلى بن عبد الرحمن» لأن أبا يعلى كنية عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي.

(١) إسناده ضعيف لجهالة صالح بن دينار -وهو الجعفي، أو الهلالي- قال الذهبي في «الميزان»: روى عنه عامر الأحول فقط. وباقى رجاله ثقات رجال الصحيح، غير خَلَفَ بن مهران -وهو العدوى أبو الريبع البصري- فمن رجال النسائي، وهو صدوق، وثقة الرواية عنه أبو عبيدة عبد الواحد الحداد، وهو ابن واصل. وعامر الأحول -وهو ابن عبد الواحد- فيه كلام ينزل به عن رتبة الصحيح.

وآخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٢٣٩، وفي «الكبرى» (٤٥٣٥)، وابن قانع في «معجمه» ١/٣٤٣، وابن حبان (٥٨٩٤)، والطبراني في «الكبر» (٧٢٤٥)، والمزي في «التهذيب» (في ترجمة خلف بن مهران) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وآخرجه الدولابي في «الكتنى والأسماء» ١/١٧٥، والطبراني (٧٢٤٥) أيضاً، وابن قانع ١/٣٤٣ كذلك، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٣٧ -ومن طريقه البهقي في «الشعب» (١١٠٧٦) -والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/١١ =

١٩٤٧١ - حدثنا روح، حدثنا زكريا بن إسحاق، أخبرنا إبراهيم بن ميسرة، أنه سمع يعقوب بن عاصم بن عروة، يقول:

سمعتُ الشَّرِيدَ قَالَ: أَشْهُدُ لِأَفْضَلَ مَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَمَا مَسَّتْ قَدْمَاهُ الْأَرْضَ حَتَّى أَتَى جَمِيعًا. وَقَالَ مَرَّةً: لَوْقَتُ
مَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَاتَ، فَمَا مَسَّتْ...
٣٩٠١٤

[قال عبد الله]: قال أبي: حيث قال روح: وقفْتُ مع رسول الله ﷺ، أملأه من كتابه^(١).

١٩٤٧٢ - حدثنا روح، حدثنا زكريا بن إسحاق، حدثنا إبراهيم بن ميسرة، أنه سمع عمرو بن الشَّرِيد

يحدث عن أبيه، أن النبي ﷺ تَبَعَ رجلاً من ثَقِيفَ، حتى هرولَ في أثره، حتى أخذ ثوبَه، فقال: «اْرْفَعْ إِزَارَكَ». قال: فكشفَ الرجلُ عن رُكْبَتِيهِ، فقال: يا رسول الله، إني أَحْنَفُ، وَتَصْطَلُّ رَكْبَتِي، فقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَسَنٌ». قال: ولم يُرِي ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَّا وَإِزَارُهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ

= من طريق أبي عبيدة الحداد، به.

وآخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثانى» (١٥٧٢)، وابن قانع في «معجممه» ١/٣٤٣، من طريق حرمي بن عمارة بن أبي حفصة، عن أبي الربع خلف بن مهران، به.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو سلف برقم (٦٥٥٠)، وإسناده ضعيف لجهالة أحد رواته.

قال السندي: قوله: عَجَّ، أي: صاح.

(١) هو مكرر (١٩٤٦٥) سندًا ومتناً.

حتى مات^(١).

١٩٤٧٣ - حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا، حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسِرَة

أنه سمع عمرو بن الشَّرِيد يقول: بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ راقِدٌ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «هَذَا أَبْعَضُ الرُّقَادِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢).

١٩٤٧٤ - حدثنا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عن يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عن عَمْرُو بْنَ الشَّرِيد

عن أَيْهٖ قَالَ: كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين، غير أن صحابيَّة لم يخرج له البخاري في «الصحيح». رَوْح: هو ابن عبادة. وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠٨) من طريق رَوْح، به. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٢٤/٥)، ونسبه إلى الإمام أحمد والطبراني، وقال: ورجالُ أَحْمَد رِجَالُ الصَّحِيفَةِ. وسيرد برقم (١٩٤٧٥).

وفي الباب عن ابن عمر مرفوعاً: «ما مَسَّ الْأَرْضَ، فَهُوَ فِي النَّارِ» سلف برقم (٥٦٩٤)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: إِنِّي أَحْنَفٌ؛ من الْحَنَفَ، وهو إِقْبَالُ الْقَدْمِ بِأَصَابِعِهَا عَلَى الْقَدْمِ الْأُخْرَى.

وتصطلُّ ركتبَائِي، أي: تضرُّب إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى عَنْدَ الْمَشِيِّ.

(٢) حَسْنٌ لغيره، وهذا إسناد مرسل، رَوْح: هو ابن عبادة، وزكريا: هو ابن إسحاق المكي. ولم يرد هذا الحديث في (١٣)، ولا في «أطراف المسند».

وسلف برقم (١٩٤٥٨).

النبي ﷺ: «اْرْجِعْ، فَقَدْ بَأْيَعْتُكَ»^(١).

١٩٤٧٥ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو ابن الشريدي

عن أبيه - أو عن يعقوب بن عاصم أنه سمع الشريدي يقول:-
أبصر رسول الله ﷺ رجلاً يجُرُّ إزاره، فأسرع إليه - أو هرول -
فقال: «اْرْفِعْ إزاركَ، واتَّقِ الله». قال: إني أحْنَفُ، تَضْطُّئُ
رُكْبَتَائِي، فقال: «اْرْفِعْ إزاركَ، فإنَّ كُلَّ خَلْقِ الله عَزَّ وجلَّ
حَسَنٌ»، فما رُئِيَ ذَلِكَ الرَّجُلُ بَعْدَ إِلَّا إِزارُه يُصِيبُ أَنْصَافَ
ساقِيهِ، أو إِلَى أَنْصَافِ ساقِيهِ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. صحابيّه، ويعلى بن عطاء من رجاله، وباقى رجاله ثقات رجال الشّيخين، وهشيم بن بشير لم يذكروا أنه دلّس عن يعلى بن عطاء.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١٩/٨، ٣٢٠-٣١٩/٩-٤٣، ومسلم (٢٢٣١)،
وابن ماجه (٣٥٤٤)، والنمساني في «المجتبى» ٧/١٥٠، وفي «الكبرى»
(٧٥٩٠) و(٨٧١٥)، وابن خزيمة (كما في «إتحاف المهرة» ٦/١٨٦) من طريق
هشيم، بهذا الإسناد، وقرن ابن أبي شيبة ومسلم بهشيم شريك بن عبد الله
التّخخي، وقد سلف من طريقه برقم (١٩٤٦٨)، وذكرنا هناك أحاديث
الباب.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، يعقوب بن عاصم احتاج به مسلم في
حديث الدجال (٢٩٤٠)، وصحابيّه كذلك من رجال مسلم، وروى له البخاري
في «الأدب المفرد» وباقى رجاله ثقات رجال الشّيخين. وشك سفيان بن عيينة
في ذكر عمرو أو يعقوب لا يضرُّ، فكلُّ منها ثقة، وقد سلف من طريق زكريا
ابن إسحاق، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريدي، دون شك برقم =

١٩٤٧٦ - حدثنا سفيانُ، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه إن شاء الله - أو يعقوب بن عاصم، يعني عن الشَّرِيد - [قال عبد الله:] كذا حدَّثنا أبي. قال: أرْدَفَني رسول الله ﷺ خلفَه، فقال: «هل معلم من شِعر أميَّة شيء؟». قلتُ: نعم. قال: «أَنْشَدْنِي». فأَنْشَدْتُه بيتاً، فقال: «هِيه»، فلم يزل يقول: «هِيه»، حتى أَنْشَدْتُه مائة بيت^(١).

. (١٩٤٧٢) =

وأخرجه الحميدي (٨١٠) - ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٧٢٤٠) - عن سفيان بن عيينة، به. قال الحميدي: كان يشك سفيان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٤١) من طريق أسد بن موسى، عن سفيان، به. لم يذكر يعقوب بن عاصم، وقال: لم يذكر أسدُ بنُ موسى في حديثه الشَّك في عمرو بن الشَّرِيد ويعقوب بن عاصم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، صحابيٌّ من رجاله، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، ويعقوبُ بنُ عاصم أخرج له مسلم حديث الدجال (٢٩٤٠) متحجاً به، وبافي رجاله ثقات رجال الشَّيخين. سفيان: هو ابن عبيña.

وأخرجه الشافعي في «الأم» (٢١٥/٦)، وابن أبي شيبة (٦٩٣-٦٩٢/٨) ومسلم (٢٢٥٥)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» (١٩١-١٩٠/٦) - من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٠٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٩٩)، ومسلم (٢٢٥٥)، والنسياني في «الكبير» (١٠٨٣٦)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» (١٩١/٦) - وابن حبان (٥٧٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٣٨)،

١٩٤٧٧ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن حسين المعلم، حدثنا عمرو بن شعيب، حدثني عمرو بن الشريدي عن أبيه الشريدي بن سعيد قال: قلت: يا رسول الله، أرض ليس لأحد فيها شريك، ولا قسم إلا الجوار؟ قال: «الجار أحق بسكنيه ما كان»^(١).

= والبيهقي في «الكبرى» ٢٢٦/١٠ من طرق عن سفيان، به. لم يذكروا يعقوب بن عاصم.

قال الشافعي: استماع الحداء ونشيد الأعراب لا بأس به، فَلَّا أو كُثُرْ، وكذلك استماع الشعر.

وسلف برقم (١٩٤٥٧).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٤٦١) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى بن سعيد، وهوقطان.

حَدِيثُ مُجَمَّعٍ بْنِ جَارِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ

١٩٤٧٨ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقُ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُيَيْدٍ اللَّهِ بْنِ ثَلْبَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ^(٢) الْأَنْصَارِيِّ
عَنْ مُجَمَّعِ بْنِ جَارِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«لَيَقْتُلَنَّ ابْنَ مَرْيَمَ الدَّجَالَ بِبَابِ لُدًّ» أَوْ «إِلَى جَانِبِ لُدًّ»^(٣).

(١) سلفت ترجمة مجمع بن جارية قبل الحديث (١٥٤٦٦).

(٢) في النسخ: زيد، والمثبت من الروايات الأخرى للحديث، وانظر التعليق على قوله: عبد الله بن يزيد في الحديث (١٥٤٦٦). وجاء في هامش (س) ما نصه: قوله: عن عبد الله بن زيد. كذا. وفي نسختين: عن عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٤٦٩) سندًا ومتناً.

١١) حديث صخر الغامدي

١٩٤٧٩ - حدثنا هشيم، أخبرنا يعلى بن عطاء، عن عمارة بن حديد

عن صخر الغامدي، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ بارِكْ لِأَمَّتِي فِي بُكُورِهَا». قال: وكان إذا بَعَثَ سَرِيَّةً، أو جَيْشاً، بَعَثَهُمْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ. قال: وكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، فكان يبعث تجارتة من أَوَّلِ النَّهَارِ، قال: فَأَثْرَى، وَكَثُرَ مَالُهُ^(٢).

١٩٤٨٠ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة قال: يعلى بن عطاء أبايني قال: سَمِعْتُ عمارة بن حديد، رجلاً من بَجِيلَةٍ

قال: سَمِعْتُ صخراً الغامديًّا: رجلاً من الأزد يقول: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «اللَّهُمَّ بارِكْ لِأَمَّتِي فِي بُكُورِهَا». قال: وكان رسول الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً، بَعَثَهُمْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، وكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، وكان له غِلْمان، فكان يبعث غِلْمانَهُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ. قال: فَكَثُرَ مَالُهُ حَتَّى كَانَ لَا يَدْرِي أَيْنَ يَضْعُهُ^(٣).

١٩٤٨١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء، ٣٩١/٤ عن عمارة بن حديد البجلي

(١) سلفت ترجمة صخر الغامدي قبل الحديث (١٥٤٣٨).

(٢) حديث ضعيف دون قوله: «اللَّهُمَّ بارِكْ لِأَمَّتِي فِي بُكُورِهَا»، فهو حسن بشواهدة. وهو مكرر (١٥٤٤٣) سندًا ومتناً.

(٣) هو مكرر (١٥٥٥٨) سندًا ومتناً، وانظر ما قبله.

عن صَخْر الغامدي، عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ بارِكْ لِأَمَّتِي فِي بُكُورِهَا». قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً بَعْثَهَا أَوَّلَ النَّهَارِ، وَكَانَ صَخْرٌ تَاجِراً، فَكَانَ لَا يَبْعَثُ غَلْمَانَهُ إِلَّا مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، فَكَثُرَ مَا لَهُ حَتَّى كَانَ لَا يَدْرِي أَينَ يَضْعُفُهُ»^(١).

١٩٤٨٢ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلَ الْمَرْوَزِيِّ، قَالَ: حَدَثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعقوبِ الْمَاجِشُونَ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمَنْكَدِرُ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَمُوتُ، فَقُلْتُ: أَفْرِءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ السَّلَامِ^(٢).

١٩٤٨٣ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلَ، أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ، حَدَثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مُولَى بْنِ هَاشِمٍ - قَالَ: وَكَانَ ثَقَةً، قَالَ: وَكَانَ الْحَكْمُ يَأْخُذُ عَنْهُ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

عَنْ أَسَيْدِ بْنِ حُسْنِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: سُئِلَ عَنِ الْأَبَانِ الْإِبْلِ، فَقَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِنْ الْأَبَانِهَا»، وَسُئِلَ عَنِ الْأَبَانِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ: «لَا تَوَضَّؤُوا مِنْ الْأَبَانِهَا»^(٣).

(١) هو مكرر (١٥٤٣٨) سندًا ومتناً، ولم يرد هذا الحديث في (ظ١٣)، وانظر ما قبله.

(٢) أثُرٌ صحيح الإسناد، وهو مكرر (١١٦٦٠) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن مقاتل الْمَرْوَزِيُّ، وهو من رجال البخاري، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيفيين.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٥٠) من طريق محمد بن عيسى، عن يوسف، به.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٠٩٧) سندًا ومتناً.

١٩٤٨٤ - حدثنا^(١) محمدُ بْنُ مَقَاتِلٍ، حدثنا ابْنُ الْمَبَارِكُ، أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ
عَنْ حَمَّادٍ قَالَ: الْبَوْلُ عِنْدَنَا بِمَنْزِلَةِ الدَّمِ، مَا لَمْ يَكُنْ قَدْرًا
الدَّرَهْمُ، فَلَا بَأْسَ بِهِ^(٢).

-
- (١) لم يرد هذا الأثر في (ظ١٣)، وهي ألقن النسخ. ولا ندرى سبب إيراد هذه الفتوى في النسخ الأخرى من المسند وليس على شرطه؟
- (٢) أثر صحيح الإسناد، رجاله ثقات رجال الشيختين غير حماد - وهو ابن أبي سليمان - فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأخرج له مسلم مقرئنا بغيره، وأصحاب السنن، وقال الإمام الذهبي: ثقة إمام حجة، تفقه بإبراهيم النخعي وهو أنبئ أصحابه وأفقههم وأقيسهم وأبصرهم بالمناظرة والرأي. فأفقه أهل الكوفة علي وابن مسعود، وأفقه أصحابهما علامة، وأفقه أصحابه إبراهيم، وأفقه أصحاب إبراهيم حماد بن أبي سليمان، وأفقه أصحاب حماد أبو حنيفة [الإمام]، وأفقه أصحابه أبو يوسف، وانتشر أصحاب أبي يوسف في الآفاق، وأفقههم محمد بن الحسن، وأفقه أصحاب محمد أبو عبد الله الشافعى رحمهم الله تعالى.

حديث أبي موسى الأشعري

١٩٤٨٥ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يمُوتُ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَكَانَةً النَّارِ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا»^(٢).

(١) قال السندي: أبو موسى الأشعري، هو عبد الله بن قيس، أشعري مشهور باسمه وبكتينته معاً، قدم المدينة بعد فتح خير، واستعمله النبي ﷺ على بعض اليمن، كزِيد وعَدَن وأعمالهما، واستعمله عمر على البصرة بعد المغيرة، فافتتح الأهواز، ثم أصبحان، ثم استعمله عثمان على الكوفة، ثم كان أحد الحكمين بصفتين، ثم اعتزل الفريقين، وجاء أنه كتب عمر في وصيته [الآتية برقم (١٩٤٩٠)] لا يُقْرَأُ لِي عَامٌ أَكْثَرُ مِنْ سَنَةٍ، وَأَقِرُّوا بِالْأَشْعَرِيَّ أَرْبَعَ سَنِينَ.

وكان حسن الصوت بالقرآن، وفي الصحيح المرفوع [البخاري (٤٨٥٠)، ومسلم (٧٩٣)]: «لقد أُوتِي مزماراً من مزامير آل داود». وهو الذي فَقَهَ أهْلَ البصرة وأقرَأْهم. وقيل: قضاه الأمة أربعة: عمر، وعلى، وأبو موسى، وزيد بن ثابت، وجاء أنه كان له سراويل يلبسه بالليل مخافة أن يتكتشف.

جاء أنه مات سنة [خمسين وقيل بعدها] وهو ابن نِيف وستين، واختلفوا هل مات بالكوفة أو بمكة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم - وقد أخرجه في «صححه» - رجاله ثقات رجال الشيختين، غير أن البخاري أعلَه في «التاريخ الكبير» بالاختلاف =

.....

= فيه على أبي بردة، وأشار إلى ذلك البيهقي في «الشعب» ٣٤٢/١. لكن لفظه هذا رواه عن أبي بردة سبعة رواة لم يختلفوا عليه فيه، كما سيرد. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهما: هو ابن يحيى العوادي، وقناة: هو ابن دعامة السدوسي.

وآخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥٠) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد. وقرن بسعيد بن أبي بُردة عونَ بنَ عتبة.

وآخرجه الطيالسي (٤٩٩)، ومسلم (٢٧٦٧) (٥٠) من طريق عفان بن مسلم، وأبو يعلى (٧٢٨١) عن هدبة، ثلاثتهم عن همام، بهذا الإسناد، وقرن مسلم بسعيد بن أبي بُردة عوناً، وسقط من مطبوع الطيالسي اسم قنادة.

وآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٨/١ - ومن طريقه العقيلي في «الضعفاء» ٤٠١-٤٠٠ - من طريق يحيى بن ذكرياء، وأبو يعلى (٧٢٦٨-٧٢٦٧) من طريق عبد الرحمن بن سعيد بن أبي برد، ورواه إسماعيل ابن محمد بن جحادة - فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٢٠٦/٧ - عن موسى الجنهي، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي برد، به.

وآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٨/١، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٥٥٤)، والبيهقي في «البعث والنشر» (٩٣) من طريق عبد الملك ابن عمير، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٧٦)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٩٧/١٠) من طريق فرات بن سليمان، كلاهما عن أبي برد، به.

وسيرد بهذا اللفظ من طريق عون بن عتبة برقم (١٩٤٨٦)، ومن طريق محمد بن المنكدر برقم (١٩٦٥٠)، ومن طريق عمارة القرشي برقم (١٩٦٥٤)، ومن طريق طلحة بن يحيى التميمي برقم (١٩٦٧٠) أربعمائة عن أبي برد، به. وسيرد كذلك من طريق بُريد بن عبد الله بن أبي بُردة، عن أبي برد، برقم (١٩٦٠٠)، لكن اختلف فيه على بريد.

فهؤلاء سبعة رواة رَوَوْا عن أبي بُردة، عن أبي موسى هذا الحديث، لم =

= يختلفوا عليه فيه، ولذلك أخرجه مسلم في «صحيحة»، وهذا ما أشار إليه البهقي في «شعب الإيمان» عقب الحديث (٣٧٨) بقوله: حديث أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قد صحَّ عند مسلم بن الحجاج وغيره، رحمهم الله. قلنا: وهو هذا الحديث في الفداء، والظاهر أن مسلماً انتقام من الرواية المطولة، التي فيها زيادة: «إن أمتى أمة مرحومة، جعل الله عذابها بأيديها». وسترد برقم (١٩٦٥٨)، وفي إسنادها مبهم، وسترد هذه الزيادة فقط برقم (١٩٦٧٨)، وسبِّط الحديث عنها هناك.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥١)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٩٧/١٠)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٢٥٢-٢٥٣، والبهقي في «البعث والنشور» (٩٨) من طريق أبي رَوْحَ حَرَمَيِّ بْنِ عُمَارَةَ، عن شَدَّادَ أَبِي طَلْحَةَ الرَّاسِبِيِّ، عن غِيلَانَ بْنَ جَرِيرٍ، عن أَبِي بُرْدَةَ، بِهِ، بِلِفْظِ: «يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ بِذِنْوَبٍ أَمْثَالِ الْجَبَالِ، فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ، وَيَضُعُّهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى» فِيمَا أَحْسَبَ أَنَا. قَالَ أَبُو رَوْحٍ: لَا أَدْرِي مَنْ أَنْشَأَهُ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِيْنِ، وَلَمْ يَخْرُجْهَا، فَتَعَقَّبَهُ الْذَّهَبِيُّ بِأَنَّ شَدَّاداً لَهُ مَنَاكِيرٌ، وَلَمْ يَتَعَقَّبْهُ بِأَنَّ مُسْلِمًا قَدْ أَخْرَجَهُ.

وضعَّفَهُ كُلُّ البَهَقِيِّ، فَقَالَ: وَأَمَا حَدِيثُ شَدَّادَ أَبِي طَلْحَةِ الرَّاسِبِيِّ عَنْ غِيلَانَ بْنَ جَرِيرٍ، فَهُذَا حَدِيثُ شَكٍّ فِيهِ رَاوِيهٌ، وَشَدَّادَ أَبُو طَلْحَةَ مَنْ تَكَلَّمَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ مُسْلِمَ بْنُ الْحَجَاجَ اسْتَشَهَدَ بِهِ فِي كِتَابِهِ، فَلَا يَسِّرُهُ هُوَ مَنْ يُقْبِلُ مَا يُخَالِفُ فِيهِ، وَالَّذِينَ خَالَفُوهُ فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ عَدُّهُ، وَهُوَ وَاحِدٌ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مَنْ خَالَفَهُ أَحْفَظَ مِنْهُ، فَلَا مَعْنَى لِلَاشْتِغَالِ بِتَأْوِيلِ مَا رَوَاهُ، مَعَ خَلَافِ ظَاهِرٍ مَا رَوَاهُ لِلأَصْوَلِ الصَّحِيحَةِ الْمُمَهَّدَةِ فِي «أَلَا تَرَرُّ وَازِرٌ وَزَرَّ أُخْرَى» [النَّجْم]: ٣٨. وَاللهُ أَعْلَمُ.

قلنا: وضعَّفَهُ أَيْضًا الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» ١١/٣٩٨، وَأَعْلَمُ بِغِيلَانَ بْنَ جَرِيرٍ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ رَوَايَتَهُ هُذَا أَوَّلَهَا النَّوْوَيُّ تَبَعَا لِغَيْرِهِ... ثُمَّ ذَكَرَ تَأْوِيلَهِ.

قال البخاري: والخبرُ عن النبي ﷺ في الشفاعة، وأنَّ قوماً يُعذَّبونَ، ثم =

= يخرجون، أكثر وأئمٌ وأشهر.

فقال البيهقي بعد أن نقل كلام البخاري، وذكر تصحیح مسلم لحديث الفداء؛ قال: وذلك (يعني حديث الفداء) لا يُنافي حديث الشفاعة، فإن حديث الفداء، وإن ورد العموم في كل مؤمن، فيحتمل أن يكون المراد به كل مؤمن قد صارت ذنبه مكفرةً بما أصابه من البلایا في حياته، ففي بعض الفاظه: «إن أمتى أمةً مرحومة؛ جعل الله عذابها بأيديها، فإذا كان يوم القيمة دفع الله إلى كل رجل من المسلمين رجالاً من أهل الأديان، فكان فداءه من النار». وحديث الشفاعة يكون فيما لم تصر ذنبه مكفرةً في حياته، ويحتمل أن يكون هذا القول لهم في حديث الفداء بعد الشفاعة، والله أعلم.

ونقل كلام البيهقي الحافظ في «الفتح» ٣٩٨/١١، ثم قال: وقال غيره: يحتمل أن يكون الفداء مجازاً عما يدل عليه حديث أبي هريرة [عند البخاري (٦٥٦٩)] بلفظ: «لا يدخل الجنة أحد إلا أري مقعده من النار لو أساء ليزاد شكرأ، ولا يدخل النار أحد إلا أري مقعده من الجنة لو أحسن ليكون عليه حسراً»، فيكون المراد بالفداء إزالة المؤمن في مقعد الكافر من الجنة الذي كان أعد له، وإنزال الكافر في مقعد المؤمن الذي كان أعد له، وقد يلاحظ في ذلك قوله تعالى: «وتلك الجنة التي أورثتموها بما كتمن تعملون» [الزخرف: ٧٢]، وبذلك أجاب النووي تبعاً لغيره.

وسيرد الحديث بالأرقام (١٩٤٨٦) و(١٩٥٦٠) و(١٩٦٠٠) و(١٩٦٥٠) و(١٩٦٥٤) و(١٩٦٥٨) و(١٩٦٧٠) و(١٩٦٧٥) و(١٩٦٧٨).

وانظر حديث جابر (١٤٧٢٢)، وحديث البراء بن عازب (١٧٦١٤).
وأحاديث الشفاعة التي أشار إليها البخاري سلفت من حديث أبي هريرة برقم (٧٧١٧)، وحديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٥٣٣)، وحديث أنس برقم (١٢١٥٣)، وحديث جابر برقم (١٤٣١٢).

١٩٤٨٦ - حديث عبد الصمد، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن سعيد بن أبي بردة وعون بن عتبة أنهما شهدا أبا بردة يُحدث عمر بن عبد العزيز بهذا الحديث. قال عون: فاستخلفه بالله الذي لا إله إلا هو أن أبا هدّه أنه سمعه من النبي ﷺ، فلم يُنكر ذلك سعيد على عون أنه استخلفه^(١).

١٩٤٨٧ - حديث عبد الصمد، حدثنا هشام^(٢)، عن قتادة، عن الحسن عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده، إنَّ المَعْرُوفَ وَالْمُنْكَرَ خَلِيقَاتِنِ يُنْصَبَانِ لِلنَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَمَّا الْمَعْرُوفُ فَيُبَشِّرُ أَصْحَابَهُ، وَيُؤْعِدُهُمُ الْخَيْرَ، وَأَمَّا الْمُنْكَرُ، فَيُقَولُ: إِلَيْكُمْ إِلَيْكُمْ. وَمَا يَسْتَطِعُونَ لَهُ إِلَّا لُزُومًا»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله، غير أنه قرن هنا بسعيد بن أبي بردة عون بن عتبة، وهو عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، ثقة، من رجال مسلم وأصحاب السنن.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٨/١، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٦) من طريق محمد بن سنان العوّقي، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٩٧/١٠) من طريق عمرو بن عاصم، كلاهما عن همام، به.

(٢) في (ق) و(م)، ونسخة في هامش (س)، وأطراف المسند: همام، وهو خطأ، والمثبت من (س) و(ص) و(ظ) (١٣).

(٣) رجاله ثقات رجال الشيختين، غير أن الحسن - وهو ابن أبي الحسن البصري - لم يسمع من أبي موسى، فيما ذكر أبو حاتم وأبو زرعة - كما في «المراasil» ص ٣٩-٤٠، وعلى ابن المديني كما في «جامع التحصيل» ص ١٩٥. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

١٩٤٨٨ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا يزيد يعني ابنَ إبراهيمَ، أخبرنا
ليث، عن أبي بُردة

عن عبد الله بن قيس، قال: صَلَّى بنا رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاةً ثم
قال: «عَلَى مَكَانِكُمْ اثْبُتوا». ثم أتى الرجالَ، فقال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ
وَجَلَّ يأْمُرُنِي أَنْ أَمْرُكُمْ أَنْ تَقُولُوا اللَّهُ تَعَالَى، وَأَنْ تَقُولُوا قَوْلًا
سَدِيدًا». ثم تخلَّلَ إلى النساءَ، فقال لهنَّ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ

= وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٨٠) من طريق عبد الصمد،
بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٣٥)، والحسين المروزي في زوائدِه على
«الزهد» لابن المبارك (٩٨٠)، وابنُ أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (١٥)،
والبزار (٣٢٩٦) (زوائد)، والطبراني في «الأوسط» (٨٩٢٠) من طرق عن
هشام، به.

قال البزار: لا نعلمه يُروى عن أبي موسى مرفوعاً إلا بهذا الإسناد.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦٢/٧ ونسبه لأحمد والبزار
والطبراني، وذكر أن رجالَ أحمد والبزار رجالُ الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «مكارم الأخلاق» من طريق سعيد بن بشير، عن
فتادة، به. وقال: فَسَرَّ أَهْلُ الْعِلْمِ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَلِيقَتَانْ: يعني ثوابهما.
قال السندي: قوله: خَلِيقَتَانْ، أي: مخلوقتان، ولعل التأنيث باعتبار
الموصوف الصورة.

يُصبان: على بناء المفعول.
ويُ وعدهم: من الإيعاد، وفيه أنه يستعمل الإيعاد في الخير كما يستعمل فيه
الوعد.

إليكم إليكم، أي: تبعُدوا عنِّي، وهو اسم فعل؛ بمعنى يُعدِّهم المنكر عن
نفسه، وهم لا يقدرون أن يُقارقوه.

يأْمُرُنِي أَنْ آمُرَكُنَّ أَنْ تَقُولُوا إِنَّ قَوْلًا سَدِيدًا». قال: ثم رجع حتى أتى الرجال^(٢)، فقال: «إِذَا دَخَلْتُم مَسَاجِدَ الْمُسْلِمِينَ وَأَسْوَاقَهُمْ وَمَعْكُمُ النَّبِيلُ، فَخُذُوهُ بِنُصُولِهَا، لَا تُصِيبُوهَا أَحَدًا، فَتُؤَذُّوهُ أَوْ تَجْرِحُوهُ»^(٣).

(١) ضبب فوق كلمتي: «تقوا» و«قولوا» في (ظ١٣)، إذ الجادة فيهما: «تَقَيْن» و«تَقْلِن»، كما في الرواية الآتية برقم (١٩٧٠٣). وانظر قول السندي.

(٢) في (ظ١٣): ثم رجع إلى الرجال، وهو لفظ الرواية (١٩٧٠٣).

(٣) قوله منه: «إِذَا دَخَلْتُم مَسَاجِدَ الْمُسْلِمِينَ» إلى آخر الحديث، صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث - وهو ابن أبي سليم - وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

والقسم الأول منه في وصية الرجال والنساء بالتقوى: أخرجه ابن أبي حاتم - فيما ذكره ابن كثير في تفسير قوله تعالى: «اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً» [الأحزاب: ٧٠] - من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والبزار (٣٢١٧) «زوائد» من طريق محمد بن عبد الرحمن الطحاوي، كلاهما عن ليث، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٩٤، وزاد نسبته إلى الطبراني، وأورده كذلك ١٠/٢٣٣، وقال: وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلّس، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

وأورده السيوطي في «الدر المثبور» في تفسير قوله تعالى من سورة الأحزاب: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا» وزاد نسبته إلى ابن مردويه.

وقوله منه: «إِذَا دَخَلْتُم مَسَاجِدَ الْمُسْلِمِينَ . . .»:

أخرج نحوه الطيالسي (٥٢٠) عن أبي بكر الهمذاني، عن أبي بردة، به. وسيرد بالأرقام (١٩٥٠٠) و(١٩٥٤٥) و(١٩٥٧٧) و(١٩٦٧٤).

١٩٤٨٩ - حديثنا عبد الصمد، حديثي أبي، حديثنا حسين، عن ابن بُريدة، قال:

حُدِّثْتُ عن الأشعريّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ لِمَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، إِنَّكَ أَنْتَ الْمُقَدَّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(١).

= (١٩٧٥٤).

وسيكرر الحديث بتمامه برقم (١٩٧٠٣).

وفي باب قوله: «إذا دخلتم مساجد المسلمين وأسواقهم...» عن جابر، سلف برقمي (١٤٣١٠) و(١٤٩٨٠).
وعن أبي بكرة سيرد ٤٢-٤١ / ٥.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقمي (٧٤٧٦) و(٨٢١٢).

قال السندي: قوله: يأمرني أن آمركن، أي: وامر الرجال، ولهذا قيل: أن تتقوا الله؛ بخطاب الذكور تغليباً لهم على النساء. والله أعلم.

(١) حديث صحيح، شيخُ ابْنِ بُرِيَّةَ -وَإِنْ كَانَ مِبْهَمًا- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفيين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وحسين: هو ابن ذكوان المعلم، وابن بُريدة: هو عبد الله.

وأخرجه الحاكم ٥١١/١ من طريق أبي قلابة الرقاشي -وهو عبد الملك بن محمد بن عبد الله- عن عبد الصمد، بهذا الإسناد، غير أنه جعله من روایة ابن بُريدة عن أبي موسى الأشعري، دون واسطة، فصححه الحاكم على شرط الشيفيين، ووافقه الذهبي. والذي يغلب علىظن أن الخطأ الواقع في إسناده بحذف الواسطة بين ابن بُريدة وأبي موسى إنما هو من أبي قلابة الرقاشي، فقد قال الدارقطني فيه: صدوق كثير الخطأ من الأسانيد والمتون، كان يحدّث من حفظه، فكثُرت الأوهام منه.

وأخرجه البخاري بإثارة الحديث (٦٣٩٨)، ومسلم (٢٧١٩) (٧٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٧٩٥) من طريق عبيد الله بن معاذ، عن أبيه معاذ

١٩٤٩٠ - حدثنا هشيم، عن مجالد، عن الشعبي، قال:

كتب عمرٌ في وصيته: أن لا يُقرَّ لي عاملٌ أكثر من سنة،
وأقروا الأشعري -يعني أباً موسى- أربع سنين^(١).

= ابن معاذ العنبري، عن شعبة، عن أبي إسحاق السبئي، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مطولاً بلفظ الرواية الآتية برقم (١٩٧٣٨)، وهي من طريق السبئي.

وأخرجه البخاري في «صححه» (٦٣٩٨)، وفي «الأدب المفرد» (٦٨٨)، ومسلم (٢٧١٩)، وابن حبان (٩٥٧) من طريق عبد الملك بن الصباح، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن ابن أبي موسى، عن أبيه، به، مطولاً كذلك، ونبسط الحديث عن إيهام ابن أبي موسى في هذا الإسناد في الرواية (١٩٧٣٨).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٨٢٠) من طريق محمد بن عبد الواحد ابن عنبة بن عبد الواحد، قال: حدثني عنبة بن عبد الواحد، عن نصير بن الأشعث، عن أبي إسحاق، عن أبي تميمة الهجيمي، عن أبي موسى، به. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن نصير بن الأشعث إلا عنبة، تفرد به ولده عنه. قلنا: وفي المطبوع تصحيف يُصحح من هنا.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٩/١٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن ابن بُريدة، قال: حدثت عن الأشعري.
وسيرد برقم (١٩٧٣٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩١٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) أثر ضعيف الإسناد لضعف مجالد، وهو ابن سعيد، وهشيم - وهو ابن بشير - مدليس، وقد عنـ، والشعبي - وهو عامر بن شراحيل - لم يدرك عمر.
وأخرج ابن سعد ١٠٩/٤ عن مالك بن إسماعيل النهدي، عن جبان - وهو ابن علي العَنَّـي - عن مجالد، عن الشعبي أن عمر أوصى أن يترك أبو موسى =

١٩٤٩١ - حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا أبي^(١)، حدثنا ليث، عن

أبي بردة

عن أبي موسى، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مَرَّتْ بِكُمْ جَنَازَةُ يَهُودِيًّا أَوْ نَصَارَائِيًّا أَوْ مُسْلِمٍ فَقُومُوا لَهَا، فَلَسْتُمْ لَهَا تَقْوَمُونَ، إِنَّمَا تَقْوَمُونَ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمُلَائِكَةِ»^(٢).

=بعده سنة. يعني على عمله. قلنا: وحيثان ضعيف أيضاً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٦٠/٩، وقال: رواه أحمد بإسناد حسن! إلا أن الشعبي لم يسمع من عمر، رضي الله عنه.

(١) قوله: قال: حدثنا أبي. استدرك من (ظ١٣). وسقط من باقي النسخ.
(٢) في (ظ١٣): بك.

(٣) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث - وهو ابن أبي سليم - وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعید، وأبو بردۃ: هو ابن أبي موسی الأشعري.
واختلف فيه على ليث بن أبي سليم:

فرواه عبد الوارث، كما في هذه الرواية، وشیبان النحوی كما في الرواية الآتیة برقم (١٩٧٠٥) عنه، عن أبي بردۃ، به.

ورواه حسان بن إبراهيم، كما عند الحازمي في «الاعتبار» ص ٩١ عنه، عن أبي إسحاق، عن أبي بردۃ، بزيادة أبي إسحاق.

وقوله: «إذا مرت بكم جنازة فقوموا لها» له شاهد من حديث جابر بن عبد الله عند البخاري (١٣١١) قال: مَرَّ بنا جنازة، فقام لها النبي ﷺ، فقمنا به، فقلنا: يا رسول الله، إنها جنازة يهودي! قال: «إذا رأيتم الجنائز فقوموا».

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو أنه سأله رجلٌ رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، تمر بنا جنازة الكافر، أفنقوم لها؟ قال: «نعم قوموا لها، فإنكم لستم تقومون لها، إنكم تقومون إعظاماً للذي يقبض النفوس». وقد سلف =

برقم (٦٥٧٣).

وثالث من حديث عامر بن ربيعة مرفوعاً عند البخاري (١٣٠٨) بلفظ: «إذا رأى أحدكم جنازة فإن لم يكن ماشياً معها، فليقم حتى يُخلّفها أو تخلّفه، أو توضع من قبل أن تخلّفه».

واربع من حديث أبي هريرة قال: مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: «فَوْمُوا، إِنَّ لِلْمَوْتِ فَرْعَاءً» وَسَلَفَ بِرَقْمِ (٧٨٦٠).

وخامس من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (١٣١٠)، وسلف برقم (١١٩٥).

وقوله: «فلست لها تقومون، إنما تقومون لمن معها من الملائكة»؛
له شاهد من حديث أنس عند النسائي في «المجتبى» ٤٨-٤٧/٤ آخرجه
عن إسحاق - وهو ابن راهويه - عن النضر - وهو ابن شمیل - عن حماد بن
سلمة، عن قتادة، عنه، أن جنازة مرت برسول الله ﷺ، فقام، فقيل: إنها
جنازة يهودي! فقال: «إنما قمنا للملائكة» وأخرجه الحاكم في «المستدرك»
٣٥٧ من طريق النضر بن شمیل (تحرف فيه إلى إسماعيل)، بهذا الإسناد،
وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، ووافقه
الذهبی، وهو كما قالا.

وانظر حديث يزيد بن ثابت السالف برقم (١٩٤٥٣).

وقد اختلف في هذه الروايات تعليل القيام للجنازة، وجمع الحافظ ابن حجر بينها في «الفتح» ١٨٠/٣، فقال: لأن القيام للفرز من الموت فيه تعظيم لأمر الله، وتعظيم للقائمين بأمره في ذلك، وهم الملائكة.

وسيرد برقم (١٩٧٠٥) ما يدل على نسخ القيام من حديث علي رضي الله عنه، وأشارنا إلى ذلك عند حديث عبد الله بن عمرو (٦٥٧٣)، ونقلنا عن الحافظ الاختلاف في أصل المسألة، فراجعه، وانظر «الفتح» /٣-١٨٠-١٨١.

قال السندي: قوله: فقوموا لها؛ اللام بمعنى في، أي: قوموا في وقت مرورها يكم.

١٩٤٩٢ - حدثنا عبد الصمد وعفان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة،
أخبرنا عليٌّ بنُ زيد، عن حِطَّانَ بن عبد الله الرقاشِي

عن الأشعري، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ
الْهَرَجَ». قالوا: وما الْهَرَجُ؟ قال: «الْقَتْلُ». قالوا: أكثر مما
نَقْتُلُ؟ إِنَا لَنَقْتُلُ كُلَّ عَامٍ أَكْثَرُ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفًا». قال: «إِنَّهُ لَيْسَ
بِقَتْلِكُمُ الْمُشْرِكِينَ، وَلَكِنْ قَتْلُ بَعْضِكُمْ بَعْضًا». قالوا: وَمَعْنَا
عَقُولُنَا يَوْمَئِذٍ؟ قال: «إِنَّهُ لَتُنْزَعُ عِقُولُ أَهْلِ ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَيَخْلُفُ
لَهُ هَبَاءٌ مِّنَ النَّاسِ، يَحْسَبُ أَكْثُرُهُمْ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ، وَلَيَسُوا
عَلَى شَيْءٍ». قال عفان في حديثه: قال أبو موسى: والذى
نفسى بيده، ما أجدُ لي ولكم منها مخرجًا إن أدركتني^(١) وإياكم،
إلا أن نخرج منها كما دخلنا فيها، لم^(٢) نُصِّبْ منها دماً ولا
مالًا^(٣).

= وقوله: لستم لها؛ اللام فيه للتعليل، أي: لأجلها، فلا يتوجه المتنافاة.

(١) في (ظ١٣): أدركني.

(٢) في (ظ١٣): ما لم.

(٣) مرفوعه صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن جُدعان - وبقية رجاله ثقات رجال الشِّيخين، غير حماد بن سلمة، وحِطَّانَ بن عبد الله الرقاشِي، فمن رجال مسلم، وروى البخاري لحماد بن سلمة تعليقاً، وهما ثقنان. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وعفان: هو ابن مسلم الصَّفار.

وآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٢/٢ عن حَجَّاج - وهو ابن مِنهال -
عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد، ولم يُسْقُطْ لفظه.

وآخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨) من طريق عبد الرحمن بن

= مَغْرَاء، وأبُو يَعْلَى (٧٢٣٤) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوَى، كَلَاهُمَا عَنْ أَبِيهِ
بُرْدَةَ بُرْيَدَةَ بْنَ أَبِيهِ بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِيهِ بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ مُوسَى،
بِهِ مُخْتَصِّراً. لفْظُ الْبَخَارِيِّ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّى يَقْتُلَ الرَّجُلُ جَارَهُ وَأَخَاهُ
وَأَبَاهُ» وَلَفْظُ أَبِيهِ يَعْلَى: قَالَ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدِي السَّاعَةِ الْهَرْجَ، قَلَنَا: وَمَا
الْهَرْجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ، حَتَّى يَقْتُلَ الرَّجُلُ جَارَهُ وَابْنَ عَمِّهِ وَأَبَاهُ» قَالَ: فَرَأَيْنَا
مِنْ قَتْلِ أَبَاهِ زَمَانَ الْأَزْرَقَةِ.

ورواه بنحوه مطولاً إِيَادُ بْنُ لَقِيطٍ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ:
فَرَوَاهُ عَبْدُ الْغَفارِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ قَرَّةَةَ بْنِ حَسَانَ، عَنْ أَبِيهِ مُوسَى،
عَنْ أَبِيهِ يَعْلَى (٧٢٢٨).

ورواه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادَ، عَنْ أَبِيهِ إِيَادَ، يَذَكُّرُ عَنْ حَذِيفَةَ، وَهُوَ عَنْ أَحْمَدَ
٣٨٩/٥ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِيهِ بَكِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِيَادَ، بِهِ.

قَلَنَا: عَبْدُ الْغَفارِ بْنُ الْقَاسِمِ ذَكْرُهُ الْذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ»، وَقَالَ: قَالَ عَلَيِّ
ابْنِ الْمَدِينِيِّ: كَانَ يَضْعُفُ الْحَدِيثَ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَقَالَ
الْبَخَارِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْهُمْ. قَلَنَا: وَضَعْفُهُ أَئُمَّةُ الْجَرْحِ وَالْتَّعْدِيلِ. فَالصَّوابُ
أَنَّ الْحَدِيثَ حَدِيثُ حَذِيفَةَ غَيْرُ أَنْ إِسْنَادَهُ مُنْقَطِّعٌ، إِيَادُ بْنُ لَقِيطٍ لَمْ يَدْرِكْ حَذِيفَةَ
ابْنَ الْيَمَانِ.

وَأَوْرَدَ حَدِيثَ أَبِيهِ يَعْلَى هَذَا الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمُوعِ الزَّوَادِ» ٣٢٤/٧، وَعَزَّاهُ
إِلَى الطَّبرَانِيِّ فَقَطَّ، وَقَالَ: وَفِيهِ مَنْ لَمْ يُسَمَّ. وَلَمْ يَذَكُّرُ الْاِخْتِلَافُ فِيهِ، وَقَالَ
أَيْضًا: فِي الصَّحِيحِ طَرْفٌ مِنْهُ.

وَسَيِّدَ مَطْلَوْاً وَمُخْتَصِّراً بِالْأَرْقَامِ (١٩٤٩٧) وَ(١٩٤٩٩) وَ(١٩٦٣٠) وَ(١٩٦٣٦)
وَ(١٩٧١٧)، وَسِيَّكِرْ بِرْ قَمْ (١٩٧١٧).

وَسَلْفٌ مُخْتَصِّراً مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مُسْعُودٍ وَأَبِيهِ مُوسَى بِرْ قَمْ (٣٦٩٥)، وَذَكَرْنَا
هَنَاكَ حَدِيثَ الْبَابِ.

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: الْهَرْجُ، بِفَتْحِ فَسْكُونِ.

أَكْثَرُ مَا نُقْتَلَ: أَكْثَرُ: بِالرَّفْعِ، أَيِّ: أَيُّقْتَلُ أَكْثَرُ مَا نُقْتَلَهُ مِنَ الْكُفَّارِ، =

١٩٤٩٣ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، حدثنا منصور، عن شقيق
عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ
كَلْمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

= فقوله: نقتل، باللون، على بناء الفاعل، والمقدر بالياء على بناء المفعول.
بقتلهم: بزيادة الباء في خبر ليس.
ويختلف: كينصر، أي: يقوم له.
هباء، أي: أرادل، وهو في الأصل الغبار المنبث.
(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. زهير: هو ابن معاوية، ومنصور:
هو ابن المعتمر، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الكوفي.
وآخرجه أبو عوانة ٧٦/٥-٧٧ من طريق أحمد بن يونس، عن زهير، بهذا
الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٣)، ومسلم (١٩٠٤) (١٥١)، وأبو عوانة ٧٦/٥ من
طريق جرير، وأبو عوانة كذلك من طريق زائدة، والدارقطني في «العلل»
٧/٢٢٨ من طريق سفيان، ثلاثة عن منصور، به.
وأخرجه الطيالسي (٤٨٨)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٤٣) من طريق
حمد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي وائل، به.
وسيأتي بالأرقام (١٩٥٤٣) و(١٩٥٩٦) و(١٩٦٣١) و(١٩٧٣٩) و(١٩٧٤٠).

وفي الباب عن عمر مرفوعاً بلفظ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَةِ...» سلف برقم
(١٦٨).

وعنه كذلك مرفوعاً بلفظ: «مَنْ قُتِلَ أَوْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ»
سلف ضمن حديث برقم (٢٨٥).

وعن أبي هريرة أن رجلاً قال: يا رسول الله، الرجل يريد الجهاد في سبيل
الله وهو يتغى عَرَضَ الدُّنْيَا؟ فقال رسول الله ﷺ: «لَا أَجْرٌ لَهُ...» وسلف
برقم (٧٩٠٠).

١٩٤٩٤- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود، قال

قال أبو موسى: لقد ذكرنا عليُّ بنُ أبي طالب صلاةً كنا نصليها مع رسول الله ﷺ، إما نسيناها، وإما تركناها عمداً، يكِبُرُ كُلَّمَا رفع، وَكُلَّمَا سجد^(١).

= وعن أبيه أيضاً بلفظ: «إن أول الناس يقضى فيه يوم القيمة ثلاثة: رجل استشهد، فأتي به، فعرَفَه نعمه، فعرَفَها، فقال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت حتى قُتلت، قال كذبت، ولكنك قاتلت لِيُقال: هو جريء، فقد قيل، ثم أمر به، فسحب على وجهه، حتى أُقْيِي النار...» وسلف برقم (٨٢٧٧).

وعن معاذ بن جبل بلفظ: «وأما من غزا فخراً وربأ وسمعة، وعصى الإمام، وأفسد في الأرض، فإنه لم يرجع بالكفاف» وسيرد ٥/٢٣٤.

وعن عبادة بن الصامت مرفوعاً بلفظ: «من غزا في سبيل الله وهو لا ينوي في غزاته إلا عقلاً، فله ما نوى» وسيرد ٥/٣١٥ و ٥/٣٢٠ و ٥/٣٢٩.

وعن أبي أمامة عند النسائي في «المجتبى» ٦/٢٤ قال: جاء رجل، فقال: يا رسول الله، أرأيتَ رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ما له؟ قال: «لا شيء له»، فأعادها ثلاثة، كل ذلك يقول: «لا شيء له» ثم قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً، وابتغى به وجهه». وجَوَّد إسناده الحافظ في «الفتح» ٦/٢٨.

وانظر حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٧٧).

قال السندي: قوله: فهو في سبيل الله، أي: مقاتل فيها، أي: لا بد في كون القتال في سبيل الله من حسن النية.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي إسحاق، وهو السبعي.

فرواهم إسرائيل - وهو ابن يونس بن أبي إسحاق - كما في هذه الرواية، =

= وعند البزار (٥٣٥) «زوائد»، وأبو أحمد الزبيري عند البزار (٥٣٥) كذلك، وأسد بن موسى كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢١/١، وسفيان الثوري كما عند الدارقطني في «العلل» ٢٢٤/٧، أربعمائة عن أبي إسحاق السبيبي، بهذا الإسناد.

ورواه عمار بن رُزِيق كما سيرد في الرواية (١٩٤٩٨)، وأبو بكر بن عياش وأبو الأحوص -كما سنذكر في تخریجها- عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن أبي موسى.

ورواه زهير بن معاوية، كما سيرد في الرواية (١٩٧٢٢) عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن رجل من تميم، عن أبي موسى. قال الدارقطني في «العلل» ٢٢٤/٧: والصواب قول زهير.

ورواه سلمة بن صالح، عن أبي إسحاق، عن أبي موسى، لم يذكر بينهما أحداً. وسلمة بن صالح قال أبو داود والنسائي: مترونك الحديث.

ورواه أبو رزين عن أبي موسى، واختلف عنه: فرواه إبراهيم بن مهدي -وهو المصيصي- عن أبي حفص الأبار، عن الأعمش، عن أبي رزين، عن أبي موسى.

ورواه أبو معاوية كما عند ابن أبي شيبة ١/٢٤٠ عن الأعمش، عن أبي رزين، عن علي موقعاً. قال الدارقطني: وهو المحفوظ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١٣١، ونسبة للبزار -وفاته أن ينسبه لأحمد- وقال: ورجاله ثقات.

وأورده الحافظ في «الفتح» ٢/٢٧٠، وصحح إسناده، ولم يذكر الاختلاف فيه على أبي إسحاق.

وسيرد بالأرقام (١٩٤٩٨) و(١٩٥٨٥) و(١٩٦٩١) و(١٩٧٢٢).

وفي الباب: عن ابن عباس، سلف برقم (٣٢٩٤).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٦٠).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٥٤٠٢).

=

١٩٤٩٥ - حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، قال: سمعت رجلاً من قريش يُقال له: أبو عبد الله كان يُجالس جعفر بن ربيعة قال: سمعت أبي بربدة الأشعري يحدث

عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَعْظَمَ الدُّنُوبِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَلْقَاهُ عَبْدٌ بَعْدَ الْكَبَائِرِ التِّي نَهَىٰ عَنْهَا أَنْ يَمُوتَ الرَّجُلُ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ لَا يَدْعُ قَضَاءً»^(١).

= وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢٠).

ومن أنس، سلف برقم (١٢٢٥٩).

وعن وائل بن حُجر، سلف برقم (١٨٨٥٠).

وعن عمران بن حصين، سيرد ٤/٤٢٨.

وعن أبي مالك الأشعري، سيرد ٥/٣٤٢.

وأنظر (١٥٣٥٢).

قال السندي: قوله: ذكرنا، من التذكير والحاصل أنهم أ Mataوا التكبير إلا ناساً منهم، كعلي رضي الله عنه، ثم أقام الله هذه السنة السننية، فله الحمد. ومن هنا ظهر أنه لا اعتماد على عمل الناس في مقابلة الأحاديث، والله تعالى أعلم.

. وانظر «الفتح» ٢/٢٧٠.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال أبي عبد الله القرشي - ويقال: أبو عبيد الله، والأول أصح فيما ذكر أبو حاتم - فقد تفرد بالرواية عنه سعيد بن أبي أيوب وحيوة بن شريح، فيما ذكر البخاري وابن أبي حاتم، وفات الذهبي ذكر حية بن شريح، فقال في «الميزان»: لا يُعرف، روى عنه سعيد بن أبي أيوب فقط. وبقيه رجال ثقات رجال الشیخین. عبد الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمن القرشي المقرئ، وجعفر بن ربيعة (وليس هو من رجال الإسناد): هو ابن شرحبيل بن حسنة الكندي، أبو شرحبيل المصري.

وأخرج المزي في «تهذيبه» (في ترجمة أبي عبد الله القرشي) من طريق =

الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وعنه: «من أعظم الذنوب...». وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥٣/٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٥٥٤٢ من طريق عبد الله بن يزيد، بهذا الإسناد. وسقط من إسناد مطبوع «التاريخ الكبير» سعيد بن أبي أيوب، وأبو عبد الله القرشي. وأخرجه أبو داود ٣٣٤٢، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٥٤٤١ من طريق ابن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

وفي الباب أحاديث تقويه:

منها عن ابن عمر، سلف برقم ٥٣٨٥) ولفظه: «من مات وعليه دين، فليس بالدينار ولا بالدرهم، ولكنها الحسنات والسيئات». وإسناده صحيح. وعن أبي هريرة بلفظ: «نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دين»، سلف برقم ١٩٦٥٩).

وعن جابر بن عبد الله، ذكر أن رجلاً توفى وعليه دين: ديناران، فتحملهما أبو قتادة، فقال رسول الله ﷺ: «الآن برئت عليه جلده»، وسلف برقم ١٤٥٣٦) وإسناده حسن.

وعن سمرة بن جندب بلفظ: «إن صاحبكم محبس على باب الجنة في دين عليه» وإسناده منقطع، وسيرد ١١/٥.

وعن محمد بن عبد الله بن جحش، يلفظ: «والذي نفسي بيده، لو أن رجلاً قُتل في سبيل الله، ثم أحيا، ثم قُتل ثم أحيا، ثم قُتل وعليه دين، ما دخل الجنة حتى يُقضى عنه دينه» وسيرد ٢٨٩/٥، وهذا لفظ النسائي.

وعن عبد الله بن جحش أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، ماذا لي إن قُلتُ في سبيل الله عز وجل؟ قال: «الجنة». فلما ولّى قال: «إلا الدين، سارئي به جبريل آنفاً» سلف برقم ١٧٢٥٣).

وعن قتادة أن رجلاً سأله النبي ﷺ: أرأيت إن قُلتُ في سبيل الله صابراً محتبساً، مقبلاً غير مُذير، كَفَرَ اللهُ بِهِ خطاياي؟... فقال رسول الله ﷺ: «إن قُلتُ في سبيل الله مقبلاً غير مُذير كَفَرَ اللهُ عنك خطاياك إلا الدين». كذلك قال

^{١٩٤٩٦} - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أبي موسى، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: الرجلُ يُحبُّ القومَ ولمَّا يلْهُنْ بهم؟ فقال: «المرءُ معَ مَنْ أَحَبَّ»^(١).

= لـي جبريل عليه السلام» وسيـرـد ٢٩٧ / ٥

وعن أنس عند أبي يعلى (٣٤٧٧) أن النبي ﷺ أتى بجنازة، ليصلّي عليها، فقال: «هل عليه دين؟» قالوا: نعم، فقال النبي ﷺ: «إن جبريل نهاني أن أصلّي على رجل عليه دين، وقال: إن صاحب الدين مُرثٌ في قبره، حتى يقضى عنه دينه». وإن استاده ضعيف.

وانظر حديث سلمة بن الأكوع السالف برقم (١٦٥١٠).

وحدث عبد الرحمن بن أبي بكر السالفي برقم (١٧٠٧).

قال السندي: قوله: أن يلقاء، بدل من الذنوب.

أَنْ يَمُوتْ . . . إِلَخْ خَبْرٌ إِنَّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عُبيد: هو الطَّنافِسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وآخرجه عبد بن حميد (٥٥٢)، وهناد في «الزهد» (٤٨٣)، ومسلم (٢٦٤١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢٩/١٠- والبيهقي في «الآداب» (٢١٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٧٨) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد. وقرن مسلمًّا بمحمد بن عبيد أبا معاوية الضرير.

وآخرجه أبو عوانة أيضاً، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢٦٤/١، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٩٧) من طريق محمد بن كُناسة، عن الأعمش، به، لكن فيه أن أباً موسى هو الذي سأله رسول الله ﷺ، والصواب روایة من ذكر أن رجلاً غيره هو الذي سأله، كما بين ذلك الحافظ في «الفتح» ٥٤٩/١٠. وقد اختلف فيه على الأعمش:

فرواه محمد بن عبيد كما في هذه الرواية، وسفيان الثوري كما في الروايات (١٩٥٢٦) و(١٩٥٣٣) و(١٩٥٥٥)، وأبو معاوية كما في الرواية =

١٩٤٩٧ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن شقيق، قال:

كان عبد الله وأبو موسى جالسين وهم يتناكران الحديث، فقال أبو موسى: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامٌ يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَنْزَلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ» والهرج: القتل^(١).

= ١٩٦٢٨) عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى.

ورواه جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود، كما عند البخاري (٦٦٦٩) ثم قال البخاري: تابعه جرير بن حازم وسليمان بن قرم وأبو عوانة عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله. فذكر الحافظ أن هؤلاء جميعاً قالوا: عن عبد الله غير منسوب. قال الدارقطني في «العلل» ٩٤/٥: لعلهما صحيحان. وقال الحافظ في «الفتح» ٥٥٨/١٠: صنيع البخاري يقتضي أنه كان عند أبي وائل عن ابن مسعود وأبي موسى جميعاً، وأن الطريقين صحيحان. وذكر أبو عوانة في «صحيحه» عن عثمان بن أبي شيبة أن الطريقين صحيحان.

قلنا: قد سلف من حديث شعبة عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله في مسند ابن مسعود برقم (٣٧١٨)، وسيرد في مسند أبي موسى برقم (١٩٦٢٩).

وذكرنا أحاديث الباب في مسند ابن مسعود.

وقد أورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» (٦١). قال السندي: قوله: ولما يلحق، لمَّا نافحة، أي: ما الحق بهم بالأعمال. وانظر ما نقلناه عن السندي كذلك في هذا الحديث في مسند ابن مسعود السالف برقم (٣٧١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

= وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٣٠- من طريق محمد بن عبد، بهذا الإسناد. قال الحافظ: لم يسنده محمد بن عبد إلا عن أبي موسى حَسْبٍ.

وأخرجه البخاري (٧٠٦٥)، ومسلم (٢٦٧٢) من طريق جرير بن عبد الحميد، والبخاري (٧٠٦٤) من طريق حفص بن غياث، كلاهما عن الأعمش،

. بـ

وسيرد برقم (١٩٦٣٠) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.
وسلف في مسند ابن مسعود برقم (٣٦١٥) من طريق وكيع، عن الأعمش،
به، من حديث أبي موسى وابن مسعود. وفاتنا أن نذكر هناك أنه أخرجه
البخاري في «خلق أفعال العباد» ص٦٤، وأبو عوانة -كما في «إتحاف
المهرة»- من طريق عبد الله بن موسى، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١١٢ من
طريق سفيان الثوري، كلاهما عن الأعمش، به، من حديثهما.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٧) من طريق عبد الله بن
عمرو -وهو الرقي- عن زيد بن أبي أنيسة، عن عَيْدَةَ -وهو ابن عمرو
السُّلْمَانِيِّ- عن أبي وائل، قال: جلس ابن مسعود وعبد الله بن قيس في ناحية
من المسجد الأيمن، فقال ابن مسعود: حدثنا يا أبا موسى، حدثنا عن الأيام
التي سمعتَ من رسول الله ﷺ تكون بين يدي الساعة، فقال أبو موسى:
سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكره بنحوه.

وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/١٤٤ أن أصحاب الأعمش يروونه عن
الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى. قال: وهو الصحيح، وخالفه الحافظ
في «الفتح» ٨/١٣، فذكر أنه قد اتفق أكثر الرواية عن الأعمش على أنه عن
عبد الله وأبي موسى معاً.

قلنا: الذين رواه عن الأعمش من حديث أبي موسى فحسب -مما وقفنا
عليه- هم المذكورون آنفاً: محمد بن عبد الطنافي، وجرير، وحفص بن
غياث، وأبو معاوية. أما الذين رواه عنه من حديث عبد الله وأبي موسى معاً =

١٩٤٩٨ - حدثنا يحيى، يعني ابن آدم، حدثنا عمار بن رَزِيق، عن أبي إسحاق، عن بُرِيدَةَ بْنِ أَبِي مَرِيمِ

عن الأشعري، قال: لقد ذَكَرْنَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ وَنَحْنُ بِالْبَصَرَةِ
صَلَاتُهُ كَنَا نَصْلِيهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَبِّرُ إِذَا سَجَدَ وَإِذَا قَامَ، فَلَا
أَدْرِي أَنْسَيْنَاهَا أَمْ تَرَكْنَاهَا عَمَدًا^(١).

١٩٤٩٩ - حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن يونس وثابت وحميد وحبيب، عن الحسن، عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن أبي موسى الأشعري، أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِّ

= فَهُمْ وَكَيْعٌ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَمِيرٍ، وَسَفِيَانُ الثُّوْرِيُّ، وَزَائِدَةُ،
وَأَبُو أَسَمَةَ حَمَادَ بْنَ أَسَمَةَ، وَيَعْلَى بْنَ عَبِيدٍ، وَهُمْ أَكْثَرُ عَدَدًا كَمَا ذُكِرَ
الْحَافِظُ.

وَسَلْفٌ مَطْوَلًا بِرَقْمِ (١٩٤٩٢) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي إسحاق، وهو السبيعي. وبسطنا الاختلاف فيه في الرواية (١٩٤٩٤).

وآخرجه ابن أبي شيبة ٢٤١/١ مطولاً بذكر السلام على يمينه ويساره، وابن ماجه (٩١٧) مختصراً بذكر السلام حسب من طريق أبي بكر بن عياش، ورواه أبو الأحوص -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٢٢٣/٧- كلاهما عن بُرِيدَةَ بْنِ أَبِي مَرِيمِ، بهذا الإسناد.

وسيرد برقـم (١٩٧٢٢) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن بُرِيدَةَ بْنِ أَبِي مَرِيمِ، عن رجل، عن أبي موسى، وهو الصواب، كما ذكر الدارقطني.

وَسَلْفٌ بِرَقْمِ (١٩٤٩٤).

السّاعةِ». فذكر نحواً من حديث عبد الصمد، عن حماد، عن علي بن زيد، إلا أنه قال: قال أبو موسى: والذى نفسي بيده، لا أجد لي ولكم إن أدركتهنَّ إلا أن نخرج منها كما دخلناها لم نُصِبْ فيها دماً ولا مالاً^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيختين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، يوئس شيخ أحمد: هو ابن محمد المؤدب، ويؤنس شيخ ابن سلمة هو ابن عبيد، وثبتت: هو البناني، وحميد: هو الطويل، وحبيب: هو ابن الشهيد الأزدي البصري، والحسن: هو البصري.

غير أنه قد اختلف فيه على الحسن البصري:
فرواه حماد بن سلمة كما في هذه الرواية، من حديث الحسن، عن حطان ابن عبد الله الرقاشي، عن أبي موسى. قال البخاري في «التاريخ الكبير» ١٢/٢: ولم يصح حطان.

ورواه إسماعيلُ ابنُ علَيَّةَ وغيره، كما سيرد في الرواية (١٩٦٣٦) عن يوئس، عن الحسن، عن أَسِيدَ بْنَ الْمُتَشَمِّسِ، عن أبي موسى. قال الدارقطني: في «العلل» ٧/٢٣٧: والمحفوظ قولُ من قال: عن الحسن، عن أَسِيدَ بْنَ الْمُتَشَمِّسِ. ثم قال: ومن قال: عن الحسن، عن حطان، فقولُه غير مدفوع، يحتمل أن يكون أخذه عنهما جميعاً.

وأخرجه ابن حبان (٦٧١٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٥٢٨-٥٢٩ من طريق يوئس بن محمد المؤدب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٢/٢ عن موسى - وهو ابن إسماعيل التبوزكي - عن حماد بن سلمة، عن يوئس بن عبيد وحميد الطويل، عن الحسن، عن حطان، به، وذكر أنه لم يصح حطان، كما سلف.

واختلف فيه على حميد الطويل:

فرواه معتمر عند البخاري في «التاريخ الكبير» ١٢/٢، والحاكم في =

١٩٥٠٠ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن ليث، عن أبي بُرْدَةَ

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا مَرَرْتُم بِالسَّهَامِ فِي أَسْوَاقِ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ فِي مَسَاجِدِهِمْ، فَأَمْسِكُوا بِالْأَنْصَالِ لَا تَجْرِحُوا بِهَا أَحَدًا»^(١).

١٩٥٠١ - حدثنا عبد الرزاق، قال: سمعت عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن رجل

عن أبي موسى رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ لَعِبَ بِالْكِعَابِ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(٢).

= «المستدرك» ٤/٥٢٠-٥٢١ عن الحسن، عن حطان، عن أبي موسى موقوفاً.
قال الحاكم: صحيح على شرط الشيفين، ولم يخرجا، ووافقه الذهبي!
وللتمام تخريره انظر الرواية (١٩٦٣٦).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث - وهو ابن أبي سليم - وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. عبد الرزاق: هو ابن همام، سفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٧٣٥).

وسيرد بإسناد صحيح بالأرقام (١٩٥٤٥) و(١٩٥٧٧) و(١٩٦٧٤).
وسلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد اختلف فيه على سعيد بن أبي هند:
فرواه ابن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، كما في هذه الرواية، عنه، عن
رجل، عن أبي موسى.

ورواه أسامة بن زيد الليثي كما في الرواية (١٩٥٢١)، وموسى بن
ميسرة كما في الرواية (١٩٥٥١)، ونافع كما في الرواية (١٩٥٨٠)، ويزيد ابن
الهاد كما عند الحاكم في «المستدرك» ١/٥٠ عن سعيد بن أبي هند، عن أبي =

.....

= موسى، لم يذكروا الرجل بينهما.

واختلف فيه على أساميَّة بن زيد الليثي :

فرواه وكيع كما في الرواية (١٩٥٢١)، وابنُ وهب كما عند ابن عبد البرَّ في «التمهيد» ١٣/١٧٤، وأبو أسامَة حمادُ بْنُ أسامَة كما عند البهقي في «الشعب» ٦٤٩٨، و«الأدَاب» ٧٧١ عنه، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى .

وخلالفهم ابنُ المبارك، فرواه كما في الرواية (١٩٥٢٢) عن أسامَة، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي مُرَّة مولى عقيل، عن أبي موسى. بزيادة أبي مرة بين سعيد وأبي موسى. قال الدارقطني في رواية ابن المبارك هذه في «العلل» ٧/٢٤٠: وهو أشبه بالصواب، والله أعلم. ثم قال فيه ٧/٢٤٢: وهو الصحيح.

قلنا: نخشى أن يكون أسامَة بن زيد الليثي قد اضطرب فيه، لأنَّ الذين رووه عنه بذكر الرجل بين سعيد وأبي موسى، ويترَك ذِكره، كُلُّهم ثقات، غير أنَّ الذين لم يذكروه عنه أكثر، وحيثَنَد فلا يُفرج بتصحِّح الدارقطني للإسناد الذي ذُكر فيه أبو مُرَّة مولى عقيل، على أنه قد ذُكر فيه على الشك، ففيه: عن أبي مُرَّة مولى عقيل، فيما أعلم. وقد قال عبدُ الله بن أحمد بن حنبل: سأَلْتُ أبي عن أسامَة بن زيد الليثي، فقال: نظرةً في حديثه يتبيَّنُ لك اضطرابُ حديثه.

قلنا: فيتراجح إسنادُ الجماعة، وهم: موسى بن ميسرة، ونافع، ويزيدُ ابنُ الهداد في روايته عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى، لم يذكروا رجلاً بينهما، وهو ما رجَّحه البهقي في «السنن» ١٠/٢١٥، فقال: وهو أولى. قلنا: وهو على ذلك إسناد منقطع، لأنَّ سعيد بن أبي هند لم يسمع أبا موسى، كما ذكر أبو حاتم - فيما نقله عنه ابنه في «المراasil» ص ٦٧ - والدارقطني في «العلل» ٧/٢٤٢.

= ولا يبعد أن يكون عبدُ الله بنُ سعيد بن أبي هند قد وهم في ذكر الرجل

= في هذا الإسناد، لأنه - وإن كان ثقةً - قال فيه ابنُ حبانَ - فيما نقله عنه المِرْزَى -: يخطيءُ وصرحُ الحاكمُ في «المستدرك» ١/٥٠ أنه هو الذي وهم بذكر الرجل في هذا الإسناد. قلنا: وقد اختلف عليه فيه أيضاً، فقد رواه موسى بنُ ميسرة عند ابن عبد البرَّ في «التمهيد» ١٣/١٧٤، و«الاستذكار» ٢٧/١٢٩ عنه، عن أبيه سعيد، عن أبي موسى، دون ذكر الرجل.

وآخرجه الحاكم ١/٥٠ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وقال: وهذا مما لا يُوهن حديث نافع، ولا يُعلّله، فقد تابع يزيدُ بنُ عبد الله بن الهاد نافعاً على رواية سعيد بن أبي هند.

قلنا: يُريد بحديث نافع روايته عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى، ليس بينهما رجل. فقد ذهب الحاكم إلى ترجيح رواية نافع لمتابعة يزيد ابن الهاد له. وسترد رواية نافع برقم (١٩٥٨٠).

وسيرد بإسناد يتقوى به في الرواية (١٩٦٤٩).

وآخرجه عبد بن حميد (٥٤٨) عن عبد الرزاق، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٥٢١) و(١٩٥٢٢) و(١٩٥٥١) و(١٩٥٨٠) و(١٩٦٤٩).

وفي الباب عن بُريدة مرفوعاً، بلفظ: «من لعب بالنردشیر، فكانما صَبَغَ يده في لحم خنزير ودمه» رواه مسلم (٢٢٦٠)، وسيرد ٣٥٢/٥ ٣٥٧ و ٣٦١.

وعن ابن مسعود، قال: كان رسولُ الله ﷺ يكره عشر حلال، وذكر منها: والضرب بالكعب. سلف برقم (٣٦٠٥) وإسناده ضعيف. والكعبُ: جمع كعب، وهو الذي يُلعب به في النرد، وكِرَه هنا بمعنى حَرَمَ.

وعن عبد الله بن مسعود كذلك بلفظ: «إياكم وهاتان الكعبتان الموسومتان، اللتان تزجران زجراً، فإنها ميسر العجم» سلف برقم (٤٢٦٣) وإسناده ضعيف، وصحح الدارقطني وقفه كما ذكرنا هناك.

وعن رجل من الصحابة، سيرد ٣٧٠/٥ مثل الذي يلعب النرد، ثم يقوم فيصلٰي، مثل الذي يتوضأ بالقبيح ودم الخنزير، ثم يقوم فيصلٰي». وفي إسناده مجھول.

١٩٥٠٢ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن رجل

عن أبي موسى، قال: رفع رسول الله ﷺ حريراً بيمنيه، وذهبأً بشماله، فقال: «أَحِلَّ لِإِنَاثِ أُمَّتِي، وَحُرْمَ عَلَى ذُكُورِهَا»^(١).

= وعن ابن عمر عند البيهقي ٢١٥/١٠ من طريق ابن وهب، عن معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عنه كان يقول: النرد هي الميسير. وإسناده صحيح.

وعن عثمان بن عفان عند البيهقي ٢١٥/١٠ من حديث زيد بن الصلت أنه سمعه رضي الله عنه وهو على المنبر يقول: يا أيها الناس، إياكم والميسر، يُرِيدُ النَّرْدُ، فَإِنَّهَا قَدْ ذُكِرَتْ لِي أَنَّهَا فِي بَيْوَتِ نَاسٍ مِنْكُمْ، فَمَنْ كَانَ فِي بَيْتِهِ فَلِيحرقها أو فيكسرها.

وعن ابن عمر عند ابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٧/١٣٠ من روایة يحيى ابن سعيد، قال: دخل عبد الله بن عمر داره، فإذا أناساً يلعبون فيها بالنرد، فصاح ابن عمر، وقال: ما لداري يلعبون فيها بالأَرْزِنْ؟! قال: وكانت النرد تُدعى في الجاهلية بالأَرْزِنْ.

قال ابن عبد البر: وقال عثمان بن أبي سليمان: أول من قدم بالنرد إلى مكة أبو قيس بن عبد مناف بن زهرة، فوضعها بفناء الكعبة، فلعب بها، وعلّمها. وقال في «التمهيد» ١٣/١٧٥: وهذا الحديث يحرّم اللعب بالنرد جملة واحدة، لم يستثن وقتاً من الأوقات، ولا حالاً من حال، فسواء شغل النرد عن الصلاة أو لم يشغل... على ظاهر الحديث. والنرد هو الذي يُعرف بالطلب، ويُعرف بالكعب، ويُعرف أيضاً بالأَرْزِنْ، ويُعرف أيضاً بالنردشير.

(١) حديث صحيح بشواهد، وهذا إسناد اختلف فيه على عبد الله بن سعيد بن أبي هند:

فرواه عبد الرزاق كما في هذه الرواية عنه، عن أبيه سعيد بن أبي هند، عن رجل، عن أبي موسى.

= ورواه محمد بن جعفر كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٥١، عنه، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، لم يذكر الرجل بينهما. وهذا إسناد منقطع، كما ذكرنا في الرواية السابقة (١٩٥٠١).

ورواه نافع عن سعيد بن أبي هند، واختلف عنه.

وسبسأط الاختلاف عنه في الرواية التالية (١٩٥٠٣). وانظر ما ذكرناه من الاختلاف على سعيد بن أبي هند في الرواية السابقة. وسيرد بالأرقام (١٩٥٠٣) و(١٩٥٠٧) و(١٩٥١٥) و(١٩٦٤٥). وانظر (١٩٧١٨).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، قال: إن النبي الله ﷺ أخذ حريراً، فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماله، ثم قال: «إن هذين حرام على ذكور أمتي» وسلف برقم (٩٣٥)، وإسناده ضعيف.

وعن عقبة بن عامر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٦) و(٤٢١) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، عن عمرو بن الحارث والحسن بن ثوبان، عن هشام بن أبي رقية، عن عقبة بن عامر، مرفوعاً بلفظ: «الحرير والذهب حرام على ذكور أمتي حل لإناثهم» وإسناده حسن من أجل هشام بن أبي رقية، روى عنه جمع، ووثقه العجلي، وذكر ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيز»، وباقى رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن أيوب، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعة، وفيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، والحسن بن ثوبان فمن رجال النسائي وابن ماجه، وهو صدوق، ثم هو متابع. وسلف بنحوه في مستند أحمد ١٥٦/٤ من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، به.

وعن عبد الله بن عمرو عند ابن أبي شيبة ٣٥٢/٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨١٩) بلفظ رواية أحمد، وفي إسناده الإفريقي - وهو عبد الرحمن بن زياد بن أنعم - وشيخه عبد الرحمن بن رافع ضعيفان، وحديثهما حسن في الشواهد.

= وعن عمر بن الخطاب عند البزار (٣٠٠٥) «زوائد»، والطبراني في «الأوسط» (٣٦٢٩)، وفي «الصغير» (٤٦٤) بمثله. قال البزار: لا نعلم رواه بهذا السند إلا عمرو بن جرير، وهو لين الحديث. وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن إسماعيل ابن أبي خالد إلا عمرو بن جرير، تفرد به داود بن سليمان.

وعن ابن عباس عند البزار (٣٠٠٦) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (١٠٨٩)، بمثله، وفي إسناده إسماعيل بن مسلم، وهو ضعيف. قال البزار: إسماعيل ضعيف، وقد روي هذا من غير وجه، وأسانيدها متقاربة. وأخرجه الطبراني أيضاً (١١٣٣٢) بمثله، وفي إسناده محمد بن الفضل بن عطية، ضعفوه.

وعن زيد بن أرقم عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٢٠)، و«شرح معاني الآثار» (٤/٢٥١)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/١٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٥١٢٥) بمثله، أورده الهيثمي في «المجمع» (٥/١٤٣)، وقال: وفيه ثابت بن زيد بن ثابت بن أرقم، وهو ضعيف. قلنا: قال ابن حبان: كان الغالب على حديثه الوهم، فلا يحتاج به إذا انفرد. قلنا: ولم ينفرد بهذا الحديث، فله شواهد كثيرة. وفي إسناده أئسية بنت زيد بن أرقم، مجهرة. قال العقيلي: وهذا يروى بغير هذا الإسناد بأسانيد صالحة.

وعن وائلة عند الطبراني في «الكبير» (٢٢/٢٣٤)، بمثله، وفي إسناده محمد ابن عبد الرحمن المقدسي القشيري، مترونك الحديث. وعن معاوية، سلف برقم (١٦٨٣٣)، وإنصاده حسن، وانظر تخریجه هناك.

وأحاديث الباب في تحريم الذهب على الرجال ذكرناها بإثر تخریج حديث ابن مسعود (٣٥٨٢).

وأحاديث الباب في تحريم الحرير ذكرناها بإثر تخریج حديثي أبي سعيد الخدرى (١١٧٩) ومعاوية (١٦٨٣٣).

وقد أورد الغماري هذا الحديث في زياداته على «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» ص ١١١، وذكر روایته عن سبعة عشر صحابياً سمّاهم =

١٩٥٠٣ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أئوب، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَحِلَّ الْذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ لِلإِنَاثِ مِنْ أُمَّتِي، وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا»^(١).

٣٩٣ / ٤

= وانظر تخریج الروایة (١٩٥١٥).

. ٢٢٥-٢٢٢ / ٤ = وانظر «نصب الراية».

قال ابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» ص ٤٤٦ - ونقله السندي في حاشيته على النسائي ١٥٧/٨: وكان في أول الإسلام يلبس الرجال الخواتيم الذهب وغير ذلك، وكان الحظر قد وقع على الناس كلهم، ثم أباحه رسول الله ﷺ للنساء دون الرجال، فصار ما كان على النساء من الحظر مباحاً لهم، فنسخت الإباحةُ الحظرَ.

قلنا: ومن الأحاديث المنسوخة التي وقع الحظر فيها على الناس كلهم - فيما ذكر ابنُ شاهين - حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٥٦) بلفظ: «من لبس الذهب من أمتي فمات وهو يلبسه حرم الله عليه ذهب الجنة، ومن لبس الحرير من أمتي، فمات وهو يلبسه، حرم الله عليه حرير الجنة».

وذكر ابنُ شاهين مما نسخ أيضاً حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٤١٦) بلفظ: «من أحب أن يطوق حبيبه طوقاً من نار، فليطوقه طوقاً من ذهب...»، وسيرد في مستند أبي موسى الأشعري برقم (١٩٧١٨)، ونتكلم عليه هناك.

(١) حديث صحيح بشواهده، وهذا إسناد اختلف فيه على نافع: فرواوه أئوب السختياني كما في هذه الرواية، وعبد الله العمري، كما في الرواية (١٩٥٠٧) - واحتلّف عنهما - عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل من أهل البصرة، عن أبي موسى.

ورواه عبيد الله بن عمر كما في الروايتين (١٩٥١٥) و(١٩٦٤٥)، وعبد الله بن نافع كما عند الطيالسي (٥٠٦) عنه، عن سعيد بن أبي

= هند، عن أبي موسى. لم يذكر الرجل بينهما.
واختلف فيه عن أيوب السختياني: فرواه عمر عنه بذكر الرجل بين سعيد وأبي موسى، كما في هذه الرواية، ورواه حماد بن زيد كما عند البيهقي ٢٧٥/٣ عن أيوب، فلم يذكر الرجل، ورواه سعيد بن أبي عروبة عنه، واضطرب فيه، فقد رواه يزيد بن هارون كما عند السهمي في «تاریخ جرجان» (٢٣٤) عنه بذكر الرجل، ورواه عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي كما عند النسائي في «المجتبى» ١٦١/٨، و«الكبير» (١٩٤٣٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٢٤) عن سعيد بإسقاط الرجل، وكلاهما روايا عنه قبل الاختلاط.

واختلف فيه عن عبد الله العمرى:
فرواه سريج بن النعمان كما في الرواية (١٩٥٠٧) عنه بذكر الرجل، ورواه ابن وهب في «جامعه» ص ١٠٢ بإسقاطه. وسرّيج بن النعمان قال فيه أبو داود: نَفَّذَ غُلْطَ فِي أَحَادِيثٍ. قَلَنَا: وَلَعْلَ هَذَا مِنْهَا، ثُمَّ إِنَّ ابْنَ وَهْبَ أَوْثَقُ مِنْهُ.
ولم يختلف فيه عن عبيد الله بن عمر في إسقاط الرجل من الإسناد، فقد رواه ابن عبد البر في «التمهید» ١٤/٢٤٣، والاستذكار» ٢٦/٢٠٥ من حديث يزيد بن زريع، وبشر بن المفضل، ومعتمر بن سليمان، ويحيى بن سعيد، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وأبي معاوية الضرير، وحماد بن مسدة، كلهم عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، وبذلك يتراجع حديث عبيد الله بن عمر على حدث أيوب السختياني وعبد الله العمرى، لا سيما وقد اختلف عنهما فيه كما يتنا، وقد قال ابن عبد البر في «التمهید» ١٤/٢٤٤: والصواب في عن عبيد الله (تحرف في المطبوع إلى عبد الله) ما رواه هؤلاء عنه. قلنا: ورجح روایته الطحاوی في «شرح مشكل الآثار» ١٢/٣١٢، ومن ثم فقول الدارقطني في رواية عبد الله العمرى في «العلل» ٧/٢٤١-٢٤٢: وهو أشبه بالصواب، فيه نظر لما تقدم، واعتماده في تقوية رواية العمرى على رواية أسامة بن زيد - وقد صححها، =

١٩٥٠٤ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن حطان بن عبد الله الرقاشي

أن أباً موسى الأشعري صلى ب أصحابه صلاة، فذكر الحديث،
قال: إنَّ رسول الله ﷺ خطبنا، فبَيْنَ لَنَا سُنْتَنَا، وعَلَّمَنَا صَلَاتِنَا،
قال: «إِذَا صَلَّيْتُمْ، فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، ثُمَّ لَوْمَكُمْ أَحَدُكُمْ».
ذكر الحديث^(١).

= وهي التي سترد برقم (١٩٥٢٢) - فيه نظر كذلك، فإنَّ أَسَامَةَ قد اضطرب فيها، كما بينا في الرواية (١٩٥٠١)، فانظره لزاماً.

والحديث في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٩٣٠) ولم يرد في إسناده: «عن رجل» بين سعيد بن أبي هند وأبي موسى، مع أنَّ عبد الحق ذكر أنه موجود في «مصنف» عبد الرزاق في هذا الإسناد، وذلك فيما حكااه عنه الحافظ في «التهذيب»، لكنَّ يظهر أنَّ سقط الرجل من إسناد «المُصَنَّف» قديم، فقد ردَّ الحافظ على عبد الحق، فقال: ليست (يعني «عن رجل») في كتاب عبد الرزاق ولا غيره من حديث نافع.

قلنا: بل هي ثابتة عند أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ فِي هَذِهِ الْرَوَايَةِ، وَأَخْرَجَهَا مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَاقِ كَذَلِكَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَّمَهِيدِ» ٢٤٤/١٤، وَثُمَّ أَيْضًا رَوَايَةً أُخْرَى لِغَيْرِ عَبْدِ الرَّزَاقِ مِنْ حَدِيثِ نَافِعٍ، وَفِي إِسْنَادِهَا «عَنْ رَجُلٍ» سترد برقم (١٩٥٠٧)، وقد عزى الحافظ لعبد الرزاق إسناداً آخر، ذكر فيه «عَنْ رَجُلٍ»، ولم نجده في «مصنفه»، وهو عند أَحْمَدَ فِي الْرَوَايَةِ (١٩١٠٥)، ولعلَّهَا مِنْ رَوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَاقِ خَارِجٌ مِنْ مَصْنَفِهِ.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حطان بن عبد الله الرقاشي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، ومعمر: هو ابن راشد، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، ويونس =

١٩٥٥٥ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى الأشعري قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى أرض قومي، فلما حضر الحجّ، حجَّ رسول الله ﷺ، وحججتُ، فقدمتُ عليه وهو نازلٌ بالأبطح، فقال لي: «بِمَ أَهْلَلتَ يَا عبد الله بنَ قيس؟». قال: قلتُ: لبيك بحجٍّ كحجٍّ رسول الله ﷺ. قال: «أَحَسْنْتَ». ثم قال: «هَلْ سُقْتَ هَذِيَا؟» فقلتُ: ما فعلتُ. فقال لي: «اذهب، فطُفْ بالبيتِ وبين الصفا والمروءة، ثم احللْ». فانطلقتُ، ففعلتُ ما أمرني، وأتيتُ امرأةً من قومي، فغسلتُ رأسي بالخطمي، وفأتهُ، ثم أهللتُ بالحج يوم التروية، فما زلتُ أفتى الناس بالذي أمرني رسول الله ﷺ حتى توفّي، ثم زمن أبي بكر رضي الله عنه، ثم زمن عمر رضي الله عنه، فبينا أنا قائم عند الحجر الأسود أو المقام أفتى الناس بالذي أمرني به رسول الله ﷺ، إذ أتاني رجلٌ، فسارّني، فقال: لا تعجلْ بفتياك، فإنَّ أمير المؤمنين قد أحدثَ في المناسك شيئاً.

= ابن جبير: هو أبو غلاب البصري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٣٠٦٥) ومن طريقه أخرجه مسلم (٤٠٤) (٦٤)، وأبو عوانة ١٢٩/٢، وابن حبان - كما في «إتحاف المهرة» ١٩/١٠ - والبيهقي ٩٦/٢ و١٤٠-١٤١ و٣٧٧.

وسيرد بطوله في الرواية (١٩٦٦٥).

وسيرد كذلك بالأرقام (١٩٥١١) و(١٩٥٩٥) و(١٩٦٢٧) و(١٩٧٢٣) و(١٩٧٢٢).

وستذكر أحاديث الباب في الحديث (١٩٦٦٥).

فقلتُ: أيها الناسُ، من كُنَا أفتيناهُ في المناسب شيئاً، فليتَنْدُ، فإنَّ أميرَ المؤمنين قادمٌ، فبِهِ فائِتُمُوا. قال: فقدم عمرُ رضي الله عنه، فقلتُ: يا أميرَ المؤمنين، هل أحدثتَ في المناسب شيئاً؟ قال: نعم، إِنَّ نَأْخُذُ بِكِتابِ اللهِ عزَّ وجلَّ، فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بالْتَّمَامِ، وَإِنَّ نَأْخُذُ بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ، فَإِنَّهُ لَمْ يَحْلِلْ حَتَّى تَحْرِرَ الْهَدَىٰ^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قيس بن مسلم: هو الجدلي أبو عمرو الكوفي.

وأخرجه البيهقي ٢٠/٥ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٥٥٩)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٣٤ -، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٨٩) من طريقين عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه البخاري (٤٣٤٦)، ومسلم (١٢٢١) (١٥٦)، وأبو يعلى (٧٢٧٨)، والدولابي ٥٧/١، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٣٤، والبيهقي في «السنن» ٣٣٨/٤، وفي «الدلائل» ٤٠٤/٥، من طرق عن قيس ابن مسلم، به.

وأخرجه مسلم (١٢٢٢)، والبزار في «المسنن» (٢٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٣/٥، و«الكبرى» (٣٧١٥) من طريق شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن عمارة بن عمير، عن إبراهيم بن أبي موسى، عن أبي موسى، به، مختصراً.

وسيرد من طريق شعبة، عن قيس برقم (١٩٥٣٤).

وسيكرر برقمي (١٩٥٤٨) و(١٩٦٧١).

وسلف في مسنده عمر (٢٧٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، به.

=

١٩٥٦ - حدثنا وكيع، عن حرمَلة بن قيس، عن محمد بن أبي أيوب

عن أبي موسى، قال: أمانانِ كانا على عهدِ رسول الله ﷺ
رُفع أحدهما، وبقي الآخر: «وما كان الله ليُعذّبُهُمْ وأنتَ فيهم
وما كان الله مُعذّبُهُمْ وهم يستغفرون» [الأنفال: ٣٣] ^(١).

= وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث
الباب.

قال السندي: قوله: ثم احلل، أي: أمر بفسخِ الحج وجعله عمرة.
وفلَّه؟ في «المصباح»: فلَّيْتُ رأسي فلَّيَا من باب رمي: نفَّيْتُه من القمل.
بالذى أمرني به، أي: بالتمتع.

فسارَّنى: بتشديد الراء، من السر، أي: تكلم معى سِرًا.
فليتَنِد: بتشديد التاء، أي: فلا يعجل في العمل بها.
فبه، أي: بأمير المؤمنين، لا بفتىانا.

بالت تمام، بقوله: «وأتَمُوا الحجَّ والعمرَةَ لله» [البقرة: ١٩٦] ومن التمام
إتِيان كل منها بسفر جديد.

فإنَّه لم يحلل... والمتمتع بالعمرة يحل قبل ذلك، فلذلك نهيتُ عن
المتعة، والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهة محمد بن أبي أيوب، فقد
تفرد بالرواية عنه حرمَلة بن قيس، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وهو من
رجال «التعجيز». وحرملة بن قيس - وهو النخعي - قال أَحْمَدُ: مَا أَرَى بِحَدِيثِه
بَأْسًا، وَقَالَ أَبْنُ مَعْنَى: ثَبَّتْ، وَهُوَ مِنْ رِجَالِ «التعجيز» كَذَلِكَ. وَكَيْعٌ: هُوَ أَبْنُ
الجراح الرئاسي.

وأخرج البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٢/١، والحاكم في «المستدرك» ١/٥٤٢ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وتحرف اسم محمد بن أبي أيوب في
مطبوع «المستدرك» إلى عبيد بن أبي أيوب. وسكت عنه الحاكم والذهبي.
وأخرجه مرفوعاً الترمذى (٣٠٨٢)، وتمام الرازي في «فوائد» (١٣٤٥)=

.....

= «الروض البسام» من طريق سفيان بن وكيع، عن عبد الله بن نمير، عن إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر، عن عباد بن يوسف، عن أبي بُردة بن أبي موسى، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل الله عليَّ أمانِيْن لِأُمْتِي: 『وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبُهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مَعْذِبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ』» فإذا مضيتُ تركتُ فيهم الاستغفار إلى يوم القيمة» قال الترمذى: هذا حديث غريب، وإسماعيل بن مهاجر يُضَعَّفُ في الحديث. قلنا: وسفيان بن وكيع ضعفوه، وقال ابن أبي حاتم: قيل لأبي زرعة: كان يُتَهَمُ بالكذب؟ قال: نعم. وقال ابن حبان: ابْنُلِي بِرَوَاقِ سَوْءٍ كَانَ يُدْخِلُ عَلَيْهِ الْحَدِيثَ، وَكَانَ يُثْقِبُ بِهِ، فَيُجِيبُ فِيمَا يَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَقِيلَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي أَشْيَاءِ مِنْهَا فَلَمْ يَرْجِعْ، فَمَنْ أَجْلَ إِصْرَارَهُ عَلَى مَا قِيلَ لَهُ أَسْتَحْقَنَ التَّرْكَ.

وقد صحَّ من حديث أبي موسى قوله عليه الصلاة والسلام: «أَنَا أَمْنَةُ لِأَصْحَابِي» وسيرد برقم (١٩٥٦٦).

وللحديث الموقوف شاهد من حديث أبي هريرة عند الحاكم ٤٢/١ - ومن طرقه البهقي في «شعب الإيمان» (٦٥٤) - من طريق أسود بن عامر شاذان، عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن محمد بن كعب القرطي، عنه رضي الله عنه قال: كان فيكم أمانان مضت إحداهما، وبقيت الأخرى، «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبُهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مَعْذِبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ». قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وقد اتفقا على أن تفسير الصحابي حديث مسنده. ووافقه الذهبي. قلنا: إنما هو صحيح فحسب، وليس على شرط مسلم، فأبو جعفر الخطمي - وهو عمير بن يزيد الأنصاري - لم يرو له مسلم - إنما روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وآخر من حديث ابن عباس عند الطبرى في «التفسير» (١٦٠٠) في تفسير قوله تعالى: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبُهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ..»، والبهقي في «السنن» ٤٦، قال: كان فيهم أمانان: نبئ الله والاستغفار، قال: فذهب النبي ﷺ، وبقي الاستغفار. وإننا نسنه من أجل أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي =

١٩٥٠٧ - حديث سريج، حدثنا عبد الله، يعني العمري، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل من أهل البصرة

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَحِلَّ لِإِنَاثِ أُمَّتِي الْحَرِيرُ وَالْدَّهْبُ، وَحُرْمٌ عَلَى ذُكُورِهَا»^(١).

١٩٥٠٨ - حديث عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي بردة

عن أبي موسى الأشعري، قال: قدم رجلان معي من قومي قال: فأتيانا إلى النبي ﷺ، فخطبا، وتكلما، فجعلوا يُعرّضان بالعمل، فتغير وجه رسول الله ﷺ، أو رئي في وجهه، فقال النبي ﷺ: «إِنَّ أَخْوَنَكُمْ عِنْدِي مَنْ يَطْلُبُهُ، فَعَلِيكُمَا^(٢) بِتَقْوَى الله عزّ وجلّ». قال: بما استعان بهما على شيء^(٣).

= وفي الباب عن فضالة بن عبيد مرفوعاً بلفظ: «العبد آمن من عذاب الله عز وجل ما استغفر الله عز وجل» وإسناده ضعيف، وسيرد ٢٠/٦.

قال السندي: قوله: رفع أحدهما، وهو الأمان بوجوده ﷺ، فإنه قد رفع بوفاته ﷺ، وبقي الآخر، وهو الأمان بالاستغفار، وفيه حث للناس على الإكثار من الاستغفار، حيثما بقي لهم إلا هذا الأمان، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح بشواهد، وهذا إسناد اختلف فيه على نافع، وقد بسطنا الاختلاف عليه في الرواية (١٩٥٠٣).

وسلف برقم (١٩٥٠٢).

(٢) في (م) و(ق): فعليكم.

(٣) إسناده ضعيف لابهام أخي إسماعيل بن أبي خالد، قال المزي في «التحفة» ٤٦٧/٦: كان لإسماعيل ثلاثة إخوة: سعيد، وأشعش، ونعمان، وقد روى إسماعيل عنهم كلامهم، فالله أعلم أيهم هذا. قلنا: أما سعيد؛ فمن رجال

= التهذيب، وهو مقبول، وأما أشعث: فذكره ابن حبان في «الثقة» ٤/٣٠، وقال: روى عنه أخيه إسماعيل، وأما نعمان: فلم نجد من ترجم له، وجاء ذكره في بعض الروايات عند يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/١٨٨ و ١٨٩ و ٢٧١، وقد ذكر المزي أيضاً في «تهذيبه» أخاً رابعاً لإسماعيل، من شيوخه، وهو خالد بن أبي خالد، ولم نقع له على ترجمة كذلك. ثم إنه قد اختلف فيه على إسماعيل، كما سيرد. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وإسماعيل بن أبي خالد: هو الأحمسى، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن خزيمة - كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٦٤ - من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٨٢، والنسائي في «الكتاب» ١/٥٩٣١ و (٨٧٤٦)، وأبو عوانة ٤/٣٥١، وتمام في «فوائد» ٦٠ (الروض البسام) من طرق، عن سفيان، به.
واختلف على إسماعيل فيه:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٨٢ من طريق عمر بن علي، وأبو داود (٢٩٣٠) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، كلامها، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن بشر بن قرة، عن أبي بردة، به.

وأخرجه ابن خزيمة - كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٦٣ - من طريق قيس ابن الربيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن بشر بن قرة، عن أبي بردة، به.
ولا ندري إن كان لفظ «عن أخيه» ذكر في الأصل بعد إسماعيل، وسقط من المطبوّع؟

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٨٢ و ٧/١٨٤، والنسائي في «الكتاب» ١/٥٩٣٢ من طريق عباد بن العوام، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن قرة بن بشر، عن أبي بردة، به.

وقال البخاري: وقال ابنُ طهمان: عن شعبة، عن إسماعيل، عن أبيه، =

١٩٥٠٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن قتادة، عن أبي عثمان التَّهْدِي

عن أبي موسى الأشعري، قال: كنت مع النبي ﷺ - حسبته قال: في حائط - فجاء رجلٌ، فسلمَ، فقال النبي ﷺ: «اذهبْ، فاذْنْ لَهُ، وبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ». فذهبَتْ، فإذا هو أبو بكر رضي الله عنه، فقلت: ادْخُلْ، وابْشِرْ بالجنة، فما زال يَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حتى جلس، ثم جاء آخر، فسلمَ، فقال: «ائذْنْ لَهُ، وبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ». فانطلقتْ، فإذا هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقلت: ادْخُلْ، وابْشِرْ بالجنة، فما زال يَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حتى جلس، ثم جاء آخر، فسلمَ، فقال: «اذهبْ، فاذْنْ لَهُ، وبَشِّرْهُ

= عن بشر بن قرة، عن أبي بردة: جاء رجلان مع أبي موسى إلى النبي ﷺ نحوه، ولا يصح فيه: عن أبيه.

وسيرد برقم (١٩٦٦٦) بأتم منه، بلفظ: «إنا لا نستعمل على عملنا من أراده» وإننا ندّه صحيحة على شرط الشيفين.

وسيرد أيضاً مطولاً ومفرقاً ومحتصراً بالأرقام: (١٩٥٤٤) (١٩٥٧٢) (١٩٥٩٨) (١٩٦٤٧) (١٩٦٧٣) (١٩٦٨٧) (١٩٦٩٩) (١٩٧٢٨) (١٩٧٣٧) (١٩٧٤١).

وفي باب ذم الحرص على الإمارة عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٩١).

وعن عبد الرحمن بن سمرة، سيرد برقم .٦٢ / ٥

وعن أبي ذر سيرد برقم .١٧٣ / ٥

قال السندي: قوله: فخطبا، أي: حمدا الله، وتشهدا بالشهادتين.

يُعرّضان: من التعريض من يطلب، أي: يطلب العمل، فإنه تعب في الدنيا مع احتماله في الآخرة، فلا يرضي به إلا الخائن.

بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى شَدِيدَةٍ». قَالَ: فَانطَلَقْتُ، فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ، فَقَلَّتْ: ادْخُلْ، وَأَبْشِرْ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى شَدِيدَةٍ. قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ صَبِرْأً، حَتَّى جَلَسَ^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، وقادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمن بن مل.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (٢٠٨).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٤٠٢) ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٥٥٥)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤٣/١٠).

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٣٦٩٥) و(٧٢٦٢)، ومسلم (٢٤٠٣)، والترمذني (٣٧١٠)، وأبو عوانة، وابن حبان (٦٩١١)، والطبراني في «الكبير» من طريق أيوب السختياني، والبخاري أيضاً (٣٦٩٥)، وابن أبي خيثمة في «تاريخه»، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٥٠)، وأبو عوانة، وابن حبان (٦٩١٠)، والطبراني في «الكبير» من طريق علي بن الحكم، وأبو عوانة من طريق عاصم الأحول وزياد بن أبي زياد الجصاص، والطبراني في «الأوسط» (٢١١٦) من طريق إسماعيل بن عمران خمستهم، عن أبي عثمان، به. وقرن البخاري بعلي بن الحكم عاصماً الأحول، وقال: وزاد فيه عاصم أن النبي ﷺ كان قاعداً في مكان فيه ماء قد كشف عن ركبته -أو ركبته- فلما دخل عثمان غطاماً.

قال الترمذني: هذا حديث حسن صحيح.

وطرقُ ابن أبي خيثمة والطبراني ذكرها الحافظ في «تغليق التعليق» ٤/٦٧-٦٨، وطرقُ أبي عوانة ذكرها في «إتحاف المهرة» ١٠/٤٢-٤٣.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٣٦٧٤) و(٧٠٩٧)، وفي «الأدب المفرد» (١١٥١)، ومسلم (٢٤٠٣) (٢٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٤٩) =

١٩٥١- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن سعيد الجُريري، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد الخُدري قال:

سلم عبد الله بن قيس أبو موسى الأشعري على عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ثلاث مرار، فلم يؤذن له، فرجع، فأرسل عمر في إثره: لم رجعت؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سَلَّمَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُجْبِ فَلَيْرِجِعْ»^(١).

= (١٤٦٠)، وب Hutch في «تاريخ واسط» ص ٢٢٩، والبيهقي في «دلائل النبوة» = ٣٨٩-٣٨٨ من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي موسى، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٥٠) و(١٤٥١) و(١٤٥٢)، وعبد الله بن أحمد في زوائدته على «فضائل الصحابة» (٢٨٩)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٢٥/١٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٥٨/١ من طرق عن أبي موسى، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٦٤٣) و(١٩٦٤٤) و(١٩٦٥٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٤٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وبشّره، بالتشديد، وأبّشر، بهمزة قطع.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو نصرة - وهو المنذر بن مالك العبدى - من رجاله، وباقى رجاله ثقات رجال الشیخین. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، وقد سمع من سعيد الجُريري - وهو ابن إیاس - قبل الاختلاط، وتُویع الجُريري بأبی مسلمة سعيد بن يزید كما سیرد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٤٢٣) مطولاً، ومن طریقه أخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤٢١-٤٢٠/٥)، والبيهقي في «السنن» =

١٩٥١١ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن يونس بن جُبَير، عن حِطَّانَ بن عبد الله الرقاشي

عن أبي موسى الأشعري، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الإمام: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، يَسْمَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَضَى عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»^(١).

= ٩٧/٩٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣١٨). قال البغوي: هذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه مسلم (٢١٥٣)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤٢٠/٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٧٩) و(١٥٨٠) من طريق شعبة، والترمذى (٢٦٩٠) بنحوه من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، كلاهما عن الجريري، به. وقول شعبة بالجريري سعيد بن يزيد أبا مسلمة، قال الترمذى: هذا حديث حسن. وسيرد من طريق أبي مسلمة برقم (١٩٦١١). وسيرد أيضاً بالأرقام (١٩٥٥٦) و(١٩٥٨١) و(١٩٦٧٧) و(١٩٧٥٠). وفي الباب عن أنس سلف برقم (١٢٤٠٦).

وانظر حديث أبي سعيد الخدري، السالف برقم (١١٠٢٩). قال السندي: قوله: فلم يُجْبَتْ، على بناء المفعول، من الإجابة. (١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٠٤).

قال السندي: قوله: يسمع الله لكم، أي: يقبل منكم حمدكم، ويستجيب دعاءكم، وحيثند فيحتمل أن يكون الدعاء هو هذا الحمد، وقد تقدم وجهه بأن الثناء على الكريم من أحسن وجوه السؤال، أو دعاء آخر يكون في الصلاة وغيرها.

قوله: فإن الله قضى... إلخ، دليل على الاستجابة بضم مقدمة أخرى، أي: وما قضى على لسانه، فهو حقٌّ وصدق، والله تعالى أعلم.

١٩٥١٢ - حدثنا حماد بن أسماء، عن بُرِيد بن عبد الله بن أبي بربدة،
عن جده أبي بربدة

عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْخَازِنَ الْأَمِينَ
الذِي يُعْطِي مَا أُمِرَ بِهِ كَامِلًا مُوَفَّرًا طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ، حَتَّى يَدْفَعَهُ إِلَى
الذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٦/٣، والبخاري (١٤٣٨) و(٣٢١٩)، ومسلم
(١٠٢٣)، وأبو داود (١٦٨٤)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة»)
(٦٣/١٠)، وابن حبان (٣٣٥٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٠٢)،
والبيهقي في «السنن» ١٩٢/٤، وفي «شعب الإيمان» (٧٦٩٥) من طريق حماد
بن أسماء، بهذا الإسناد. وسقط اسم أبي بربدة من مطبوع «مسند الشهاب»،
وفي مطبوع ابن أبي شيبة سقط وتصحيف يُصحح من هنا.
وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٦٣/١٠)، والقضاعي (٣٠٣)
من طريق أبي أحمد الزبيري، عن بُرِيد، به.

وسيرد مطولاً برقمي (١٩٦٢٤) و(١٩٦٦٧).

ومطوله سيرد مقطعاً بالأرقام (١٩٥٨٤) و(١٩٦٢٥) و(١٩٦٦٠) و(١٩٦٦١)
(١٩٦٦٢) و(١٩٦٦٣) و(١٩٦٦٤) و(١٩٧٠٦) و(١٩٧٣٠) و(١٩٧٥٧).
وفي الباب عن عائشة عند البخاري (١٤٣٧)، ومسلم (١٠٢٤)، سيرد
٩٩/٦.

وعن جابر عند ابن عدي في «الكامل» ١٥٠٥/٤.

قال السندي: قوله: الذي يعطي ما أمر به، أي: لا يعطي ما يريد
ويشتهي.

مُوفَرًا: بفتح الفاء، من التوفير، أي: تماماً، فهو تأكيد «كاماً».
طَيِّبَةً نَفْسَهُ، أي: يكون راضياً بذلك، قال ذلك إذ كثيراً ما لا يرضي
الإنسان بخروج شيءٍ من يده، وإن كان ملكاً لغيره. والمنصوبات أحوال من =

١٩٥١٣ - حدثنا مروان بن معاوية الفزارى، أخبرنا ثابت بن عمارة الحنفى، عن عَنْيِمَ بن قيس

عن الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ»^(١).

= «ما أُمر به».

حتى يدفعه: مترب على الأمانة، أي: فبسبب أمانته يصرفه في محله، أو هو غَايَةُ لطِيبِ نفسه به، أي: طابت به نفسه من حين أمر إلى أن دفع في محله.

أحد المتصدقين، أي: يُشارك صاحب المال في الصدقة، فيصيران متصدقين، ويكون هو أحدهما، وهذا هو خبر إن.

(١) إسناده جيد، ثابت بن عمارة: وثقة ابن معين والدارقطنى وابن حبان، وقال أحمد والنسائي: لا بأس به. وقال البزار: مشهور، وقال الذهبي: صدوق، وتفرد أبو حاتم بقوله: ليس عندي بالمتين، وبقيّة رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وآخرجه ابن خزيمة (١٦٨١)، وابن حبان (٤٤٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٦/٣، و«الشعب» (٧٨١٥)، و«الأداب» (٧٥٨) من طريق النضر بن شميل، والبزار (١٥٥١) «زوائد» من طريق ابن أبي عدي، والقاضاعي في «مسند الشهاب» (٢٠٣) من طريق محمد بن عبد الله الانصارى، ثلاثة عن ثابت بن عمارة، بهذا الإسناد. وهو من طريق النضر بن شميل مطول بزيادة: «إذا استعطرت المرأة فخرجت على القوم ليجدوا ريحها..» وسترد في الرواية (١٩٥٧٨).

قال البزار: لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ إلا أبو موسى، وثابت مشهور، روى عنه يحيى بن سعيد ومروان بن معاوية وابن أبي عدي وغيرهم.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٢٧ عن وكيع، والدارمي -مطولاً بالزيادة المذكورة آنفاً- عن أبي عاصم، كلامهما عن ثابت بن عمارة، به، موقوفاً. قال =

١٩٥١٤ - حدثنا حسين بن علي، عن جعفر بن بُرقان، عن ثابت بن الحجاج، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: اختصم رجلان إلى النبي ﷺ في أرض، أحدهما من أهل حضرموت، قال: فجعل يمينَ أحدهما^(١)، قال: فضيَّ الآخر، وقال: إنه إذا^(٢) يذهب بأرضي. فقال: «إن هو اقطعها بيَمينِه ظُلْمًا، كان مِمَّن لا يُنْظُرُ الله عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ يوْمَ

=البزار: وقال أبو عاصم: يرفعه بعض أصحابنا. قلنا: الذين رفعوه أربعة ثقات. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٥٦/٦، وقال: رواه البزار والطبراني، ورجلهما ثقات.

وسيرد برقمي (١٩٦٤٦) و(١٩٧٤٨).

وفي الباب عن أبي هريرة بلفظ: «وزنى العين النظر» وإسناده صحيح على شرط الشيفين، سلف برقم (٧٧١٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «كُلُّ عين زانية»، أي: كُلُّ عين ناظرة في الحرام زانية. أو المراد: كل عين يتأتى منها الزنى بالإمكان، والمراد أنَّ فعل العين إذا كان على غير وجهه فهو نوعٌ من الزنى.

وقال المناوي: كُلُّ عين زانية: يعني كل عين نظرت إلى أجنبية عن شهوة فهي زانية، أي: أكثر العيون لا تنفك من نظر غير مُسْتَحْسَنٍ ومُحرَّمٍ، وذلك زناها، أي: فليحذر من النظر، ولا يدع أحد العصمة من هذا الخطر، فقد قال عليه السلام لعليٍّ - مع جلالته -: «يا عليٍّ لا تُتَبَعُ النَّظَرَةُ النَّظَرَةَ». (قلنا: قوله: من نظر غير مُسْتَحْسَنٍ ومُحرَّمٍ: لم يقع مرتبًا على الصواب في مطبوع «فيض القديرين»).

(١) في (ظ١٣): فجعل يمينَ أحدهما للآخر.

(٢) كلمة «إنه» ليست في (ظ١٣)، وكلمة «إذاً» ليست في (ق).

القيامة، ولا يُرْكِيْهِ، وله عذاب أليم». قال: وَرَعَ الْآخْرُ، فرَدَّهَا^(١).

(١) إسناده صحيح، ثابت بن الحجاج - وإن لم يرو عنه غيرُ جعفر بن برقان - وثقة ابن سعد، وأبو داود، والذهبىُّ، والحافظُ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجال الشیخین غير جعفر بن برقان، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. حسين بن علي: هو الجعفی، وأبو بُرْدَة: هو ابن أبي موسى. وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٤-٣/٧، وعبد بن حميد (٥٣٨)، ومحمد ابن عاصم في «جزئه» (١٣٥٩)، والبزار (١٣٥٩) «زوائد»، وأبو يعلى (٧٢٧٤)، من طريق حسين بن علي، بهذا الإسناد.

قال البزار: لا نعلم عن أبي موسى إلا من هذا الوجه، ولا روى ثابت عن أبي بردة إلا هذا. قلنا: سقط من مطبع «جزء محمد بن عاصم» اسمُ حسين الجعفی، ووقع في مطبع عبد بن حميد زيادة: فقال الآخر: فلا أبالي. ولعله تصحیف عن: فلا أب لي. وإنما فهو يخالف سياق الحديث. وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٠٩٤) من طريق مسکین بن بکیر، عن جعفر بن برقان، به. وقال لم يَرِوْهُ هذا الحديث عن أبي بردة إلا ثابت، تفرد به جعفر.

وذكره الهیثمی في «المجمع» ٤/١٧٨، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الکبیر»، وقال: إسناده حسن.

وله شاهد من حديث وائل بن حجر عند مسلم (١٣٩). وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٧٦). وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ونزيد هنا: حديث سعيد بن زيد، سلف برقم (١٦٤١). وانظر حديث أبي موسى الآتي برقم (١٩٦٠٣). وحديث أبي سُود الآتي برقم (٧٩/٥).

=

١٩٥١٥ - حدثنا محمدُ بْنُ عَبِيدٍ، حدثنا عَبِيدُ اللَّهِ، عَنْ نَافعٍ، عَنْ سَعِيدِ
ابن أبي هند

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحريرُ والذهبُ
حرامٌ على ذكرِ أمتي، وحلٌّ^(١) لإناثهم»^(٢).

= قال السندي: فجعل، أي: قضى بيمين المُنْكَر للمدعى، لعجزه عن
البينة.

فضحَ، أي: صاح، بتشديد الجيم، من الضجيج.
إِنْ هو: إِنْ شرطية.

وَوَرَعٌ: بكسر الراء، من الورع، بفتحتين، بمعنى الاتقاء.

(١) في (ظ١٣) و(ص): حلٌّ (بدون واو)، وفي (ق): حُرم على ذكر
أمي، وأحل لإناثهم:

(٢) حديث صحيح بشواهده، وهذا إسناد منقطع، سعيد بن أبي هند لم
يُلقَ أبا موسى فيما ذكر أبو حاتم، كما في «المراسيل» لابنه ص٦٧، وذكروا
الاختلاف فيه على نافع في الرواية (١٩٥٠٣). محمد بن عبيد: هو الطافسي،
وعبيد الله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.
وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/٢٤٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا
الإسناد، وسقط من المطبوع اسم محمد بن عبيد.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٤٦)، والبيهقي ٤١/١٤١ من طريق محمد بن
عبيد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٤٦، والترمذى (١٧٢٠)، والنسائي في
«المجتبى» ٨/١٩٠، وفي «الكبرى» (٩٤٤٩)، والطحاوى في «شرح معانى
الأثار» ٤/٢٥١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٨٢٣)، وابن شاهين في «ناسخ
الحديث ومنسوخه» (٥٨٨) و(٥٩٠)، والبيهقي ٢/٤٢٥، وابن
عبد البر في «التمهيد» ١٤/٢٤٣-٢٤٤، وفي «الاستذكار» (٣٩٢٤٣) من طرق
كثيرة عن عبيد الله، به. قال الترمذى: حديث حسن صحيح.

١٩٥١٦ - حدثنا وكيع، حدثنا يونس بن أبي إسحاق. وإسحاق بن يوسف، أخبرنا يونس بن أبي إسحاق^(١)، عن أبي بردة عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «تُستَأْمِرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا، فَإِنْ سَكَتَتْ، فَقَدْ أَذْنَتْ، وَإِنْ أَبْتَ، لَمْ تُكْرِهْ»^(٢).

= وقال: وفي الباب عن عمر، وعلي، وعقبة بن عامر، وأنس، وحديفة، وأم هانئ، وعبد الله بن عمرو، وعمران بن حصين، وعبد الله بن الزبير، وجابر، وأبي ريحان، وابن عمر، ووائلة بن الأسعع.
قلنا: وانظر «نصب الراية» ٤/٢٢٢-٢٢٥.
وسلف برقم (١٩٥٠٢).

(١) قوله: «وإسحاق بن يوسف، أخبرنا يونس بن أبي إسحاق» سقط من (م).

(٢) صحيح لغيرة، وهذا إسناد حسن، رجال ثقات رجال الشيفين، غير يونس بن أبي إسحاق - وهو السفيسي - فمن رجال مسلم، وهو صدوق. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإسحاق بن يوسف: هو الأزرق.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٩/٤، والدارمي (٢١٨٥)، والبزار (١٤٢٣)
«زوائد»، وأبو يعلى (٧٢٩) بنحوه (٧٣٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٦٤/٤، و«شرح مشكل الآثار» (٥٧٢٧)، وابن حبان (٤٠٨٥)
والدارقطني ٢٤١/٣ و٢٤٢، والحاكم ١٦٦/٢، والبيهقي في «ال السنن » ٧/١٢٠، ١٢٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٣٦١٠)، وفي «ال السنن الصغير » (٢٣٩٦)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٢٣٢٩١)، من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيفين! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: بل هو على شرط مسلم، كما بينما في صدر التخريج. قال الدارقطني: وكذلك رواه ابن فضيل، ووكتيع، ويحيى بن آدم، وعبد الله بن داود، وأبو قتيبة وغيرهم. وقال البيهقي في =

١٩٥١٧ - حدثنا وكيع وعبد الرحمن، عن سفيان، عن منصور، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «أطعُمُوا العاجَعَ، وفُكُوا العاني، وعُودُوا المريض». قال عبد الرحمن: «المرضى»^(١).

= «معرفة السنن والآثار»: وهذا إسناد موصول رواه جماعة من الأئمة عن يونس.
وأورده الهيثمي في «مجمع الروايات» ٤/٢٨٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى
والبزار والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وأخرج الدو لا بي في «الكنى والأسماء» ٤/٢ من طريق أبي شيبة إبراهيم بن
عثمان قاضي واسط، عن أبي إسحاق، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبي
موسى، عن النبي ﷺ قال: «يُستأمر النساء في أنفسهن، فإذا سكتن، فذلك
لهم إقرار». وأبو شيبة إبراهيم بن عثمان متروك الحديث.
وسيأتي برقم (١٩٦٥٧) و(١٩٦٨٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٢٧)، وذكرنا هناك بقية
أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وإن أبْتَ لم تُكِرْهِ: من الإكراه، وهذا يدل على أنه
ليس على الصغيرة ولاية الإجبار لغير الأب، والحديث مشكل عند الشافعي، إذ
لا فائدة عنده لأمرها، ولذلك حمل بعضهم اليتيمة على البالغة، وتسميتها يتيمة
باعتبار ما كان، ولا يخفى أن البالغة ذات الأب أيضا كذلك، فلا فائدة لذكر
اليتيمة حينئذ، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشعixin. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي،
وعبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن
المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٤٩٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وقرن بوكيع بشر بن السري.

= وأخرجه البيهقي في «الأداب» (٨٦)، وفي «الشعب» (٣٣٥٨) من طريق عبد الرحمن، به. وسقط من مطبوع «الشعب» اسم منصور.
وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٦٣)، وهناد في «الزهد» (٣٧٦)، وعبد بن حميد (٥٥٤)، وابن زنجويه في «الأموال» (٥١٧)، والدارمي (٢٤٦٥)، والبخاري (٥٣٧٣)، وأبو داود (٣١٠٥)، وأبو عوانة ١١٨/٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤٧)، وابن حبان (٣٣٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٣٧٩/٣ و٩/٢٢٦ و٣/١٠٥، وفي «الشعب» (٩١٦٥)، وفي «الأداب» (٢٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٠٧) من طرق عن سفيان الثوري، به. وفرن البيهقي في «الأداب» و«السنن» بمنصور الأعمش.

وجاء عند عبد الرزاق بدل: «أطعموا الجائع»: «أجبروا الداعي». وقد جاء هذا اللفظ من رواية يحيى القطان عند البخاري (٥١٧٤). قال الحافظ في «الفتح» ٩/٥١٩: وكأن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر. قلنا: وسيرد الحديث من رواية يحيى القطان برقم (١٩٦٤١) بلفظ: «أطعموا الجائع». ولم يرد عند الدارمي قوله: «وعودوا المريض». وزاد أكثرهم: قال سفيان: والعاني: الأسير.

وأخرجه الطيالسي (٤٨٩)، وأبو عبيد في «الأموال» (٣٣٢)، والبخاري (٣٠٤٦) و(٥٦٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٩٢) و(٨٦٦٦)، وأبو على (٧٣٢٥)، وأبو عوانة ١١٨/٥، والطبراني في «الأوسط» (٢٦١٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٢٦ من طرق عن منصور، به.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٣٣٣) عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل، به.

وسيرد برقم (١٩٦٤١).

وفي باب عيادة المريض: عن علي، سلف برقم (٦١٢).
وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣٢٥).

وعن أبي سعيد، سلف برقم (١١١٨٠).

١٩٥١٨ - حدثنا وكيع وعبد الرحمن، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق،
عن أبي بُردة

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا نكاح إلا بولي»^(١).

= وعن كعب بن مالك، سلف برقم (١٥٧٩٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث
الباب.

وفي باب إطعام الطعام: عن ابن عمرو، سلف برقم (٦٦١٥).
وانظر رقم (١٩٤٥٢).

وفي باب فكاك الأسير: عن علي، سلف برقم (٥٩٩).
وعن سلمة بن الأكوع، سلف (١٦٥٠٢).
وعن عمران بن حُصين، سيرد ٤٣٢ / ٤.
وانظر حديث السيدة عائشة ١٢٠ / ٦.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي إسحاق في وصله
 وإرساله، ووصله أصح.

فرواه إسرائيل - كما في هذه الرواية - عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة، عن
أبي موسى، مرفوعاً. وسماع إسرائيل من جده أبي إسحاق في غاية الإتقان
للزومه إياه.

وتبع إسرائيل في وصله: شريك بن عبد الله النخعي كما عند الدارمي
(٢١٨٣)، والترمذى (١١٠١)، وابن حبان (٤٠٧٧) و(٤٠٩٠)، والطبراني في
«الأوسط» (٦٨٠٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠٧ / ٧-١٠٨، وفي «ال السنن
الصغير» (٢٣٦٨)، والخطيب في «تاریخه» ٤١ / ٦، وقیس بن الریبع كما عند
الطحاوی في «شرح معانی الآثار» ٩ / ٣، والحاکم ١٧٠ / ٢، وأبی نعیم في
«أخبار أصبان» ١ / ١٢٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧ / ١٠٨، والخطيب
في «الکفاۃ» (٥٧٨)، والطبراني في «الأوسط» (٥٥٦١)، وعنه زیادة:
«وشہود».

.....

= وزهيرُ بْنُ معاویةٍ كما عند ابن الجارود (٧٠٣)، وابن حبان (٤٠٧٧) =
وابن عدي ١٧٩٠/٥، والحاکم ١٧١/٢، والبیهقی في «السنن الکبری»
١٠٧، وعبد الحمید الھلالی، كما عند ابن عدی ١٩٥٨/٥.

وشریک وقیس بن الریبع وعبد الحمید الھلالی ضعفاءٍ، وزهیرُ بْنُ معاویةٍ
سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط، غير أن الترمذی رجح روایتهم مع روایة
إسرائیل لما سیأته.

ورواه سفیان الثوری، واختلف عليه فیه:

فآخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٧٠٤)، وتمام في «فوائد» (٧٥٧)
«الروض البسام»، وابن حزم في «المحلی» ٤٥٢/٩، والذهبی في «معجم
الشیوخ» ٤٠٥/٢ من طريق بشر بن منصور، والإسماعيلي في «معجم الشیوخ»
٦٠٩-٦١٠ من طريق عبد الرزاق وجعفر بن عون، وتمام ٧٥٦/٢ من طريق
عبد الله بن وهب، والخطیب في «تاریخه» ٢٧٩/٦ من طريق خالد بن عمرو
الأموي، خمستهم عن سفیان الثوری، عن أبي إسحاق، عن أبي بردہ، عن أبي
موسى، به مرفوعاً.

وآخرجه عبد الرزاق (١٠٤٧٥)، والطحاوی في «شرح معانی الآثار» ٩/٣
من طريق أبي عامر العقدي، والخطیب في «الکفایة» ص ٥٧٩-٥٨٠ من
طريق الحسین بن حفص، والترمذی في «العلل» ٤٢٨/١ من طريق عبد
الرحمٰن بن مهدي أربعتهم عن سفیان الثوری، عن أبي إسحاق، عن أبي بردہ،
عن النبي ﷺ مرسلاً دون ذكر أبي موسی في الإسناد.

ورواه شعبه، واختلف عليه فیه كذلك:

فآخرجه الدارقطنی في «السنن» ٢٢٠/٣، وابن حزم في «المحلی» ٤٥٢/٩
من طريق یزید بن زریع، عن شعبه، عن أبي إسحاق، عن أبي بردہ، عن أبي
موسى، به، مرفوعاً.

وتتابع یزید النعمانُ بْنُ عبد السلام كما عند ابن عدی في «الکامل»
١١٤٥/٣، والحاکم ١٦٩/٢، وتمام (٧٥٨)، والبیهقی ١٠٩/٧ إلا أن في =

= طريقة سليمان بن داود الشاذكوني، وهو على حفظه متroxك.
وأخرجه الطحاوي ٩/٣ من طريق وهب بن جرير، والخطيب في «الكافية»
ص ٥٨٠ من طريق محمد بن جعفر، كلاهما عن شعبة عن أبي إسحاق، عن
أبي بردة، عن النبي ﷺ مرسلاً، دون ذكر أبي موسى في الإسناد.
وتتابع سفيان وشعبة في إرساله أبو الأحوص سلامُ بنُ سليمَ فيما أخرجه
ابن أبي شيبة ٤/١٣١ و١٤٦٨.

والمحفوظ عن سفيان وشعبة الإرسال، نصّ على ذلك الترمذى في «جامعده»
عقب الرواية (١١٠٢) ٤٠٩/٣ فقال: وروى شعبة والثورى عن أبي إسحاق،
عن أبي بردة، عن النبي ﷺ: «لا نكاح إلا بولي»، وقد ذكر بعض أصحاب
سفيان عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة عن أبي موسى، ولا يصح.
وقال البيهقي في «السنن» ٧/١٠٩: والمحفوظ عنهم غير موصول.
قلنا: وقد تنازع الأئمة في أيهما أصح، حديث إسرائيل، وقد وصله، أم
حديث سفيان وشعبة، وقد أرسلاه؟

والذى مال إليه جمهور الحفاظ أن حديث إسرائيل أصح، فقد نقل
الدارقطنى عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قيل له: إن شعبة وسفيان يُوْقـفـانـهـ على
أبي بردة، فقال: إسرائيل عن أبي إسحاق أحب إلى من سفيان وشعبة. ونقل
البيهقي عن حجاج بن منهال قوله: قلنا لشعبة: حدثنا أحاديث أبي إسحاق،
قال: سلوا عنها إسرائيل، فإنه أثبت فيها مني.

ونقل الحاكم والبيهقي عن علي ابن المديني قوله: حديث إسرائيل صحيح
في «لا نكاح إلا بولي»، وبنحوه قال محمد بن يحيى فيما نقله عنه الحاكم.
وقال البخاري فيما نقله عنه البيهقي في «السنن» ٧/١٠٨: الزيادة من الثقة
مقبولة، وإسرائيل بن يونس ثقة، وإن كان شعبة والثورى أرسلاه، فإن ذلك لا
يضر الحديث.

وقال الترمذى: ورواية هؤلاء (يعنى إسرائيل ومن تابعه) الذين رووا عن
أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ «لا نكاح إلا بولي» =

= عندي أصح، لأن سماعهم من أبي إسحاق في أوقات مختلفة، وإن كان شعبة والثورئي أحفظ وأثبت من جميع هؤلاء الذين رروا عن أبي إسحاق هذا الحديث، فإن روایة هؤلاء عندي أثبته، لأن شعبة والثورئي سمعا هذا الحديث من أبي إسحاق في مجلس واحد.

وقال البيهقي: والاعتماد على روایة إسرائيل ومن تابعه في وصل الحديث. وبنحوه قال الذهبي في «معجم الشيوخ» ٤٠٥/٢.

وقال الحاكم: أما إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق الثقة الحجة في حديث جده أبي إسحاق، فلم يختلف عنه في وصل هذا الحديث، وقال أيضاً: استدللنا بالروايات الصحيحة، وبأقوال أئمة هذا العلم على صحة حديث أبي موسى بما فيه غُنْيَةً لمن تأمله.

وخلفهم ابن عدي، فقال ١٩٥٨/٥: والأصل في هذا الحديث مرسل عن أبي بردة عن النبي ﷺ.

وكذلك رجح الطحاوي بإرساله في «شرح معاني الآثار» ٣/٨-٩.

وصحح ابن حبان وصله وإرساله معاً، فقال عقب الرواية (٤٠٨٣): سمع هذا الخبر أبو بردة، عن أبي موسى مرفوعاً، فمرة كان يحدث به عن أبيه مسندأ، ومرة يرسله، وسمعه أبو إسحاق من أبي بردة مرسلأ ومسندأ معاً، فمرة كان يحدث به مرفوعاً، وتارة مرسلأ، فالخبر صحيح مرسلأ ومسندأ معاً، لا شك وارتياض في صحته.

وأخرجه الترمذى (١١٠١)، وأبو يعلى (٧٢٢٧)، وابن حبان (٤٠٨٣)،

والدارقطنى ٣/٢١٨ - ٢١٩ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود في «المتنقى» (٧٠٢) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الدارمي (٢١٨٢)، وأبو داود (٢٠٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٨ و ٩، والحاكم ١٧٠/٢، والبيهقي في «ال السنن الكبرى» ٧/١٠٧، وفي «السنن الصغير» (٢٣٦٩)، وفي «معرفة السنن» (١٣٥٢٨)،

= والخطيب في «الكتفافية» (٥٧٨) من طرق عن إسرائيل، به.

١٩٥١٩ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي قلابة، عن زهدم الجرمي
عن أبي موسى قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل دجاجاً^(١).

= وأخرجه الطيالسي (٥٢٣) وسعيد بن منصور (٥٢٧)، والترمذى (١١٠١) وابن ماجه (١٨٨١)، والطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٣/٩، وابن عدى (٤١٦/١)، والحاكم (١٧١/٢)، والبيهقي (١٠٧/٧)، والبغوى في «شرح السنة» (٢٢٦١) من طريق أبي عوانة عن أبي إسحاق، به.

قلنا: وقد صرخ أبو عوانة أنه لم يسمع هذا الحديث من أبي إسحاق، فقال فيما نقله عنه البيهقي: يبني وبينه إسرائيل. وقد جاء إسرائيل مصرحاً في الإسناد فيما أخرجه الطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٣/٩.
وسيأتي برقم (١٩٧١٠) و(١٩٧٤٦).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٦٠) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا نكاح إلا بولي»، أي: بإذنه، ولا دلالة فيه على عدم صحة النكاح بعبارة النساء، ومن لا يقول باشتراط الولى في النكاح يقول: في إسناد الحديث مقال، أشار إلى بعضه الترمذى، وقالوا على تقدير الصحة: يُحمل على نكاح امرأة تحت ولی بصغر أو جنون، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسى، وسفيان: هو الثورى، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختيانى، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، وزهدم الجرمي: هو ابن مضرب.

وأخرجه البخارى (٥٥١٧)، والترمذى في «سننه» (١٨٢٧)، وفي «الشمائى» (١٥٦)، والبغوى في «شرح السنة» (٢٨٠٧) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح، وقال البغوى: هذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه الدارمى (٢٠٥٦) عن محمد بن يوسف، عن سفيان، به.
وأخرجه الترمذى (١٨٢٦)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص=٢٠٠

١٩٥٢٠ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم، يعني الأحوال، عن أبي عثمان

عن أبي موسى، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فأشرفنا على وادٍ، فذكرَ من هوله، فجعل الناس يُكبرون، ويهللون، فقال النبي ﷺ: «أيها الناس، اربعوا على أنفسكم». ورفعوا أصواتهم، فقال: «أيها الناس، إنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا، إلهكم مَعَكُم»^(١).

= من طريق قتادة، عن زهدم، به.

قال الترمذى: هذا حديث حسن، وقد روى من غير وجه عن زهدم، ولا نعرف إلا من حديث زهدم.

وسيرد برقم (١٩٥٥٤)، وبأتم منه أو ببعضه بالأرقام (١٩٥٩١) (١٩٥٥٨) (١٩٥٩٢) (١٩٥٩٣) (١٩٥٩٤) (١٩٦٢٢) (١٩٦٣٧) (١٩٦٣٨) (١٩٦٣٩) (١٩٧٤٩).

قال السندي: قوله: يأكل دجاجاً، بشليث الدال، كما في «القاموس»، وفي «المصباح»: تفتح الدال وتكسر، ومنهم من يقول: الكسر لغة قليلة.
(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، و العاصم الأحوال: هو ابن سليمان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملّ النهدي.

وهو عند وكيع في «الزهد» برقم (٣٤١) مختصراً.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٢٤٤)، والبخاري (٢٩٩٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤١/١٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٦٤) من طرق عن سفيان الثوري، به. زاد البخاري والبيهقي قوله: «إنه سماع قريب».

وأخرجه الطيالسي (٤٩٣)، وابن أبي شيبة ٤٨٨/٢ و٣٧٦/١٠، وعبد بن =

.....

= حميد في «الم منتخب» (٥٤٢)، والبخاري (٤٢٠٥)، ومسلم (٢٧٠٤) (٤٤)،
وأبو داود (١٥٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٢٣) و(١٠٣٧٢) (١١٤٢٧)
- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٨) - وابن السندي في «عمل اليوم والليلة»
(٥١٨)، واللالكاني (٦٨٥) (٦٨٦)، والبيهقي في «السنن» (١٨٤/٢)، والبغوي
في «شرح السنة» (١٢٨٣) من طرق عن عاصم، به. زادوا (غير الطيالسي وابن
أبي شيبة وأبي داود) قوله عليه السلام لأبي موسى: «ألا أذلك على كلمة من كنز من
كنوز الجنة؟» قلت: بلى يا رسول الله فداك أبي وأمي، قال: «لا حول ولا قوة
إلا بالله». وسترد هذه الزيادة بالأرقام الآتي ذكرها.
وآخرجه عبد الرزاق (٩٢٤٦) عن معمر، عن أيوب وعاصم أو أحدهما،
عن أبي عثمان، به.

وآخرجه بمثله ومطولاً حسين المروزي في الزيادات على «الزهد» لابن
المبارك (١١٢١)، والبخاري (٦٣٨٤) (٧٣٨٦)، ومسلم (٢٧٠٤) (٤٥)،
والترمذني (٣٣٧٤) (٣٤٦١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦١٨)، والنسائي
في «الكبرى» (١٠١٨٨) (١٠٣٨٦) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٦)
(٥٥٢) - وأبو يعلى (٧٢٥٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٥٦٣)، وفي
«التوحيد» ص ٤٨-٤٩، وابن السندي في «عمل اليوم والليلة» (٥٢١)، والبيهقي
في «الأسماء والصفات» (٣٨٢) (٣٨٣)، من طرق عن أبي عثمان النهدي،
به. قال الترمذني: هذا حديث حسن صحيح.
وسيرد بالأرقام (١٩٥٧٥) (١٩٥٧٩) (١٩٥٩٩) (١٩٦٠٤) (١٩٦٠٥)
(١٩٦٤٨) (١٩٧٤٥) (١٩٧٥٥).

وفي باب الذّكِرِ الخَفِيِّ عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً بلفظ: «خَيْرُ الذّكْرِ
الخَفِيِّ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي»، سلف برقم (١٤٧٧).
قال السندي: قوله: أربعوا: من رَبَعَ، كمن، أي: ارفقوا.
لا تدعون، أي: فلا تصيروا صباح من ينادي أصمّ أو غائباً، فيه نهيٌ عن
الصياح بالذكر، لا عن استعمال الصوت المتوسط فيه.

١٩٥٢١ - حدثنا أَسْمَاءُ بْنُ زِيدٍ، حدثنا سعيدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ

عن أَبِي مُوسَىٰ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَعَبَ بِالْتَّرْدِ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(١).

١٩٥٢٢ - حدثنا عَتَابٌ، حدثنا عبدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَسْمَاءُ بْنُ زِيدٍ، حدثني سعيدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، عن أَبِي مُرَّةَ مُولَى عَقِيلٍ فِيمَا أَعْلَمَ

عن أَبِي مُوسَىٰ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَعَبَ بِالْتَّرْدِ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(٢).

(١) حسن، وهذا إسناد منقطع، سعيدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ لَمْ يَلْقَ أَبَا مُوسَى الأشعري، فيما ذَكَرَ أَبُو حاتِمَ، كَمَا فِي «المراسيل» ص٦٧، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى سعيدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، وَبِسُطْنَا الْخِلَافَ عَلَيْهِ فِي الرِّوَايَةِ السَّالِفَةِ بِرَقْمِ (١٩٥٠١). وَرَجَالُ الإِسْنَادِ ثَقَاتٌ رِجَالُ الشِّيْخِيْنَ غَيْرُ أَسْمَاءِ بْنِ زِيدٍ - وَهُوَ الْلَّيْثِيُّ - فَمَنْ رَجَالُ أَصْحَابِ السَّنَنِ، وَرَوَى لَهُ الْبَخَارِيُّ اسْتَشَهَادًا، وَنَقْلُ الْحَافِظِ عَنْ أَبْنَى الْقَطَانِ أَنَّ مُسْلِمًا لَمْ يَحْتَاجْ بِهِ، إِنَّمَا أَخْرَجَ لَهُ اسْتَشَهَادًا، وَهُوَ صَدُوقٌ يَهِمُّ. وَكَيْعُ: هُوَ أَبُو الْجَرَاحِ الرَّوَّاَسِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو أَبِي شِيْبَةَ ٨/٧٣٧ عَنْ وَكَيْعٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَتَحْرُفُ فِيهِ اسْمُ أَسْمَاءِ بْنِ زِيدٍ إِلَى: «أَبُو أَسْمَاءَ بْنَ يَزِيدَ».

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شَعْبِ الْإِيمَانِ» (٦٤٩٨)، وَفِي «الْأَدَابِ» (٧٧١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي أَسْمَاءِ حَمَادَ بْنِ أَسْمَاءَ، وَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَّمَهِيدِ» ١٧٤/١٣ مِنْ طَرِيقِ أَبْنَى وَهَبَ، كَلَاهُمَا عَنْ أَسْمَاءِ بْنِ زِيدٍ، بِهِ . وَانْظُرْ مَا بَعْدَهُ.

وَسَلْفُ بِرَقْمِ (١٩٥٠١).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد اختلف فيه على أسماء بن زيد - وهو الْلَّيْثِيُّ - وقد فصلنا القول فيه في الرواية (١٩٥٠١). عَتَابٌ: هُوَ أَبُنْ زِيَادٍ =

١٩٥٢٣ - حدثنا وكيع وابن جعفر، قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مُرَّة^(١) الهمданى

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَمُلَّ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكُمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا آسِيَّةٌ امْرَأَ فِرْعَوْنَ، وَمَرِيمٌ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الشَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»^(٢).

= الخراساني، وعبد الله: هو ابن المبارك. وأبو مُرَّة: هو يزيد الهاشمي مولى عقيل بن أبي طالب، نقل ابن سعد في «الطبقات» ١٧٧/٥ عن الواقدي قوله: إنما هو مولى أم هانىء أخت عقيل، ولكنه كان يلزم عقيلاً، فتنسب إلى ولاته، وكان شيخاً قديماً.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٢٤٠/٧، والخطيب في «تاریخه» ٣٥٢ من طريق الحسن بن عيسى النيسابوري، عن ابن المبارك، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٠١).

(١) قوله: «عن مرة» سقط من (س) و(ص) و(م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيدين. عمرو بن مرة: هو المرادي الجملبي، ومرة: هو ابن شراحيل الطيب.

وهو عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٦٣٢) عن وكيع، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٨/١٢، والبخاري (٣٤١١)، ومسلم (٢٤٣١)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٣٠١٤) من طريق وكيع، به. وأخرجه البخاري (٥٤١٨)، ومسلم (٢٤٣١)، والترمذى في «السنن» (١٨٣٤)، وفي «الشمائل» (١٧٦)، والنمسائي في «الكتاب» (٨٣٥٦) مختصراً، وابن ماجه (٣٢٨٠)، وأبو يعلى (٧٢٤٥)، وابن حبان (٧١١٤) من طريق محمد بن جعفر، به.

= وأخرجه عبد بن حميد (٥٦٦)، والبخاري (٣٧٦٩)، ومسلم (٢٤٣١)، والنائي في «المجتبى» ٦٨/٧، وفي «الكبير» (٨٣٨١) و(٨٨٩٥) مختصرًا، وأبو يعلى (٧٢٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٣/١٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩٨/٥ - ٩٩، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢٧٤٧) و(٢٧٤٨) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٣٤٣٢) و(٣٧٦٩) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٩٦٢)، وفي «التفسير» الآية (٤٢) من سورة آل عمران - وأخرجه الطبرى في «التفسير» (٧٠٣١) عن المثنى بن إبراهيم، كلامهما عن آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به، لكن وقع في رواية الطبرى زيادة: «وخدية بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد».

قلنا: وشيخ الطبرى المثنى بن إبراهيم لم نقف له على ترجمة، غير أن فضل خديجة وفاطمة رضي الله عنهما ورد من طرق صححه فيما سلف من حديث علي برقم (٦٤٠)، وحديث ابن عباس برقم (٢٦٦٨)، فانظرهما لزاماً.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٤) عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن من يحدث عن أبي موسى، به.

وسيأتي برقم (١٩٦٦٨).

وفي الباب في قوله: « وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام » عن أنس، سلف برقم (١٢٥٩٧).

وعن عائشة سيرد ٦/١٥٩.

قال السندي: قوله: كمل، كنصر، وكرم، وعلم.

ولم يكمل من النساء: أي: فيمن سبق، وإلا ففي وقته بِكَلَّة. كمل من النساء خديجة وفاطمة وعائشة، ثم لعل المراد بالكمال هو الوصول إلى مرتبة منه، فلا يشكل الكلام بأم موسى على نبينا عليه الصلاة والسلام وبحواء وهاجر وسارة. والله تعالى أعلم.

فضل الثريد: قيل: مثل بالثرید، لأنه أفضل طعام العرب، لأنه مع اللحم =

١٩٥٢٤ - حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن عدي بن ثابت، عن أبي بردة

عن أبي موسى، أن أسماء لما قدمت لقيها عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه في بعض طرق المدينة، فقال: **الْحَبْشِيَّةُ** هي؟ قالت: نعم. فقال: **نَعَمْ** الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْلَا أَنْكُمْ سُبِّقْتُمْ بِالْهِجْرَةِ.

فقالت هي لعمر: كنتم مع رسول الله ﷺ يحمل راجلكم، ويعلم جاهلكم، وفرزنا بديننا، أما إني لا أرجع حتى أذكر ذلك للنبي ﷺ، فرجعْتُ إِلَيْهِ، فقالَتْ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**بَلْ** **لَكُمُ الْهِجْرَةُ** مَرَّتَيْنِ: هِجْرَتُمْ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَهِجْرَتُمْ إِلَى **الْحَبْشَيَّةِ**».^(١)

= جامعٌ بين الغذاء واللذة والقوه، وسهولة التناول، وقلة المؤنة في المضغ، ففيُفيد بأنها أعطيت مع حسن الخلق وحلوة المذاق وفصاحة اللسان رزانةً الرأي، فهي تصلح للتبعُل والتحدث، وحسبك أنها عقلت ما لم يعقل غيرها من النساء، وروت ما لم يرو مثلها من الرجال.

(١) كلمة «بل» ليست في (ظ١٣).^(٢)

(٢) إسناده صحيح، المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة، وإن كان اختلط - سمع وكيع منه قبل احتلاطه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين.

وآخرجه الطيالسي (٥٢٦)، وأخرجه الحاكم ٢١٢/٣ من طريق عبد الله بن رجاء، كلاماً عن المسعودي، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وسقط اسم عبد الله بن رجاء من مطبوع الحاكم، وقد استدركناه من «إتحاف المهرة» ١٠١/١٠.

وآخرجه - بساق أطول - البخاري (٤٢٣٠) و(٤٢٣١)، ومسلم (٢٥٠٣) =

١٩٥٢٥ - حدثنا وكيع عن المسعودي . ويزيد قال : أخبرنا المسعودي ،
عن عمرو بن مرة ، عن أبي عبيدة

عن أبي موسى ، قال : سَمِّيَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَفْسَهُ أَسْمَاءً ، مِنْهَا
مَا حَفِظْنَا ، فَقَالَ : «أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَحْمَدُ ، وَالْمُقْفَيُّ ، وَالْحَاسِرُ ،
وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ». قَالَ يَزِيدُ : «وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ ، وَنَبِيُّ الْمُلْحَمَةِ»^(١).

= من طريق بريد بن عبد الله ، عن أبي بردة ، به .
وسيأتي برقم (١٩٦٩٤) .

قال السندي : قوله : أن أسماء : [هي] بنت عميس زوجة جعفر .
لما قدمت : من الحبشة .

الحبشية : بالمد على الاستفهام ، أي : أهي التي جاءت من الحبشة .
أنت ، أي : الذين جاؤوا من الحبشة .

سبقتكم : على بناء المفعول ، أي : الناس سبقوكم بها ، وأنتم تأخرتم فيها
بسبب الذهاب إلى الحبشة .

يحمل راجلكم ، أي : يعطيه الراحلة .
ويعلم : من التعليم .

وفررنا : من الغرار ، أي : كنتم في راحة ، وكنا في تعب للدين ، فإن لم
يكن لنا زيادة عليكم ، فلا أقل أنه لا زيادة لكم علينا .
لا أرجع ، أي : إلى بيتي .

فرجعت إليه ، أي : إلى النبي ﷺ .

(١) إسناده صحيح ، يزيد - وهو ابن هارون - وإن سمع من المسعودي
- وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - بعد اختلاطه ، قد تابعه وكيع ، وهو
من سمع من المسعودي قبل اختلاطه ، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيفين . أبو
عبيدة : هو ابن عبد الله بن مسعود .

وأنخرجه الطيالسي (٤٩٢) ، وابن أبي شيبة ١١/٤٥٨-٤٥٧ ، وأبو عوانة
(كما في «إتحاف المهرة» ١٠/١٢١) ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» =

١٩٥٢٦ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قال رجلٌ: يا رسول الله، رجلٌ أحبَّ
قوماً ولمَّا يلْحِقُ بهم؟ قال: «المرءُ معَ مَنْ أَحَبَّ»^(١).

١٩٥٢٧ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن سعيد بن جُبِيرٍ، عن أبي
عبد الرحمن

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا أَحَدَ أَصْبَرَ عَلَى

= ١١٥٢)، والحاكم ٦٠٤/٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/١٥٧-١٥٦، وفي
«الشعب» (١٤٠٠) من طرق عن المسعودي، بهذا الإسناد.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مسلم (٢٣٥٥)، وأبو يعلى (٧٢٤٤)، وأبو عوانة (كما في
«إتحاف المهرة» ١٢١/١٠)، وابن حبان (٦٣١٤)، والطبراني في «الأوسط»
(٤٣٣٥) و(٢٧٣٧)، وفي «الصغير» (٢١٧)، وأبو نعيم في «الحلية»
٩٩/٥-١٠٠ من طرق عن عمرو بن مرة، به.
وسيأتي بالرقمين (١٩٦٢١) و(١٩٦٥١).

وقد سلف نحوه من حديث جبير بن مطعم برقم (١٦٧٣٤)، وذكرنا هناك
أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: **والمُقْفَيِّ**، بتشديد الفاء المكسورة، بمعنى خاتم
النبيين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان:
هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهوان، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة
الأحدبي الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢٨/١٠- من طرق عن
سفيان، بهذا الإسناد.
وسلف برقم (١٩٤٩٦).

أَذَى يَسْمَعُه^(١) مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِنَّهُ يُشْرَكُ بِهِ وَهُوَ يَرْزُقُهُمْ»^(٢).

١٩٥٢٨ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن زياد بن علاقة، عن

رجل

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «فَنَاءُ أَمَّتِي بِالظَّعْنِ وَالظَّاعُونَ». فقيل: يا رسول الله، هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا الظَّاعُونُ؟ قَالَ: «وَخْرُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلِّ شُهْدَاءٍ»^(٣).

(١) في هامش (س): سمعه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن حبيب السلمي.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٥٣٦) مختصرًا، ومن طريقه أخرجه مسلم (٤٩) (٢٨٠٤).

وآخرجه عبد الرزاق (٢٠٢٥٠) و(٢٠٢٧٣) - ومن طريقه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٣٩-٣٨/١٠) - والحميدي (٧٧٤) - ومن طريقه النسائي في «الكبيري» (١١٤٤٥)، وهو في «التفسير» (٤٦٥) - والبخاري (٧٣٧٨) ومسلم (٢٨٠٤) (٤٩) و(٥٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٣٨/١٠)، وابن حبان (٦٤٢)، والطبراني في «الأوسط» (٣٤٩٤)، وفي «مكارم الأخلاق» (٣٤) من طرق عن الأعمش، به.

قال السندي: قوله: «لَا أَحَدٌ أَصْبَرٌ... إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ اللَّهُ بِهِ أَشَدُ حَلْمًا عَنْ فَاعِلِهِ وَتَرْكِ الْمَعَاقِبِ عَلَيْهِ، وَقَيلَ: أَرَادَ بِهِ الْامْتِنَاعَ.

(٣) هذا إسناد اختلف فيه على زياد بن علاقة، فرواه سفيان - وهو الثوري كما في هذه الرواية - عنه، عن رجل، عن أبي موسى. وكذلك رواه شعبة عنه، كما سيأتي برقم (١٩٧٤٣).

= ورواه سعَادُ بْنُ سليمان، كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٢١٢-٢١١، والبزار (٣٠٤٠) «زوائد»، والطبراني في «الأوسط» (١٤١٨)، ومسعر بنُ كدام، كما عند الطبراني في «الصغرى» (٣٥١) كلاهما عنه، عن يزيد ابن الحارث (وهو لا يعرف، وفي مطبوع البزار: زياد بن الحارث)، عن أبي موسى، به.

ورواه حجاجُ بْنُ أرطاة كما عند الطبراني في «الأوسط» (٨٥٠٧) عنه، عن كردوس بن عياش التعلبي، عن أبي موسى، به. وحجاج ضعيف.

ورواه أبو مريم - وهو عبد الغفار بن القاسم - كما عند الدارقطني في «العلل» ٧/٢٥٧، عنه، عن البراء بن عازب، عن أبي موسى. وأبو مريم ضعيف جداً.

ورواه أبو حنيفة - كما في «مسنده» (٣٩٣) - عنه، عن عبد الله بن الحارث، عن أبي موسى، به. وعبد الله بن الحارث مجهول.

ورواه أبو بكر النهشلي كما في الرواية (١٩٧٤٤)، عنه، عن أسامة بن شريك، عن أبي موسى.

والظاهرُ أن الحديثَ معروضٌ في بني ثعلبة قومٍ زياد بن علاقه، فقد جاء في رواية شعبة (١٩٧٤٣) عن زياد، قال: حدثني رجل من قومي.. ثم قال في آخره: فلم أَرْضَ بقوله، فسألتُ سيد الحي وكان معهم، فقال: صدق، حدثنا أبو موسى. وهو ما جاء التصریح به عند أبي شيبة، فيما حکاه عنه الدارقطني في «العلل» ٧/٢٥٦-٢٥٧، فقال: وقال أبو شيبة: عن زياد، عن اثني عشر رجلاً من بني ثعلبة، عن أبي موسى. ومن ثم قال الدارقطني: والاختلافُ فيه من قُتلَ زياد بن علاقه، ويُشَبِّهُ أن يكون حَفِظَهُ عن جماعة، فمرةً يرويه عن ذا، ومرةً يرويه عن ذا.
وانظر (١٩٧٠٨).

قال السندي: قوله: بالطعن: أراد القتل بالسلاح أعم من أن يكون بالرمي، أو بالسيف، أو غيرهما.

١٩٥٢٩ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا شعبة. وابن جعفر، أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن أبي موسى^(١). قال ابن جعفر في حديثه: سمعت أبو عبيدة يحدث

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، وي sist يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، حتى تطلع الشمس من مغربها»^(٢).

= وخز: الوخز بفتح واو وسكون خاء معجمة، بعدها زاي معجمة: طعن بالرمي أو غيره، ليس بنافذ.

وفي قوله: أعدائكم، إشارة إلى أن الطاعنين من الجن كفرا.

وفي كُلّ: من الطعن والطاعون.

(١) في (م): أبي موسى الأشعري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجه مسلم (٢٧٥٩)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن منه في «الإيمان» (٧٧٩)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٩٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٠)، وعبد بن حميد في «المتخب» (٥٦٢)، ومسلم (٢٧٥٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٧٥-٧٤، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١٢٠/١٠، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٨)، وابن منه في «الإيمان» (٧٧٩)، وفي «الرد على الجهمية» (٤٥)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٩٥)، والبيهقي في «السنن» ١٣٦/٨ و١٨٨/١٠، وفي «الشعب» (٧٠٧٥)، وفي «الأسماء والصفات» (٦٩٩) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨١/١٣، وهناد في «الزهد» (٨٨٥)، وحسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٩١)، وابن أبي عاصم في =

١٩٥٣٠ - حدثنا عبد الرحمن وابن جعفر، قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة

عن أبي موسى، قال: قام فينا رسول الله ﷺ بأربع، فقال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنْأِمُ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنْامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ، وَيَرَفِعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ وَعَمَلُ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ»^(١).

=«السنة» (٦١٥) و(٦١٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٨٠) - وهو عنده في «التفسير» (٢٠٠) - وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٦)، والدارقطني في «الصفات» (١٨)، والخطيب في «تاریخ بغداد» ٣٨٩/٧ من طريق الأعمش، وأخرجه ابن خزيمة في «التوحید» ص ١٩، وابن حبان (٢٦٦)، وأبو الشيخ (١٣٠)، وابن منه في «الإيمان» (٧٧٨) من طريق العلاء بن المسيب، كلاهما عن عمرو بن مرة، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٦١٧) من طريق أبي بردة، عن أبي موسى، به.

وسيأتي برقم (١٩٦١٩).
وانظر ما بعده (١٩٥٨٧) و(١٩٦٣٢).

قال السندي: قوله: يسُطُ يده، أي: يوجد على عباده في الليل، فيتوب على من أساء بالنهار ليتوب ذلك المساء إليه، فإن توبة العبد موقوفة على توبة رب تبارك وتعالى، قال تعالى: «ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لَيَتُوبُوا» [التوبة: ١١٨].
فقوله: ليتوب مسيء النهار، برفع المساء على أنه فاعل يتوب.
(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجه مسلم (١٧٩) (٢٩٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٤٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن منه في «الإيمان» (٧٧٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٩١)، وابن خزيمة في «التوحید» ص ٧٥-٧٦، وأبو

= عوانة ١٤٦/١، وابن منه في «الإيمان» (٧٧٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٦٧١) من طرق عن شعبة، به.
وسيأتي بنحوه برقم (١٩٥٨٧)، ومطولاً برقم (١٩٦٣٢)، وانظر تتمة تحريرجه هناك.

قال السندي: قوله: قام فينا... إلخ، أي: قام خطيباً فينا، مذكراً بأربع كلمات، فقوله: فينا، وبأربع: حالان متادفان أو متداخلان، ويحتمل أن يكون «فينا» متعلقاً بقام على تضمين معنى: خطب، وبأربع حالاً، أي: خطب فينا قائماً مذكراً بأربع كلمات، والقيام على الوجهين على ظاهره، ويحتمل أن يكون «بأربع» متعلقاً بقام، و«فينا» بيان، أو القيام على هذا من قام بالأمر: إذا تشرّم وتجلّد له، أي: تشرّم بحفظ هذه الكلمات، وكأنَّ السامع حين سمع ذلك قال: في حق من؟ أجيب: فينا، أي: في حقنا. كذا ذكره الطبيسي. قلت: وعلى الوجه الثالث لو جعل «فينا» متعلقاً بقام من غير اعتبار سؤال، أي: قام بأربع كلمات في حقنا، ولأجل انتفاعنا، كان صحيحاً، والأقربُ أن المعنى: قام فيما بيننا بتبلیغ أربع كلمات، أي: بسببه، فالجاران متعلقان بالقيام، وهو على ظاهره، ولک أن تجعل القيام من قام بالأمر، وتجعل «فينا» بمعنى فيما بيننا متعلقاً به أيضاً، فالوجوه ستة، وزعم الطبيسي أنها ثلاثة.
بأربع، أي: بأربع كلمات، وجاء في بعض الروايات بخمس كلمات، والم rád بالكلمة الجملة المركبة المفيدة، فهي هذه الرواية اختصار، والكلمة الخامسة: حجاية النور.

لا ينام: إذ النوم لاستراحة القوى والحواس، وهي على الله تعالى محال.
ولا ينبغي له، أي: لا يصُحُّ، ولا يستقيم له النوم، فالكلمة الأولى للدلالة على عدم صدور النوم، والثانية للدلالة على استحالته عليه تعالى، ولا يلزم من عدم الصدور استحالته، فلذلك ذُكرت الكلمة الثانية بعد الأولى.

يخفضُ القِسْطَ ويرفعه: قيل: أريد بالقِسْطِ الرزقُ، لأنَّه قِسْطُ كُلِّ مخلوق،
أي: نصيبه، وخَفْضُه تقليلُه، ورفعه تكثيرُه، وقيل: القِسْطُ: الميزانُ، لأنَّه يقع =

١٩٥٣١ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه

عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «على كُلّ مُسْلِم صَدَقَةٌ». قال^(١): أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «يَعْمَلُ بِيَدِهِ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ، وَيَتَصَدَّقُ». قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَفْعُلْ؟ قَالَ: «يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ». قَالَ: أَرَأَيْتَ^(٢) إِنْ لَمْ يَفْعُلْ؟ قَالَ: «يَأْمُرُ بِالْخَيْرِ أَوْ بِالْعَدْلِ». قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَفْعُلْ؟ قَالَ: «يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ»^(٣).

= به المعدلة في القسمة والمعنى أن الله تعالى يخفض ويرفع ميزان أعمال العباد المرتفعة إليه، وأرزاقهم النازلة من عنده، كما يرفع الوزان يده، ويخفضها عن الوزن، وقيل: هو إشارة إلى أنه يحكم بين خلقه بميزان العدل، فأمره كأمر الوزان الذي يخفض يده ويرفعها، وهذا أنساب بما قبله، كأنه قيل: كيف يجوز عليه النوم وهو الذي يتصرف أبداً في ملكه بميزان العدل؟ يُرفع إليه، أي: للعرض عليه، وإن كان هو تعالى أعلم به، ليأمر ملائكته بإمساء ما قضى لفاعله جزاء له على فعله، أو يُرفع إلى خزانته، ليحفظ إلى يوم الجزاء.

(١) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): قيل.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): أَفَرَأَيْتَ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبد الرحمن: هو ابن مهدي. وأخرجه مسلم (١٠٠٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٤٩٥)، وابن أبي شيبة ١٠٨/٩، وعبد بن حميد في «المتخب» (٥٦١)، والبخاري في «صحيحة» (١٤٤٥) و(٦٠٢٢)، وفي «الأدب المفرد» (٢٢٥) و(٣٠٦)، ومسلم (١٠٠٨) (٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦٤/٥، وفي «الكبرى» (٢٣١٨)، والحسين المروزي في زياداته =

١٩٥٣٢ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن صالح الثوري، عن الشعبي، عن أبي بردة

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أُمَّةٌ فَعَلِمَهَا، فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَدَبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَأَعْتَقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرٌ أَجْرَانِ، وَعَبْدٌ أَدَى حَقَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْقَ مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِمَا جَاءَ بِهِ عِيسَى وَمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَلَهُ أَجْرٌ أَجْرَانِ»^(١).

= على «الزهد» لابن المبارك (٣٣٦)، والدارمي (٢٧٤٧)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٨١/١٠، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٣٨)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ١٨، والبيهقي في «الأداب» (١٠٧)، وفي «الشعب» (٧٦١٦)، وابن ميمون النرسي في «ثواب قضاء حوائج الإخوان» (٢٢) و (٢٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٤٣) من طرق عن شعبة، به. وسيأتي برقم (١٩٦٨٦).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٨٣).
وعن جابر، سلف برقم (١٤٧٠٩).

وعن أبي ذر، وبريدة، وحذيفة، سيرد على التوالي ٣٥٤، ١٥٤/٥، ٣٨٣.

قال السندي: قوله: «على كل مسلم صدقة»، أي: تتأكد عليه الصدقة، وبين أن هذه الصدقة لا تتوقف على المال، بل تحصل بكل معروف حتى بالإمساك عن الشر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وصالح الثوري: هو ابن صالح بن حي الهمданى الكوفي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.
وآخرجه بتمامه ومختصرًا عبد الرزاق (١٣١١٢)، والبخاري (٢٥٤٧)،

= وأبو عوانة ١٠٣/١ ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٦٩)، وابن منهـه في «الإيمان» (٣٩٥)، والبيهقي في «السنن» ١٢٨/٧ ، وفي «الشعب» (٨٦٠٨)، والخطيب في «موضـح أوهام الجـمع» ٢٩١/١ ، من طرق عن سفيـان الثوري، بهذهـا الإسـناد.

وأخرجه الحميـدي (٧٦٨)، وسعـيد بن منـصور (٩١٣) و(٩١٤)، والدارـمي (٤٢٤٤)، والبخارـي في «صـحـيـحـه» (٩٧) و(١١) و(٣٤٤٦) و(٥٠٨٣)، وفي «الأدب المفرد» (٢٠٣)، ومسلم (١٥٤)، والترـمـذـي بـأثـرـ الـحـدـيـثـ (١١١٦)، والنـسـائـيـ فيـ «المـجـتـبـيـ» (٦/١١٥)، وفيـ «الـكـبـرـيـ» (٥٥٠٢)، وأـبـوـ عـوـانـةـ ١٠٣/١ ، والـطـحاـويـ فيـ «شـرـحـ مشـكـلـ الآـثـارـ» (١٩٦٨) و(١٩٧٠) و(١٩٧١) (١٩٧٢)، وـابـنـ حـبـانـ (٢٢٧) و(٤٠٥٣)، وـابـنـ منهـهـ فيـ «الـإـيمـانـ» (٣٩٧) (١٩٧٥)، وـابـنـ حـبـانـ (٤٠٠) (٣٩٩)، والـحاـكـمـ فيـ «الـمـعـرـفـةـ» صـ٧ـ، وأـبـوـ نـعـيمـ فيـ «الـحـلـيـةـ» (٣٩٨)، وـابـنـ حـزـمـ فيـ «الـمـحـلـيـ» (٩/٥٠٥)، والـبـيهـقـيـ فيـ «الـسـنـنـ» ١٢٢/٧، ٣٣١، وـابـنـ حـزـمـ فيـ «الـسـنـنـ الصـغـيرـ» (٢٤٠٤)، والـخـطـيـبـ فيـ «الـمـوـضـحـ» (١/٢٩٠)، والـبغـوـيـ فيـ «شـرـحـ السـنـةـ» (٢٦) من طـرـقـ عنـ صـالـحـ، بهـ. قالـ التـرـمـذـيـ: حـدـيـثـ أـبـيـ مـوـسـىـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ.

وأـخـرـجـهـ مـطـوـلاـ وـمـخـتـصـراـ التـرـمـذـيـ (١١١٦)، وأـبـوـ عـوـانـةـ ١٠٣/١ ، والـطـبرـانـيـ فيـ «الـأـوـسـطـ» (١٨٨٩) و(٣٠٧٣) و(٥٨٧١)، وفيـ «الـصـغـيرـ» (١١٣)، والـدارـقـطـنـيـ فيـ «الـعـلـلـ» (٧/٢٠١)، والـخـطـيـبـ فيـ «تـارـيـخـهـ» (٤/٢٨٨) من طـرـقـ عنـ الشـعـبـيـ، بهـ.

وأـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ فيـ «صـحـيـحـهـ» (٢٥٥١)، وفيـ «الأـدـبـ المـفـرـدـ» (٢٠٤) و(٢٠٥)، وأـبـوـ يـعـلـىـ (٧٣٠٨)، والـبـيهـقـيـ فيـ «الـأـدـابـ» (٧١)، وفيـ «الـشـعـبـ» (٨٦٠٧) من طـرـيقـ أـبـيـ بـرـدـةـ بـرـيدـ، عنـ جـدـهـ أـبـيـ بـرـدـةـ، بهـ، مـخـتـصـراـ فيـ العـبـدـ المـمـلـوكـ .

وسـيـرـدـ بـالـأـرـقـامـ: (١٩٥٦٤) (١٩٦٠٢) (١٩٦٣٤) (١٩٦٥٦) (١٩٧١٢) (١٩٧٢٧) .

١٩٥٣٣ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(١).

١٩٥٣٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى، قال: قدمت على النبي ﷺ وهو مُنيخ بالأبطح، فقال لي: «أَحَجَجْتَ؟». قلت: نعم. قال: «فِيمَ أَهْلَكْتَ؟» قال: قلت: ليك بإهلاك إهلاك النبي ﷺ. قال: «قد أَحْسَنْتَ». قال: طُفْ بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ أَحِلَّ». قال: فطفت بالبيت وبالصفا والمروة، ثم أتيت امرأة من بنى قيس، فقلت رأسي، ثم أهللت بالحج، قال: فكنت أُفتى به الناس، ٣٩٦/٤

= وفي باب تأدية العبد حق الله وحق مواليه؛ عن أبي هريرة سلف برقم (٧٤٢٨).

وفي باب من أسلم من أهل الكتاب؛ عن أبي أمامة سيرد ٢٥٩/٥ قال السندي: قوله: «فله أجران»، أي: بكل عمل من أعماله المتعلقة بهذا الشأن، كالتعليم والإعناق، أو بكل ما يفعل من الأعمال كرامة لهذا العمل، والله تعالى أعلم.

وعبد أدى حق الله ... إلخ، أي: كذلك، فالخبر مقدر، ويحتمل أن يكون قوله: «فله أجران» خبر عنهم بتأويل كل واحد، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين، وهو مكرر (١٩٥٢٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الرحمن، وهو ابن مهدي.

حتى كان خلافة عمر رضي الله عنه، فقال رجل^(١): يا أبا موسى، أو يا عبد الله بن قيس، رويدك بعض فتياك، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في شأن النسُك بعده. قال: فقال: يا أيها الناس، من كنا أفتيناه فتيا، فليتَهْدِ، فإنَّ أمير المؤمنين قادم عليكم، فَبِهِ فَاتَّهُوا. قال: فقدم عمر، فذكرت ذلك له، فقال: إن نأخذ بكتاب الله، فإنَّ كتاب الله تعالى يأمرُنا بال تمام، وإن نأخذ بسنة رسول الله ﷺ، فإنَّ رسول الله ﷺ لم يَحِلَّ حتى بلغ الهدى محله^(٢).

١٩٥٣٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس

(١) في (ظ١٣): فقال لي رجل، وجاءت لفظة: «لي» نسخة في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه البخاري (١٥٦٥) و(١٧٩٥)، ومسلم (١٢٢١) (١٥٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأنحرجه بتمامه ومختصرًا الطيالسي (٥١٦)، والدارمي (١٨١٥)، والبخاري (١٧٢٤) و(٤٣٩٧)، ومسلم (١٢٢١) (١٥٤)، والسائقي في «المجتبى» (١٥٦/٥)، و«الكبرى» (٣٧٢٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٣٢)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٣٤-١٠ / ٤١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٩٠، والبيهقي في «السنن» ٤/٥٣٩ و٤١ من طرق عن شعبة، به.

وسلف من طريق سفيان الثوري، عن قيس بن مسلم برقم (١٩٥٠٥).

عن أبي موسى، أنه أغمي عليه، فبكت عليه^(١) أم ولده، فلما أفاق، قال لها: أما بلغك ما قال رسول الله ﷺ؟ قال: فسألتها، فقالت: قال: «ليس من سلق وحلق وخرق»^(٢).

(١) لفظ: «عليه» ليس في (ظ). (١٣).

(٢) حديث صحيح، يزيد بن أوس - وإن كان مجهولاً، لم يرو عنه سوى إبراهيم بن يزيد النخعي، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وجهله ابن المديني - قد توبع، وامرأة أبي موسى: هي أم عبد الله بنت أبي دومة، صحابية، أخرج لها مسلم هذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٢١، وفي «الكبرى» (١٩٩٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٩٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٧) - ومن طريقه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٩٧) - عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٨٩ عن محمد بن فضيل، ومسلم (١٠٤) من طريق هشيم، كلاهما عن حُسين، عن عياض الأشعري، عن امرأة أبي موسى، عن أبي موسى، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٣٣)، وابن منه (٦٠٥) من طريق شعبة، عن حُسين، عن عياض الأشعري، عن أبي موسى، به، دون ذكر امرأة أبي موسى في الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٤)، والطبراني في «الأوسط» (١٣٣٢)، وابن منه (٦٠٧)، والبيهقي ٤/٦٤ من طريق شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي ابن حراش، عن أبي موسى، مرفوعاً.

وأخرجه ابن سعد ٤/١١٥ - ١١٦ من طريق أبي عوانة، وابن سعد أيضاً =

.....
= ١٥/٤ وأبو عوانة ٥٦/١، وابن منه (٦٠٨) من طريق شعبة كلاما عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن أبي موسى موقناً. وقد رفعه شعبة فيما ذكرنا آنفاً.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٣٥) من طريق علي بن مسهر، عن داود، عن عبد الأعلى النخعي، عن أم عبد الله، عن أبي موسى مرفوعاً.
وأخرجه ابن حبان (٣١٥٤) من طريق خالد وهو ابن عبد الله الواسطي، عن داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن عبد الأعلى النخعي، عن أبي موسى قال: يا أم عبد الله، ألا أخبرك بما لعن رسول الله ﷺ ... فذكر الحديث. وعبد الأعلى النخعي ذكره ابن حبان في «الثقات» ١٢٨/٥، وقال: يروي عن أبي موسى الأشعري، ويروي عن أم عبد الله عن أبي موسى، روى داود بن أبي هند عن أبي حرب بن أبي الأسود، عنه.
قلنا: لكن جاء في إسناد أبي يعلى أنه روى عنه داود، ولم يذكر البخاري وابن أبي حاتم سوى روایته عن أم عبد الله، قال البخاري: قاله داود. فلا ندرى هل يروي عنه داود وأبو حرب كلاماً؟ أم هل سقط أبو حرب من إسناد أبي يعلى؟ وعلى كل فهو مجهول العين، أو مجهول الحال. لكنه متتابع بما سلف.
وسيرد بالأرقام: (١٩٥٣٩) (١٩٥٤٠) (١٩٥٤٧) (١٩٦١٦) (١٩٦١٧) (١٩٦٢٦) (١٩٦٩٠) (١٩٧٢٩).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٥٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: أنه أغمي عليه، أي: على أبي موسى.
فسألتها: بصيغة المتكلّم، وهذا من قول يزيد بن أوس وضمير المفعول لأم الولد.

من سلَقَ: أي: رفع صوته عند المصيبة، وقيل: أن تصلك وجهها.

وحلَقَ: أي: رأسه للصيبة.

وخرَقَ: أي: ثوبه لها.

١٩٥٣٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبیر

عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ بِي مِنْ أَمَّتِي أَوْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَلَمْ يُؤْمِنْ بِي لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ»^(١).

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سعيد بن جبیر لم يسمع أبا موسى الأشعري، فقد ولد سعيد سنة ٤٦ هـ، وتُوفى أبو موسى نحو الخمسين على أحد الأقوال، وقد أشار إلى إرسال رواية سعيد عن أبي موسى البزار، والحافظ في «التقریب». وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین.

وأخرجه الطیالسی (٥٠٩)، والبزار في «مسنده» (١٦) «زوائد»، والنسائی في «الکبری» (١١٢٤١) - وهو في «التفسیر» (٢٦١) - والطبری في «تفسیره» (١٨٠٧٩)، وأبو نعیم في «الحلیة» ٣٠٨/٤ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. قال البزار: لا نعلم أحداً رواه عن النبي ﷺ إلا أبو موسى، بهذا الإسناد، ولا أحسب سمع سعید من أبي موسى. قال الهیشی: هو في الصحیح عن أبي هریرة. قلنا: سلف في «المسند» من حديث أبي هریرة برقم (٨٢٠٣)، وإسناده صحيح على شرط الشیخین.

وأخرجه ابن حبان (٤٨٨٠) من طريق أبي الولید، عن شعبة، به، بلفظ: «مَنْ سَمِعَ يهودیًّا أو نصراویًّا دخل النار». وقد بَوَبَ عليه ابن حبان بقوله: إیجاد دخول النار لمن أسمَعَ أهْلَ الكتاب ما يکرھونه. فتعقبه الحافظ في «إتحاف المهرة» ٢٤/١٠، فقال: وهذا فيه نظر كبير، وهو غلطٌ نشاً عن تصحیف، ... وكانَ الروایة التي وقعت لابن حبان مختصرة: «مَنْ سَمِعَ بِي فَلَمْ يُؤْمِنْ دخل النار يهودیًّا أو نصراویًّا» فترجف عليه، وبَوَبَ هو على ما تحرَّفَ، فوق في خطأ كبير. قلنا: وقد فاتنا أن تُنبَهَ على ذلك في صحيحة ابن حبان، فیستدرك من هنا.

وأخرجه مطولاً سعید بن منصور في «سننه» (التفسیر) (١٠٨٤) عن أبي عوانة، عن أبي بشیر، به.

١٩٥٣٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي التياح، حدثني رجل أسود طويل. قال: جعل أبو التياح ينعته أنه قدم مع ابن عباس البصرة، فكتب إلى أبي موسى

فكتب إليه أبو موسى أن رسول الله ﷺ كان يمشي، فمال إلى دمَثٍ في جَنْبِ حائطٍ، فبال، ثم قال: «كان بُنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا بَالَ أَحَدُهُمْ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ مِّنْ بَوْلِهِ، تَبَعَّهُ»^(١)، فَقَرَضَهُ بِالْمَقْرَاضِينَ»^(٢). وقال: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَبُولَ، فَلَيَرْتَدْ لِبَوْلِهِ»^(٣).

= وأخرجـه مطولاً عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٣٠٣، والطبرـي في «تفسيره» (١٨٠٧٣) و(١٨٠٧٥) و(١٨٠٧٦) من طريقـ أيوب، عن سعيدـ بن جبـير، به.

وأوردهـ الهـيثـميـ في «المـجمـع» ٨/٢٦١، وـقالـ: رواهـ الطـبرـانيـ والـلفـظـ لهـ، وأـحمدـ بـنـ حـوـهـ، وـرـجـاـلـ أـحـمـدـ رـجـاـلـ الصـحـيـحـ، وـالـبـزارـ أـيـضاـ بـاـخـتـصـارـ. وـسـيـرـدـ بـرـقـمـ (١٩٥٦٢).

قالـ السـنـدـيـ: قـولـهـ: مـنـ أـمـتـيـ، أـيـ: مـنـ غـيرـ أـهـلـ الـكـتـابـ مـنـ الـأـمـيـنـ، وـلـكـونـهـ بـلـكـلـ مـنـ الـأـمـيـنـ أـضـافـهـ إـلـيـهـ.

أـوـ يـهـوـدـيـ: بـالـجـرـ عـطـفـ عـلـىـ أـمـتـيـ، أـيـ: أـوـ مـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ، وـالـمـرـادـ أـنـ كـلـ مـنـ بـلـغـتـهـ دـعـوـتـهـ بـلـكـلـ، وـثـبـتـ عـنـدـهـ رسـالـتـهـ، يـجـبـ عـلـيـهـ الإـيمـانـ بـهـ، أـمـيـاـ كـانـ، أـوـ كـتـابـيـاـ، فـإـنـ لـمـ يـؤـمـنـ بـهـ لـمـ يـدـخـلـ الجـنـةـ، وـعـلـمـ مـنـهـ عـمـومـ رسـالـتـهـ بـلـكـلـ إـلـىـ الـكـلـلـ، وـالـلـهـ تـعـالـىـ أـعـلـمـ.

(١) في (س) و(ق): يتبعـهـ.

(٢) في (م) ونسخـهـ في (س): بـالـمـقـارـيـضـ، وـفيـ (ق): بـمـقـارـيـضـ.

(٣) صـحـيـحـ لـغـيـرـهـ دونـ قـولـهـ: «إـذـا أـرـادـ أـحـدـكـمـ أـنـ يـبـولـ فـلـيـرـتـدـ لـبـولـهـ»، وـهـذـاـ إـسـنـادـ ضـعـيفـ لـإـبـهـامـ الرـجـلـ الرـاوـيـ عـنـ أـبـوـ التـيـاحـ، وـبـقـيـةـ رـجـالـهـ ثـقـاتـ =

.....

= رجال الشيختين. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبي .
وأخرجه الطيالسي (٥١٩)، والبيهقي ٩٤-٩٣/١ من طريق وهب بن
جرير، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» ٣٣٦ من طريق محمد بن إسحاق،
عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن أبي موسى، به .
وقوله: «كان بنو إسرائيل إذا بال أحدهم ...»:

أخرجه بنحوه أبو يعلى (٧٢٨٤) من طريق علي بن عاصم الواسطي، عن
خالد، وهو الحذاء، عن توبة العنبري، عن أبي بردة، عن أبيه، مرفوعاً بلفظ:
«كان صاحبُ بني إسرائيل أشدَّ في البول منكم، كانت معه مبرأة إذا أصاب
 شيئاً من جسده البولُ براه بها». وعلى بن عاصم ضعيف.

وله شاهد من حديث عبد الرحمن بن حسنة، سلف ١٩٦ بإنصاف
صحيح، ولفظه: كنت أنا وعمرو بن العاص جالسين، قال: فخرج علينا رسول
الله ﷺ ومعه دَرْقَةٌ أو شبهها، فاستتر بها، فقال جالساً، قال: فقلنا: أيُّ بولٍ
رسُولُ الله ﷺ كما تبول المرأة! قال: فجاءنا، فقال: «أَوَّلَ ما علِمْتُمْ مَا أَصَابَ
صاحبَ بني إسرائيل؟ كان الرَّجُلُ مِنْهُمْ إِذَا أَصَابَهُ الشَّيْءُ مِنَ الْبُولِ، قَرَضَهُ،
فَنَهَا مِنْ ذَلِكَ، فَعُذِّبَ فِي قَبْرِهِ».

ويعارضه حديث حذيفة، وهو عند البخاري (٢٢٦)، ومسلم (٢٧٣) (٧٤)
وسيرد ٤٠٢/٥، ولفظه عند البخاري: قال أبو وائل، وهو شقيق بن سلمة:
كان أبو موسى يُشَدَّدُ في البول، ويقول: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب ثوبَ
أحدِهم قرضه، فقال حذيفة: ليته أمسك، أتى رسولُ الله ﷺ سُبَاطَةَ قومٍ، فقال
قائماً. وانظر حديث المغيرة بن شعبة (١٨١٥٠).

وجمع بينهما الحافظ في «الفتح» ٣٣٠/١، فقال: الأَظْهَرُ -يعني بوله ﷺ-
قائماً. أنه فعل ذلك لبيان الجواز، وكان أكثر أحواله البول عن قعود، والله
أعلم. ثم قال: وقد ثبت عن عمر وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم أنهم بالثواب
قائماً، وهو دالٌ على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش، والله أعلم =

= قوله: «إذا أراد أحدكم البول فليرتد لبوله»:

أخرجه أبو داود (٣) - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/٩٤ - من طريق حماد ابن سلمة، وابن المنذر في «الأوسط» ١/٣٢٩ من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ،^٤ كلاهما عن شعبة، به. وقد سقط من «الأوسط» الرجل المبهم في الإسناد.
وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٣٠٨٨) رواه
عن بشر بن موسى، عن يحيى بن إسحاق السَّيْلَحِينِي، عن سعيد بن زيد، عن
واصل مولى أبي عبيدة، عن يحيى بن عبيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال:
«كان رسول الله ﷺ يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمنزله». وقال: لم يرو هذا الحديث
عن واصل مولى أبي عبيدة إلا سعيد بن زيد. ويحيى: هو يحيى بن عبيد بن
مرجي، لم يستند عبيد بن مرجي عن أبي هريرة إلا لهذا الحديث.

وأوردته الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٠٤، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وهو من روایة يحيى بن عبید بن مرجی عن أبيه، ولم أرَ من ذكرهما، وبقية رجاله موثقون.

ونقل المناوي في «فيض القدير» ٢٠٠/٥ عن الولي العراقي قوله: فيه
بحبي بن عبيد وأبواه غير معروفين.

قال السندي : قوله : فكتب ، أي : ابن عباس .

إلى دمث: بفتحتين، أو كسر الميم، هو أشهر: الأرض السهلة الرخوة.
في جنب حائط، أي: في قُربه، وهو يحتمل أن لا يكون القرب بحيث
يضر البول فيه البناء، فلا إشكال في البول فيه، وعلى تقدير أن يكون مضراً،
فيحتمل أن يكون الجدار غير مملوك، أو علم بِاللهِ برضا صاحب الدار.
فقرَّضَه، أي: قطعه، أي: محل البول، فكان الحكم في حقهم أشدّ،
وخفَّفَ الله تعالى لهؤلاء الأمة حتى يكفيهم إمرأٌ الماء على البول.

فليرتَدُ: بسكون الدال: افتعال من راد، ومنه الإرادة، يقال: ارتاده: إذا طلبه. في «النهاية»: أي ليطلب مكاناً ليناً لثلا يرجع عليه رشاش بوله. يريد أن المفعول محذوف بقرينة المقام، ولو قدر فليطلب مثل هذا المكان فحذف =

١٩٥٣٨ - حديثنا بهز، حديثنا جعفر بن سليمان، حديثنا أبو عمران الجوني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس قال:

سمعت أبي وهو بحضور العدو يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أبواب الجنة تحت ظلال الشيوف». قال: فقام رجل من القوم رئي الهيبة، فقال: يا أبا موسى، أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: فرجع إلى أصحابه، فقال: أقرأ عليكم السلام، ثم كسر جفون سيفه، فألقاه، ثم مشى بسيفه، فضرب به حتى قُتل^(١).

= المفعول بقرينة مشاهدة مثله كان أولى.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، جعفر بن سليمان - وهو الضبعي - من رجاله، وقد أخرج له هذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. بهز: هو ابن أسد العمّي، وأبو عمران: هو عبد الملك بن حبيب. وأخرجه الطيالسي (٥٣٠)، وابن أبي شيبة (٢٩٢/٢، ٢٩٢)، ومسلم (١٩٠٢)، والترمذى (١٦٥٩)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٩)، وأبو يعلى (٧٣٢٤) و (٧٣٣٠)، والدولابي في «الكتنى والأسماء» (١٢١/١)، وأبو عوانة (٣٩/٥ - ٤٠)، وابن حبان (٤٦١٧)، والراهمري في «الأمثال» (٨١)، وابن عدي في «الكامل» (٢/٥٧٠)، والحاكم في «المستدرك» (٧٠/٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣١٧/٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٨)، والبيهقي (٤٤/٩) من طرق عن جعفر، به. قال الترمذى: هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان الضبعي، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: قد أخرجه مسلم كما ذكرنا. وأخرجه بنحوه أبو عوانة (٤٠/٥) من طريق الحارث بن عبيد، عن أبي عمران، به.

= وسبرد برقم (١٩٦٨٠).

١٩٥٣٩ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس قال:

أُغمي على أبي موسى، فبكوا عليه، فقال: إني بريء ممن^(١) بريء منه رسول الله ﷺ، فسألوا عن ذلك امرأته، فقالت: مَنْ حَلَقَ، أو خَرَقَ، أو سَلَقَ^(٢).

١٩٥٤٠ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عوف، عن خالد الأحدب، عن صفوان بن محرز قال:

أُغمي على أبي موسى، فبكوا عليه، فأفاق، فقال: إني أبرأ إليكم ممن^(٣) بريء منه رسول الله ﷺ: مِمَّنْ حَلَقَ، أو خَرَقَ، أو سَلَقَ^(٤).

= وفي الباب عن عبد الله بن أبي أوفى، سلف برقم (١٩١١٤).
قال السندي: قوله: «تحت ظلال السيف» أي: في القرب منها عند المقارعة بها.

آنَتَ: بالمد على الاستفهام.
أقرأ عليكم؛ يودعهم بذلك.
جَفْنَ سيفه: بفتح جيم وسكون فاء، أي: غمده تنبئها على أنه لا يريد رد السيف إليه.

(١) في (ظ١٣): مما، وفي هامشها: ممن.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٥٣٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان، وهو ابن مسلم الصفار.

وآخرجه ابن سعد ٤/١١٥ عن عفان، بهذا الإسناد.

(٣) في (ظ١٣) (وـق): مما، وهي نسخة في (س).

(٤) إسناده صحيح، خالد الأحدب: هو ابن عبد الله بن محرز المازني ابن

١٩٥٤١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف. وحمداد بن أسامه،
حدثني عوف، عن زياد بن مخارق، عن أبي كنانة

عن أبي موسى، قال: قام رسول الله ﷺ على باب بيته فيه
نفرٌ من قريش، فقال وأخذ بِعِضَادِي^(١) الباب، ثم قال: «هل
في البيت إلا قرشي؟». قال: فقيل: يا رسول الله غير فلان ابن
أختنا. فقال: «ابن أخت القوم منهم». قال: ثم قال: «إن هذا
الأمر في قرئٍ ما داموا إذا استرحموا رحّمُوا، وإذا حكّمُوا
عدلوا، وإذا قسموا أقسطوا، فمن لم يفعل ذلك منهم، فعليه
لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا
عدل»^(٢).

= أخي صفوان بن محرز، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقة»،
وأخرج له مسلم حدثنا واحداً، وقد تُوبع، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيفتين.
عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وآخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة خالد الأحدب) من طريق الإمام
أحمد، بهذا الإسناد.

وآخرجه ابن سعد ١١٥/٤ عن عفان، بهذا الإسناد.
وآخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٢٠، وفي «الكبرى» (١٩٨٨)،
والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٣٢)، وابن حبان (٣١٥١) من طريق
سليمان بن حرب، عن شعبة، به.
وقد سلف برقم (١٩٥٣٥).

(١) في (م): بعضاة.

(٢) حديث صحيح لغيره دون قوله: فمن لم يفعل ذلك منهم... إلى آخر
الحديث، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة أبي كنانة: وهو القرشي، فقد روى عنه =

= ثلاثة غير أنه لم يؤثر توثيقه عن أحد، وجهمه ابن القطان والذهبي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين غير زياد بن محرّاق، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود وهو ثقة.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي كنانة) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٥٨٢) «زوائد» من طريق محمد بن جعفر، به. وقال: لا نعلم بهذا اللفظ إلا عن أبي موسى، وأبو كنانة روى عنه زياد بن محرّاق حديثين، هذا أحدهما.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ٦١/٩ و١٢٠/١٢٠، وأبو داود (٥١٢٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٢١) من طريق أبي أسامة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٩٣/٥، وقال: روى أبو داود منه: «ابنُ أختِ القوم منهم» فقط، رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجال أحمد ثقات! قلنا: قوله: «ابنُ أختِ القوم منهم» له شاهد من حديث أنس، سلف برق (١٢١٨٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيختين، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قَرِيشٍ مَا دَامُوا إِذَا اسْتَرْحَمُوا رَحِمُوا، وَإِذَا حَكَمُوا عَدَلُوا، وَإِذَا قَسَمُوا أَقْسَطُوا» له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برق (٧٦٥٣) وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» له شاهد من حديث أنس، سلف برق (١٢٣٠٧)، وفي إسناده مجھول.

وقوله: «لَا يُفْبِلُ مِنْهُ صَرَفٌ وَلَا عَذْلٌ» له شاهد من حديث أنس كذلك آخرجه الطيالسي (٢١٣٣) - ومن طريقة أبو نعيم في «الحلية» ٣/١٧١ - وإسناده ضعيف لانقطاعه، في إسناده سعد بن إبراهيم، لم يلق أحداً من الصحابة.

قال السندي: قوله: إنَّ هَذَا الْأَمْرَ، أي: الحكم والإمارة.
إذا استرحوْما: على بناء المفعول، والحاصل أن ثبوت الخلافة في قريش ليس على إطلاقه، بل مقيدٌ بمراعاة الدين والمسلمين، وعليه تُحمل الأحاديث =

١٩٥٤٢ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق قال:

كنت جالساً مع أبي موسى وعبد الله، فقال أبو موسى: ألم تسمع لقول عمّار: بعثني رسول الله ﷺ في حاجة، فأجبت، فلم أجد الماء، فتمرّغت في الصعيد كما تمرغ^(١) الدابة، ثم أتيت رسول الله ﷺ، فذكرت^(٢) ذلك له، فقال: «إنما كان يكفيك أنْ تقول»^(٣) وضرب بيده على الأرض، ثم مسح كلّ واحدةٍ منها بصاحتها، ثم مسح بها وجهه. لم يجز الأعمش الكفّين^(٤).

=المطلقة، فلا يتوهم عدم مطابقتها للواقع، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق) و(ص): تمرغ، وهي نسخة في (س).

(٢) في (م): ذكر.

(٣) قوله: «أن تقول» ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وأشار إليه في (س) بنسخة، ووقع في (ق): «أن تفعل هكذا» بدل: «أن تقول».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرب، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة، وهو مكرر الحديث (١٨٣٢٨).

قال السندي: وعبد الله، أي: ابن مسعود، وكان يقول: إن الجنب لا يتيمم، كقول عمر، ويخالفه أبو موسى في ذلك، كما كان عمار يخالف عمر في ذلك، فاستدلّ أبو موسى على ابن مسعود بحديث عمار.

تمرّغت، أي: تقلّبت في التراب، كأنه ظنَّ أن إيصال التراب إلى جميع الأعضاء واجب في الجنابة، كإيصال الماء.

كما تمرغ، أصله: تمرغ، بتعين، كما في نسخة.

كل واحدةٍ منها: من اليدين.

=

١٩٥٤٣ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أبي موسى، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ اللهِ، أرأيتِ الرجلَ يُقاتلُ شجاعةً، ويُقاتلُ حميةً، ويُقاتلُ رياءً، فأيُّ ذلكَ في سبيلِ اللهِ؟ قال: فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

= بصاحبِها، أي: بالأخرى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة، أبو وائل الكوفي.

وأخرجه مسلم (١٩٠٤) (١٥٠)، والترمذى (١٦٤٦)، وابن ماجه (٢٧٨٣)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٤٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/١٦٨، وفي «السنن الصغرى» (٣٦٨٥)، وفي «الأسماء والصفات» (٣٩٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٢٦) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. قال الترمذى: هذا حديث حسنٌ صحيحٌ، وقال البغوي: هذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه الطيالسى (٤٨٦)، وعبد الرزاق (٩٥٦٧)، وعبد بن حميد (٥٥٣)، والبخارى (٧٤٥٨)، ومسلم (١٩٠٤) (١٥٠)، وأبو عوانة ٧٧/٥، وابن حبان (٤٦٣٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٢٨/٧، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٨ من طرق عن الأعمش، به. وسلف برقم (١٩٤٩٣).

قال السندي: قوله: يقاتل شجاعة؛ أي إن ملكة الشجاعة تحمله على القتال من غير أن ينوي به أمراً، أو أنه يقاتل إظهاراً للشجاعة بين الناس، لكن على هذا يرجع إلى الرياء.

١٩٥٤٤ - حديث عبد الله بن نمير، عن طلحة بن يحيى، قال: أخبرني
أبو بربدة

عن أبي موسى، أن رسول الله ﷺ بعث معاذًا وأبا موسى إلى
اليمن، فأمرهما أن يعلما الناس القرآن^(١).

١٩٥٤٥ - حديث أبو أحمد، حديث بُريد بن عبد الله، حديث أبو بربدة
عن أبي موسى، قال: «إذا مر أحدكم بالبلل في مساجدنا أو

= حَمِيَّة: بفتح فكسر، وتشديد ياء، أي: استنكافاً من أن يقال له: جبان
ونحوه، أو استنكافاً من أن يكون قومه مغلوبين.

من قاتل، أي: ليس شيء مما ذكرت في سبيل الله، وإنما الذي في
سبيل الله هو ما قُصد به إعلاء دينه، وهو المراد بالكلمة، لشبوته بكلامه
تعالى.

(١) إسناده حسن، رجال ثقات رجال الشیخین، غير طلحة بن يحيى
- وهو ابن طلحة بن عبید الله التیمی - فمن رجال مسلم، وثقة یعقوب بن شيبة
والعجلي والدارقطنی، ووثقه ابن معین في رواية، وقال في رواية: ليس
بالقوي، وقال أبو داود: ليس به بأس، وقال أبو زرعة والنمسائی: صالح، وقال
أبو حاتم: صالح الحديث، حسن الحديث، صحيح الحديث، وقال ابن عدي:
روى عنه الثقات، ما برواياته عندي بأس، وقال البخاری: منكر الحديث،
وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان يخطئ، وقال الحافظ في «الفتح»
٢٩/١١: فيه ضعف.

وأخرجه الحاکم ٥٦٧/١ من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد، وقال:
هذا حديث صحيح على شرط الشیخین! ولم یخرجاه هكذا، ووافقه الذهبي!
قلنا: طلحة بن يحيى لم یخرج له البخاري.

وسترد أحادیث إرساله ﷺ أبا موسى الأشعري ومعاذ بن جبل إلى اليمن
بالأرقام (١٩٥٩٨) و(١٩٦٦٦) و(١٩٦٧٣) و(١٩٦٩٩) و(١٩٧٤٢).

أسواقنا، فليُمسِك بيده على مشاقصها لا يَعْقِرْ أحداً»^(١).

١٩٥٤٦ - حديث أبو أحمد، حديث بُريد بن عبد الله، حديث أبو بردة

عن أبي موسى قال: «تعاهدوا هذا القرآن، والذى نفسي بيده
لهو أشد تفلتاً من أحدكم من الإبل من عقله».

قال أبو أحمد: قلت لبريد: هذه الأحاديث التي حدثني عن
أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ^(٢) قال: هي عن النبي
ﷺ، ولكن لا أقول لك^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وقد صرخ بُريد برفعه عقب
الحديث الذي يلقي هذا الحديث. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير
الزبيري.

وأخرجه أبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٦٥/١٠، والطحاوي في
«شرح معاني الآثار» ٤/٢٨٠ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٤٥٢) و(٧٠٧٥)، ومسلم (٢٦١٥) (١٢٤)، وأبو داود
(٢٥٨٧)، وابن ماجه (٣٧٧٨)، وأبو يعلى (٧٢٩١)، وابن خزيمة (١٣١٨)
وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٦٥/١٠، وابن حبان (١٦٤٩)، والبيهقي
في «السنن الكبرى» ٢٣/٨، و«شعب الإيمان» (٥٣٣٦)، و«الأداب» (٤٦٢)
من طرق، عن بُريد، به.

وسلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

(٢) قوله: «عن النبي ﷺ» ليس في (ظ) (١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو أحمد: هو محمد بن
عبد الله الزبيري الأسدي، بُريد بن عبد الله: هو ابن أبي بُردة بن أبي موسى
الأشعرى.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٠٠ و١٠/٤٧٧، وأبو عوانة (كما في «إتحاف

١٩٥٤٧ - حدثنا معتمر بن سليمان التيمي، قال: قرأت على الفضيل بن ميسرة في حديث أبي حَرِيز، أن أبا بردة حدثه قال

أوصى أبو موسى حين حضره الموت، فقال: إذا انطلقت بجنازتي، فَاسْرِعُوا الْمَشِيَّ، ولا يَتَبَعِنِي مِجْمَرٌ، ولا تَجْعَلُوا في لحدي شيئاً يَحْوِلُ بَيْنِي وَبَيْنَ التُّرَابِ، ولا تَجْعَلُوا عَلَى قَبْرِي بَنَاءً، وَأَشْهِدُكُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِّنْ كُلِّ حَالٍ قَاتِلَةٍ أَوْ سَالِقَةٍ أَوْ خَارِقَةٍ. قالوا: أَوْسَمْتَ فِيهِ شَيْئاً؟ قال: نَعَمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

= المهرة» ١٠/٨٣) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٥٣٣)، ومسلم (٧٩١)، وأبو عوانة كذلك، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/١١، والبيهقي في «السنن الصغيرة» (٩٤٧)، وفي «الأربعون الصغرى» (٤٥) من طريق أبيأسامة، عن بريد، به.
وسيأتي برقم (١٩٦٨٥).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: تعاهدوا، أي: حافظوا، وداوموا عليه، وجددوا العهد
به.

تفلتاً: تخلصاً.

من عُقْلِه؛ بضمتين، جمع عقال، ككتب جمع كتاب.

(١) إسناده حسن من أجل أبي حَرِيز: وهو عبد الله بن الحسين الأزدي، قاضي سجستان، فقد اختلف فيه، فضعفه يحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل وأبو داود والنسائي والجوزجاني وسعيد بن أبي مريم، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتبعه عليه أحد، واختلف قول ابن معين فيه، فوثقه مرة، وضعفه أخرى، ووثقه أبو زرعة، وقال أبو حاتم: حسن الحديث، ليس بمنكر الحديث، يكتب حدثه، وقال الدارقطني: يعتبر به. قلنا: وقد توبيع، وبقية =

.....
= رجاله ثقات رجالُ الشِّيخِينَ غَيْرُ الْفُضَيْلِ بْنِ مَيسَرَةَ، فَقَدْ رُوِيَ لِهِ الْبَخَارِيُّ فِي
«الْأَدْبِ الْمُفَرِّدِ» وَأَصْحَابُ السُّنْنِ خَلَالَ التَّرْمِذِيِّ، وَهُوَ ثَقَةٌ.
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ ماجِهَ (١٤٨٧)، وَابْنُ حَبَانَ (٣١٥٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنْنِ»
٣٩٥/٣ مِنْ طَرِيقِ الْمَعْتَمِرِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَعَلَقَهُ الْبَخَارِيُّ بِصِيغَةِ الْجَزْمِ (١٢٩٦) عَنِ الْحَكْمِ بْنِ مُوسَى، وَوَصَّلَهُ مِنْ
طَرِيقِهِ (يُعْنِي الْحُكْمِ) مُسْلِمَ (١٠٤)، وَأَبْوَ عَوَانَةَ ٥٧-٥٦/١، وَابْنَ حَبَانَ
(٣١٥٢)، وَابْنَ مَنْدَهَ (٦٠٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٦٤/٤ عَنِ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخِيمَرَةَ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، قَالَ: وَجَعَ أَبُو
مُوسَى وَجَعًا فَغَشِيَ عَلَيْهِ، وَرَأَسَهُ فِي حَجَرٍ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِهِ، فَصَاحَتْ امْرَأَةً مِنْ
أَهْلِهِ، فَلَمْ يُسْتَطِعْ أَنْ يَرِدْ عَلَيْهَا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِمَّا
رَسُولُ اللهِ ﷺ فَذَكَرَهُ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمَ (١٠٤)، وَابْنَ ماجِهَ (١٥٨٦)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبِيِّ»
٤/٢٠، وَفِي «الْكَبْرِيِّ» (١٩٩٠)، وَابْنَ مَنْدَهَ (٦٠٤)، وَابْنَ حَزْمَ فِي «الْمَحْلِيِّ»
٥/١٤٧، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنْنِ» ٦٤/٤، وَفِي «السُّنْنِ الصَّغِيرِ» (١١٤٤)، وَفِي
«الشَّعْبِ» (١٠١٥٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي صَخْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي بَرْدَةَ
ابْنِ أَبِي مُوسَى، قَالَا: أَغْمَى عَلَى أَبِي مُوسَى وَأَقْبَلَتْ امْرَأَتُهُ أَمْ عَبْدُ اللهِ تَصْبِحُ
بَرَّةً، قَالَا: ثُمَّ أَفَاقَ، قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَنَا بَرِيءٌ مِمَّا
حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَقَ»؟.

وَفِي الْبَابِ فِي الإِسْرَاعِ بِالْجَنَازَةِ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، سَلْفُ بِرْقَمِ (٧٢٦٧)،
وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشِّيْخِينَ.

وَفِي بَابِ النَّهِيِّ عَنِ إِثْبَاعِ الْجَنَازَةِ بِنَارٍ، سَلْفُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ بِرْقَمِ
(٩٥١٥).

وَفِي بَابِ النَّهِيِّ عَنِ الْبَنَاءِ عَلَى الْقَبْرِ عَنْ جَابِرٍ، سَلْفُ بِرْقَمِ (١٤١٤٩)،
وَذَكَرْنَا هُنَاكَ بَقِيَّةً أَحَادِيثَ الْبَابِ.

قَالَ السَّنَدِيُّ: قَوْلُهُ: مَجْمُرٌ، ضَبْطٌ بِكَسْرِ الْمَيْمِ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ لِلَّآلَةِ.

١٩٥٤٨ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى، قال: قدِمْتُ على رسول الله ﷺ وهو بالبطحاء، فقال: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟». فقلتُ: بإهلالِ كإهلالِ النبي ﷺ. فقال: «هَلْ سُقْتَ مِنْ هَدْيِ؟». قلتُ: لا. قال: «طُفْ بِالبيتِ وبالصّفا والمروءة، ثم حِلّ»^(١).

١٩٥٤٩ - حدثنا روح، حدثنا سعيد، عن قتادة، قال: حدثنا أنس بن مالك

أن أبو موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثُلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ^(٢) الْأُتْرَجَةِ، طَعْمُهَا طَيْبٌ، وَرِيحُهَا طَيْبٌ، وَمَثُلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلُ التَّمَرَةِ، طَعْمُهَا طَيْبٌ، وَلَا رِيحٌ لَهَا، وَمَثُلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلُ الرَّيْحَانَةِ، مُرْ طَعْمُهَا، وَطَيْبٌ رِيحُهَا^(٣)، وَمَثُلُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين، وهو مكرر (٢٧٣) سندًا ومتناً، غير أنه سلف هناك مطولاً. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وقد خرجناه هناك، وزيد أنه: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٨٢٩) مختصراً جداً، والبزار في «المسندة» (٢٢٧)، والنسياني في «الكبرى» (٣٧١٨)، وابن حزم في «المحلبي» ١٠١-٧، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٠٥).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): كمثل.

(٣) في (م): وريحها طيب.

الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنطة، مُرْ طعمها، ولا ريح لها»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. رَوْح: هو ابن عبادة، وقد روى عن سعيد - وهو ابن أبي عروبة - قبل الاختلاط، وقناة: هو ابن دعامة السدوسي.

وآخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٢٤-١٢٥، وفي «الكبرى» (١١٧٦٩)، وابن حبان (٧٧١) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد.

وآخرجه عبد الرزاق (٢٠٩٣٣) عن معمر، والبخاري (٥٤٢٧)، ومسلم (٧٩٧)، والدارمي (٣٣٦٣)، والترمذى (٢٨٦٥)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثناني» (٢٥٠١)، والنمسائي في «الكبرى» (٨٠٨٢)، وأبو يعلى (٧٢٣٧)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/١٠)، والرامهيرمي في «الأمثال» (٤٧) من طريق أبي عوانة، وتمام الرازي في «فوائد» (١٢٩٧) «الرؤوس البسام» من طريق محمد بن سليم الراسبي، ثلاثة عن قنادة، به. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

قلنا: وتتابع سعيد بن أبي عروبة أيضاً في روايته عن قنادة بهذا اللفظ فقط همام بن يحيى، وشعبة كما سيرد على التوالي برقمي (١٩٦١٤) و(١٩٦٤).

ورواه أباً بن يزيد العطار عن قنادة، فزاد فيه: «ومثل الجليس الصالح كمثل صاحب المسك...» وسيرد القول فيه في تخریج الروایة (١٩٦١٥).

وفي باب فضل صاحب القرآن عن علي، سلف برقم (١٢٦٨).
وعن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٩٩).
وعن عائشة، سيرد ٤٨/٦.

قال السندي: قوله: الأترة، بضم همزة وراء وتشديد جيم، معروف، =

١٩٥٥٠ - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة، عن غالب التمار قال: سمعت مسروق بن أوس أو أوس بن مسروق رجلاً من بني يربوع يحدث أنه

سمع أبا موسى الأشعري، يحدث عن النبي ﷺ قال: «الأصابع سواء». فقلت لغالب: عشر عشر؟ فقال: نعم^(١).

= والحاصل أن الإيمان مشبه بطيب الباطن، كطيب الطعام؛ لأن به طهارة الباطن، والقرآن مشبه بطيب الظاهر، كطيب الريح، فإنه مسموع للغير تميل إليه الطبع، والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لجهالة مسروق بن أوس، فالمحفوظ أنه لم يرو عنه إلا راو واحد - كما سيتبين في التخريج - ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن جبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وقد اختلف فيه على غالب التمار.

فرواه شعبة، كما في هذه الرواية، والرواية الآتية برقم (١٩٥٥٧) عنه، عن مسروق بن أوس أو أوس بن مسروق، على الشك، ورواه دون شك في الرواية (١٩٥٦١) فقال: أوس بن مسروق، ورواه إسماعيلُ ابنُ علية، كما في الرواية (١٩٦٢٠) عن غالب التمار، فقال: عن مسروق بن أوس، وكذلك رواه سعيدُ بن أبي عروبة، كما في الرواية (١٩٦١٠) و(١٩٧٠٧) عن غالب، عن حميد بن هلال، عن مسروق بن أوس، فزاد في الإسناد حميد بن هلال. قال الدارقطني في «العلل» ٢٤٩/٧: والصواب قول شعبة وابن علية. قلنا: يعني دون زيادة حميد بن هلال في الإسناد. وأشار عليّ ابن المديني إلى ترجيح طريق سعيد، فيما نقله عنه البيهقي في «السنن» ٩٢/٨.

قلنا: لكن سعيداً قد اختلف عليه فيه:

فرواه محمدُ بنُ جعفر، كما في الرواية (١٩٦١٠)، ومحمدُ بنُ بشر، كما في الرواية (١٩٧٠٧)، وعبدةُ بنُ سليمان، كما عند أبي داود (٤٥٥٦)، وحفصُ بنُ عبد الرحمن، كما عند النسائي في «المجتبى» ٥٦/٨، وفي =

.....
= «الكبيري» (٧٠٥٠)، والنصر بن شمبل، كما عند ابن ماجه (٢٦٥٤)، والدارقطني في «السنن» ٢١١-٢١٠/٣ خمستهم عن سعيد بن أبي عروبة، عن غالب التمار، عن حميد بن هلال، عن مسروق بن أوس، عن أبي موسى، به. فزادوا في الإسناد: حميد بن هلال. ومحمد بن بشر وعبدة بن سليمان سمعا من سعيد قبل اختلاطه.

ورواه يزيد بن زريع - كما عند النسائي في «المجتبى» ٥٦/٨، وفي «الكبيري» (٧٠٤٨) - عن سعيد، عن غالب، عن مسروق، به. لم يذكر حميداً في الإسناد. ويزيد بن زريع سمع من سعيد قبل الاختلاط كذلك.

ورواه أبو الأشعث - كما عند النسائي في «المجتبى» ٥٦/٨، وفي «الكبيري» (٧٠٤٧)، والدارقطني ٢١١/٣ - عن خالد بن الحارث، عن سعيد، عن قتادة، عن مسروق، فذكر قتادة في الإسناد. قال الدارقطني: تفرد به أبو الأشعث، وليس هو عندي بمحفوظ عن قتادة، والله أعلم.

وغالب التمار وثقه ابن سعد، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقةات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين.

وأخرجه الطيالسي (٥١١) - ومن طريقه البهقي ٩٢/٨ - والدارمي (٢٣٦٩)، وأبو داود (٤٥٥٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٩٦)، وابن حبان (٦٠١٣)، والدارقطني في «السنن» ٢١١/٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٤٠)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة غالب التمار) من طرق عن شعبة، به.

ويسرد بالأرقام (١٩٥٥٧) و(١٩٥٦١) و(١٩٦١٠) و(١٩٦٢٠) و(١٩٧٠٧).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند الترمذى (١٣٩١) بإسناد صحيح، وصححه ابن حبان (٦٠١٢).

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٨١)، =

١٩٥٥١ - حدثنا أبو نوح، أخبرنا مالك، عن موسى بن ميسرة، عن سعيد بن أبي هند

عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَعِبَ بِالرَّتْدِ، فَقُدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(١).

١٩٥٥٢ - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا المبارك، عن الحسن عن أبي موسى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تَوَضَّوْا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ لَوْنَه»^(٢).

= وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: عشر عشر، أي: دية كل واحد عشر عشر.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد منقطع، سعيد بن أبي هند لم يلق أبا موسى الأشعري فيما ذكر أبو حاتم، كما في «المراسيل» ص٦٧، وبسطنا الاختلاف فيه على سعيد بن أبي هند في الرواية (١٩٥٠١)، ورجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي نوح - وهو عبد الرحمن بن غزوan الخزاعي المعروف بقراط - فمن رجال البخاري، وهو ثقة، له أفراد، وموسى بن ميسرة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والنسائي في «مستند مالك»، وهو ثقة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٩٥٨/٢، ومن طريقه أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٧٤)، وأبو داود (٤٩٣٨)، وابن حبان (٥٨٧٢)، والبيهقي في «السنن» ٢١٤/١٠، وفي «معرفة السنن» (٢٠١٤٧)، وفي «شعب الإيمان» (٦٤٩٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤١٤).

(٢) إسناده فيه ضعف وانقطاع، المبارك - وهو ابن فضالة - يُدَلِّسُ وَيُسَوِّي، وقد عنون، والحسن - وهو البصري - لم يسمع من أبي موسى، فيما ذكر أبو حاتم وأبو زرعة وعلي ابن المديني، كما في «مراسيل» ابن أبي حاتم، و«جامع التحصيل»

١٩٥٥٣ - حدثنا يونسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَفَانَ، قَالَا: حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم. قال عفان: أخبرنا عاصم بن بهدلة، عن أبي بردة

عن أبي موسى: أن رسول الله ﷺ كان يحرُسَه أصحابه، وذكر الحديث^(١).

١٩٥٥٤ - حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن زَهْدَم

عن أبي موسى، أنه جاء رجُلٌ وهو يأكل دجاجاً، فتنحَّى،

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٧٦١)، وأبو نعيم في «أخبار أصحابه» (٣٤١) من طريقين عن المبارك، بهذا الإسناد. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الحسن، عن أبي موسى إلا مبارك. قلنا: ولفظه عند أبي نعيم: «توضّوا مما مسّت النار».

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٤٨/١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، ورجاله موثقون.
وسيرد برقم (١٩٧٠٤).

وفي الباب في الموضوع مما مسّت النار عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٠٥)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وذكرنا هناك أن الموضوع مما مسّت النار منسوخ في قول الجمهور.
وانظر حديث جابر (١٤٢٦٢).

(١) بعضه صحيح، وهذا إسنادٌ حسنٌ من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشِّيخِينَ غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، واستشهد به البخاري. يونس بن محمد: هو المؤدب، وعفان: هو ابن مسلم، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.
وسيرد تخریجه برقم (١٩٦١٨).

قال: إني حلفتُ أن لا آكُلَهُ، إني رأيْتُه يأكلُ شيئاً قذِراً،
قال: ادْنُهُ، فقد رأيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يأكلُهُ^(١).

٣٩٨/٤

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزييري، وسفيان: هو الشوري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، وزهدم: هو ابن مُضَرْب الجرمي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٣٣-٣٣٤/٩، من طريق محمد بن يوسف الغريابي، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود (٨٨٨)، والحميدي (٧٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢٠٦، وفي «الكبير» (٤٨٥٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب، به. زاد النسائي: وأمره أن يكفر عن يمينه.

ولفظه عند البيهقي عن زهدم قال: رأيت أبا موسى رضي الله عنه يأكل الدجاج، فدعاني، فقلت: إني رأيْتُه يأكلُ نَسَناً، قال: ادْنُهُ، فَكُلْ. وكذا لفظه عند الترمذى (١٨٢٦)، وأبى الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠٠ من طريق قتادة عن زهدم، قال: دخلت على أبي موسى وهو يأكل دجاجة، فقال: ادْنُ، فَكُلْ.

قال الحافظ في «الفتح» ٦٤٧/٩: وكذا أخرجه أبو عوانة في «صححه» من وجه آخر عن زهدم نحوه، وقال فيه: فقال لي: ادْنُ فَكُلْ، فقلت: إني لا أريده.

ثم قال الحافظ: فهُذه عدة طرق صرخ زَهَدم فيها بأنه صاحب القصة، فهو المعتمد، ولا يُعَكِّر عليه إلا ما وقع في «الصحيحين» مما ظاهره المُغايرة بين زَهَدم والممتنع من أكل الدجاج، ففي رواية عن زَهَدم [سترد برقم ١٩٥٩١] كنا عند أبي موسى، فدخل رجلٌ من بنى تَيْمَ الله أحمرٌ شبيهٌ بالموالي، فقال: هلْم، فتلَكَ... الحديث، فإن ظاهره أن الداخِل دخل، وزَهَدم جالسٌ عند أبي موسى، لكن يجوز أن يكون مراد زَهَدم بقوله: «كنا» قومَه الذين دخلوا قبله =

- ١٩٥٥٥ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل عن أبي موسى، قال: قيل للنبي ﷺ: الرجل يُحبُّ القوم ولما يَلْحِقُ بهم؟ قال: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(١).
- ١٩٥٥٦ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا طلحة بن يحيى بن طلحة، عن أبي بردية

= على أبي موسى، وهذا مجازٌ قد استعمل غيره مثله، كقول ثابت البُناني: خطبنا عمرانُ بْنُ حصين، أي: خطبَ أهلَ البصرة، ولم يُدرك ثابت خطبة عمران المذكورة، فيحتمل أن يكون زهدم دخل، فجرى له ما ذكر، وغاية ما فيه أنه أبهم نفسه، ولا عجب فيه. والله أعلم.

وقوله: إني رأيْتُه يأكل شيئاً قدرًا: قال الحافظ: وفي رواية أبي عوانة: «إني رأيتها تأكل قدرًا» وكأنه ظنَّ أنها أكثرت من ذلك بحيث صارت جلالة، فيَسَّرَ له أبو موسى أنها ليست كذلك، أو أنه لا يلزم من كون تلك الدجاجة التي رآها كذلك أن يكون كُلُّ الدجاج كذلك.

وسلف برقم (١٩٥١٩).

قال السندي: قوله: فتحى، أي: ابتعد، احترازاً عن أكل الدجاج.

ادنه: الهماء للسكت، وهو أمر من الدنو، أي: صير قريباً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٢٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو نعيم، وهو الفضل بن دكين.

وأخرجه البخاري (٦١٧٠)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٢٨/١٠ - والطبراني في «الأوسط» (٥٨٨٩)، و«الصغرى» (٨٣١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١١٢/٤ من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد. قال البخاري: تابعه أبو معاوية، ومحمد بن عبيد.

قلنا: رواية أبي معاوية سترد برقم (١٩٦٢٨)، ورواية محمد بن عبيد سلفت برقم (١٩٤٩٦).

عن أبي موسى، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لِيَسْتَأْذِنْ أَحَدُكُمْ ثلَاثَةً، فَإِنْ أَذِنَ لَهُ، وَإِلَّا فَلَيَرْجِعْ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، طلحة بن يحيى بن طلحة - وهو ابن عبيد الله التيمي - من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشعixin. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢٦٧/١ مطولاً، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٨٢/١٠) من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد. وأخرجه مطولاً مسلم (٢١٥٤) (٣٧) من طريق الفضل بن موسى، ثم أخرجه من طريق علي بن هاشم، وأبو داود (٥١٨١) من طريق عبد الله بن داود، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٨٢/١٠) من طريق سفيان، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٨٢) من طريق عبد السلام بن حرب، خمستهم عن طلحة بن يحيى، به. وجاء في رواية طلحة هذه أن أبي بن كعب شهد مع أبي موسى أنه سمع هذا الحديث من رسول الله ﷺ، ورواية الأكثر أن الذي شهد مع أبي موسى إنما هو أبو سعيد الخدري، وهو ما سيرد في الروايتين (١٩٥٨١) (١٩٦١١)، وأبي بن كعب إنما مر ذكره في حديث أبي سعيد عند مسلم (٢١٥٣) أنه قال لأبي موسى: لا يقوم معك إلا أحدثنا ستة. قم يا أبي سعيد. قال أبو سعيد: فقمت حتى أتيت عمر، فقلت: قد سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا. قال الدارقطني في «العلل» ١٩٩/٧: حديث أبي سعيد (يعني أنه هو الذي شهد) هو المحفوظ، على أن مسلم بن الحجاج قد أخرج حديث طلحة بن يحيى في «الصحيح». وقال الحافظ في «الفتح» ٢٩/١١: طلحة بن يحيى فيه ضعف، ورواية الأكثر أولى أن تكون محفوظة. ثم قال: ويمكن الجمع بأن أبي بن كعب جاء بعد أن شهد أبو سعيد. وانظر تتمة ما قاله الحافظ فإنه نفي.

وسلف برقم (١٩٥١٠).

= وانظر حديث أبي سعيد السالف برقم (١١٠٢٩).

١٩٥٥٧ - حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شعبة، عن غالب، عن أوس ابن مسروق أو مسروق بن أوس اليربوعي من بني تميم عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «الأصابع سواء». قال شعبة: قلت له: عشراً عشرة؟ قال: نعم^(١).

١٩٥٥٨ - حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، حدثني غيلان بن جرير، عن أبي بُرْدَةَ بن أبي موسى عن أبيه، قال: أتيت رسول الله ﷺ في رهطٍ من الأشعريين نستحملُه، فقال: «لا والله ما أحْمِلُكُمْ، وما عندي ما أحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ» فلبثنا ما شاء الله، ثم أمر لنا بثلاث ذُودٍ غُرّ الذرى، فلما انطلقنا، قال بعضنا لبعض: أتينا رسول الله ﷺ نستحملُه، فحلفَ أن لا يحملنا، ارجعوا بنا، أي: حتى نذكره، قال: فأتيناه، فقلنا: يا رسول الله، إنا أتيناك نستحملُك، فحلفَ أن لا تحملنا، ثم حملتنا! فقال: «ما أنا حَمَلْتُكُمْ^(٢) بل الله عَزَّ وَجَلَّ حَمَلَكُمْ، إِنِّي وَالله - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - لَا أُحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الذِّي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفَرْتُ عَنْ

= قال السندي: قوله: فإن أدن له؛ على بناء المفعول، أي: فليدخل البيت.

(١) صحيح لغيرة، وهو مكرر (١٩٥٥٠) غير أنشيخ أحمد هنا: هو حسين بن محمد، وهو المرؤوذى.

قال السندي: قوله: عشراً عشرة. هكذا بالنصب في النسخ، أي: ليعط في ديتها عشرة عشرة.

(٢) في (ظ١٣): أحملكم.

يميني» أو قال: «إِلَّا كَفَرْتُ يَمِينِي، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْر»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشعixin.

وأخرجه أبو داود (٣٢٧٦)، مختصرًا، والبيهقي ٥١/١٠ - ٥٢ من طريق سليمان بن حرب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٠)، والبخاري (٦٦٢٣) و(٦٧١٨) و(٦٧١٩)، ومسلم (١٦٤٩) (٧)، والنمسائي في «المجتبى» ١٠-٩/٧، وفي «الكبرى» (٤٧٢١)، وابن ماجه (٢١٠٧)، وأبو يعلى (٧٢٥١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٦/١٠، ٣٢، ٥١، ٥٢-٥١، وفي «السنن الصغرى» (٤٠١٩)، والبغوي في «شرح السنن» (٢٤٣٦) من طرق عن حماد بن زيد، به.

وجاء عند البخاري (٦٦٢٣)، وابن ماجه (٢١٠٧)، والبيهقي في «السنن» ٥٢-٥١/١٠ على التردد في تقديم الكفارة وتأخيرها، كرواية أحمد، وسائر الروايات على تقديم الكفارة دون تردد.

قال البغوي: هذا حديث متفق على صحته.

ووقع في رواية البخاري (٦٧١٨) «إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْر، وَكَفَرْتُ». قال الحافظ في «الفتح» ٦٠٥/١١: كما وقع لفظ «وكفرت» مكررًا في رواية السريحي.

وأخرجه مطولاً ومخصرًا البخاري (٤٤١٥) و(٦٦٧٨)، ومسلم (١٦٤٩) (٨)، وأبو يعلى (٧٢٥٨) و(٧٢٩٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٢١٦/٥ - ٢١٧ من طريق بُريد، عن أبي بردة، به.

وجاء في بعض طرقه: «فَأَمْرَ لَنَا بِخَمْس ذُؤْد» بدل «ثلاث»، وهو لفظ الرواية الآتية برقم (١٩٦٠٨)، ونتكلم على ذلك هناك.

وفي الباب عن عمران بن حصين عند ابن حبان (٤٣٥١).

وعن أبي الدرداء عند البيهقي في «السنن» ٥٢/١٠.

وفي باب كفارة اليمين عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٩٠٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: نستحمله، أي: نطلب منه أن يحملنا على الجمال =

١٩٥٥٩ - حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا موسى بن أعين، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن رجل عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَفِظَ مَا بَيْنَ فَقْمَيْهِ وَفَرْجَهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١).

= في غزوة تبوك.

ثلاث ذُود: بفتح الذال المعجمة، جمع الناقة معنى، أي: بثلاث نُوق. قلنا: وقال النووي: إن الذُود من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر، فهو من إضافة الشيء إلى نفسه، والمراد ثلاثة إبل من الذُود، لا ثلاثة أذواد. وقال السندي: غُر الدُّرِي، بضم غين وتشديد راء، والدُّرِي بضم معجمة مقصورة، أي: بيض الأسنان من كثرة الشحم.

ما أنا أحملكم ... إلخ: يريد أن المنة لله تعالى، لا لملوقي من مخلوقاته، وهو الفاعل حقيقة، أو المراد: إني حلفت نظراً إلى ظاهر الأسباب، وهذا جاء من الله تعالى على خلاف تلك الأسباب. وعلى كل تقدير، فالجواب عن الحلف هو قوله: «والله لا أحلف على يمين ... إلخ».

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عقيل ولا ضطرب به فيه، ولابهام شيخه في الإسناد -ومع ذلك حسن الإسناد الحافظ في «الفتح» ٣٠٩/١١ -وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين، غير أحمد بن عبد الملك، فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥٤/٧، وعبد الله بن أحمد في زوائدته على «الزهد» لأبيه ص ٢٦٤، وأبو يعلى (٧٢٧٥)، والحاكم ٣٥٨/٤، والباهي في «مسند الشهاب» (٥٤٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٥٥) والقضاعي في «مسند الشهاب»، من طريق معلى بن منصور الرازي، والحاكم ٣٥٨/٤ من طريق المعافى بن سليمان الحراني، وتمام الرازي في «فوائد» (١١١٦) «الروض البسام» من طريق أبي صالح الحراني، ثلاثتهم عن موسى بن أعين، عن عبد الله بن محمد =

١٩٥٦٠ - حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، أن عوناً وسعيداً
ابني أبي بربدة حدثاه، أنهما شهداً أباً بربدة يحدث عمرَ بنَ عبد العزيز
عن أبيه، عن النبيِ ﷺ قال: «لا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا

= ابن عقيل، عن سليمان بن يسار، عن عَقِيل مولى ابن عباس، عن أبي موسى
قال (واللفظ للبيهقي): كنت أنا وأبو الدرداء عند النبيِ ﷺ، فقال: «من حفظ
ما بين فقميه ورجليه دخل الجنة». ووقع اللفظُ في زوائد عبد الله في «الزهد»:
«من حفظ ما بين فقميه ولحبيه دخل الجنة» (كذا، والفقمان واللحيان بمعنى).
واضطرب فيه عبدُ الله بنُ محمد بن عَقِيل:

فرواه عبيدُ الله بنُ عمرو عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٩١٩) عنه عن
علي بن الحسين، عن أبي رافع، مرفوعاً بلفظ: «من حفظ ما بين فقميه
وفخذليه دخل الجنة». وقد جوَّده الحافظ في «الفتح» ٣٠٩/١١ مع أن إسناده
-مع اضطراب عبد الله بن محمد بن عَقِيل فيه- فيه انقطاع، فعليُّ بن الحسين
-وهو زينُ العبادين- ولد سنة ٣٣، وأبو رافع مات بعد مقتل عثمان بيسير،
يعني ما بين ٣٥-٣٦ هـ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٩٨/١٠ و قال: رواه أحمد وأبو يعلى
والطبراني بنحوه، ورجال الطبراني وأبي يعلى ثقات، وفي رجال أحمد راوٍ لم
يُسمَّ، وبقية رجاله ثقات، والظاهر أن الراوي الذي سقط عند أحمد هو سليمان
ابن يسار.

وفي الباب عن سهل بن سعد عند البخاري (٦٤٧٤)، وسيرد ٣٣٣/٥
ولفظه: «من يضمن لي ما بين لحبيه وما بين رجليه أضمن له الجنة».
وعن أبي هريرة عند الترمذى (٢٤٠٩)، وأبي يعلى (٦٢٠٠)، وابن حبان
(٥٧٠٣)، والحاكم ٣٥٧/٤، وفي إسناده محمد بن عجلان، وهو حسن الحديث.
قال السندي: قوله: ما بين فقميه؛ ضبط بفتح فاء، وسكون قاف، أي:
لحبيه، يريد الفم عن التكلم بما لا ينبغي، وعن أكل ما لا ينبغي.
قلنا: وقد ضبط الفهم بضم الفاء أيضاً.

أَدْخِلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَكَانَةُ النَّارِ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا» قال: فاستحلله عمر بن عبد العزيز بالله الذي لا إله إلا هو ثلاثة مرات أن أباه حدثه عن رسول الله ﷺ؟ قال: فحلف له. قال: فلم يُحدثني سعيد أنه استحلله، ولم يُنكر على عون قوله^(١).

١٩٥٦١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن غالب التمار قال: سمعتُ أوس بن مسروق رجلاً منا كان أخذ الدرهمين على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وغزا في خلافته يحدث عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «الأصابع سواء»^(٢). قال: شعبة: فقلت: عشر عشر؟ قال: نعم^(٣).

١٩٥٦٢ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني أبو بشر قال: سمعت سعيد بن جُبَير عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ بِي مِنْ أَمْتَيْ أَوْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، ثُمَّ لَمْ يُؤْمِنْ بِي، دَخَلَ النَّارَ»^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٤٨٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابن مسلم الصفار. وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٩٧/١٠)، وابن حبان (٦٣٠)، والبيهقي في «البعث» (٩٢) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

(٢) في (ظ١٣): أنه قال في الأصابع: سواء.

(٣) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٩٥٥٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد ابن جعفر.

(٤) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٩٥٣٦) غير أن شيخ أحمد هنا هو عفان

- ١٩٥٦٣ - حديث عَفَانَ، حديث هَمَّامَ، حديث رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنْ أَبَا بَكْرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ حَدَّثَهُ أَنْ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكْثِرُ زِيَارَةَ الْأَنْصَارِ خَاصَّةً وَعَامَّةً، فَكَانَ إِذَا زَارَ خَاصَّةً أَتَى الرَّجُلَ فِي مَنْزِلِهِ، وَإِذَا زَارَ عَامَّةً أَتَى الْمَسْجِدَ^(١).
- ١٩٥٦٤ - حديث سَلِيمَانَ بْنَ دَاؤِدَ الْهَشَمِيِّ، حديث أَبْوَ زَيْدٍ، عن مُطَرَّفٍ، عن الشَّعْبِيِّ، عن أَبِي بُرْدَةَ، عن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِيَّةٌ، فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، كَانَ لَهُ أَجْرًا»^(٢).

= وهو ابن مسلم الصفار.
وأخرجه ابن أبي شيبة (كما في «إتحاف المهرة» ٢٥/١٠) عن عَفَانَ، بهذا الإسناد.
(١) إسناده ضعيف لإيهام الرجل الراوي عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري، وبقية رجال ثقات رجال الشيوخين. عَفَانَ: هو ابن مسلم الصفار، وهَمَّامَ: هو ابن يحيى العوذى.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٧٣/٨ وقال: رواه أحمد، وفيه راوٍ لم يُسمَّ، وبقية رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: أَتَى الْمَسْجِدَ؛ أي: مسجدهم كالقباء والقبلتين.
(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير سليمان بن داود الهاشمي، فقد أخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد» وأصحاب السنن، وهو ثقة. أبو زيد: هو عَبْئَرَ بْنَ الْقَاسِمِ الزَّبِيدِيِّ، ومطرف: هو ابن طريف الكوفي.
وأخرجه أبو عوانة ١٠٣/١ من طريق سليمان بن داود، بهذا الإسناد.
وأخرجه أبو داود (٢٠٥٣)، والنمساني في «المجتبى» ٦/١١٥، وفي =

١٩٥٦٥ - حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو، يعني ابن أبي عمرو، عن المطلب عن أبي موسى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ عَمِلَ حَسَنَةً، فَسُرِّ بِهَا، وَعَمِلَ سَيِّئَةً، فَسَاعَتْهُ»^(١)، فهو مؤمن^(٢).

= «الكبرى» (٥٥٠١) عن هناد بن السري، عن أبي زيد، به.
وأخرجه البخاري (٢٥٤٤)، وأبو يعلى (٧٣٢٣) من طريقين عن مطرف،
به.

وسلف برقم (١٩٥٣٢).

(١) في (ظ١٣): فأساءته.

(٢) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، المطلب - وهو ابن عبد الله بن حنطب - لا يُعرف له سماع من الصحابة، فيما نقل الترمذى في «العلل الكبير» ٩٦٤ / ٢ عن البخاري. وقال أبو حاتم - كما في «المراسيل» ص ١٦٤: عامة روایته مرسل . اهـ. وبقية رجاله رجال الصحيح. عبد العزيز بن محمد: هو الدراوردي، وعمرو بن أبي عمرو: هو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب.

وأخرجه البزار (٧٩) «زوائد» عن محمد بن أبان القرشي، والحاكم في «المستدرك» ١٣ / ١ و٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٩٩٣) من طريق سعيد بن منصور، كلاهما عن عبد العزيز بن محمد، بهذا الإسناد. وقرن سعيد ابن منصور بعد العزيز بن محمد يعقوب بن عبد الرحمن. قال البزار: لا نعلمه يُروى عن أبي موسى إلا بهذا الإسناد. وقال الحاكم: قد احتجأ برواية هذا الحديث عن آخرهم، وهو صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه، إنما أخرجا في خطبة عمر بن الخطاب: «وَمَنْ سَرَّتْهُ حَسْنَتْهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتْهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ». قلنا: لم يخرجوا للمطلب في الصحيح، ولم يفتح البخاري بالدراوردي بل روى له مقوينا، ثم إنما لم يخرجوا حديث عمر بن الخطاب المذكور: «وَمَنْ سَرَّتْهُ حَسْنَتْهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتْهُ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ».

١٩٥٦٦ - حديثنا عليٌّ بنُ عبد الله، حديثنا حسينُ بن علي الجعفري، عن مجَّمَعٍ بن يحيى بن^(١) زيد بن جارية الأنصاري قال: سمعته يذكره عن سعيد بن أبي بُرْدَة، عن أبي بُرْدَة

عن أبي موسى، قال: صلينا المغرب مع رسول الله ﷺ، ثم قلنا: لو انتظرنا حتى نصلّي معه العشاء. قال: فانتظرنا، فخرج إلينا، فقال: «ما زِلْتُمْ هَا هنَا؟» قلنا: نعم يا رسول الله، قلنا: نصلّي معك العشاء. قال: «أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ» ثم رفع رأسه إلى السماء. قال: وكان كثيراً مما^(٢) يرفع رأسه إلى السماء، فقال: «النُّجُومُ أَمْنَةٌ لِلسَّمَاءِ، إِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمْنَةٌ لِأَصْحَابِي، إِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمْنَةٌ لِأُمَّتِي، إِذَا ذَهَبَ^(٣) أَصْحَابِي، أَتَى

= وأخرجه عبد بن حميد (٥٥٩) من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨٦/١، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الكبير»، وقال: رجاله رجال الصحيح، ما خلا المُطَلِّب بن عبد الله، فإنه ثقة، ولكنه يُدَلِّسُ، ولم يسمع من أبي موسى، فهو منقطع.

وفي الباب عن عمر، سلف برقم (١١٤)، وإسناده صحيح.
وعن عامر بن ربيعة، سلف (١٥٦٩٦).

وعن أبي أمامة عند ابن حبان (١٧٦)، سيرد ٢٥٢/٥، وإسناده صحيح.

(١) تحرفت في (م) إلى «عن».

(٢) في (م): ما.

(٣) في (م) و(ق) و(ص): ذهب.

أَمْتَيْ مَا يُوعَدُونَ»^(١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير علي بن عبد الله - وهو ابن المديني - فمن رجال البخاري، ومجمّع بن يحيى بن زيد - ويقال: يزيد - بن جارية، فمن رجال مسلم.

وآخرجه ابن حبان (٧٤٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة مجمع بن يحيى بن يزيد بن جارية) من طريق علي بن عبد الله ابن المديني، بهذا الإسناد.

وآخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٧٥ / ١٢ مختصرًا، ومسلم (٢٥٣١)، وأبو يعلى (٧٢٧٦)، وعبد بن حميد (٥٣٩)، والخلال في «السنة» (٧٧٢) (٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٩٤ / ١٠)، والبيهقي في «الاعتقاد والهداية» ص ٢٠٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٦١)، والمزي في «تهذيب الكمال» أيضًا من طرق عن حسين بن علي الجعفري، به. وانظر (١٩٥٠٦).

وفي الباب عن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عند الطبراني في «الكبير» ٢٠ / ٨٤٦، و«الأوسط» (٧٤٦٣)، و«الصغير» (٩٦٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦٧-٦٨ / ٣، والحاكم في «المستدرك» ٤٥٧ / ٣، وسكت عنه، ولم يرد عند الذهبي في «التلخيص».

وذكره الهيثمي في «مجمع الروايد» ٣١٢ / ١. وقال: رواه الطبراني في الثلاثة، ورجاله ثقات. قلنا: هو حديث مرسل، فالمنكدر والد محمد قال أبو حاتم: لا تثبت له صحبة، وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب»: حديثه مرسل، ولا تثبت له صحبة، ولكنه ولد على عهد رسول الله ﷺ. قلنا: وذكره ابن حبان في التابعين.

وعن ابن عباس مختصرًا عند الطبراني في «الأوسط» (٤٠٨٦) و(٦٦٨٣). ذكره الهيثمي في «مجمع الروايد» ١٧ / ١٠ وقال: إسناده جيد إلا أن علي بن طلحة لم يسمع من ابن عباس.

قلنا: في إسناد حديثي المنكدر وابن عباس محمد بن سوقة، فنخشى أن =

١٩٥٦٧ - حديثنا عليٌّ بنُ عبد الله، حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، حدثنا يحيى بنُ عبد العزيز الأردنيّ، عن عبد الله بن نعيم القيني^(١) قال: حدثني الصحّاكُ بنُ عبد الرحمن بن عَزْب الأشعري

أن أباً موسى حدثهم قال: لما هزم اللهُ عز وجل هوازنَ بِخُنَينَ، عقد رسولُ الله ﷺ لأبي عامر الأشعري على خيل الطلبِ، فطلَبَ، فكنتُ فيمن طلبُهم، فأسرع به فرسُه، فأدرك ابنَ دريدَ بنَ الصمّةِ، فقتلَ أبا عامرَ، وأخذَ اللواءَ، وشدَّدَ على ابنَ دريدَ، فقتلَتُه، وأخذَتُ اللواءَ، وانصرفتُ بالناسِ، فلما رأني رسولُ الله ﷺ أحملُ اللواءَ قال: «يا أبا موسى قُتلَ أبو عامرِ؟» قال: قلتُ: نعم يا رسول الله، قال: فرأيتُ رسولَ الله ﷺ رفعَ يديه^(٢) يقولُ: «اللَّهُمَّ عَيْدَكَ عُيَيْدَأً أَبا عامرَ، اجْعَلْهُ مِنَ الْأَكْثَرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

= يكون حديثاً واحداً اختلف عليه فيه.

قال السندي: قوله: ثم قلنا: لو انتظرنا، أي: قلنا في أنفسنا، أي: قلنا فيما بيننا، بأن قال ببعضنا البعض.

آمنة: بفتحات، أي: أمان لها من الانشقاق.

أني أصحابي ما يوعدون: من الفتنة التي وقعت في حياة الصحابة.

(١) وقع في (م): القيسي، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٣): رفع يديه يدعوه الله.

(٣) حديث صحيح بغير هذه السياقة، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن نعيم القيني، قال الذهبي: ليس بشيء، ولانقطاعه، الصحّاكُ بنُ عبد الرحمن بن عَزْب قال أبو حاتم: روایته عن أبي موسى مرسلة. كما في «الجرح

= والتعديل» ٤٥٩ / ٤. وقال الحافظ في «إتحاف المهرة» ١٠ / ٣٢: يقال: لم يسمع منه. قلنا: قوله: «أن أبا موسى حدثهم»، يعني حدث قومه. الوليد بن مسلم - وإن لم يُصرح بالسماع في جميع طبقات الإسناد - تابعه يحيى بن حمزة ابن واقد الحضرمي عند الطبراني في «الأوسط» كما سيرد، وهو ثقة. وبقية رجاله ثقات. علي بن عبد الله: هو ابن المديني. وأبو عامر الأشعري الوارد ذكره في الحديث هو عم أبي موسى الأشعري، وقال ابن إسحاق: هو ابن عمه. قال الحافظ: والأول أشهر.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٢٢) - وعنه ابن حبان (٧١٩١) - من طريق الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٧٣٤) من طريق يحيى بن حمزة - وهو ابن واقد الحضرمي - عن يحيى بن عبد العزيز الأردوني، به. وحسن إسناده الحافظ في «الفتح» ٨/٤٢ - ٤٣ مع أنه أشار إلى انقطاعه في «إتحاف المهرة» كما نقلنا عنه آنفاً. قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن الضحاك، عن أبي موسى إلا بهذا الإسناد، تفرد به يحيى بن حمزة.

وسياقته الصحيحة أخرجها مطولة ومختصرة البخاري (٢٨٨٤) و(٤٣٢٣) و(٦٣٨٣)، ومسلم (٢٤٩٨)، والنسائي في «الكتاب» (٨٧٨١)، وأبو يعلى (٧٣١٣)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ١٠ / ٩١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣ / ٢٢٤، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١ / ٥٨، والبيهقي في «الدلائل» ٥ / ١٥٣، و«الدعوات الكبير» (٢٧٣) والبغوي في «شرح السنة» (١٣٩٨) من طريق أبي أسامة، عن بُرِيد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، بلفظ: «اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك من الناس» هذا لفظ البخاري. وللفظ مسلم: «أو من الناس».

وفي الصحيح أيضاً أن أبا موسى رجع فدخل على النبي ﷺ بيته، وهناك أخبره بخبره وخبر أبي عامر.

وذكر ابن إسحاق - فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ٨/٤٢ - أن اسم ابن

١٩٥٦٨ - حدثنا بهز، حدثنا شعبة، حدثنا أبو التياح، عن شيخ لهم

عن أبي موسى قال: مال رسول الله ﷺ إلى دمّت إلى جنْب حائط، فبال. قال شعبة: فقلت لأبي التياح: جالساً؟ قال: لا أدرى. قال: فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ بْنِ إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَوْلُ قَرَضُوهُ بِالْمَقْرَاضِينَ^(١)»، فإذا بال أحدكم فليَرْتَدْ لِبَوْلِهِ^(٢).

١٩٥٦٩ - حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا المُعتمر بن سليمان، قال: قرأت على الفضيل بن ميسرة، عن^(٣) حديث أبي حريز، أن أبا بُردة حدثه عن حديث أبي موسى، أن النبي ﷺ قال: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُذْمِنُ خَمْرٍ، وَقَاطِعُ رَحْمٍ^(٤)، وَمُصَدِّقٌ بِالسُّحْرِ، وَمَنْ

= دريد الذي قتل أبا عامر هو سلامة، فيما زعموا، ثم نقل الحافظ عن ابن هشام قوله آخر، فانظره.

وسيرد برقم (١٩٦٩٣).

قال السندي: قوله: بحنين؛ الباء بمعنى في، متعلقة بهرم.
قوله: على خيل الطلب، أي: أميراً عليهم، والطلب بفتحتين: جمع طالب، أو مصدر، أي: على خيل أرسلها لطلب العدو.
عبيدك: بالنصب، أي: اجعل عبيدك.

من الأكثرين: المراد هم الأكثرون خيراً، أو أجرأ، ونحو ذلك.

(١) في (م) و(ق): بالمقاريض، وهي نسخة في (س).

(٢) صحيح لغيرة دون قوله: «إِذَا بَالْأَحْدَكُمْ...» وهو مكرر (١٩٥٣٧)

غير أن شيخ أحمد هنا هو بهز بن أسد العمّي.

(٣) في «أطراف المسند» ٧/١١١: (في) بدل (عن).

(٤) في (ظ) ١٣٥) وهامش (ق): الرحم.

ماتَ مُدْمِنًا لِلْخَمْرِ^(١) سَقَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ نَهْرِ الْغُوْطَةِ» قيل: وما نهر الغوطة؟ قال: «نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُروجِ الْمُؤْسَاتِ، يُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ رِيحُ فُروجِهِمْ»^(٢).

(١) في (ظ١٣): الخمر.

(٢) قوله منه: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمنٌ خمر، وقطاعٌ رحم، ومصدقٌ بالسحر» حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي حريز - وهو عبد الله بن الحسين الأزدي - وبقية رجاله ثقات رجال الشععيين غير عليٍّ بن عبد الله - وهو ابن المديني - فهو من رجال البخاري، والفضيل بن ميسرة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن سوى الترمذى، وهو صدوق.

وأخرجه ابنُ حبان (٥٣٤٦) من طريق علي ابن المديني، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو يعلى (٧٢٤٨)، وابن حبان (٦١٣٧)، والحاكم ١٤٦ / ٤ من طريقين عن المعتمر بن سليمان، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وتحرف اسم أبي حريز في مطبوع الحاكم إلى أبي جرير.

وأخرجه بخشل في «تاریخ واسط» ص ١٦١ من طريق أبي معاشر، عن الفضیل بن میسرة، به. وتحرف اسم فضیل فی مطبوعه إلى فضل، واسم أبي حریز إلى أبي جریر.

وذكره الهیشی فی «مجمع الزوائد» ٥ / ٧٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات. ولقوله: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمنٌ خمر، وقطاعٌ رحم، ومصدقٌ بالسحر» شاهدٌ من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «لا يدخل الجنة صاحبُ خمس: مدمنٌ خمر، ولا مؤمنٌ بسحر، ولا قاطعٌ رحم...»، سلف برقم (١١١٠٧).

وذكرنا بقية شواهدہ فی تخریج حديث ابن عمر، السالف برقم (٦١٨٠) =

* ١٩٥٧٠ - حدثنا عبد الله بنُ محمد، [قال عبد الله]: وسمعته أنا من عبد الله بن محمد، حدثنا أبوأسامة، عن بُرِيدَةَ، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: وُلْدَ لِي غلام، فأتیتُ به النبِيَّ ﷺ، فسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، وَحَنَكَهُ بِتَمْرَةٍ^(١).

= فَيُحَسِّنَ بِهَا الْحَدِيثُ.

قال السندي: قوله: مدمن خمر، أي: ملازمُها، وهو الذي مات بلا توبة.

من فروج المومسات، أي: الزانيات.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. وشارك عبد الله أباه في سماعه من عبد الله بن محمد، وهو أبو بكر بن أبي شيبة. أبوأسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه مسلم (٢١٤٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٤٦٧) و(٦١٩٨)، وفي «الأدب المفرد» (٨٤٠)، ومسلم (٢١٤٥)، وأبو يعلى (٧٣١٥)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٦٢/١٠ - وابن عدي في «الكامل» ٤٩٥/٢، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٣٠٥/٩، وفي «الشعب» (٨٦٢٢١) و(٨٦٢٢)، وفي «الأداب» (٤٦٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٢٠) من طرق عن أبيأسامة، به.

وزاد البخاري وغيره: ودعا له بالبركة، وكان أكبراً ولد أبي موسى.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٢٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها: حديث عائشة، سيرد ٦/٢١٢.

قال السندي: قوله: وُلْدَ لِي، على بناء المفعول.

وحنكه: حَنَكَ الصَّبِيُّ، بالتشفيف، وحنكه بالتشديد، وهو أشهر، أي: مضغ تمراً ودلَّكَ به حَنَكَهُ، بفتحتين، وهو ما تحت الذقن، أو أعلى داخل الفم أو الأسفل في طرف مقدام اللحيبين من أسفلها.

١٩٥٧١ - وقال: احترق بيت بالمدينة على أهله، فحدث النبي ﷺ بشأنهم، فقال: «إِنَّمَا هَذِهِ النَّارُ عَدُوُّ لَكُمْ، إِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفُؤُوهَا عَنْكُمْ»^(١).

١٩٥٧٢ - قال: وكان رسول الله ﷺ إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال: «بَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا»^(٢).

(١) إسناده إسناد سابقه، وهو صحيح على شرط الشيفين.

وهو عند ابن أبي شيبة ٦٦٨/٨ - ٦٦٩، وأخرجه عنه مسلم (٢٠١٦)، وابن ماجه (٣٧٧٠)، بهذا الإسناد.

وآخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٢٩٤)، وفي «الأدب المفرد» (١٢٢٧)، ومسلم (٢٠١٦)، وأبو يعلى (٧٢٩٣)، وأبو عوانة ٣٣٦/٥، وابن حبان (٥٥٢٠)، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٦٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٦٥) من طرق عن أبيأسامة، به.

وذكرنا أحاديث الباب في مستند عبد الله بن عمر عند الرواية (٤٥١٥) ونزيد عليها حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٧٥٢)، ولفظه: «أطافنوا السرج، وأغلقوا الأبواب، وخمروا الطعام والشراب».

قال السندي: قوله: فحدث؛ على بناء المفعول من التحديد.

(٢) إسناده إسناد (١٩٥٧٠) وهو صحيح على شرط الشيفين.

وآخرجه مسلم (١٧٣٢) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، بهذا الإسناد، وقرن بابن أبي شيبة أبي كريب.

وآخرجه أبو داود (٤٨٣٥) عن عثمان بن أبي شيبة، وأبو عوانة ٤/٨٣ عن الحسن بن علي بن عفان وأبي البختري، ثلاثة عن أبيأسامة، به.

وآخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤١٦) من طريق عمرو بن عثمان الكلابي، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، به، =

١٩٥٧٣ - وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ^(١) مَثَلًا مَا بَعْثَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ الْأَرْضَ، فَكَانَتْ مِنْهُ طَائِفَةٌ قَبِيلَتْ، فَأَبْنَتِ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا نَاسًا، فَشَرِبُوا ، فَرَعَوَا، وَسَقَوَا وَزَرَعُوا وَأَسَقَوَا، وَأَصَابَتْ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَىٰ، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً، وَلَا تُثْبِتُ كَلَّا، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهَ فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَنَفَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا بَعْثَنِي بِهِ، وَنَفَعَ بِهِ فَعَلَمٌ وَعَلَمٌ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرَفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ»^(٢).

= ولفظه: «تكافنا ولا تعاصيا، ويسرا ولا تعسرا» وقال: لم يرو هذا الحديث عن زهير إلا عمرو بن عثمان.

وسيرد بأتم منه برقمي: (١٩٦٩٩) و(١٩٧٤٢).

وانظر (١٩٥٠٨).

وفي الباب عن أنس سلف برقم (١٢٣٣)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قال: بشروا: أي: قال له ومن معه من العسكر.

(١) لفظ «إن» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده إسناد (١٩٥٧٠)، وهو صحيح على شرط الشيفتين.

وآخرجه مسلم (٢٢٨٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٠٣) عن أبي بكر ابن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وآخرجه البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٢)، والنسائي في «الكبرى»

(٥٨٤٣)، وأبو يعلى (٧٣١١)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة»

٩٩/١٠ - وابن حبان (٤)، والراهمي في «الأمثال» (١٢)، وأبو الشيخ في

«الأمثال» (٣٢٦)، والبيهقي في «الدلائل» (٣٦٨/١)، والخطيب في «الفقيه» =

* ١٩٥٧٤ - حدثنا عبد الله بنُ محمد. وسمعته أنا من عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة، حدثنا معتمر بنُ سليمان، عن عباد بن عباد، عن أبي مجلز عن أبي موسى، قال: أتيت النبيَ ﷺ بِوَضْوِءٍ، فتوضاً،

= والمتفقه» ٤٨/٤٩-٤٩، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص ١١، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٥)، وفي «التفسير» الآية (٥٨) من سورة الأعراف من طرق عن أبيأسامة حماد بن أسامة، به.

قال السندي: قوله: كمثل غيث، أي: مطر نافع في الطهارة والحياة وكثرة المنافع وشدة الحاجة إليه.

أصاب الأرض: أي: التي هي محل الانتفاع، وقد قسم هذا القسم إلى قسمين باعتبار اختلاف أنواع الانتفاع، وقابلة بما لا انتفاع فيه، وهو الذي بيئه بقوله: وأصابت طائفة أخرى ... إلخ. فالحاصل أن الأرض بالنظر إلى الغيث قسمان، والقسم الأول منها قسمان أيضاً.

قبلت: أي: ذلك الغيث.

أجادب: هي صلاب الأرضي التي تمسك المياه.

قيعان: جمع قاع، وهو الأرض المستوي الذي يسيل عنه الماء، فلا يقبل الماء في باطنه، ولا يمسكه على ظاهره حتى يتربّ عليه أحد النفعين.

فذلك: المذكور من قسمي الأرض وما محل الانتفاع، وغير محل الانتفاع، نعم قد قسم محل الانتفاع بالماء في الأرض إلى قسمين: ما يُنفع فيه بعين الماء، وما يُنفع فيه بشرفات الماء بينهما، على أن محل الانتفاع بالعلم في الناس قسمان: قسم يُنفع فيه بعين العلم، كأهل الرواية والحديث، وقسم يُنفع فيه بشرفات العلم، كأهل الدراسة والفقه، وبهذا اندفع توهم أن المذكور في جانب المُشَبَّه به ثلاثة أقسام، وفي جانب المُشَبَّه قسمان. ومنشأ ذلك التوهم هو فلة النظر في نظم الحديث، وإنما فلا يخفى على الناظر أن قوله: «وأصابت طائفة أخرى» عطف على قوله: «أصاب الأرض» ذكر مقابلاً له، وقوله: «فكانت منه طائفة» تقسيم للقسم الأول، والله تعالى أعلم.

وصلَى، وقال: «اللهم أصلحْ لِي دِينِي، ووَسْعْ عَلَيَّ فِي
ذَاتِي، وبارِكْ لِي فِي رِزْقِي»^(١).

٤٠٠ / ٤ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن ثابت البُناني وعليٌّ بن زيد
والجُرَيْري، عن أبي عثمان النهدي

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد - وإن يكن رجاله ثقات،
وصححه التوسي في «الأذكار» - قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ص ٢٦٨: في
الحكم على الإسناد بالصحة نظر، لأن أبا ماجلز (وهو لاحق بن حميد السدوسي)
لم يلق سمرة بن جندب ولا عمران بن حصين، فيما قاله عليٌّ ابنُ المديني،
وقد تأخراً بعد أبي موسى، ففي سماعه من أبي موسى نظر، وقد عهد منه الإرسال
من لم يلقه، ورجال الإسناد رجال الصحيح إلا عباد بن عباد، والله أعلم.
وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٢٨١/١٠، وعنده أخرجه أبو يعلى
وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٢٨١/١٠، وعنده أخرجه أبو يعلى
(٧٢٧٣).

واختلف على معتمر بن سليمان في بعض ألفاظه:
فرواه عنه ابنُ أبي شيبة بلفظ هذه الرواية: «اللهم أصلح لِي دِينِي، ووَسْعْ
عَلَيَّ فِي ذَاتِي، وبارِكْ لِي فِي رِزْقِي».

ورواه محمدُ بنُ عبدِ الأعلى عند النسائي في «الكبرى» (٩٩٠٨) - وهو في
«عمل اليوم والليلة» (٨٠) - ومن طريقه ابن السنى في «عمل اليوم والليلة»
(٢٨)، ومحمدُ بنُ الفضل عارم، ومحمدُ بنُ أبي بكر المقدّمي عند الطبراني
في «الدعا» (٦٥٦) ثلاثتهم عن معتمر بن سليمان، به، بلفظ: «اللهم اغفر لِي
ذنبي، ووَسْعْ لِي في داري، وبارِكْ لِي فِي رِزْقِي».

وبهذا اللفظ سلف من حديث رجل عن النبي ﷺ برقم (١٦٥٩٩)، وإسناده
ضعيف.

ومن حديث أبي هريرة عند الترمذى (٣٥٠٠)، وإنسانه ضعيف كذلك.
وبهذين الشاهدين يحسن الحديث.

قال السندي: قوله: في ذاتي؛ بشرح الصدر، وسعة الخلق.

عن أبي موسى الأشعري، أن رسول الله ﷺ قال له: «ألا أدلّك على كُنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» قال: وما هو؟ قال: «لا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِالله»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد - وهو ابن سلمة - من رجاله، وقد روى عن الجُرَيْرِي - وهو سعيد بن إيسا - قبل الاختلاط، وعليٌّ بن زيد - وهو ابن جدعان - متابع، وقد روى له مسلم متابعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيَخِين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عثمان التَّهْدِي: هو عبد الرحمن ابن مَلَّ.

وآخرجه مطولاً ومحتصراً الريبع بن حبيب في «مسند» (٨٢٥)، وأبو داود (١٥٢٦)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤١/١٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٨٨)، والطبراني في «الصغير» (١١٧٧)، و«الدعاء» (١٦٦٥) و(١٦٦٦)، والخطيب في «تاریخ بغداد» ٣٢/١١ من طرق عن حماد ابن سلمة، بهذا الإسناد. ولم يذكر الريبع بن حبيب عليٌّ بن زيد والجُرَيْرِي، وجاء عند الطبراني في «الصغير» و«الدعاء» (١٦٦٦): عن حماد بن سلمة، عن عليٌّ بن زيد، وحَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، وَقَرَنْ بِهِمَا فِي «الدُّعَاءِ» الْجُرَيْرِيُّ. وتحرف في مطبع «إتحاف المهرة» إلى: حماد بن سلمة وعليٌّ بن زيد والجُرَيْرِي. وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٦٣) و(١٦٦٩) و(١٦٧٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢/٣، والخطيب في «تاریخ بغداد» ١٤٤-١٤٣/١٢ من طرق عن أبي عثمان، به.

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥٢٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٦٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ويستدرك: وعن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله ﷺ ليلة أُسْرِيَّ به مَرَّ على إبراهيم . . . فقال له: «مُؤْمِنْتُكَ، فلَيُكْثِرُوا من غراس الجنة، فإن =

١٩٥٧٦ - حدثنا عفان قال: حدثنا همام، حدثنا أبو عمران الجوني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس الأشعري

عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «الخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ، طُولُها فِي السَّمَاءِ سَتُونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ لَا يَرَاهُمُ الْآخَرُونَ» وربما قال عفان: «لكل زاوية»^(١).

= تربتها طيبة، وأرضها واسعة، قال: وما غراس الجنة؟ قال: لا حول ولا قوة إلا بالله» سيرد ٤١٨/٥.

قال السندي: قوله: على كنز، أي على ما يتوصل به إلى كنز من الأجر في الجنة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذى، وأبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدى، وأبو بكر بن أبي موسى الأشعري؛ يقال: اسمه عمرو، ويقال: عامر. وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١١٤/١٠) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٢٤٣)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١١٤/١٠)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٦٠٨)، والبيهقي في «البعث والنشر» (٣٣٢) من طرق عن همام، به.

وأخرجه مسلم (٢٨٣٨) (٢٣) من طريق الحارث بن عبيد، عن أبي عمران الجوني، به.

وعند البخاري: «ثلاثون ميلًا».

ثم علق البخاري رواية «ستين ميلًا» بصيغة الجزم، فقال: قال أبو عبد الصمد (وهو عبد العزيز بن عبد الصمد) والحارث بن عبيد، عن أبي عمران: «ستون ميلًا».

قلنا: طريق أبي عبد الصمد وصلها البخاري، كما سيرد في تخرج الحديث (١٩٦٨١)، وطريق الحارث بن عبيد وصلها مسلم، كما سلف قريباً.

١٩٥٧٧ - حديث عفان، حدثنا حماد، أخبرنا ثابت، عن أبي بردة

عن أبي موسى، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مرَّ أحذُّكم في
مسجدٍ^(١) أو سُوقٍ أو مجلسٍ وبيدهِ نبَالٌ، فليأخذْ بنصالها».
قال أبو موسى: فوالله ما متنا حتى سددتها^(٢) بعضنا في وجوه
بعض^(٣).

وسيرد بالأرقام (١٩٦٨١) (١٩٦٨٣) (١٩٧٦١) (١٩٧٦٢) =
وانظر (١٩٦٨٢).

(١) في (ظ١٣): بمسجد.

(٢) في (ظ١٣) (و١٣): سدد بها. رواية مسلم: سددناها.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد - وهو ابن سلمة - من رجاله،
وروى له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفيين. عفان: هو ابن
مسلم، وثبت: هو البناني.
وأخرج أبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٦٥/١٠ من طريق عفان،
بهذا الإسناد.

وأخرج مسلم (٢٦١٥) (١٢٣)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة»
٦٥/١٠، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٣٨٦)، والبغوي في «شرح
السنة» (٢٥٧٦) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وعند مسلم: فليأخذ
بنصالها، ثم ليأخذ بنصالها، ثم ليأخذ بنصالها.
وجاء عند البغوي بعد قوله: «فليأخذ بنصالها»: يمدُّ بهن صوته.
وسلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

قال السندي: قوله: نبَال؛ بكسر نون، جمع نَبَل، بفتح فسكون،
النصال، جمع نصل، والنَّبَلُ: هو السهام التي لا نصال لها.
قوله: حتى سَدَّدَها؛ أي النبال والنصال، يُريد ما جرى بين الصحابة من
الفتن، فإن ذاك خلافٌ مقتضى هذا الأمر، والله تعالى أعلم.

١٩٥٧٨ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن ثابت، يعني ابن عمارة، عن غنيم عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ قال: «إذا استعطرت المرأة فخرجت على القوم ليجدوا ريحها فهي كذا وكذا»^(١).

(١) إسناده جيد، ثابت بن عمارة، بسطنا الكلام عليه في الرواية (١٩٥١٣). وبقية رجال الصحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان، وغنيم: هو ابن قيس.

وأخرج أبو داود (٤١٧٣) عن مسدد، والترمذى (٢٧٨٦) عن محمد بن بشار، كلاماً عن يحيى القطان، بهذا الإسناد. زاد أبو داود: «قال قوله شديداً». ولفظ الترمذى: «والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا» يعني زانية. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. قلنا: وجاء عنده مطولاً بزيادة: «كُلُّ عين زانية» في أوله، وسلفت هذه الزيادة برقم (١٩٥١٣). وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٥٣/٨، وفي «الكبرى» ٩٤٢٢، وابن خزيمة (١٦٨١)، وابن حبان (٤٤٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٦/٣، و«الشعب» ٧٨١٥، و«الأداب» ٧٥٨، والخطيب في «موضع أوهام الجمع والتفرق» ٣٥٥/٢، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة غنيم بن قيس) من طرق عن ثابت بن عمارة، به، وعندهم -إلا المزي- بدل كذا وكذا: «فهي زانية»، وسيرد بهذا اللفظ في الروايتين (١٩٧١١) و(١٩٧٤٧)، وزاد المزي بعد قوله: «كذا وكذا»: «اتكلم به، يعني باتت فاعلة» وعنه: «فوجدوا ريحها» بدل: «ليجدوا». وزاد ابن خزيمة، وابن حبان، والبيهقي: «وكُلُّ عين زانية».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦/٩ عن وكيع، والدارمي (٢٦٤٦) عن أبي عاصم، كلاماً عن ثابت بن عمارة، عن غنيم بن قيس، عن أبي موسى، موقوفاً. ولفظ روایة وكيع: «أيما امرأة تطفيت ثم خرجت إلى المسجد ليوجد ريحها، لم تقبل لها صلاة، حتى تغتسل اغتسالها من الجنابة». وزاد الدارمي: «وكُلُّ عين زانية» وقال آخر من حديثه: وقال أبو عاصم: يرفعه بعض أصحابنا. وسيأتي برقم (١٩٧١١) و(١٩٧٤٧).

=

١٩٥٧٩ - حدثنا يحيى، عن عثمان بن غياث، حدثنا أبو عثمان

عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ، قال: «هل أدلّكم على كُنْزٍ مِّنْ كُنْزِ الْجَنَّةِ» أو: «ما تدْرِي ما كُنْزٌ مِّنْ كُنْزِ الْجَنَّةِ؟»^(١) قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِالله»^(٢).

١٩٥٨٠ - حدثنا يحيى، أخبرنا عبيد الله، أخبرني نافع. وحدثنا محمد ابن عبيد، حدثنا عبيد الله، حدثني نافع^(٣)، عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(٤).

= وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٣٥٦).

(١) قوله: «أو: ما تدري ما كنز من كنوز الجنة» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملّ النهدي. وأخرجه مسلم (٢٧٠٤) من طريق النضر بن شميل، عن عثمان بن غياث، بهذا الإسناد.

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥٢٠).

(٣) قوله (وحدثنا محمد بن عبيد، حدثنا عبيد الله، حدثني نافع) سقط من (ظ١٣).

(٤) حسن، وهذا إسناد منقطع، سعيد بن أبي هند لم يلق أبا موسى الأشعري، فيما ذكر أبو حاتم، كما في «المراسيل» ص ٦٧، وقد بسطنا الاختلاف فيه على سعيد بن أبي هند في الرواية (١٩٥٠١)، ورجاه ثقات رجال الشيختين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، ومحمد بن عبيد: هو الطنافي، وعبيد الله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر. وأخرجه أبو يعلى (٧٢٩٠)، والدارقطني في «العلل» ٧/٢٤٠، والحاكم =

١٩٥٨١ - حدثنا يحيى، هو ابن سعيد، عن ابن جرير، عن عطاء،
عن عبد بن عمير

أن أبا موسى استأذن على عمر رضي الله عنه ثلاثة مرات،
فلم يأذن^(١) له، فرجع، فقال: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس
آنفًا؟ قالوا: بل. قال: فاطلبوه. قال: فطلبوه، فدعني، فقال:

= ٥٠ من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد. وقرن أبو بعلى والدارقطني
بـ يحيى بشر بن المفضل.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٤٧)، والحاكم ١/٥٠، والبيهقي في «السنن»
٢١٥/١٠، وفي «السنن الصغير» (٤٢٦٣) من طريق محمد بن عبيد، به. قال
الحاكم: صحيح على شرط الشيفين! ولم يخرجاه لوهِمٍ وقع لعبد الله بن سعيد
ابن أبي هند لسوء حفظه. ووافقه الذهبي! مع أن إسناده متقطع كما أسلفنا.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٣٥/٨ - ومن طريقه ابن ماجه (٣٧٦٢) - من
طريق عبد الرحيم بن سليمان وأبيأسامة حماد بن أسامة، والبخاري في
«الأدب المفرد» (١٢٧٧) من طريق زهير بن معاوية، والدارقطني في «العلل»
٧/٤٠ من طريق عبد الله ابن المبارك، أربعمائة عن عبيد الله العمري، به.
وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٤١ من طريق يونس بن يزيد، عن
الزهري، عن نافع، به.

وأخرجه الحاكم ١/٥٠ من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن سعيد بن
أبي هند، به.

وأخرجه الطیالسي (٥١٠)، ورواه أیوب السختياني - فيما ذكر البيهقي في
«السنن» ٢١٥/١٠ - كلاهما عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى،
موقوفاً. قال ابن عبد البر في «التمهید» ١٣/١٧٥: الذين رفعوه ثقات يجب
قبول زياذتهم، وفي قول أبي موسى: «فقد عصى الله ورسوله» ما يدل على رفعه.
وسلف برقم (١٩٥٠١).

(١) في (ظ١٣) و(م) وهامش (س) يؤذن.

ما حَمَلْكَ عَلَى مَا صنعتَ؟ قال: أَسْتَأْذِنُ ثَلَاثًا، فلم يُؤْذِنْ لِي، فرجعتُ، كنا نُؤْمِرُ بِهُذَا. فقال: لِتَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ بِالْبَيِّنَاتِ، أَوْ لِأَفْعَلَنَّ. قال: فَأَتَى مسجداً أو مجلساً للأنصار^(١)، فقالوا: لا يشهدُ لَكَ إِلَّا أَصْغَرُنَا. فقام أبو سعيد الْخُدْرِيُّ، فشهاد له، فقال عَمْرُ رضي الله عنه: خَفِيَ هَذَا عَلَيَّ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى، أَلْهَانِي عَنْ الصَّفْقِ بِالْأَسْوَاقِ^(٢).

(١) في (ظ١٣): فَأَتَى مِجْلِسًا أَوْ مَسْجِدًا لِلْأَنْصَارِ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرخ بالتحديث عند البخاري ومسلم، وعطاء: هو ابن أبي رباح. وأخرجه البخاري (٧٣٥٣)، ومسلم (٢١٥٣) (٣٦) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وآخرجه البخاري في «ال الصحيح» (٢٠٦٢) وفي «الأدب المفرد» (١٠٦٥)، ومسلم (٢١٥٣) (٣٦)، وأبو داود (٥١٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٨١)، وابن حبان (٥٨٠٧) من طرق عن ابن جريج، به. سلف برقم (١٩٥١٠).

قوله: فقالوا: لا يشهدُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُنَا، القائلُ هو أَبِي بن كعب كما هو مصرح به عند مسلم (٢١٥٣) (٣٣).

قال السندي: قوله: فقال: ألم أسمع... أي: قال عمر ذلك. باليقنة: أي الشاهد، ولو كان واحداً، قال ذلك تبييناً خوفاً من أن كُلَّ من اعترض عليه بشيء يدعى أنه حديث، وإلا فَخَبَرُ الأَحَادِيدِ مقبول، ويُحتمل أن قبول خبر الأحاديد عنده مقيد بما إذا لم يكن المحل محل تهمة، بأن اعترض على الرجل، فأتى بالحديث لدفع الاعتراض عن نفسه، وحينئذ لا بد من اليقنة في قبول خبر الأحاديد، والله تعالى أعلم.

١٩٥٨٢ - حدثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر، قالا: حدثنا عوف، قال: حدثني قَسَامَةُ بْنُ زَهِيرٍ. قال ابنُ جعفر: عن قَسَامَةَ بْنَ زَهِيرٍ

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَتِهِ قَبَضَهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ، فَجَاءَ بْنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الْأَرْضِ، جَاءَ مِنْهُمْ الْأَبْيَضُ وَالْأَحْمَرُ وَالْأَسْوَدُ وَبَيْنَ ذَلِكُمْ، وَالْخَيْثُ وَالْطَّيْبُ، وَالسَّهْلُ وَالْحَرْنُ، وَبَيْنَ ذَلِكُمْ»^(١).

= إلا أصغرُنا: ليظهر أن أصغر الأنصار قد علم ما خفي على أكبر المهاجرين، وهو عمر.

ألهاني: جعلني غافلاً عنه.

الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ: أي: التجارة.

(١) إسناده صحيح، رجال ثقات رجال الشيوخين، غير قَسَامَةَ بْنَ زَهِيرٍ، فقد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة. يحيى بن سعيد: هوقطان، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي. وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة قَسَامَةَ بْنَ زَهِيرٍ) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذى (٢٩٥٥)، والطبرى في «التفسير» (٦٤٥)، وفي «التاريخ» (١٠١٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٦٤، وأبو الشيخ في «العظمة» (٩١) من طريق يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر، به. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود (٤٦٩٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٦٤، وابن حبان (٦١٨١)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٠١٨) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» ١/٤٣، وأبو داود (٤٦٩٣)، والترمذى =

١٩٥٨٣ - حدثنا رَوْح، حدثنا عَوْف، عن فَسَامَةَ بْنَ زَهِيرَ، قَالَ:
سمعتُ الأشعري. فذكر مثله^(١).

١٩٥٨٤ - حدثنا وَكِيعُ، حدثنا بُرِيدُ بْنُ أَبِي بَرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَىٰ، عن
أَبِيهِ

عن جده قال: كنا جُلُوسًا عند النَّبِيِّ ﷺ وإنَّه سَأَلَه سَائِلٌ،

= ٢٩٥٥)، والطبرى في «التفسير» (٦٤٥)، وفي التاريخ ٩١/١، وابن خزيمة
في «التوحيد» ص ٦٤، وابن حبان (٦٦٦٠)، وأبو الشيخ في «العظمة»
(١٠١٧)، والحاكم ٢٦٢-٢٦١/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ١٣٥/٨، والبيهقي
في «السنن» ٣/٩، وفي «الأسماء والصفات» (٨١٥)، وابن عساكر في «تاریخ
دمشق» ٦١٣/٢ (مخطوط نشر دار البشير) من طرق عن عوف، به. قال
الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وسيأتي في الحديث الذي يليه، ويرقم (١٩٦٤٢).

وفي الباب عن ابن عباس عند البيهقي في «الأسماء والصفات»
(٨١٧).

قال السندي: قوله: من قَبْصَةٍ؛ بفتح القاف أو ضمها، كَغْرَفَةٍ وَغُرْفَةٍ،
والفتح أشهر.

على قدر الأرض، أي: على لونها وصفاتها من الخبيث والطيب.
والخبيث والطيب: هما الكافر والمؤمن، قال تعالى: «وَالْبَلْدُ الطَّيِّبُ
يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا» [الأعراف: ٥٨] هو مَثَلٌ
لهما.

والسهلُ: هو الذي فيه رِفقٌ.

والحزنُ: هو الذي فيه شدة في الْخُلُقِ، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخاً أَخْمَدَ هُنَا هُوَ روح:
وهو ابن عُبَادَةَ.

فقال رسول الله ﷺ: «اشفعوا تؤجروا، ولْيُقْضِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ»^(١).

١٩٥٨٥ - حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود
ابن يزيد قال:

قال أبو موسى الأشعري: لقد ذكرنا على رضي الله عنه صلاةً

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. والمراد بقوله: «عن أبيه» جده الأدنى، وهو أبو بردة بن أبي موسى، وبقوله: «عن جده»، جده الأعلى، وهو أبو موسى.

وأخرجه البخاري (١٤٣٢) - ومن طريقه القضاوي في «مسند الشهاب» (٦١٩) - من طريق عبد الواحد بن زياد، والبخاري أيضاً (٦٠٢٨) و(٧٤٧٦)، والترمذني (٢٦٧٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٩٩/١٠)، وأبو يعلى (٧٢٩٦)، والقضايا (٦٢١)، والبيهقي في «السنن» ١٦٧/٨، وفي «الشعب» (٧٦١٢) و(٧٦١٣)، وفي «الأداب» (١١٤) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة. والحميدني (٧٧١)، وأبو داود (٥١٣١) و(٥١٣٣) من طريق سفيان بن عيينة، وأبو عوانة أيضاً من طريق أبي أحمد الزبيري وأبي يحيى الحمامي، خمستهم عن بُرِيدَةَ بْنَ أَبِي بَرْدَةَ، عن أَبِي بَرْدَةَ، عن أَبِي مُوسَى، بِهِ .
وسيرد برقم (١٩٧٠٦)، ومطلولاً برقم (١٩٦٦٧).
وانظر (١٩٥١٢).

وفي الباب عن معاوية عند أبي داود (٥١٣٢)، والنسائي ٧٨/٥ .
وعن جابر عند ابن عدي في «الكامل» ١٥٠٥/٤ .

وعنه أيضاً بإسناد آخر عند البيهقي في «الشعب» (٧٦٥٠) وفيه قصة .
قال السندي: قوله: اشفعوا، أي: للسائل .

تؤجروا: لقول الله تعالى: «مَنْ يَشْفَعْ شَفاعةً حَسَنَةً يُكْنَى لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا» [النساء: ٨٥].

صليناها مع رسول الله ﷺ، فإما أن تكون نسيناها، وإما أن تكون تركناها عمداً، يكبر كلما ركع، وإذا سجد، وإذا رفع^(١).

١٩٥٨٦ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. عبد الرحمن، عن سفيان، عن حكيم بن ديلم، عن أبي بُردة

عن أبيه، قال: كانت اليهود يتعاطسون عند النبي ﷺ رجاءً أن يقول لهم: يرحمكم الله، فكان يقول لهم: «يهديكم الله، ويصلح بالكم»^(٢).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٤٩٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيدين، غير حكيم بن ديلم، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة؛ فقد وثقه سفيان الثوري في رواية، ويحيى بن معين، والنسائي، وابن حبان، والعجلي، وابن شاهين، وابن خلفون، والخطيب، وابن عبد البر، والذهبي. وقال أحمد وسفيان الثوري في رواية أخرى: شيخ صدق. وقال أبو حاتم: لا يأس به، ثم قال: وهو صالح يكتب حدثه ولا يحتاج به. وكيع: هو ابن الجراح، عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى.

وأخرجه أبو داود (٥٠٣٨)، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٥١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذى (٢٧٣٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٠)، والطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٠٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٤)، وابن السنى في «عمل =

٤٠١/٤ - حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن أبي ١٩٥٨٧

عيادة

عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنْأِمُ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنْامَ، يَخْفَضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، حِجَابُهُ النَّارُ، لَوْ كَشَفَهَا لَأَحْرَقَتْ سُبُّحَاتُ وَجْهَهُ كُلَّ شَيْءٍ أَدْرَكَهُ بَصَرُهُ» ثم قرأ أبو عبيدة «نُودِيَ أَنْ بُورَكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا

= اليوم والليلة» (٢٦٢)، والحاكم ٤/٢٦٨، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٥١) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٠٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٥) من طريق أبي حذيفة - وهو موسى بن مسعود النهدي - عن سفيان، عن حكيم بن الديلم، عن الضحاك - وهو ابن مزاحم الهلالي - عن أبي بردة، به. وأبو حذيفة سيء الحفظ.

وفي الباب عن ابن عمر عند البيهقي في «الشعب» (٩٣٥٢) قال: اجتمع المسلمون واليهود عند رسول الله ﷺ، فشمته الفريقيان جمياً، فقال للMuslimين: «يغفر الله لكم، ويرحمنا الله وإياكم» وقال لليهود: «يهديكم الله، ويصلح بالكم». قال البيهقي: تفرد به عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن أبيه، وهو ضعيف.

وفي باب تشميـت العاطـسـ المسلمـ عنـ أبي هـرـيرـةـ سـلـفـ بـرـقـمـ (٨٦٣١)، وذكرنا هناـكـ بـقـيـةـ أحـادـيـثـ الـبـابـ.

قال السندي: قوله: يتعاطـسـونـ، أيـ: يتـكـلـفـونـ فـيـ العـطـسـةـ، وـالـمـرـادـ يـتـعـاطـسـونـ، وـيـحـمـدـونـ، وـالـحـدـيـثـ يـدـلـلـ عـلـىـ أـنـ الـكـافـرـ لـاـ يـدـعـيـ لـهـ بـالـرـحـمـةـ، وـإـنـ كـانـتـ رـحـمـةـ الدـنـيـاـ شـامـلـةـ، لـقـولـهـ تـعـالـىـ: «وـرـحـمـتـيـ وـسـعـتـ كـلـ شـيـءـ» [الأعراف: ١٥٦] بل يـدـعـيـ لـهـ بـالـهـدـاـيـةـ، وـصـلـاحـ الـبـالـ.

وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ^(١).

(١) إسناده صحيح. المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة، وإن كان قد اختلط - سمع وكيف منه قبل الاختلاط. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيوخين.

وآخرجه ابن ماجه (١٩٦)، وأبو يعلى (٧٢٦٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطيالسي (٤٩١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠، والأجري في «الشريعة» ص ٣٠٤-٣٠٥، وأبو الشيخ في «العظمة» (١١٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٩٤) و(٦٧١) من طرق عن المسعودي، به. سلف بنحوه برقم (١٩٥٣٠)، وسيأتي بنحوه مطولاً برقم (١٩٦٣٢)، وانظر تمام تحريره هناك.

قال السندي: قوله: حجابه النار، الحجاب: هو الحائل بين الرائي والمرئي، والمرادُ هنا: هو المانع للخلق عن إبصاره في دار الفناء، ولا كلام في دار البقاء، فلا يَرِدُ أن الحديث يدل على امتناع الرؤية في الآخرة، وكذا لا يَرِدُ أنه ليس له مانع عن الإدراك، فكيف قيل: حجابه؟ ثم إنه جاء في روایات هذا الحديث: «حجابه النور» وفي هذه الرواية: «النار» موضع «النور». والمراد واحد. والمعنى أن حجابه على خلاف الحجب المعهودة، فهو محتجبٌ عن الخلق بأنوار عَزَّه وجلاله، وسَعَة عظمته وكربيائه، وذلك هو الحجابُ الذي تدهش دونه العقولُ، وتذهب الأ بصار، وتتحير البصائر، ولو كشف ذلك الحجاب، وتجلَّى لما وراءه من حقائق الصفات وعظمتها الذات، لم يبق مخلوقٌ إلا احترق، وهذا معنى قوله: لو كشفها، أي: رفعها وأزالها، وهذا هو المبادر من كشف الحجاب، ويُفهم من كلام بعضهم أن المراد: لو أظهرها.

سُبُّحات وجهه؛ السُّبُّحات: بضمتين، جمع سُبْحة، كُفْرَة وغُرُّفات، وفسر سُبُّحات الوجه بجلالته، وقيل: أضواء وجهه، وقيل: محاسنه، لأنك إذا رأيت الوجه الحسن، قلت: سبحان الله، وقيل: قال بعض أهل التحقيق: إنها الأنوار =

١٩٥٨٨ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود قال:

قال أبو موسى: أتيت رسول الله ﷺ وأنا أرى أنَّ عبد الله من أهل البيت. أو ما ذَكَرَ من هُذَا^(١).

= التي إذا رأها الراؤون من الملائكة سَبَحُوا وَهَلَّلُوا لِمَا يَرُونُ عَنْهُمْ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ وَعَظَمَتِهِ . قلت: ظاهر الحديث يفيد أن سُبُّهاتِ الوجه لا تظهر لأحد، وإنما لأحرقت المخلوقات، فكيف يقال: إن الملائكة يرونها؟!

كل شيء أدركه بصره، أي: كل مخلوق أدرك ذلك المخلوق بصره تعالى، ومعلوم أن بصره محيط بجميع الكائنات مع وجود الحجاب، فكيف إذا كُشف، فهذا كنایة عن هلاك المخلوقات أجمع، وقيل: المراد أدرك الله تعالى بصر ذلك المخلوق، أي: كل من يراه يهلك، وكأنهم رأعوا أن الحجاب مانع عن إبصارهم، فعند الرفع ينبغي أن يُعتبر إبصارهم، وإنما في إبصاره تعالى دائمي، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وآخرجه مسلم (٢٤٦٠) (١١١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٦٣)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٧/١٠ - والطبراني في «الكبير» (٨٤٩٨)، والدارقطني في «العلل» ٧/٢٢٥، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١١٠ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وآخرجه البخاري (٣٧٦٣) و(٤٣٨٤)، ومسلم (٢٤٦٠) (١١٠)، والترمذى (٣٨٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٨٨)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٧/١٠ - والطبراني في «الكبير» (٨٤٩٧)، والحاكم ٣١٤/٣ - ٣١٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٤٦) من طرق عن أبي إسحاق، به. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيفيين، ولم يخرجاه! قلنا: بل هو في «الصحيحين» كما =

١٩٥٨٩ - حديث عبد الرحمن، عن سفيان، عن الأعمش، عن سعيد ابن جبير، عن أبي عبد الرحمن

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «ما أحَدُ أَصْبَرَ عَلَى أَذَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، يَدْعُونَ لَهُ وَلَدًا، وَيُعَافِيهِمْ، وَيَرْزُقُهُمْ»^(١).

= تقدم. ولفظه عند البخاري: قال أبو موسى الأشعري: قدمت أنا وأخي من اليمن، فمكثنا حيناً ما نرى إلا أن عبد الله بن مسعود رجلٌ من أهل بيته النبي ﷺ، لما نرى من دخوله ودخوله أمّه على النبي ﷺ. وأخرجه الطيالسي (٥٣٢) عن شعبة، عن أبي إسحاق، قال الأشعري: لقد أتيت ... لم يذكر الأسود، ولعله سقط من المطبوع.

وأخرجه ابن قانع في «معجممه» ١٢٤/٢ من طريق عمرو بن حكام، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن أبي موسى. وكذلك قال عفان، عن شعبة، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٢٢٥/٧، وذكر أيضاً أن يعقوب الحضرمي قال في إسناده عن شعبة، عن أبي إسحاق، قال شعبة: لا أدرى هو عن أبي الأحوص أَوْ لَا؟ وقال أيضاً: وقال قائل عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبي موسى. ثم قال: وقول الثوري ومن تابعه هو الصواب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن حبيب السلمي.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠٩٩) وفي «الأدب المفرد» (٣٨٩)، والنسائي في «الكبري» (٧٧٠٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٠٦٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن حبان (٦٤٢) من طريق يحيى القطان كذلك، عن الأعمش، لم يذكر بينهما سفيان الثوري. وسلف برقم (١٩٥٢٧).

أن أخاً لأبي موسى كان يتسرّع في الفتنة، فجعل ينهاه، ولا ينتهي، فقال: إن كنتُ أرى أن^(١) سيكفيك مني اليسير، أو قال: من^(٢) الموعظة دون ما أرى، وإن رسول الله ﷺ قال: «إذا تواجهَ المسلمان بِسَيْفَيْهِما، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا الْآخَر^(٣)، فالقاتلُ والمَقْتُولُ فِي النَّارِ» فقيل^(٤): هُذَا القاتلُ، فَمَا بِالْمَقْتُولِ؟ قال: «إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ»^(٥).

(١) في (م) ونسخة في (س): أنه.

(٢) في نسخة في (س): مني.

(٣) قوله: «فقتل أحدهما الآخر» ليس في (ص).

(٤) في (م) ونسخة في (س): «قالوا: يا رسول الله» بدل: «فقيل».

(٥) صحيح لغيرة، وهذا إسناد منقطع، الحسن - وهو البصري - لم يسمع من أبي موسى. وبقية رجاله ثقأت رجال الشيفين. إسماعيل: هو ابن علية، ويونس: هو ابن عبيد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٢٥-١٢٦ / ٧، و«الكبرى» ٣٥٨٩ من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام ١٩٦٧٦ (١٩٦٠٩) (١٩٧٥١).

وله شاهد من حديث أبي بكرة عند البخاري (٣١)، ومسلم (٢٨٨٨)، سيرد ٤١ / ٥ و٤٣-٤٦.

قال السندي: قوله: هذا القاتل، الخبر مُقدَّر، أي: استحق النار بقتله، ويمكن أن يكون «القاتل» هو الخبر، أي: هذا الذي صدر منه الفعل هو القاتل، فاستحقاقه للنار واضح.

أراد قتل صاحبه، أي: إرادة مقرونة بفعل التوجّه بالسيف نحوه، فليس هذا مجرد الإرادة، فلا يصلح الحديث دليلاً لمن جوز المؤاخذة بالنية، والله تعالى =

١٩٥٩١ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن القاسم التميمي، عن زهدم الجرمي قال:

كنا عند أبي موسى، فقدم في طعامه لحم دجاج، وفي القوم رجلٌ من بني تميم الله أحمر كأنه مولى، فلم يدْنُ، فقال له أبو موسى: ادْنُ، فإني قد رأيت رسول الله ﷺ يأكلُ منه. قال: إني رأيته يأكلُ شيئاً، فقدِرْتُه، فحلفت أن لا أطعمه أبداً. فقال: ادْنُ أخِبرُك عن ذلك، إني أتيت النبي ﷺ في رهط من الأشعريين نستحملُه، وهو يقسم نعماً من نعم الصدقة - قال أيوب: أحسبه وهو غضبان - فقال: «لا والله ما^(١) أحملُكم، وما عندي ما أَخْمِلُكم» فانطلقنا، فأتى رسول الله ﷺ بِنَهْبٍ إبل، فقال: «أَيَّنَ هؤلاء الأشعريون؟» فأتيانا، فأمر لنا بخمس ذودٍ غر الدري، فاندفعنا، فقلت لأصحابي: أتينا رسول الله ﷺ نستحملُه، فحلفَ أن لا يحملنا، ثم أرسل إلينا، فحملنا، فقلت: نسي رسول الله ﷺ يمينه، والله لئن تغفلنا رسول الله ﷺ يمينه لانتفع أبداً، أرجعوا بنا إلى رسول الله ﷺ، فلنذكره يمينه. فرجعنا إليه، فقلنا: يا رسول الله، أتيناك نستحملُك، فحلفت أن لا تحملنا، ثم حملتنا، فعرفنا أو ظننا أنك نسيت^(٢) يمينك، فقال ﷺ: «انطلقو، فإنما حملكم الله عز وجل، إني والله إن شاء الله - لا

= أعلم.

(١) في (ظ١٣): لا.

(٢) في (ظ١٣): أنك كنت نسيت.

أَخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَتَحَلَّلْتُهَا»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشعيبين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّةَ، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، والقاسم التميمي: هو ابن عاصم الكلبي.

وآخرجه بتمامه ومختصرًا الدارمي (٢٠٥٥)، والبخاري (٦٧٢١)، ومسلم (١٦٤٩) (٩)، والترمذى في «الشمائل» (١٥٨)، والنمسائي في «المجتبى» (٢٠٦)، وفي «الكبرى» (٤٨٥٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة زَهْدِم) من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد.

وآخرجه البخاري (٤٣٨٥) من طريق عبد السلام بن حرب، و(٥٥١٨) (٦٦٨٠) وبإثر (٦٧٢١) من طريق عبد الوارث، والحميدى (٧٦٦)، ومسلم (١٦٤٩) (٩) من طريق سفيان بن عيينة، ثلاثة عن أيوب، به.

وآخرجه مسلم (١٦٤٩) (٩) أيضًا، والبيهقي ٣١/١٠ من طريق الصَّعِيق بن حَزْنَ، عن مطر الوراق، عن زَهْدِم، به.

قال الدارقطني في «التبع» ص ١٦٩: الصَّعِيق والمطر ليسا بالقويين، ومع ذلك فمطر لم يسمعه من زَهْدِم، وإنما رواه عن القاسم بن عاصم، عنه. فتعقبه أبو العباس القرطبي في «المفہوم» ٦٣٠/٤ فقال: وهذا لا عتب على مسلم فيه، ولا نقص يلحق كتابه بسبب ذلك، لأنَّه قد أخرج الحديث من طرق كثيرة صحيحة، ثم أردف هذا السنَّدَ بعد تلك الطرق الصحيحة المتصلة، ولذلك قال فيه: عن زَهْدِم قال: دخلتُ على أبي موسى، وهو يأكلُ لحم دجاج، وساق الحديث بنحو حديثهم، وزاد فيه: قال: إني والله ما نسيتُ. فذكره مُزِدِّفًا لأجل هذه اللفظة الزائدة، ثم هذا على ما شَرَطَهُ في أول كتابه، حيث قَسَّمَ الأسانيد إلى ثلاثة أقسام وثلاث طبقات. وهذا السنَّدُ من الطبقة الأخيرة التي هي دون من قبلها، وفيها معمزٌ بوجه ما، وهذا يدلُّ على أنه أدخل الثلاث طبقات في كتابه، خلافاً لمن زعم أنه لم يدخل فيه من الطبقة =

١٩٥٩٢ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة،
عن زَهْدِ الْجَرْمِي قال:

كُنْتُ عِنْدَ أَبِي مُوسَى، فَقُرِّبَ لِهِ طَعَامٌ فِيهِ دَجَاجٌ. فَذَكَرَ
مَعْنَاهُ^(١).

= الثالثة أحداً. قلنا: وقال نحوه النووي في «شرح مسلم» ١١٣/١١.
وانظر (١٩٥١٩) و(١٩٥٥٨).
 وسيكرر برقم (١٩٦٣٧).

وقوله: «وفي القوم رجلٌ من بنى تيم الله أحمر» قد حقق الحافظُ
في «الفتح» ٦٤٧/٩ أن المراد به زهدمٌ نفسهُ، وهو صاحبُ القصة،
كما جاء مُصرّحاً به في روايات أخرى، وبسطنا ذلك في الرواية
(١٩٥٥٤)، وانظر ما قيل في نسبته إلى بنى تيم الله الرواية
(١٩٥٩٣).

ووقع في الرواية السالفة برقم (١٩٥٥٨): أَمَرَ لَنَا بِثَلَاثَ ذُؤُدٍ، وفي هذه
الرواية: أَمَرَ لَنَا بِخَمْسَ ذُؤُدٍ. قال الحافظ في «الفتح» ٦٠٤/١١: لعل الجمع
بينهما يحصلُ من الرواية التي تقدمت في غزوة تبوك بلفظ: «خذ هذين
القرينيين»، فعلل رواية الثلاث باعتبار ثلاثة أزواج، ورواية الخمس باعتبار أن
أحد الأزواج كان قرينه تبعاً، فاعتدى به تارة، ولم يعتدى به أخرى. ويمكن أن
يُجمع بأنه أَمَرَ لَهُم بِثَلَاثَ ذُؤُدٍ أَوْلًا، ثُمَّ زادُهُمَا إِثْنَيْنِ، فإن لفظ زهدم: «ثُمَّ أَتَيْ
بِنَهَبٍ ذُؤُدٍ غَرَّ الذَّرِيِّ فَأَعْطَانِي خَمْسَ ذُؤُدٍ»، فوُقِعَتْ في رواية زهدم جملةً ما
أعطاهُمْ، وفي رواية غilan عن أبي بردة مبدأً ما أَمَرَ لَهُمْ بِهِ، ولم يذكر الزِّيادة،
وأما رواية «خذ هذين القرنيين ثلاثة مرار» وقد مضى في المغازي بلفظ أصرح
منها، وهو قوله: «سَتَةَ أَبْعِرَةَ» فعلى ما تقدم أن تكون السادسة كانت تبعاً، ولم
تكن ذروتها موصوفة بذلك.

وقوله: غَرَ الذَّرِيِّ: الغرّ: البيض جمع الأغرّ وهو الأبيض.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عبد الرزاق: هو ابن همام =

١٩٥٩٣ - حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان^(١)، حدثنا أيوب، حدثني أبو قلابة، عن رجل من بنى تميم الله يُقال له زهدم، قال: كنا عند أبي موسى، فأتى بلحام دجاج. فذكره^(٢).

١٩٥٩٤ - حدثنا عفان، حدثنا وهب، حدثنا أيوب، عن أبي قلابة وعن القاسم التميمي^(٣)، عن زهدم الجرمي، قال:

= الصناعي، ومعمر: هو ابن راشد، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.
وهو بتمامه في «مصنف» عبد الرزاق برقم (١٦٠٣٥).

وسلف لفظه بتمامه في الحديث قبله.
وسلف مختصراً برقم (١٩٥١٩).

(١) قوله: حدثنا سفيان، سقط من (م) و(ص).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسنٌ من أجل عبد الله بن الوليد - وهو العدني - وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. سفيان: هو الثوري، وهو مكرر ما قبله.

وسلف بتمامه برقم (١٩٥٩١).

وسلف مختصراً برقم (١٩٥١٩).

وقد وصف زهدم هنا بأنه من بنى تميم الله، ووصف في الروايات الأخرى بأنه جرمي، فذكر الحافظ في «الفتح» ٦٤٧/٩ أنه لا بعده في أن ينسب زهدم إلى بنى تميم الله تارة، وإلى بنى جرم تارة أخرى، وقال: جرم قبيلة في قضاعة يُنسبون إلى جرم بن زيان - بزاي وموحدة ثقيلة - ابن عمران بن الحاف بن قضاعة، وتميم الله بطن من بنى كلب، وهم قبيلة في قضاعة أيضاً، يُنسبون إلى تميم الله بن رفيدة بن ثور بن كلب بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة، فحلوان عم جرم. قال الرشاطي في «الأنساب»: وكثيراً ما يُنسبون الرجل إلى أعمامه.

(٣) تحرف في (م) إلى التميمي.

كان بيننا وبين الأشعري إخاء، فذكر الحديث و معناه^(١).

١٩٥٩٥ - حدثنا إسماعيل، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن حطان بن عبد الله الرقاشي

عن أبي موسى الأشعري، قال: علمنا رسول الله ﷺ صلاتنا وستتنا، فقال: «إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمْ بِهِ، إِنَّمَا كَبَرَ فَكَبَرُوا، وَإِنَّمَا كَبَرَ فَكَبَرُوا»، قال: «غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ» فَقُولُوا: آمِين، يُجْبِكُمُ اللَّهُ تَعَالَى، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا^(٢) لَكَ الْحَمْدُ، يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ووهيبي: هو ابن خالد الباهلي، وأيوب: هو السختياني. وأخرجه مسلم (١٦٤٩) (٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥٠/١٠، ٥١، وفي «السنن الصغير» (٣٩٩٩) من طريق عفان، بهذا الإسناد. وقع في مطبوع «السنن الصغير»: عن أبي قلابة، عن القاسم التميمي، وهو خطأ.

وأخرجه مختصراً ابن حبان (٥٢٢٢) من طريق سهل بن بكار، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠٠ من طريق إبراهيم بن الحاج، كلامهما عن وهيب، به. لم يذكرا القاسم التميمي.

وأخرجه بتمامه البخاري (٦٦٤٩) و(٧٥٥٥) وبإثر (٦٧٢١)، ومسلم (١٦٤٩) (٩)، والبيهقي ٥١-٥٠/١٠ من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن أيوب، به.

وسلف مختصراً برقم (١٩٥١٩)، وتمامه برقم (١٩٥٩١).

(٢) في (ظ١٣) ونسخة في (س): اللهم ربنا.

يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ» قال رسول الله ﷺ «فَتِلْكَ بِتْلَكَ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حطّان بن عبد الله الرقاشي من رجاله، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل - وهو ابن علية - روى عن سعيد - وهو ابن أبي عروبة - قبل الاختلاط، كما نقل ابن رجب عن العجلي في «شرح علل الترمذى» ص ٥٦٨.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٩٦/٢، ٩٧-٩٦، وفي «الكبرى» (٩٠٤) من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصرًا الدارمي (١٣١٢) و(١٣٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٢١، ٢٢١/٢٣٨، ٢٣٨-٢٦٤، ٢٦٤-٢٦٥ من طريق سعيد بن عامر، وابن أبي شيبة ٢٥٢/١، ٢٥٣-٢٩٢، ٢٩٢-٣٥٢ - ومن طريقه مسلم (٤٠٤) (٦٣)، وابن حبان في «الصلوة» كما في «إتحاف المهرة» ١٠/١٩-١٩/١٩ عن حماد بن أسامة، وابن ماجه (٩٠١)، وابن خزيمة (١٥٨٤)، وابن ماجه أيضًا من طريق «التمهيد» ٦/١٤٧ من طريق ابن أبي عدي، وابن ماجه أيضًا من طريق عبد الأعلى السامي، والنسياني في «المجتبى» ٢/١٩٦-١٩٧، وفي «الكبرى» (٦٥١) من طريق خالد بن الحارث، وأبو يعلى (٧٢٢٤) من طريق يزيد بن زريع، وابن خزيمة (١٥٨٤) من طريق عبدة بن سليمان، والدارقطني في «السنن» ١/٣٣٠ - ومن طريقه البيهقي ٢/١٥٦ - من طريق سالم بن نوح، ثمانيتهم عن سعيد بن أبي عروبة، به. وقرن ابن ماجه بسعيد بن أبي عروبة هشاماً الدستوائي، وسترد روایة هشام الدستوائي برقم (١٩٦٦٥)، وقرن الدارقطني بسعيد عمر بن عامر، وجاء عنده من روایة سالم بن نوح زيادة: «إذا قرأ فأنصتوا». قال الدارقطني: سالم بن نوح ليس بالقوى. قلنا: يريد الدارقطني توهين هذه الزيادة، وسترد في روایة سليمان التميمي برقم (١٩٧٢٣) ونفصل القول فيها هناك.

وزاد النسائي وابن ماجه وأبو يعلى عقب ألفاظ التشهد: «سبع كلمات، وهي تحية الصلاة». قال سعيد - كما في روایة أبي يعلى -: فلا أدرى أفي قول أبي موسى كان ذلك، أو شيء كان قتادة يقوله، يعني بقوله: =

١٩٥٩٦ - حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ وعفان، قالا: حدثنا شعبة، عن عمروِ ابنِ مُرّة. قال عفان: أخبرني عمرو بن مُرّة، قال: سمعتُ أبا وائلَ قال: يا حدثنا أبو موسى الأشعري أن أعرابياً أتى النبيَ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، الرجلُ يُقاتلُ للمغنم، والرجلُ يُقاتلُ ليُذكر، والرجلُ يُقاتلُ ليُرى مكانه، فمن في سبيلِ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلِيَا»^(١)، فهو في سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٢).

= «سبع كلمات».

وسلف برقم (١٩٥٠٤).

وفي باب قوله: «إنما الإمام ليؤتى به...» عن أبي هريرة سلف برقمي (٧١٤٤) و(٨٨٨٩)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.
قال السندي: قوله: «ليؤتى به»، أي: ليقتدى به، وقوله: «فإذا كبر... إلخ» تفصيل للقتداء به.

يُعجبكم الله: جوابُ الأمر، أي: يستجب لكم.

يسمع الله: بالجزم، جوابُ الأمر، أي: يستجب لكم.

فتلك بتلك، أي: فزيادة إمامكم عليكم في الرکوع آخرًا بمقابلة زيادة إمامكم عليكم في الرکوع أولًا.

قلنا: ويرد بسطُ مزيدٍ مما قيل فيها أيضاً في الرواية (١٩٦٦٥).

(١) في (ظ١٣): أعلى، وهي النسخة التي شرح عليها السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيدين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٣١٢٦)، ومسلم (١٩٠٤) (١٤٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطیالسي (٤٨٧)، وسعیدُ بْنُ منصور في «سننه» (٢٥٤٣)، والبخاري =

.....

= ٢٨١٠)، وأبو داود (٢٥١٧) (٢٥١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٣، وفي «الكبرى» (٤٣٤٤)، وأبو عوانة ٥/٧٥ و٧٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٩٨، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٧، وفي «شعب الإيمان» (٤٢٦٣) من طرق عن شعبة، به.

وسلف برقم (١٩٤٩٣).

قال الحافظ في «الفتح» ٦/٢٩: وفي إجابة النبي ﷺ بما ذكر غاية البلاغة والإيجاز، وهو من جوامع كلامه ﷺ، لأنه لو أجابه بأن جميع ما ذكره ليس في سبيل الله احتمل أن يكون ما عدا ذلك كله في سبيل الله، وليس كذلك، فعدَّ إلى لفظ جامع، عدل به عن الجواب عن ماهية القتال إلى حال المقاتل، فتضمن الجواب وزيادةً، ويحتمل أن يكون الضمير في قوله « فهو » راجعاً إلى القتال الذي في ضمن «قاتل»، أي: فقتاله قتالٌ في سبيل الله، واشتمل طلب إعلاء كلمة الله على طلب رضاه، وطلب ثوابه، وطلب دخُّن أعدائه، وكلُّها متلازمة. والحاصل مما ذكر: أن القتال منشؤه القوة العقلية، والقوة الغضبية، والقوة الشهوانية، ولا يكون في سبيل الله إلا الأول. وقال ابن بطال: إنما عدل النبي ﷺ عن لفظ جواب السائل، لأن الغضب والحمية قد يكونان لله، فعدل النبي ﷺ عن ذلك إلى لفظ جامع، فأفاد دفع الإلbas، وزيادة الإفهام، وفيه بيان أن الأعمال إنما تُحسب بالنية الصالحة، وأن الفضل الذي ورد في المجاهد يختص بمن ذُكر.

قال السندي: قوله: ليذكر، على بناء المفعول، ومرجعه إلى السمعة والاشتهرار.

وقوله: ليُرى مكانه: إشارة إلى الرياء.

هي أعلى: أي: من الكلمة غيره تعالى، فاسم التفضيل مستعمل بمن، فلذلك ذُكر مع تأنيث الموصوف، ولو كان مع اللام لأنث، كما في قوله تعالى: «وكلمة الله هي العليا» [التوبية: ٤٠].

١٩٥٩٧ - حدثنا مُؤمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حدثنا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، حدثنا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عن أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى

عن أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِي نَفْرٌ مِّنْ قَوْمِيِّ، فَقَالَ: «أَبْشِرُوكُمْ وَبَشِّرُوكُمْ أَنَّهُ مَنْ شَهَدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَادِقاً بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» فَخَرَجْنَا مِنْ عَنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبْشِرُ النَّاسَ، فَاسْتَقَبَّلَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَرَجَعَ بَنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا يَتَكَلَّلُ النَّاسُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

(١) حديث صحيح، مُؤمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ - وَإِنْ كَانَ سَيِّءُ الْحَفْظِ - تابعه بهزُّ بْنُ أَسْدِ الْعَمَّيِّ - كَمَا سِيَّأَتِيَ فِي الرِّوَايَةِ (١٩٦٨٩) - وَرُوحُ بْنُ عِبَادَةَ - كَمَا عَنِ الطَّحاوِي فِي «شِرْحِ مُشْكُلِ الْأَثَارِ» (٤٠٠٣) - وَبِاقِي رِجَالِ الإِسْنَادِ ثَقَاتٌ رِجَالُ الشِّيْخِيْنَ، غَيْرُ حَمَادَ بْنِ سَلْمَةَ، فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ. أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ: هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبِ الْأَزْدِيِّ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى: اسْمُهُ عُمَرُ أَوْ عَامِرٌ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّحاوِي فِي «شِرْحِ مُشْكُلِ الْأَثَارِ» (٤٠٠٣) مِنْ طَرِيقِ رُوحِ بْنِ عِبَادَةَ، عَنْ حَمَادَ بْنِ سَلْمَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَسِيَّأَتِيَ بِرَقْمِ (١٩٦٨٩).

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنْسٍ، سَلْفُ بِرَقْمِ (١٢٦٠٦): وَفِيهِ أَنَّ مَعَاذًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَفَلَا يُبَشِّرُ النَّاسُ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا، إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَكَلَّلُوا عَلَيْهَا» وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، عَنْ مُسْلِمٍ (٣١)، وَفِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَهُ أَنْ يُبَشِّرَ بِالْجَنَّةِ مِنْ يَشَهِدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَوْقِنًا بِهَا، فَلَقِيَهُ عَمَرٌ، فَرَدَّهُ، وَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي أَخَشُ أَنْ يَتَكَلَّلَ النَّاسُ عَلَيْهَا، فَخَلَّهُمْ يَعْمَلُونَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

= «فخلّهم».

وَعَنْ جَابِرٍ عِنْدَ ابْنِ حَبَّانَ (١٥١) وَفِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ جَابِرًا أَنْ يُبَشِّرَ النَّاسَ، فَرَدَهُ عَمْرُ كَذَلِكَ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عِنْدَ الْبَزَارِ (٨) «زَوَادَ»، وَفِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذْنَ لِمَعَاذَ فِي التَّبْشِيرِ، فَلَقِيَهُ عَمْرٌ، قَالَ: «لَا تَعْجَلْ...» وَفِي إِسْنَادِهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي لَيْلَى وَعَطْيَةُ الْعَوْفِيِّ.

قَلَّا: وَفِي النَّفْسِ شَيْءٌ مِّنْ تَعْدُّدِ الْقَصَّةِ عَلَى هَذَا النَّحْوِ، فَهَلْ حَصَّلَتْ مَعَ أَبِي هَرِيْرَةَ وَأَبِي مُوسَى وَجَابِرٍ وَمَعَاذَ جَمِيعاً، وَفِي كُلِّ مَرَّةٍ يَأْمُرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدَهُمْ أَنْ يُبَشِّرَ النَّاسَ، وَيَلْقَاهُ عَمْرٌ، وَيَرْدُهُ! وَإِنْ رَدَ عَمْرُ الْأَوَّلَ مِنْهُمْ، وَوَاقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَهَلْ يَسْوَغُ لِعَمْرٍ أَمْرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَهُ؟ بَالْتَّبْشِيرِ أَنْ يَرْدَهُ كَذَلِكَ! ... إِنَّ الَّذِي تَمْيلُ إِلَيْهِ النَّفْسُ أَنَّ الْقَصَّةَ وَقَعَتْ مَعَ أَبِي هَرِيْرَةَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ، فَإِسْنَادُ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ضَعِيفٌ، وَلَعُلُّ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى هَذَا عَلَّةٌ لِمَ نَقَفَ عَلَيْهَا، وَحَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ فِي بَعْضِ حَدِيثِهِ وَهُمْ، وَكَذَا فِي حَدِيثِ جَابِرٍ عِنْدَ ابْنِ حَبَّانَ! وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَفِي بَابِ أَنْ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، سَلْفُ بَرْ قَمِ (٦٥٨٦)، وَعَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ سَلْفُ بَرْ قَمِ (٩٤٦٦)، وَعَنْ أَنْسٍ، سَلْفُ بَرْ قَمِ (١٢٣٣٢)، وَذَكَرْنَا فِي تَخْرِيجِ رَوَايَاتِهِمْ أَحَادِيثَ الْبَابِ، وَنَزِيدُ عَلَيْهَا: حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ يَضْاءٍ، سَلْفُ بَرْ قَمِ (١٥٧٣٨)، وَحَدِيثُ رَفَاعَةَ بْنِ عَرَابَةَ، سَلْفُ بَرْ قَمِ (١٦٢١٥)، وَحَدِيثُ عَتَّابَ بْنِ مَالِكٍ، سَلْفُ بَرْ قَمِ (١٦٤٨١)، وَحَدِيثُ حَذِيفَةَ، سَيِّدٌ ٥/٣٩١.

قَالَ السَّنَدِيُّ: قَوْلُهُ: دَخَلَ الْجَنَّةَ الظَّاهِرُ أَنَّهُ ابْتَدَأَ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمَ ظَهَرَ الْإِتْكَالُ، إِلَّا أَنْ يُقالَ: هُوَ إِتْكَالٌ عَلَى الظَّاهِرِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالسَّرَّائِرِ.

إِذَا يَتَكَلَّ النَّاسُ: أَيْ: إِذَا بُشِّرُوا بِهَا يَتَكَلُّونَ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَيَتَرَكُونَ =

١٩٥٩٨ - حدثنا مصعبُ بْنُ سَلَامَ، حدثنا الأَجْلُحُ، عن أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى

عن أَبِيهِ قَالَ: بَعْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَهَا أَشْرَبَةً، فَمَا أَشْرَبُ وَمَا أَدْعُ؟ قَالَ: «وَمَا هِيَ؟» قَلَتْ: الْبَيْتُونُ وَالْمِزْرُ، فَلَمْ يَدْرِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا هُوَ، فَقَالَ: «مَا الْبَيْتُونُ وَمَا الْمِزْرُ؟» قَالَ: أَمَا الْبَيْتُونُ، فَنَبِيَّذُ الدُّرَّةِ يُطْبَخُ حَتَّى يَعُودَ بِتَعَانًا، وَأَمَا الْمِزْرُ، فَنَبِيَّذُ الْعُسلَ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَشْرِبَنَّ مُسْكِرًا»^(١).

=الأعمال.

(١) قوله: «لا تشربن مسکراً» صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف مصعب ابن سلام، والأجلح - وهو ابن عبد الله الكوفي أبو حجاجة، قال المزي وغيره: يقال: اسمه يحيى، والأجلح لقب -، على خطأ في تفسير البتع والمزر، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيوخين.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣١٠/٩١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢٩٩ - ٣٠٠، وفي «الكبرى» (٥١١٣) (٥١١٦)، وأبو يعلى (٧٢٣٩) من طريق عبد الله بن المبارك، عن الأجلح، به، بزيادة: «فإني حرمت كل مسکر» وفيه: أَمَا الْبَيْتُونُ فَنَبِيَّذُ الْعُسلَ، وَأَمَا الْمِزْرُ فَنَبِيَّذُ الدُّرَّةِ، وَهُوَ الصَّوَابُ فِي تَفْسِيرِهِمَا، وَسِيرَدَ عَلَى الصَّوَابِ كَذَلِكَ فِي الرِّوَايَةِ (١٩٦٤٧).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٠، وفي «الكبرى» (٥١١٤)، وابن حبان (٥٣٧٧) من طريقين عن ابن فضيل - وهو محمد - عن الشيباني، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: بعثني رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَهَا أَشْرَبَةً يَقَالُ لَهَا: الْبَيْتُونُ وَالْمِزْرُ، قَالَ: «وَمَا الْبَيْتُونُ وَالْمِزْرُ؟» قَلَتْ:

= شراب يكون من العسل، والمزر يكون من الشعير، قال: «كل مسكر حرام». وإسناده صحيح.

وفي رواية النسائي هذه كما في رواية أحمد أن الرسول ﷺ هو الذي سأله عن تفسير البتع والمزر، وسيرد في الروايتين (١٩٦٤٧) و(١٩٦٧٣) أن أباً موسى فسرهما قبل أن يسأل رسول الله ﷺ عنهما، وإسنادهما صحيح.

وجاء عند أبي داود التصريح بأن تفسير البتع مرفوع، فقد أخرج أبو داود (٣٦٨٤) عن وهب بن بقية، عن خالد - وهو ابن عبد الله الواسطي - عن عاصم بن كلبي، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: سألت النبي ﷺ عن شراب من العسل، فقال: «ذاك البتع»، قلت: ويتبذل من الشعير والذرة، فقال: «ذلك المِزْرُ»، ثم قال: «أخبر قومك أن كل مسكر حرام». ورجاله ثقates غير أن عاصم بن كلبي قال فيه ابن المديني - فيما ذكره ابن الجوزي في «الضعفاء» كما في حواشى «تهذيب الكمال» - : لا يُحتج بما انفرد به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٥٥٥) و(١٧٠٨٠) عن محمد بن راشد، عن عمرو بن شعيب، عن أبي موسى أنه حين بعثه النبي ﷺ إلى اليمن سأله، قال: إن قومي يصنعون شراباً من الذرة يُقال له: المِزْرُ، فقال له النبي ﷺ: «أيسِّر؟» قال: نعم، قال: «فانهُمْ عنه». قال: قد نهيتُهم، فلم يتنهوا. قال: « فمن لم ينته في الثالثة فاقتُلْهُ». وإسناده منقطع. قوله: «في الثالثة» لم يرد في الرواية (١٣٥٥٥).

وسيرد من طرق بالأرقام (١٩٦٤٧) و(١٩٦٧٣) و(١٩٧٢٨) و(١٩٧٤٢).

وفي باب تحريم المسكر مما يصنع من الحبوب عن الدليلي الحميري، وقد سلف برقم (١٨٠٣٤)، وانظر شواهدة هناك.

وقد بسط الحافظ أحاديث تحريم كل مسکر في «الفتح» ٤٤/١٠، ثم ذكر أنها زادت عن ثلاثة صحابيًّا، وقال: وأكثر الأحاديث عنهم جياد،

١٩٥٩٩ - حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي أبو محمد، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي عثمان النهدي

عن أبي موسى الأشعري قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزّة، فجعلنا لا نصعد شرفاً، ولا نعلو شرفاً، ولا نهبط في وادٍ^(١) إلّا رفعنا أصواتنا بالتكبير. قال: فدنا منا رسول الله ﷺ، فقال: «أَيُّهَا^(٢) النَّاسُ، ارْبِعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ مَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا، إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عُنْقِ رَاحِلَتِهِ، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَةً مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٣).

= ومضمونها أن المسكر لا يحلُّ تناوله، بل يجب اجتنابه.
وانظر «الأزهار المتباشرة في الأحاديث المتواترة» للسيوطى رقم (٨٤)،
والاستدراك عليه ص ١١٣.

قال السندي: قوله: الشعْ، بكسر الموحّدة، وسكون المثناة من فوق.

والهزْ: بكسر ميم، وسكون راء معجمة.

الدُّرَّة: بضمّ وخفّة راء.

(١) في (ق): ولا نهبط واديأ.

(٢) في (ظ١٣): يا أيها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفين. خالد الحذاء: هو ابن مهران، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمن بن ملن. وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٨٩) من طريق الإمام أحمد، = بهذا الإسناد.

-١٩٦٠٠ - حدثنا أبو المغيرة، وهو النضرُ بنُ إسماعيلَ -يعني القاصِ-
حدثنا بُرَيْدَةُ، عن أبي بُرْدَةَ

عن أبي موسىٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ لَمْ يَقِنْ مُؤْمِنٌ إِلَّا أُتَيْ بِيَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا حَتَّى يُدْفَعَ إِلَيْهِ يُقَالُ لَهُ: هَذَا فِدَاوْكَ مِنَ النَّارِ». قال أبو بُرْدَةَ: فَاسْتَحْلِفْنِي عَمْرٌ

= وأخرجه بتمامه ومختصرًا مسلم (٤٦) (٢٧٠٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٨٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٧١)، واللالكائي (٦٨٤) (٢٦٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٧٠)، و«الدعوات» (٧٠) من طريق عبد الوهاب، به.

وأخرجه البخاري (٦٦١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٨١)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤١/١٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٨٦، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٢٨)، و«الشعب» (٦٦٢) من طريقتين عن خالد الحدائِ، به. قال أبو نعيم: هذا حديث صحيح متفق عليه.
وقد سلف برقم (١٩٥٢٠).

قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٢٦/١٧: أربعوا، بهمزة وصل وبفتح الباء الموحدة، معناه: ارفعوا بأنفسكم، وانخفضوا أصواتكم، فإن رفع الصوت إنما يفعله الإنسانُ لبعدِ من يخاطِئُه ليسمعه، وأنتم تدعون اللهَ تعالى، وليس هو بأصَمَ ولا غائبٌ، بل هو سميع قريب، وهو معكم بالعلم والإحاطة، فيه الندبُ إلى خفض الصوت بالذكر، إذا لم تدع حاجةً إلى رفعه، فإنه إذا خفَضَه كان أبلغَ في توقيره وتعظيمه، فإن دعَت حاجةً إلى الرفع، رفع، كما جاءت به أحاديث. وقوله ﷺ في الرواية الأخرى: «والذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُم مِنْ عُنْقِ رَاحْلَتِهِ» هو بمعنى ما سبق، وحاصلُه أنه مجاز، كقوله تعالى «وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ» [ق: ١٦] والمراد تحقيقُ سماع الدعاء.

ابنُ عبد العزيز بالله الذي لا إله إلا هو: أسمعت أباً موسى يذكُرُه عن رسول الله ﷺ؟ قال: قلتُ: نعم. فَسُرَّ^(١) بذلك عمر^(٢).

١٩٦٠١ - حدثنا الحَكَمُ بْنُ نافع أبو اليمان، حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عياش، عن عبد العزيز بن عبيد الله، عن أبي بُرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ عن أبيه، عن النبي ﷺ: أنه كان يُنَفَّلُ في مغازيه^(٣).

(١) في (ظ١٣): قال: فَسُرَّ.

(٢) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف النضر بن إسماعيل، وللاختلاف فيه على أبي بُرْدَةَ، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيختين. بُرِيدٌ: هو ابن عبد الله ابن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، أبو بردة الكوفي. وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٩٧/١٠) من طريق النضر بن إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأختلف فيه على بُرِيدٍ:

فآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩/١ من طريق يحيى بن سعيد (وهو الأموي) عن بُرِيدٍ، عن أبي بردة، عن رجل من الأنصار، عن أبيه، عن النبي ﷺ، بهذا.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٩٤٨٥)، وفصلنا القول فيه هنا.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد العزيز بن عبيد الله وهو الحمصي - ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش، وبقي رجاله ثقات رجال الشيختين، غير إسماعيل بن عياش الحمصي، فقد روی له البخاري في «رفع اليدين» وأصحاب السنن، وهو صدوق في روايته عن أهل بلده، وهذا منها.

وآخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٣٧٩) من طريق الوليد بن شجاع =

١٩٦٠٢ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن صالح، عن الشعبي، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «ثلاثةٌ يُؤْتَونَ أُجُورَهُم مَرَّتينِ: رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أُمَّةٌ فَأَدَبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيهَا، وَعَلَّمَهَا

= السَّكُونِي، عن إسماعيل بن عياش، بهذا الإسناد.

وله شاهد من حديث حبيب بن مسلمة الفهري، سلف بالأرقام (١٧٤٦٢) - (١٧٤٦٩) بلفظ متقاربة، منها أن النبي ﷺ نَفَلَ الثُّلُثَ بعد الخمس في رَجْعَتِه.

وآخر من حديث عبادة بن الصامت سيرد ٣١٩/٥ و ٣٢٢ و ٣٢٣ و ٣٢٤ - حسن الترمذى (١٥٦١)، وصححه ابن حبان (٤٨٥٥)، وفي إسناده عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش، وثقة ابن سعد والعجلان، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين: صالح، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: ليس بالقوى، وضعفه على ابن المديني، وقال أحمد: متروك الحديث، وقال ابن نمير: لا أقدم على ترك حديثه.

وثالث من حديث ابن عمر عند البخاري (٣١٣٥)، ومسلم (١٧٥٠) (٤٠) بلفظ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُنْفَلُ بَعْضًا مِنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لِأَنْفُسِهِمْ خاصَّةً سُوَى قَسْمِ عَامَةِ الْجَيْشِ.

ورابع من حديث ابن عمر كذلك سلف برقم (٥٢٨٨).
قال الساعاتي في «الفتح الرباني» ٨٦/١٤: معناه أنه ﷺ كان ينفل من يستحق النفل على قدر بلائه وتعبه.

هذا وقد جاء في (م) بعد هذا الحديث ما نصه:
حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن صالح، أنه كان ينفل في مغازييه.
وهذا ملخص من متن هذا الحديث مع إسناد الحديث التالي. ووهم محقق
«أطراف المسند»، فاستدركه على الحافظ في تعليقه على «الأطراف» ٧/١٠٩.
تعليق رقم (٣).

فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا، وَمَمْلُوكٌ أَعْطى حَقَّ رَبِّهِ
عَزَّ وَجَلَّ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ آمَنَ بِكِتَابِهِ وَبِمُحَمَّدٍ» صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:
قال لي الشعبي: خُذْها بغير شيء، ولو سرْتَ فيها إلى كِرْمان
لكان ذلك يسيراً^(١).

١٩٦٠٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد^(٢)، عن قتادة، عن

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. صالح: هو ابن صالح الثوري الهمданاني الكوفي.
وآخرجه الطيالسي (٥٠٢)، والدارمي (٢٢٤٥)، ومسلم (١٥٤)، وأبو عوانة ١٠٣/١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٧٤)، وابن منه في «الإيمان» (٣٩٦)، وابن حزم في «المحل» ٥٠٥/٩، والبيهقي في «الشعب» (٨٦٩)، وفي «الأداب» (٧٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وجاء عند مسلم: ثم قال الشعبي للخراساني: خذ هذا الحديث بغير شيء، فقد كان الرجل يرحل فيما دون هذا إلى المدينة.
وسلف برقم (١٩٥٣٢).

قال السندي: قوله: خذها، أي: هذه الكلمات.
فيها: أي في تحصيل هذه الكلمات، يريد أن يستعظم عنده العلم ليحفظه ولا يُضيعه، لا أن يُمْنَأ به عليه.

قلنا: وكما قال ياقوت: بالفتح، ثم السكون، وأخره نون، وربما كسرت، والفتح أشهر بالصحة . . . ناحية كبيرة معمرة ذات بلاد وقرى ومدن واسعة بين فارس ومكران وسجستان وخراسان.

(٢) في النسخ الخطية (م): شعبة، وهو تحرير قديم، صوابه سعيد، فقد رواه أحمد في «العلل» (٢٦٨) و(٣٧٠)، وصرح فيه باسمه، فقال: سعيد ابن أبي عروبة. وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ١١٣/٧، وقد أخطأ من اعتمد على أنه شعبة، أخذـا بما في المطبوع.

سعيد بن أبي بُرْدَةَ، عن أبي بُرْدَةَ

عن أبيهِ، أَن رجَلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي دَابَّةٍ لَيْسَ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيْنَهُ، فَجَعَلَهُ بَيْنَهُمَا نَصْفَيْنِ^(١).

(١) هو حديث معلولٌ عند أهل الحديث مع الاختلاف في إسناده على قتادة.

فرواه سعيدُ بْنُ أَبِي عَرْوَةَ، وَأَخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ:
فَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، كَمَا فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٦٨/١٠ عَنْ عَبْدَةَ بْنِ سَلِيمَانَ، وَأَبْوَ دَاؤِدَ (٣٦١٣) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ زَرِيعَ، وَ(٣٦١٤) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ سَلِيمَانَ، وَالْتَّرْمِذِيُّ فِي «الْعَلَلِ» ٥٦٥/١ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبِيِّ» ٢٤٨/٨، وَفِي «الْكَبْرِيِّ» (٥٩٩٨)، وَالطَّحاوِيُّ فِي «شِرْحِ مَشْكُلِ الْأَثَارِ» (٤٧٥٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٣٣٠)، وَالطَّحاوِيُّ (٤٧٥١)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنْنَ» ٢٥٤/١٠، وَفِي «مَعْرِفَةِ السَّنْنِ» (٢٠٢٧٠)، وَفِي «السَّنْنِ الصَّغِيرِ» (٤٣٣٨) مِنْ طَرِيقِ رُوحِ بْنِ عَبَادَةَ، وَالطَّحاوِيُّ (٤٧٥٢)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنْنَ» ٦٧/٦ وَ١٠٤/٦٧، وَفِي «السَّنْنِ الصَّغِيرِ» (٤٣٣٨) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عَامِرَ، وَالحاكِمُ ٩٤/٤ ٩٥-٩٦ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَهَابِ بْنِ عَطَاءَ، تَسْعَتْهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهِ. قَالَ الْحاكِمُ: صَحِيحُ الإِسْنَادِ، وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ!

وَأَورَدَهُ الْمَزِيُّ فِي «تِحْفَةِ الْأَشْرَافِ» ٤٥٢/٦، فَقَالَ: وَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْحَارِثَ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ - قَالَ خَالِدٌ: أَرَاهُ عَنْ أَبِيهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنْنَ» ٢٥٥/١٠ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ زَرِيعَ وَخَالِدَ بْنِ الْحَارِثَ، كَلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَلَاسَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، فَجَعَلَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ، وَفِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُمَا أَنْ يَسْتَهِمَا عَلَى الْيَمِينِ.

=

ورواه الضحاك بنُ حمزة - كما عند الطبراني في «الأوسط» (٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٥٧ - عن قتادة، عن أبي مجلز، عن أبي بردة، عن أبي موسى، وفيه أن كُلًاً من الرجلين جاء معه شاهدان.

ورواه عن قتادة كذلك همام بنُ يحيى العوذى، وانختلف عليه فيه:
فأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٨٤/١٠، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ٤٧٥٤، وابنُ الغطريف في «جزئه» (١٤) من طريق عفان، وأبو داود ٣٦١٥ من طريق حجاج بنِ منهال، وأبو يعلى (٧٢٨٠)، والطحاوى ٤٧٥٥، والحاكم ٩٥/٤، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٥٧ و٢٥٩، وفي «السنن الصغير» (٤٣٤١) من طريق هدبة بن خالد، ثلاثتهم عن قتادة، به. ولفظه: أن رجلين اختصما في بعير، فبعث كل واحد منها شاهدين، فقسمه النبي ﷺ بينهما.

وأخرجه أحمد في «العلل» (٢٧١) و(٣٦٩) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن همام، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، مرسلًا، لم يذكر أبا موسى في الإسناد.

ورواه عن قتادة كذلك شعبةُ، وانختلف عليه:
فأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٥٧، وفي «السنن الصغير» (٤٣٤٠) من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، به، بلفظ رواية همام.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٥٥ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، مرسلًا، لم يذكر أبا موسى في الإسناد. ومحمد بنُ جعفر أثبت الناس في شعبة. وذكر البيهقي أن إرسال شعبة هذا الحديث عن قتادة كالدلالة على صحة ما قال البخاري، والله أعلم. قلنا: يعني أنه مرسل، وسيجيء ذلك.

ورواه عن قتادة كذلك حمادُ بنُ سلمة، وانختلف عليه فيه:
فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩٩٧)، والطحاوى في «شرح مشكل

=الأثار» (٤٧٥٦) من طريق محمد بن كثير، والبيهقي في «السنن» ٢٥٨/١٠ من طريق أبي عمر الضرير حفص بن عمر، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به. وأخرجه ابن حبان (٥٠٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٢٥٨/١٠ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، فجعله من حديث أبي هريرة. قال البيهقي: كذا وجدته في كتابي في موضوعين، وقد رأيته في «مسند إسحاق» هكذا، إلا أنه ضُرب على اسم بشير بن نهيك بعد كتبته بخط قديم.

وأخرجه أحمد في «العلل» (٢٦٩) و(٣٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٥٧) من طريق أبي كامل مظفر بن مدرك، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبي بردة، مرسلاً، لم يذكر أبا موسى في الإسناد، وهو بلفظ رواية همام السالفة، وعند أحمد زيادة: وقال حماد: قال لي سماك بن حرب: أنا حَدَثْتُ أبا بردَة بِهَذَا الحديث.

وقال الدارقطني في «العلل» ٢٠٤/٧: المحفوظ حديث أبي كامل عن حماد، عن قتادة.

قلنا: وبهذه الطريق تتبيّن علّة هذا الحديث، فأبُو بردَة لم يسمعه من أبيه أبي موسى، إنما سمعه من سماك بن حرب، وقد حدث به سماك عن تميم بن طرفة مرسلاً، وهو الصحيح، وقد نبه على ذلك البخاري، كما في «علل الترمذى» ١/٥٦٥، والدارقطني في «العلل» ٧/٢٠٤ - ٢٠٥.

وقد أخرج حديث سماك ابن أبي شيبة ٦/٣١٦ و ١٥٦/١٠ من طريق أبي الأحوص، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٥٨) من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٥٩ و ٢٦٠ من طريق أبي عوانة، ثلاثة عن سماك بن حرب، عن تميم بن طرفة مرسلاً. ولفظه عند الطحاوي:

١٩٦٠٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عثمان بن غياث، عن أبي عثمان

عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «هَلْ تَدْرِي» أَوْ «هَلْ أَدْلُكَ عَلَى كَنْزٍ مِّنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» قال: الله ورسوله أعلم. قال: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ»^(١).

= أن رجلين ادعيا بغيراً، فأقام كلُّ واحد منهما شاهدين، فقضى به رسول الله ﷺ بينهما نصفين.

وقد اختلف على سِماك في متنه:

فآخرجه أبو داود في «المراسيل» (٣٣٩) من طريق أبي الأحوص، ومن طريق سفيان، كما في «تحفة الأشراف» ١٥٢/١٣، كلاهما عن سِماك بن حرب، عن تميم بن طرفة مرسلًا، ولفظه عند أبي داود: وَجَدَ رَجُلٌ مَعَ رَجُلٍ نَاقَةً لَهُ، فَارْتَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقَامَ الْبَيِّنَةَ أَنَّهَا نَاقَتُهُ، وَأَقَامَ الْآخَرَ الْبَيِّنَةَ أَنَّهُ اشترَاهَا مِنَ الْعَدُوِّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ شَتَّ فَخَذَنَهَا بِمَا اشْتَرَاهَا، وَإِنْ شَتَّ فَدَعْ.

وقد وصل طريق سِماك الطبراني في «الكبير» (١٨٣٤) من طريق ياسين الزيات، و(١٨٣٥)، من طريق سعيد بن عبد العزيز عن حجاج بن أرطاة، كلاهما عن سِماك، عن تميم، عن جابر بن سمرة، به. وياسينُ الزيات وسعيدُ ابن عبد العزيز وحجاجُ بنُ أرطاة ضعفاء، فلم يصح وصله. وانظر في الاستهام على اليمين حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٢٠٩).

قال السندي: قوله: ليس لواحد منهما بينة، ولعله لم يكن لأحدهما يد أيضًا بأن تكون في يد ثالث، يقول: هي لأحدهما. فجعله، أي: محل الخصم أو المدعى، وبهذا الاعتبار ذكر الضمير، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشعixin، وهو مكرر (١٩٥٧٩) غير =

١٩٦٠٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم، عن أبي عثمان

عن أبي موسى، أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ في سفر، فرفعوا أصواتهم بالدعاء، فقال رسول الله ﷺ: «إنكم لا تدعونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ قَرِيبًا مُجِيبًا يَسْمَعُ دُعَاءَكُمْ، وَيَسْتَجِيبُ». .

ثم قال: «يا عبد الله بن قيس - أو يا أبي موسى - ألا أدلّك على كنزٍ من كنوز الجنة: لا حول ولا قوّة إلا بالله»^(١).

١٩٦٠٦ - حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا عبد الملك، يعني ابن أبي سليمان العزّمي، عن أبي علي رجلٍ من بني كاهل، قال: خطبنا أبو موسى الأشعري، فقال: يا أيها الناس، اتقوا هذا

=شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن جعفر.

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملّ النهدي.

وأنخرج الطيالسي (٤٩٣) القسم الأول منه، والطبراني في «الدعاء» (١٦٦٨) القسم الثاني منه من طريق مؤمل بن إسماعيل، كلّاهما عن شعبة، بهذا الإسناد. وقرن الطيالسي مع شعبة ثابتًا أبي زيد، وهو ابن يزيد الأحول البصري.

وأنخرج ابن ماجه (٣٨٢٤) القسم الثاني منه من طريق جرير، عن عاصم،

به.

وسلف قسمه الأول برقم (١٩٥٢٠).

الشّرِكَ، فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمَلِ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَزْنٍ وَقَيْسُ بْنُ الْمَضَارِبِ، فَقَالَا: وَاللَّهِ لَتَخْرُجَنَّ مَا قُلْتَ، أَوْ لَنَاتِيْنَ عَمَرَ، مَأْذُونٌ لَنَا أَوْ غَيْرُ مَأْذُونٍ. قَالَ: بَلْ أَخْرَجَ مَا قُلْتُ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ ذَاتُ يَوْمٍ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا هَذَا الشّرِكَ، فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمَلِ» فَقَالَ لَهُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ: وَكَيْفَ نَتَقْيِهُ وَهُوَ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمَلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ تُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا^(۱) لَا نَعْلَمُ»^(۲).

(۱) في (ق) وهامش (س): مما.

(۲) إسناده ضعيف لجهالة أبي الكاهلي، فقد تفرد بالرواية عنه عبد الملك بن أبي سليمان العَرَزمِيُّ، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشِّيخين، غير عبد الملك بن أبي سليمان فمن رجال مسلم.

وآخرجه ابن أبي شيبة ۳۳۷-۳۳۸/۱۰، والبخاري في «التاريخ الكبير» ۵۸/۹، والطبراني في «الأوسط» (۳۵۰۳) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.

قال الطبراني: لم يروه عن عبد الملك بن أبي سليمان إلا ابن نمير، ولا يُروى عن أبي موسى إلا من هذا الوجه.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ۱۰/۲۲۳، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكتاب» و«الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي علي، ووثقه ابن حبان.

وفي الباب عن أبي بكر الصديق بنحو لفظ رواية أحمد هذه عند أبي يعلى بالأرقام: (۵۸) و(۵۹) و(۶۰)، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف، وشيخه فيه أبو محمد لا يُعرف، وقد اضطرب فيه.

١٩٦٧ - حدثنا وكيع، عن حرملة بن قيس، عن محمد بن أبي أيوب

عن أبي موسى قال: أمانان كانا على عهد رسول الله ﷺ،
رُفع أحدهما، وبقي الآخر **﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾**

= وعن عائشة عند البزار (٣٥٦٦) «زوائد»، والعقيلي في «الضعفاء» ٢٩١/٢ - ٦٢/٣ في ترجمة عبد الأعلى بن أعين، والحاكم ٨٢٣/٢، وأبي نعيم في «الحلية» ٣٦٨/٨ و ٢٥٣/٩، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٨٢٣ آخر جوه من طريق عبد الأعلى بن أعين، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً بلفظ: «الشرك أخفى في أمتي من دبيب النمل على الصفا»، ورواه بعضهم مطولاً. قال العقيلي: عبد الأعلى بن أعين هذا حديث عن يحيى ابن أبي كثير بغير حديث منكِر لا أصل له، وقال ابن حبان في ترجمة عبد الأعلى بن أعين في «المجرودين»: يروي عن يحيى بن أبي كثير ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج به بحال، وقال الدارقطني: ليس بشقة. قلنا: ومع ذلك قال الحكم: صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، لكن تعقبه الذهبي بقوله: عبد الأعلى قال الدارقطني: ليس بشقة.

وقد أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٢٣/١٠، وقال: رواه البزار، وفيه عبد الأعلى بن أعين، وهو ضعيف.

ومن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٥٢)، وفيه: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم من المسيح عندي؟» قال: قلنا: بلـ. قال: «الشرك الخفي، أن يقوم الرجل بعمل لمكان رجل». وإسناده ضعيف. وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٩٩).

قال السندي: قوله: فإنه أخفى من دبيب النمل، فإن الرياء يقع في العمل من حيث لا يدرى به صاحبه، كما لا يدرى الإنسان بدبيب النمل. مما قلت: من عهدهـ بحـجهـهـ.

أو لتأتينـ عمرـ: حتىـ نـخـبـرـهـ بـكـلامـكـ، فـيـعـاقـبـكـ إـنـ كـانـ غـيرـ ثـابـتـ.

وما كان الله مُعذِّبَهُمْ وهم يستغفرون»^(١).

١٩٦٠٨ - حدثنا عَفَانَ، حدثنا حَمَادَ، يعني ابنَ سلمةَ، أخبرنا ثابتَ، عمن سمع حِطَّانَ بنَ عبدَ الله الرَّقَاشِي قالَ:

قالَ أبو موسى: قلتُ لصَاحِبِ لي: تعالَ فلنجعلَ يومنا هُذا لله عزَ وجلَ^(٢)، فلَكَأَنَّمَا شَهِدَنَا رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: تعالَ فلنجعلَ يومنا هُذا لِلله عزَ وجلَ» فَمَا زَالَ يُرَدِّدُهَا حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنْ أَسْيَخَ فِي الْأَرْضِ^(٣).

(١) هو مكرر (١٩٥٠٦) سندًا ومتناً.

(٢) جاء هنا في (ظ١٣) و(ق): زيادة كلمة: «صالحاً».

(٣) إسناده ضعيف لإبهام من روى عنه ثابت، وهو ابن أسلم البناني، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.
وأخرجه البزار (٣٥٧٧) «زوائد» من طريق أبي داود، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد، بلفظ: ... وكان النبي ﷺ سمع مقالتنا، فصعد المنبر، ثم قال: يقول أحدهم:

قال البزار: لا نعلمُ يُروى بهذا اللفظ إلا عن أبي موسى بهذا الطريق.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٢٥، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجالهما رجال الصحيح، إلا أن ثابت البناني قال: حدثني من سمع حِطَّانَ، ولم يُسمَّهُ.

وسيرد برقم (١٩٧٥٦).

قال السندي: قوله: أن أسيخ في الأرض، بالخاء المعجمة، يقال: ساخت قوائمه في الأرض، أي: دخلت فيها، وغابت، وسيجيء أن النبي ﷺ كرر هذا القول، ولعل سببه كراهةُ أن يُحَصَّ يومُ الْجَمْعِ لِلله تَعَالَى، بل ينبغي للمؤمن أن يجعل عمره كُلَّهُ لِلله تَعَالَى، ويصرفه في مرضاته، فائي وجه =

١٩٦٠٩ -- حدثنا عفان، حدثنا همام، عن قتادة، حدثنا الحسن

أن أبا موسى الأشعري كان له أخٌ يقال له: أبو رُهْمٍ، وكان يتسرّع في الفتنة، وكان الأشعري يكره الفتنة، فقال له: لو لا ما أَبْلَغْتَ إِلَيَّ مَا حَدَثْتُكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تَقَيَا^(١) بِسَيِّقِيهِمَا، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، إِلَّا دَخَلاَ جَمِيعاً النَّارَ»^(٢).

١٩٦١٠ -- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن غالب التمار، عن حميد بن هلال، عن مسروق بن أوس

أن أبا موسى حدث، أن رسول الله ﷺ قضى في الأصابع عشرأً عشرأً من الإبل^(٣).

=لتخصيص اليوم بذلك؟ والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣٥): يلتقيان.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد منقطع، الحسن - وهو البصري - لم يسمع من أبي موسى. وبقية رجاله ثقائـ رجالـ الشـيخـينـ. عـفـانـ: هو ابن مسلم، وهمـامـ: هو ابن يحيـيـ العـوـذـيـ، وفتـادـةـ: هو ابن دـعـامـةـ السـدـوـسيـ. وأخرـجـهـ ابنـ خـزـيمـةـ فـيـ (ـالـتوـحـيدـ)ـ صـ ٣٨٥ـ منـ طـرـيقـ مـسـلـمـ بـنـ إـبـراهـيمـ، عنـ هـمـامـ، بـهـذاـ الإـسـنـادـ.

وسلف برقـمـ (١٩٥٩٠)، وذـكـرـناـ هـنـاكـ شـاهـدـهـ الذـيـ يـصـحـ بـهـ.

(٣) حـدـيـثـ صـحـيـحـ لـغـيرـهـ، وـهـذـاـ إـسـنـادـ سـلـفـ الـكـلامـ عـلـيـهـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ (١٩٥٥٠).

وـأـخـرـجـهـ أـبـوـ يـعـلـىـ (٧٣٣٤ـ)ـ مـنـ طـرـيقـ النـضـرـ بـنـ شـمـيلـ، عنـ سـعـيدـ أـوـ شـعـبـةـ، عنـ غالـبـ التـمـارـ، بـهـ.

١٩٦١١ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي مسلمة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، قال:

إن أباً موسى استأذن على عمر رضي الله عنهما، قال: واحدةٌ ثنتين، ثلاثةً^(١)، ثم رجع أبو موسى، فقال له عمر رضي الله عنه: لتأتينَ على هذا ببينة أو لأفعلن. قال: كأنه يقول: أجعلك نكالاً في الآفاق. قال: فانطلق أبو موسى إلى مجلس فيه الأنصار، فذكر ذلك لهم، فقال: ألم تعلموا أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا استأذنَ أحدُكم ثلاثةً، فلم يُؤذنْ له، فلَيُرْجع»؟ قالوا: بلـى، لا يقومُ معك إلا أصغرُنا. قال: فقام أبو سعيد الخدري إلى عمر رضي الله عنه، فقال: هذا أبو سعيد، فخلَّ عنه^(٢).

(١) في (ظ) و(ر): ثلاث، والمثبت من (ق)، وانظر شرح السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي نضرة - وهو المنذر بن مالك العبدـي - فمن رجال مسلم. أبو مسلمة: هو سعيد ابن يزيد الأزدي البصري.

وأخرجه مسلم (٢١٥٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسنـاد.
وأخرجه مسلم (٢١٥٣)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٤٢٠ / ٥ - والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٧٩) و(١٥٨٠) من طرق عن شعبة، عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد والجريري، به.

وأخرجه مسلم (٢١٥٣) من طريق بشر بن المفضل، عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد، به. نحوه.

وسلف من طريق الجريري برقم (١٩٥١٠).

قال السندي: قوله: قال: واحدة، أي: عـد عمر استئذـنه، فقال: واحدة، =

١٩٦١٢ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَثَنَا شَعْبَةُ، عَنْ لَيْثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ يَحْدُثُ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ^(١): إِنَّ أَنَاسًاً مَرُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ يُسْرَعُونَ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِتَكُونُ^(٢) عَلَيْكُمْ^(٣) السَّكِينَةُ»^(٤).

= بالنصب، أي: استأذن مرة واحدة، وقال في المرة الثانية: ثنتين، أي: مرتين اثنين، وفي المرة الثالثة: ثلاث مرات، فقوله: ثلاث، بالنصب، ولا عبرة بالخط.

فَخَلَى: من التخلية، أي: عمر.

عنه: أي عن أبي موسى.

(١) لفظ «قال» ليس في (ظ١٣).

(٢) في نسخة في (س): لتكن، وهو الوجه، وهو لفظ الرواية الآتية برقم (١٩٦٩٥).

(٣) في (ص) و(ق): عليهم.

(٤) إسناده ضعيف لضعف ليث - وهو ابن أبي سليم - وباقى رجاله ثقات رجال الشيوخين.

وآخرجه ابن ماجه (١٤٧٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٦١٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٧٨/١ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وأخرجه الطحاوي ٤٧٩/١، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٢، والخطيب في «تاریخه» ١١/٣٢٣ من طريق زائدة - وهو ابن قدامة - عن ليث، به. وسيأتي برقمي (١٩٦٤٠) و(١٩٦٩٥).

وقد ثبت من حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٦٧) أن رسول الله ﷺ أمر بالإسراع بـالجنازة، فقال: «أَسْرِعُوا بِجَنَائزِكُمْ، فَإِنْ كَانَ صَالِحًا خَيْرٌ قَدَّمْتُمُوهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ سُوِيًّا ذَلِكَ، فَشُرُّ تَضَعُونَهُ عَنْ رَقَابِكُمْ» وإسناده صحيح على شرط الشيوخين.

وفي باب الإسراع بـالجنازة كذلك عن أبي هريرة سلف برقم (٨٧٦٠) بلفظ :

١٩٦١٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، حدثنا أبو جعفر الرازى،
عن الربيع بن أنس، عن جده قال:

سمعت أبا موسى يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يقبل الله عزّ
وجلّ صلاة رجُلٍ في جسده شيءٌ من الخلق»^(١).

= كان رسول الله ﷺ إذا تبع جنازة قال: «انبسطوا بها، ولا تدبوا دبيب اليهود
بحنائزها» وإسناده ضعيف جداً، وذكرنا هناك أن قوله: «انبسطوا» كناية عن
الإسراع بها.

قال السندي: قوله: يُسرعون بها، أي: إسراعاً زائداً على ما ينبغي.

قلنا: وانظر ما سنتقله عن الطحاوى في الرواية (١٩٦٤٠).

(١) إسناده ضعيف، لجهالة جَدِّ الربيع بن أنس، وهو زيد أو زياد، وجاء
عند أبي داود: عن جَدِّيهِ، وكلاهما مجهول، والربيع بن أنس، ذكره ابن حبان
في «الثقات»، وقال: الناس يتقون من حديثه ما كان من روایة أبي جعفر
[الرازي] عنه، لأن في أحاديثه عنه اضطراباً كثيراً، أبو جعفر الرازى - وهو
عيسى بن أبي عيسى - من رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في
«الأدب المفرد»، وهو مختلف فيه، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوقٌ سَيِّءٌ
الحفظ، محمد بن عبد الله بن الزبير: هو أبو أحمد الزبيري.

وأخرجه أبو داود (٤١٧٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٨٢/٢ - ١٨٣ -
من طريق محمد بن عبد الله الزبيري، بهذا الإسناد، وجاء عندهما: عن جَدِّيهِ،
كما أشرنا إليه آنفًا. ووقع في نسب أبي أحمد الزبيري عند أبي داود اسم
حرب، ففيه: محمد بن عبد الله بن حرب، وهو من الأوهام، فيما نبه عليه
المِزْيِّ في «تهذيب الكمال» ٤٦٣/٢٥، ولم يتتبه له صاحبُنا المِفضل الأستاذ
محمد عوامة في تحقيقه لـ«سنن أبي داود»، فيستدرك من هنا.
وانظر (١٧٥٥٢) و(١٨٨٨٦).

قال السندي: قوله: من الخلق، بفتح الخاء المعجمة: من طيب النساء.

٤٠٤ / ٤ - حدثنا عفان وبهْز قالا: حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أنس ١٩٦١٤

أن أبي موسى الأشعري حدثه، عن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأَتْرُجَةِ، طَعْمُهَا طَيْبٌ، وَرِيحُهَا طَيْبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمَرَةِ، طَعْمُهَا طَيْبٌ، وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيْبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا»^(١).

١٩٦١٥ - حدثنا عفان، حدثنا أبان بهذين كليهما، عن قتادة، عن أنس

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ نحوه^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وبهْز: هو ابن أسد العمّي، وهمام: هو ابن يحيى العوّادي، وقتادة: هو ابن دعامة السّدّوسي. وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٩/١٠، ٥٣٠-، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/١٠) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٤)، وعبد بن حميد (٥٦٥)، والبخاري (٥٢٠) وMuslim (٧٥٦٠)، ومسلم (٧٩٧)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٢٥٠٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/١٠) وابن حبان (٧٧٠)، والرامهري في «الأمثال» (٤٧)، وأبو الشيخ الأصبهاني في «الأمثال» (٣١٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦٠- ٥٩/٩. من طرق عن همام، به سلف برقم (١٩٥٤٩).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين، غير أن أبان - وهو ابن يزيد العطار - خالف فيه كما سيرد، والمراد بهذين الحديدين: حديث: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ»، وحديث: «مَثَلُ الْجَلِيلِ الصَّالِحِ». عفان: هو ابن مسلم الصفار.

= وأخرجهما البغوي في «شرح السنة» (١١٧٥) من طريق عقان، بهذا الإسناد.
= وأوردهما العقيلي في «الضعفاء» ١٥٩/١٦٠، وقال: هكذا رواه أبان،
جاء بالفاظ الخبرين جميعاً، وخالفه شعبة وهتمام وسعيد وأبو عوانة، كلهم
رووا عن قتادة، عن أنس، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «مثُل المؤمن
الذي يقرأ القرآن» فجاؤوا بالحديث الأول، ولم يذكر أحدٌ منهم «مثُل الجليس
الصالح». ولم يتتابع أبان عليه أحدٌ. ورواه شُبَيْل بن عَزْرَة، عن أنس، عن
النبي ﷺ قال: «مثُل الجليس الصالح» فتابع أبان، ولم يقل: عن أبي موسى.
قلنا: قد أخرجهما كذلك أبو داود (٤٨٢٩) عن مسلم بن إبراهيم، عن
أبان، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ، لم يذكر أبا موسى، فقال المزي
في «تحفة الأشراف» ٢٩٨/١ في حديث «مثُل المؤمن الذي يقرأ القرآن»: رواه
غير واحد عن قتادة، عن أنس، عن أبي موسى، وهو المحفوظ.
و الحديث «مثُل الجليس الصالح» رواه النضر بن شُبَيْل - كما عند العقيلي في
«الضعفاء» ١٥٩/١ عن عوف - وهو ابن أبي جميلة - عن قَسَّامة بن زُهير، عن
أبي موسى مرفوعاً بلفظ: «مثُل الجليس الصالح كحامل المسك، إلَّا يَهْبَطُ لِكَ
تجد رِيحَه، وَمثُلُ الجليس السُّوء كالكِيرْ، إِذَا جَلَسَ إِلَيْهِ نَفْخَ لِكِيرْهِ، فَيُصِيبُكَ
مِنْ دُخَانَه وَشَرَرَه».

قال العقيلي: هكذا رواه النضر بن شُبَيْل، عن عوف، وخالفه معتمر في
لفظه، [فرواه] عن عَوْفَ، عن قَسَّامة بن زُهير، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ
قال: «مثُل الذي أُعْطِيَ الإِيمَانَ وَأُعْطِيَ الْقُرْآنَ كَمِثْلِ الْأَتْرَجَةِ»، طيبة الطعم طيبة
الريح، ومثل الذي لم يُعطِ الإيمان، ولم يُعطِ القرآن، كمثل الحنطة، مرة
الطعم، لا ريح لها، ومثُلُّ مَنْ أُعْطِيَ الإِيمَانَ، ولم يُعطِ القرآن، كمثل التمرة،
طيبة الطعم، لا ريح لها، ومثل الذي أُعْطِيَ القرآنَ، ولم يُعطِ الإيمانَ، كمثل
الريحانة، مرة الطعم، طيبة الرِّيحَ» قلنا: ومن طريق معتمر بهذا الإسناد قد
أخرج العقيلي في «الضعفاء» ١٥٩/١، وابن حبان (١٢١)، وأبو الفضل
الرازي في «فضائل القرآن» (٩٣).

١٩٦١٦ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس، قال:

أغمي على أبي موسى، فبكوا عليه، فقال: إني بريء ممن
بريء منه رسول الله ﷺ، فسألوا عن ذلك امرأته ما قال رسول
الله ﷺ؟ قال^(١): أما علمتم ما قال رسول الله ﷺ. قال: فذكروا
ذلك لامرأته^(٢)، فقالت: «مِمَّنْ حَلَقَ، وَسَلَقَ، وَخَرَقَ»^(٣).

١٩٦١٧ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عوف قال: سمعت خالداً
الأحدب، عن صفوان بن محرز، قال:

أغمي على أبي موسى، فبكوا عليه، فأفاق، فقال: إني أبرأ
إليكم مما بريء منه رسول الله ﷺ ممن حلق وسلق وخرق^(٤).

= ورواه بهذا اللفظ هؤدة بن خليفة، عن قسامه، ولم يذكر أبا موسى، ولم يرفعه. أخرجه من طريقه العقيلي ١٥٩/١، ثم قال العقيلي: وحديث قسامه مضطرب الإسناد والمتن.

قلنا: وحديث: «مثل الجليس الصالح...». أخرجاه من حديث بُريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، وسيرد برقم (١٩٦٢٤).
وحيث: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن...». سلف بإسناد صحيح على شرطهما برقم (١٩٥٤٩).

(١) في (١٣) و(م): قالت، والمثبت من (س) و(ص) و(ق)، وهو المناسب للسياق.

(٢) قوله: «قال: فذكروا ذلك لامرأته» ليس في (م).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٥٣٩) سندًا ومتناً.
وانظر الرواية (١٩٦٢٦).

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٩٥٤٠) سندًا ومتناً.

وحدثنا بهما عفان مرة أخرى، فقال فيهما جمِيعاً: ممن حَلَقَ، أو سَلَقَ أو خَرَقَ^(١).

١٩٦١٨ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، أخبرنا عاصم، عن أبي بُرْدَة

عن أبي موسى، أن النبي ﷺ كان يحرُسُه أصحابه، فقمت ذات ليلة، فلم أره في منامه، فأخذني ما قَدُّمَ وما حَدُثَ، فذهبتُ أنظر، فإذا أنا بمعاذ قد لقي الذي لقيتُ، فسمينا صوتاً مثل هَزِيز الرحا^(٢)، فوقعا على مكانهما، فجاء النبي ﷺ من قبل الصوت، فقال: «هل تَدْرُونَ أين كُنْتُ؟ وفِيمَ كُنْتُ؟ أتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يُدْخِلَ نِصْفَ أُشْتِيَ الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةِ» فقلالاً: يا رسول الله، ادع الله عز وجل أن يجعلنا في شفاعتك. فقال: «أَنْتُمْ وَمَنْ ماتَ لَا يُشْرِكُ بالله شيئاً في شفاعتي»^(٣).

(١) هو مكرر ما قبله، غير أنه هنا بحرف «أو» بدل واو العطف في حلق سَلَقَ ..

(٢) في (س) زيادة كلمة: تهر. وفي هامشها: تُجَرُ.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشَّيْخَيْنِ غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، واستشهد به البخاري. عفان: هو ابن مسلم، ويونس بن محمد: هو المؤدب.

وأخرجه الطبراني في «الصَّغِير» (٧٨٤) من طريق حميد بن هلال، وابن عساكر في «تاریخ دمشق» (في ترجمة الحكم بن هشام بن عبد الرحمن) من طريق عبد الملك بن عمیر، كلامهما عن أبي بُرْدَة، بهذا الإسناد. وقرن =

.....

= عبد الملك بن عمير بأبي بردة أبا بكر بن أبي موسى .
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٦٨ / ١٠ - ٣٦٩ ، وعزاه إلى أحمد
والطبراني ، وقال في رواية أحمد: رجالها رجال الصحيح غير عاصم بن أبي
النجد ، وقد وُثّق ، وفيه ضعف .

وسلف برقم (١٩٥٥٣) .

وسيرد برقم (١٩٧٢٤) .

وسيكرر في مسند معاذ بن جبل ٥ / ٢٣٢ .

وقوله: «أنتم ومن مات لا يشرك بالله شيئاً في شفاعتي»؛ سيرد بلفظ:
«إني اختبأت شفاعتي، ثم جعلتها لمن مات من أمتي لم يشرك بالله شيئاً» برقم
(١٩٧٣٥) ويرد تخریجه هناك .

وفي الباب في قوله: «خَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يُدْخِلَ نَصْفَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ»: عن ابن عمر، سلف برقم (٥٤٥٢) وإسناده مضطرب،
وفَصَّلَنَا القولَ فيه هناك ، ومن أسانيده المضطربة إسنادُ صحابيّ أبو موسى
الأشعري ، وهو عند ابن ماجه (٤٣١١) .

وعن عوف بن مالك سيرد ٦ / ٢٨ من رواية أبي المليح الهذلي عنه ، غير
أن فيه اختلافاً على أبي المليح ، كما سذكر هناك ، فقد رواه أبو المليح أيضاً
من طريق آخر عنه عن معاذ بن جبل ، كما سيرد ٥ / ٢٣٢ ، ورواه أبو المليح
كذلك عن أبي موسى الأشعري ٥ / ٢٣٢ ، ورواه أبو المليح عند أحمد ٦ / ٢٣
عن أبي بردة ، عن عوف بن مالك من طريق آخر عن أبي المليح .

قال السندي: قوله: كان يحرسه: قبل نزول قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصُمُ
مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] .

ما قَدْمٌ: بضم الدال ، وكذا حَدُثٌ ، بضم الدال ، للمشاكلة ، وإن كان
الأصل في الفتح ، يعني الهموم والأفكار القديمة والحديثة في سبب غيبته .

هزيز الرحا: بزايين معجمتين ، أي: صوت دورانها .

أن يُدخل: من الإدخال ، أو الدخول ، فعلى الأول نصف أمتي ، بالنصب ، =

١٩٦١٩ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْعُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، وَيَسْعُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»^(١).

١٩٦٢٠ - حدثنا إسماعيل، حدثنا غالب التمّار، عن مسروق بن أوس عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ قال: «في الأصابع عَشْرٌ عَشْرٌ»^(٢).

١٩٦٢١ - حدثنا عمرو^(٣) بن الهيثم، حدثنا المسعودي. وحدثنا يزيد ابن هارون، أخبرنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة عن أبي موسى، قال: سَمِّي لَنَا^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ أَسْمَاءً

= وعلى الثاني، بالرفع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين، وهو مكرر الحديث (١٩٥٢٩)، إلا أن شيخاً هنا: هو عفان وهو ابن مسلم الصفار.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٥٥٠). وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢١١/٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «المستند» ١١٠/٢ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٦٠٣)، وابن أبي شيبة ١٩٢/٩، وأبو يعلى (٧٣٣٥)، والدارقطني ٢١١/٣، والبيهقي ٩٢/٨ من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد.

(٣) في (م): عمر، وهو خطأ.

(٤) لفظ «لَنَا» ليس في (ظ ١٣).

منها ما حفظنا، ومنها ما لم نحفظ، فقال: «أنا محمدٌ، وأنا
أحمدٌ، والمُقْفَى، والحاشرُ، ونبيُّ التَّوْبَةِ، ونبيُّ الْمَلَحَمَةِ»^(١).

١٩٦٢٢ - حدثنا ابنُ أبي عديٍّ، عن سليمانَ، يعني التَّيْمِيَّ، عن أبي
السَّلِيلِ، عن زَهْدِمٍ

عن أبي موسىٍّ، قال: انطلقنا إلى النبيِّ ﷺ نستحملُه، فقال:
«والله لا أَحِمِّلُكُمْ»، فرجعنا، فبعثَ إلينا بثلاثٍ بُقْعَ الدُّرِّيِّ،
قال بعضُنا لبعضٍ: حَلَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ لَا يَحْمِلَنَا، فأتينا،
فَقُلْنَا: إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنَّ لَا تَحْمِلُنَا! فقال: «ما أَنَا حَمَلْتُكُمْ، إِنَّمَا
حَمَلْتُكُمُ اللهُ تَعَالَى، مَا عَلَى الْأَرْضِ يَمِينٌ أَحْلِفُ عَلَيْهَا، فَأَرَى
غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُهُ»^(٢).

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٩٥٢٥).

(٢) في (ظ١٣): أرى.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو السَّلِيلِ - وهو ضُرِيبُ بن نُقَيْرِ
القيسيِّ - من رجاله، وبقية رجاله ثقاتُ رجال الشِّيخين. ابن أبي عديٍّ: هو
محمدُ بنُ إبراهيمَ، وسلامانَ التَّيْمِيَّ: هو ابن طرخانَ، وزهدمٌ: هو ابن مضرِّبِ
الجَرْمِيِّ.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٩، وفي «الكبرى» (٤٧٢٠) من طريق
ابن أبي عديٍّ، بهذا الإسناد مختصراً.
وأخرجه مسلم (١٦٤٩) (١٠)، وابن حبان (٤٣٥٤) من طريقين، عن
سلامانَ التَّيْمِيَّ، به.

قال البيهقي في «السنن» ٣١/١٠: فَصَرَّ بِهِ التَّيْمِيُّ، فَلَمْ يَنْقُلْ فِيهِ الْكُفَّارَ.

= وسلف مطولاً برقم (١٩٥٩١)

١٩٦٢٣ - حدثنا سفيانُ بنُ عبيّة، حدثنا شعبة الكوفي، قال:

كنا عند أبي بُردة بن أبي موسى، فقال: أَيْ بَنِيَّ، أَلَا أَحَدُكُمْ
حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَبَّةً أَعْتَقَ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنَ النَّارِ».^(١)

= وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥١٩).

قوله: بُقْعُ الدُّرْرِ: صفة للذُّود، والبُقْعُ جمع أبْقَع، وأصله ما كان فيه
بياض وسوداد، لكن المراد بها البيض، ومعناه بعث إلينا بِإِبْلٍ بِيَضَّ الأَسْنَمَةِ.
قاله التنووي.

قلنا: ومما يدل على أن المراد بها البيض أنه جاء في روایات أخرى كما
في (١٩٥٩١) بلفظ: غُرَّ الدُّرْرِ. والغُرُّ: البيض، جمع الأغر، وهو الأبيض.
(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشیخین غير شعبة الكوفي - وهو
ابن دینار - فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الشافعي في «سننه» (٦٠١)، والحميدي (٧٦٧)، والنمسائي في
«الكبرى» (٤٨٧٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧١٨)، والحاكم في
«مستدركه» ٢١٢-٢١١/٢، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٦٠/١، والبيهقي في
«السنن» ٢٧٢/١٠، وفي «معرفة السنن» (٢٠٣٨٣)، والمزي في «تهذيب
الكمال» (في ترجمة شعبة بن دینار الكوفي) من طريق سفيان بن عبيّة، بهذا
الإسناد. قال أبو نعيم: لم يسند شعبة الكوفي حديثاً فيما أعلم غيره، تفرد به
عنه سفيان.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤٣-٢٤٢/٤، وقال: رواه أحمد
والطبراني، وقال: لا يُروى عن أبي موسى إلا بهذا الإسناد، ورجال أحمد
ثقة.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٤١)، وذكرنا بقية أحاديث
الباب هناك.

ونزيد هنا: حديث عمرو بن عَبَّاسَةَ، سلف برقمي (١٩٤٣٧) و(١٩٤٤١).

١٩٦٢٤ - حدثنا سفيان، عن بُرِيدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي

بَرْدَةَ

عن أبي موسى رواية قال: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه
بعضاً، ومثل الجليس الصالح مثل العطار، إن لم يُحذك من
عطره علِقك منْ رِيحِهِ، ومثل الجليس السوء مثل الكير، إن لم
يُحرِقك نالك من شرره، والخازن الأمين الذي يُؤَدِّي ما أُمِرَ به
مؤتجراً أحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. سفيان: هو ابن عيينة.

وقوله منه: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا»:

أخرجه الحميدي (٧٧٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠٠/١٠)
من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٣) عن ابن المبارك، وأبو عوانة (كما في «إتحاف
المهرة» ١٠٠/١٠) من طريق أبي أحمد الزبيري، وأبي يحيى الحمانى، وأبو
الشيخ في «التوبیخ والتنبیه» (٥٢) من طريق أبي أحمد الزبيري، ثلاثة عن
برید، به.

وقوله منه: «ومثل الجليس الصالح . . .»:

أخرجه الحميدي (٧٧٠)، ومسلم (٢٦٢٨)، وابن حبان (٥٧٩)،
والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٧٨) و(١٣٧٩) من طريق سفيان بن عيينة،
به.

وأخرجه البخاري (٢١٠١)، وأبو يعلى (٧٢٧٠)، وأبو عوانة (كما في
«إتحاف المهرة» ٩٩/١٠) من طرق، عن بُرِيدَةَ، به.

وأخرجه الطيالسي (٥١٥) عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن
أبي موسى قال: «مثل الجليس الصالح . . .» وجاء في آخره: لم يرفعه أبو
داود.

=

١٩٦٢٥ - حدثنا ابنُ إدريس، عن بُريد، عن جده

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُؤمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كالبُنيانِ يَسْتَدِعُ بَعْضُهُ بَعْضاً»^(١).

١٩٦٢٦ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن سهم ابن مُنجاب، عن القرشع قال:

= قوله منه: «الخازن الأمين الذي يؤدي ...»:

أخرجه الحميدي (٧٦٩) عن سفيان بن عيينة، به.

وسلف من روایة حماد بن أسماء، عن بريد برقم (١٩٥١٢).

قال السندي: قوله: كالبنيان، ليس إخباراً عنهم، بل بيانٌ لما ينبغي أن يكونوا عليه، حتّى لهم على التّالّف والموافقة.

مثلُ الجليس الصالح: حتّى على مجالسة الصلحاء، ومجانبة الأشرار.

إن لم يُحذِّك: هو بحاء مهملة وذال معجمة، من أحذّته إذا أعطيته، أي: لم يعطه من عطره شيئاً.

علِقك: بكسر اللام.

مؤتجراً: أي: طالباً للأجر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخيـنـ. ابن إدريس: هو عبد الله، وبـريـدـ: هو ابن عبد الله بن أبي بردـةـ بن أبي موسى الأـشـعـريـ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢-٢١/١١ و٢٣-٢٢، ومسـلمـ (٢٥٨٥)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٨٩)، والقضاعي في «مسند الشهـابـ» (١٣٤) من طريق ابن إدريس، بهذا الإسنـادـ. وقرن مسلمـ بـابـنـ إـدـريـسـ ابنـ المـبارـكـ وأـبـاـسـامةـ. وسقط اسم أبي بردـةـ بنـ أبيـ مـوسـىـ منـ مـطبـوعـ «مسـندـ الشـهـابـ».

وأخرجه اللالـكـائيـ فيـ «ـشـرـحـ أـصـولـ اـعـقـادـ أـهـلـ السـنـةـ» (١٦٧٨) منـ طـرـيقـ ابنـ المـبارـكـ، عنـ بـريـدـ، بهـ.

وانظر ما قبلـهـ والـرواـيـةـ (١٩٥١٢).

لما ثُقل أبو موسى الأشعري صاحب امرأته، فقال لها: أما علمت ما قال رسول الله ﷺ؟ قالت: بلى، ثم سكتت. فلما مات، قيل لها: أي شيء قال رسول الله ﷺ؟ قالت: قال: إنَّ رسول الله ﷺ لَعْنَ مَنْ حَلَقَ أو خَرَقَ أو سَلَقَ^(١).

١٩٦٢٧ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن حطّان بن عبد الله الرقاشي

عن أبي موسى الأشعري، قال: علِّمنا رسول الله ﷺ صلاتنا وستتنا، فقال: «إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمْ بِهِ، إِنَّمَا كَبَرَ فَكَبَرُوا، وَإِنَّمَا

قال: «غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ» فَقُولُوا: آمِينَ، يُجِبُّكُمُ الله تعالى، وإذا رَكَعَ فاركعوا، وإذا رَفَعَ فارفعوا، وإذا قال: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمَدَهُ، فقالوا: اللَّهُمَّ رَبِّنَا لَكَ الْحَمْدُ، يَسْمَعُ الله لَكُمْ، وإذا سَجَدَ فاسجدوا، وإذا رَفَعَ فارفعوا، فإنَّ الإمامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ» قال رسول الله ﷺ: «تِلْكَ

(١) حديث صحيح، القرش: وهو الضبي، روى عنه جمع، ووثقه العجمي، وذكره ابن حبان في «المجرورين» وضعفه إذا انفرد، فقال: يستحق مجانية ما انفرد من الروايات لمخالفته الأثبات. قلنا: وقد توبع هنا، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٨٩-٢٩٠، والنسيائي في «المجتبى» ٤/٢١، وفي «الكبرى» (١٩٩٤)، والطبراني في «الكبر» ٢٥/(٤٢٩) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩٥٣٥)، وبرقم (١٩٥٤٠) بإسناد صحيح.

بِتِلْكَ»^(١).

١٩٦٢٨ - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق

عن أبي موسى، قال: أتى النبي ﷺ رجلاً، فقال: يا رسول الله، أرأيتَ رجلاً أَحَبَّ قوماً ولما يُلْحَقُ بهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(٢).

وكذا حدثنا وكيع، عن سفيان، عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي موسى. ومحمدُ بنُ عبيد أيضاً، عن أبي موسى^(٣).

١٩٦٢٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبي ﷺ أنه قال: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٩٥) سندأ ومتنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٤٩٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو معاوية: وهو محمد بن خازم الضرير. وأخرجه مسلم (٢٦٤١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢٨/١٠ - والشاشي (٥٧٨)، وابن حبان (٥٥٧) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وقرن مسلم ب أبي معاوية محمد بن عبيد الطنافي. وسلفت روایة محمد بن عبید برقم (١٩٤٩٦).

(٣) سلفت روایة وكيع برقم (١٩٥٢٦). وروایة محمد بن عبید برقم (١٩٤٩٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٣٧١٨) سندأ ومتنا الذي أورده الإمام أحمد في مسند ابن مسعود، ثم ذكره هنا في =

=مسند أبي موسى، وكذا فعل الحافظ، فأورده في أحاديث ابن مسعود، ثم أورده في طرق أحاديث أبي موسى، ذلك لأن قوله في الإسناد: عن عبد الله، جاء غير منسوب، فيحتمل أن يكون عبد الله بن مسعود أو عبد الله بن قيس أبو موسى الأشعري، وقد حكى الإماماعيلي عن بُنْدار - وهو محمد بن بُنْ بشار - أنه عبد الله بن قيس أبو موسى الأشعري، فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ٥٥٨/١٠، وقال: واستدلّ برواية سفيان الثوري، عن الأعمش (يعني عن أبي وائل، عن أبي موسى الواردة هنا بالأرقام (١٩٥٢٦) (١٩٥٣٣) (١٩٥٥٥)) ولما شرح الحافظ رواية سفيان هذه عند البخاري (٦١٧٠) التي صرّح فيها أبو وائل بقوله: عن أبي موسى، قال الحافظ: وهذا يؤيد قول بُنْدار أنَّ عبد الله حيث لم يُتبَّع فالمراد به في هذا الحديث أبو موسى، وأنَّ من نسبه ظنَّ أنه ابن مسعود، لكثرة مجيء ذلك على هذه الصورة في رواية أبي وائل، ولكنه هنا خرج عن القاعدة، وتبيَّنَ برواية من صرَّح أنه أبو موسى الأشعري أن المراد بعبد الله ابن قيس، وهو أبو موسى الأشعري، ولم أَرَّ من صرَّح في روايته عن الأعمش أنه عبد الله بن مسعود، إلا ما وقع في رواية جرير بن عبد الحميد عند البخاري [٦١٦٩] عن قُتيبة، عنه، وقد أخرجه مسلمٌ عن إسحاق بن راهويه وعثمانَ بنِ أبي شيبة كلاهما عن جرير، فقال: عن عبد الله، حسب، وكذا قال أبو يعلى عن أبي خيثمة، وكذا أخرجه الإماماعيلي من رواية جعفر ابن العباس، وأبو عوانة من رواية إسحاق بن إسماعيل، كلُّهم عن جرير، به. وكل من ذكر البخاري أنه تابعه (يعني تابع جريرَ بنَ عبد الحميد) إنما جاء من روايته أيضاً عن عبد الله، غير منسوب، وكذا أخرجه أبو عوانة من رواية شيبان عن الأعمش، فقال: عبد الله، ولم ينسبه.

قلنا: وقد نقلنا في الرواية (١٩٤٩٦) عن الحافظ كذلك أن صنيع البخاري (بإيراد حديثهما) أنه كان عند أبي وائل عن ابن مسعود وأبي موسى جمِيعاً، وأن الطريقين صحيحان فراجع تتمته هناك، وانظر ما ذكرناه في الرواية (٣٧١٨).

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَامًا، يَنْزُلُ فِيهَا الْجَهَلُ، وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ» قالوا: يا رسول الله، وما الْهَرْجُ؟ قال: «الْقَتْلُ»^(١).

١٩٦٣١ - حديث أبو معاوية، حديث الأعمش، عن شقيق

عن أبي موسى، قال: سُئلَ رسول الله ﷺ عن الرجل يُقاتل شجاعةً، ويُقاتل حَمِيَّةً، ويُقاتل رِيَاءً، فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢).

١٩٦٣٢ - حديث أبو معاوية، حديث الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن

أبي عبيدة^(٣)

(١) إسناد صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر (١٩٤٩٧) غير شيخ
أحمد، فهو هنا أبو معاوية، وهو محمد بن خازم الصريفي.
وآخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٣، ومسلم (٢٦٧٢)، والترمذى (٢٢٠٠)،
وابن ماجه (٤٠٥١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٣٠/١٠ - من طريق
أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وسلف من وجه آخر عن أبي موسى مطولاً برقم (١٩٤٩٢).
قال السندي: قوله: يَنْزُلُ فِيهَا الْجَهَلُ؛ أي: يوجد ويحصلُ، وعَبَرَ عنه
بالنزول لكونه مُقدَّراً، فكانه نزلَ من السماء، ومثلُه قوله تعالى: «وَأَنْزَلَ لَكُمْ
مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَّةُ أَزْوَاجٍ» [الزمر: ٦].

(٢) إسناد صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر (١٩٥٤٣) سنداً
ومتنّاً.

(٣) في (م): عن عبيدة، وهو خطأ.

عن أبي موسى، قال: قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات، فقال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَنْأِمُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنْأِمَ، وَلِكُنَّةٍ يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيلِ، حِجَابُهُ الثُّورُ، لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُّحَاتُ وَجْهِهِ مَا انتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه مسلم (١٧٩) (٢٩٣)، وابن ماجه (١٩٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦١٤)، وأبو يعلى (٧٢٦٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٩ و٧٥، وأبو عوانة ١٤٥/١، والأجربي في «الشريعة» ص ٣٠٤، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٠)، وابن منه في «الإيمان» (٧٧٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٩١)، وفي «التفسير» -عند آية الكرسي- من طريق أبي معاوية الضرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٩) (٢٩٤)، وعثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٢٥ و٣٠، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠، وأبو عوانة ١٤٦/١، والطبراني في «الأوسط» (١٥٣٥) و(٦٠٢٢)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٧)، وابن منه في «الإيمان» (٧٧٥) و(٧٧٧)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٩٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٩١) و(٣٩٢) من طرق عن الأعمش، به.

وتحرف اسم عمرو بن مرة في مطبوع «الأوسط» (١٥٣٥) إلى عبد الله بن مرة.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٩ و١٩-٢٠، وابن حبان (٢٦٦)، والطبراني في «الأوسط» (٦٠٢٢)، والأجربي في «الشريعة» ص ٢٩١-٢٩٠ و٣٠٤، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٣٠)، وابن منه في «الإيمان» (٧٧٨) من طرق عن عمرو بن مرة، به.

١٩٦٣٣ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن سعيد بن جبير، عن أبي عبد الرحمن السُّلْمَيِّ

عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أحد أصبر على أذى يسمعه من الله عز وجل، إنه يُشرك به، ويُجعل له ولد، وهو يعافيهما، ويدفع عنهم، ويرزقهم»^(١).

= وأخرجه عبد بن حميد في «المتخب» (٥٤١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠، والأجري في «الشرعية» ص ٢٩٠ و٣٠٥، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٣١)، والإسماعيلي في «معجمه» ٥٦٢/٢، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ١٣١-١٣٠ من طريق أبي بُردة، عن أبي موسى، به.

وسلف برقم (١٩٥٨٧).

قال السندي: قوله: قبل عمل النهار، أي: قبل أن يشرع العبد في عمل النهار، أو قبل أن يُرفع عمل النهار، والأول أبلغ، لما فيه من الدلالة على مسارعة الكرام الكتبة إلى رفع الأعمال وسرعة عروجهم إلى ما فوق السموات، وقد سبق بقية الحديث مفصلاً مشروحاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيدين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو عبد الرحمن السُّلْمَيِّ: هو عبد الله بن حبيب.

وأخرجه مسلم (٤٩) (٢٨٠٤)، والنسائي في «الكبري» (١١٣٢٣)، وهو في «التفسير» (٣٤٣)- وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٣٨/١٠)، وتمام في «الفوائد» (٢٤) «الروض البسام»، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٦٨٧)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٠٦٤)، من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٢٧).

١٩٦٣٤ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا عمر بن راشد، عن فراس، عن الشعبي، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: قال النبي ﷺ: «ثلاثة يُؤتونَ أجراً هم^(١) مرتَّتين: رجُلٌ آمنَ بالكتابِ الأوَّلِ والكتابِ الآخرِ، ورجلٌ له أمةٌ فادَّبَها فاحسَنَ تأدِيبَها، ثُمَّ أعتقَّها وتزوجَها، وعَبْدٌ مملوُكٌ أحسَنَ عِبادةَ رَبِّهِ، ونَصَحَ لِسَيِّدِهِ» أو كما قال^(٢).

١٩٦٣٥ - حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا حفص بن غياث، عن بُريد
٤٠٦/٤ ابن عبد الله بن أبي بردة، عن أبيه

عن جده أبي موسى الأشعري، قال: قدمتُ على رسول الله ﷺ في ناس من قومي بعدما فتح خير ثلاث، فأفهم لنا، ولم

(١) وفي نسخة في (س): أجورهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُليَّة، وفpras: هو ابن يحيى الهمданى، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٥٩/١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (١٩٧٣)، والشَّهْمِي في «تاريخ جرجان» (٥٤٨)، والخطيب في «تاريخه» ٢٢٩/٦ من طريق إسماعيل بن إبراهيم، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣١١) عن عمر بن راشد، عن رجل من همدان، عن الشعبي، به. والرجل: هو فراس بن يحيى الهمدانى، وقد سماه إسماعيل ابن عُليَّة كما سلف.

وسلف برقم (١٩٥٣٢).

يقسم^(١) لأحدٍ لم يشهد الفتحَ غيرَنا^(٢).

١٩٦٣٦ - حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن الحسن، أن أَسِيدَ بنَ المُتَشَمِّسَ قال:

أقبلنا مع أبي موسى من أصبهان، فتعجلنا، وجاءت عقيلة، فقال أبو موسى: أَلَا فتى يُنْزِلُ كَتَه؟ قال: يعني أمةَ الأشعري. ققلتُ: بلى، فأذنْتُها من شجرة، فأنزلتها، ثم جئتُ، فقعدتُ مع القوم، فقال: ألا أحدثكم حديثاً كان رسولُ الله ﷺ يحذثناه، فقلنا: بلى، يرحمُك الله. قال: كان رسولُ الله ﷺ يُحذثنا «أَنَّ بَيْنَ يَدِي السَّاعَةِ الْهَرْجَ» قيل: وما الْهَرْجُ؟ قال:

(١) في (ق) ونسخة في (س): يسهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى: وهو ابن الطباع من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین. وبرید بُریڈُ بْنُ عبد الله بْنِ ابیه جدّه الأدنى أبا بُردة بنَ أبي موسى، وقد جاء مصراً به عند البخاري ومسلم وغيرهما.

وأخرجـه ابن أبي شيبة ٤١٠/١٢، والبخارـي (٤٢٣٣)، والترمذـي ١٥٥٩)، وأبو يعلى (٧٢٣٦)، وأبو عوانة ٣٢١/٤، والطحاوـي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٢)، وابن حبان (٤٨١٣)، والبيهـي ٦/٣٣٣ من طرق عن حفصـ بن غـياثـ، بهـ.

وأخرجـه مطولاً ومحـتصراً ابن سـعد ٤/١٠٦، والبخارـي (٣١٣٦)، ومسلم ٢٥٠٢)، وأبو داود (٤٧٢٥)، وابن الجارـود في «المتنـقـي» (١٠٨٩)، وأبو يعلى (٧٣١٦)، وأبو نعـيم في «الحلـية» ٢/٧٤-٧٥، والبيهـي ٦/٣٣٣، والبغـوي في «شرحـ السنـة» (٢٧٢١) من طـرقـ أـبـيـ أـسـامـةـ، عنـ بـرـيـدـ، بـهـ. وانظر (١٩٥٢٤).

«الكِذْبُ والقتلُ» قالوا: أكثرَ مَا نَقْتُلُ^(١) الآن؟ قال: «إِنَّهُ لَيْسَ بِقَتِيلِكُمُ الْكُفَّارُ، وَلِكِنَّهُ قَتْلُ بَعْضِكُمْ بَعْضًا، حَتَّى يَقْتُلَ الرَّجُلُ جَارَهُ، وَيَقْتُلَ أخاهُ، وَيَقْتُلَ عَمَّهُ، وَيَقْتُلَ ابْنَ عَمِّهِ» قالوا: سبحان الله! ومعنا عقولنا؟ قال: «لَا إِلَّا أَنَّهُ يُنْزَعُ عِقْوُلُ أَهْلِ ذَاكِمَ»^(٢) الرَّمَانِ حَتَّى يَحْسَبَ أَحَدُكُمُ أَنَّهُ عَلَى شَيْءٍ، وَلَيْسَ عَلَى شَيْءٍ». والذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ يَدِيهِ، لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تُدْرِكَنِي وَإِيَّاكُمْ تَلَكَ الْأُمُورُ، وَمَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مِنْهَا مَخْرَجًا فِيمَا عَاهَدْنَا نَبِيَّنَا ﷺ إِلَّا أَنْ نَخْرُجَ مِنْهَا كَمَا دَخَلْنَاها، لَمْ نُحَدِّثْ فِيهَا شَيْئًا^(٣).

(١) في (ظ١٣): يُقْتَلُ.

(٢) في (ق): ذلك، وفي (م): ذاك.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أَسِيد بن المتشمس، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن عُليَّة، ويونس: هو ابن عبيد.

وآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٢/٢ من طريق يزيد بن زُريع، عن يونس بن عبيد، بهذا الإسناد، ولم يُسْقَ لفظه.

وآخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٢٦٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٢/٢، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٧)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٢٢٦ من طريق مبارك بن فضالة، وقرن أبو الشيخ به أبا حُرَّة، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٠٥-١٠٦، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٢/٢ أيضاً، وابن ماجه (٣٩٥٩) من طريق عوف الأعرابي، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» كذلك من طريق قنادة، أربعتهم عن الحسن، به. وأبو حُرَّة - وهو واصل بن عبد الرحمن - كان يدلّس عن الحسن، لكنه متابع.

١٩٦٣٧ - حدثنا إسماعيل، حدثنا أبُو يُوبُ، عن القاسم التميمي، عن زَهْدِ الْجَزْمِيَّ قال:

كنا عند أبي موسى، فَقُدِّمَ طَعَامُهُ . . . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ زَهْدِمٍ^(١).

= واختلف فيه على يونس بن عبيد:
فرواه عبد الوهاب الثقفي - فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٢٣٧ / ٧ - عنه، عن الحسن، عن أبي موسى، لم يذكر بينهما أحداً، وكذلك قال حزم بن أبي حزم القطعي عند أبي يعلى (٧٢٥٥) عن الحسن، عن أبي موسى، والحسن لم يسمع من أبي موسى.

واختلف فيه على قنادة أيضاً:

فرواه أبو عوانة - كما عند أبي يعلى (٧٢٤٧) ومن طريقه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٨) - عن الحسن، عن أبي موسى.

وقد قال الدارقطني في «العلل» ٢٣٧ / ٧: ومن قال: عن الحسن، عن أبي موسى، فإنه أرسل الحديث، فلا حُجَّةٌ له ولا عليه.

قال ابن أبي حاتم - كما في «عمل الحديث» ٤٢٦ / ٢ - سألت أبي عن حديث رواه حزم، عن الحسن، عن أبي موسى . . . قال أبي: هذا وهم بهذا الإسناد. رواه عوف بن الحسن عن أَسِيدَ بْنَ الْمَتَشَمِّسِ، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ. قلت: سمع الحسن من أبي موسى؟ قال: لا.
وسلف مختصراً برقم (١٩٤٩٧).

قال السندي: قوله: ألا بالتحفيف، للعرض والتحضير.
كتّنة: بفتح كاف وتشديد نون، زوجة الابن، يُريد بها عقبة.

أكثر: بالنصب: أي: أُنْتَلَ أَكْثَرَ.

مما نُتَلَ: بالنون على بناء الفاعل.

والذي نفس محمد بيده: من كلام أبي موسى يحلف برب محمد ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٩١) سندًا ومتناً.

١٩٦٣٨ - حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أبى، عن أبى قلابة، عن زهدم الجرمي. قال أبى: وحدثنے القاسم الكلبى، عن زهدم - قال: فأنا لحدثنے القاسم أحفظ - قال:

كنا عند أبى موسى، فقدم طعامه... فذكر مثل حديث زهدم^(١).

١٩٦٣٩ - حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أبى، عن أبى قلابة، عن زهدم الجرمي. قال أبى: وحدثنے القاسم الكلبى، عن زهدم، قال: فأنا لحدثنے القاسم أحفظ، قال:

كنا عند أبى موسى، فدعا بمائته، فجيء بها وعليها لحم دجاج... فذكر الحديث^(٢).

١٩٦٤٠ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا ليث، عن أبى بودة بن أبى موسى عن أبى أنه قال: مررت برسول الله ﷺ جنازة تمحض ممحض

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. أبى: هو ابن أبى تميمة السختيانى، وأبوا قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، والقاسم: هو ابن عاصم التميمي الكلبى نسبة إلى كليب بن يربوع، وهو بطن من تميم. ووقع في النسخ: الكلبى: وهو خطأ.

وآخرجه البيهقي ٥٢/١٠ من طريق سليمان بن حرب بهذا الإسناد. وأخرجه بتمامه البخارى (٣١٣٣) عن عبد الله بن عبد الوهاب، ومسلم (١٦٤٩) (٩)، ومحتصراً ابن حبان (٥٢٥٥) من طريق أبى الريبع الزهرانى (وهو سليمان بن داود العنكى) كلاهما عن حماد بن زيد، به. وسلف بتمامه برقم (١٩٥٩١). ومحتصراً برقم (١٩٥١٩).

(٢) هو مكرر سابقه سندًا ومتناً. وانظر ما قلناه هناك في نسبة الكلبى للقاسم.

الرِّزْقُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمُ الْقَصْدَ»^(١).

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف نحوه برقم (١٩٦١٢).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢٨١/٣ عن محمد بن فضيل، عن ليث بن أبي سليم، بهذا الإسناد. ووقع في مطبوعه: محمد بن فضيل عن بنت أبي بردة، عن أبي موسى، وهو تحرير.

وله شاهد لا يُفرج به من حديث ابن مسعود أخرجه الطبراني في «الأوسط» ٦٠١٧ عن محمد بن الحسين بن مكرم، والمزى في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي ماجدة الحنفي) من طريق أبي بكر ابن خزيمة، كلاهما عن نصر بن علي، قال: حدثنا عبد المؤمن بن عباد. قال: حدثنا أبوب السختياني، عن أبي ماجدة، عن ابن مسعود قال: مررت على رسول الله ﷺ جنازةً تُمْخَضُ مَخْضَ الرِّزْقِ، فقال رسول الله ﷺ: «عليكم بالقصد في المشي بجنازتكم دون الهرولة، فإن كان خيراً عجلتموه إليه، وإن كان شرراً، فلا يبعد الله إلا أهل النار». وأبو ماجدة؛ قال الترمذى: مجھول، وقال النسائي: منكر الحديث، وقال الدارقطنى: مجھول متربوك. وعبد المؤمن بن عباد؛ قال الذہبی في «المیزان»: ضعفه أبو حاتم، وقال البخاری: لا يتابع على حديثه.

وقد سلف في مسند ابن مسعود برقم (٣٧٣٤) و(٣٩٧٨) من طريق آخر، عن أبي ماجدة، عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ: «السیر ما دون الخبب، فإن يك خيراً تعجل إليه ... إلى آخر الحديث.

قال الطحاوى: ففي هذا الحديث أن الميت كان يتمخض لتلك السرعة تُمْخَضُ الرِّزْقُ، فيحتمل أن يكون أمرهم بالقصد، لأن السرعة سرعة يُخاف منها أن يكون من الميت شيء، فنهاهم عن ذلك، فكان ما أمرهم به من السرعة في الآثار الأولى هي أقصى من هذه السرعة.

وقال السندي: قوله: تُمْخَضُ، بخاء وضاد معجمتين، أي: تُحَرِّكُ.
الرِّزْقُ؛ لإخراج السمن من اللبن.

القصد؛ بالنصب، مثل قوله تعالى: «عليكم أَنفُسَكُم» [المائدة: ١٠٥].

١٩٦٤١ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثنا منصور، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «فُكُوا العاني، وأطعِمُوا الجائعَ، وعُودُوا المريضَ»^(١).

١٩٦٤٢ - حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عوفٌ، حدثنا قَسَامَةُ بْنُ زهير، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ. وحدثنا هُوذَةٌ، حدثنا عوف، عن قَسَامَةَ قال:

سمعتُ الأشعري يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْصَةٍ قَبَصَهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ، فَجَاءَ بْنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الْأَرْضِ، جَاءَ^(٢) مِنْهُمُ الْأَحْمَرُ وَالْأَيْضُ وَالْأَسْوَدُ، وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَالسَّهْلُ وَالْحَزْنُ، وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَالخَيْثُ وَالطَّيْبُ، وَبَيْنَ ذَلِكَ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٥١٧٤) و(٧١٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٣٧٩/٣، من طريق مسدد، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وجاء عند البخاري والبيهقي: «أجبوا الداعي» بدل: «أطعموا الجائع». وقد سلف برقم (١٩٥١٧).

قال السندي: قوله: فُكُوا العاني، أي: الأسير.

(٢) قوله: عن النبي ﷺ، ليس في (ظ١٣) ولا (ص) ولا (ق).

(٣) في (م): جعل.

(٤) إسناده صحيح، وهُوذَةٌ وهو ابن خليفة- صدوق، وقد توبع. وهو =

١٩٦٤٣ - حديث يحيى بن سعيد، عن عثمان بن غياث، حدثنا أبو عثمان

عن أبي موسى أنه كان مع النبي ﷺ في حائط، وبيد النبي ﷺ عود يضرب به بين الماء والطين، فجاء رجل يستفتح، فقال: «افتح له، وبشره بالجنة» فإذا هو أبو بكر رضي الله عنه قال: ففتحت له، وبشرته بالجنة، ثم جاء رجل يستفتح، فقال: «افتتح^(١) له، وبشره بالجنة» فإذا هو عمر رضي الله عنه ففتحت له، وبشرته بالجنة، ثم جاء رجل، فاستفتح^(٢)، فقال: «افتتح له، وبشره بالجنة على بلوي تصيبه، أو بلوي تكون» قال: فإذا هو عثمان رضي الله عنه، ففتحت له، وبشرته بالجنة، وأخبرته، فقال: الله المستعان^(٣).

= مكرر الحديث (١٩٥٨٢). يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه ابن سعد ٢٦/١، وعبد بن حميد في «الم منتخب» (٥٤٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١٢٥-١٢٤/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٠٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٧١٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦١٤-٦١٣/٢ (مخطوط نشر دار البشير)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة قَسَامة بن زهير) من طريق هودة بن خليفة، بهذا الإسناد.

وسلف من طريق يحيى بن سعيد برقم (١٩٥٨٢) مقرئناً بمحمد بن جعفر.

(١) في (١٣) وهاشم (ق): ائذن، وجاء في هامش (ظاهر): افتح نسخة.

(٢) في (ق): يستفتح، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملّ النهدي.

١٩٦٤٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عثمان، يعني ابنَ غياث، عن أبي عثمان

عن أبي موسى الأشعري، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ في ٤٠٧/٤ حائط من حيطان المدينة، فذكر معنى حديث يحيى، إلّا أنه قال في قول عثمان رضي الله عنه: الله المستعان، اللهم صبراً، وعلى الله التكلال^(١).

١٩٦٤٥ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، أخبرني نافع، عن سعيد بن أبي هند

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال: «أَحِلَ لِبُنْسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ لِنِسَاءِ أُمَّتِي وَحُرْمَةَ عَلَى ذُكُورِهَا»^(٢).

= وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (٢٠٩).

وأخرجه البخاري في «ال الصحيح» (٦٢١٦)، وفي «الأدب المفرد» (٩٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٣) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٦٩٣)، ومسلم (٢٤٠٣) (٢٨)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤٢-٤٣/١٠)، وابن حبان (٦٩١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٥٧ مختصراً من طرق عن عثمان بن غياث، به. سلف برقم (١٩٥٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيدين، وهو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

(٢) حديث صحيح بشواهد، وهو مكرر الرواية (١٩٥١٥) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى بن سعيد، وهو القطان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٩٠/٨، وفي «الكبرى» (٩٤٤٩)، وابنُ =

١٩٦٤٦ - حدثنا يحيى، حدثنا ثابت، يعني ابن عمار، حدثنا غنيم بن قيس

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال: «كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَة»^(١).

١٩٦٤٧ - حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا قرة، حدثنا سيار أبو الحكم، عن أبي بُردة

عن أبيه، قال: قلت للنبي ﷺ: إِنَّ لِأَهْلِ الْيَمَنِ شَرَابَيْنِ أَوْ أَشْرَبَةً، هَذَا الْبَيْنُ مِنَ الْعُسْلِ، وَالْمِزْرُ مِنَ الدُّرَّةِ وَالشَّعِيرِ، فَمَا تَأْمُرُنِي فِيهِمَا؟ قَالَ: «أَنْهَاكُمْ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ»^(٢).

= عبد البر في «التمهيد» ١٤/٢٤٣، وفي «الاستذكار» (٣٩٢٤٣) من طريق يحيى ابن سعيد، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٠٢)، وذكرنا الاختلاف فيه عن نافع برقم (١٩٥٠٣).

(١) إسناده جيد، وهو مكرر (١٩٥١٣) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابن سعيد القطان.

وأخرجه مطولاً الترمذى (٢٧٨٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد بزيادة: «وَالمرأة إِذَا اسْتَعْطَرَتْ، فَرَتْ بِالْمَجْلِسِ، فَهِيَ كَذَا وَكَذَا» يعني زانية، وسلفت هذه الزيادة برقم (١٩٥٧٨). قال الترمذى: هَذَا حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٍ.

وسلف برقم (١٩٥١٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وقرة: هو ابن خالد السدوسي، وسيار أبو الحكم: هو العنزي، وأبو بُردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه الإمام أحمد في كتاب «الأشربة» (٢٣٨)، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود في «المتنقى» (٨٥٦)، وأبو يعلى (٧٢٤١)، والبيهقي في «السنن» ٢٩١/٨، وفي «الصغير» (٣٣٤٥)، والخطيب في «تاریخ

١٩٦٤٨ - حديثنا يحيى، عن التيمي، عن أبي عثمان

عن أبي موسى، قال: أخذ القوم في عقبة أو ثنية، فكلما علا
رجلٌ عليها، نادى لا إله إلا الله والله أكبر، والنبيُّ ﷺ على بعلة
يعرضها في الخيل، فقال: «يا أيها الناس، إنكم لا تدعونَ أصْمَّ
ولا غائباً».

ثم قال: «يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس، ألا أدلك على
كُنْزٍ مِّنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ
إِلَّا بِاللَّهِ»^(١).

«بغداد» ٧٣/٣ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.
وأورده الدارقطني في «العلل» ٢١٣/٧، وقال: تفرد به يحيى القطان،
وخالفه إياسُ بْنُ دَغْفَلَ، فرواه عن سَيَّارٍ، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه،
عن أبي موسى. وخالفهما عوفُ الأعرابي، فرواه عن سيار، عن بعض
الأشعريين، عن أبي موسى. وحديثُ قُرَةَ أَشْبَهُ بالصواب.
وسلف من وجه آخر برقم (١٩٥٩٨).
وسيرد من طريق سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى برقم
(١٩٦٧٣)، ونذكر تتمة طرقه هناك.
وانظر (١٩٥٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. يحيى: هو ابن سعيد القطان،
والتمي: هو سليمان بن طرخان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن مل النهدي.
وأخرجه النسائي في «الكبري» (٨٨٢٤)، وابن حبان (٨٠٤)، وابن السنّي
في «عمل اليوم والليلة» (٥١٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٧٤/١٠، من
طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صححه» (٦٤٠٩)، وفي «خلق أفعال العباد» =

١٩٦٤٩ - حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا الجعید، عن يزيد بن خصیفة، عن حمید بن بشیر بن ^(١) المحرر، عن محمد بن کعب عن أبي موسى الأشعري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يُقْلِبُ كَعَابِتَهَا أَحَدٌ يَتَنَظَّرُ مَا تَأْتِي بِهِ إِلَّا عَصَى اللَّهُ وَرَسُولَهُ» ^(٢).

= ص ٩١، ومسلم (٤٤٥)، (٢٧٠٤)، وأبو داود (١٥٢٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦١٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٧١) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٧) - وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤١/١٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٦٤) من طرق عن سليمان التيمي، به.

ووقد عند البخاري في «خلق أفعال العباد»، والطبراني في «الدعاء»: «أَصْمَّاً؛ قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» ١٨٨/١١: كَأَنَّهُ لِمَنْاسِبَةِ غَائِبٍ». قلنا: ومثله قراءة نافع وهشام وأبي بكر والكسائي وأبي جعفر: ﴿سَلَّسَلَ﴾ بالتنوين في قوله تعالى: ﴿إِنَا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَّسَلَ وَأَغْلَالًا وَسَعِيرًا﴾ [الدّهر: ٤]. وقراءة الباقين بغير تنوين. وسلف برقم (١٩٥٢٠).

(١) في (م) و(ق): عن، وهو خطأ.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشیخین غیر حمید بن بشیر بن المحرر، فقد أورده الحسینی في «الإكمال»، وقال: وثقة ابن حبان، قلنا: ذكره ابن حبان في «الثقافت» ١٩١/٦. لكن جاء فيه: حمید بن بکر، فذكر الحافظ في «التعجیل» أنه تحریف، والصواب بشیر، كما في إسناد احمد، وقد ذكره ابن حبان على الصواب في موضع آخر ٤/١٥٠، لكن جاء فيه أنه یروی عن أبي موسی، والصواب أنه یروی عن محمد بن کعب، عن أبي موسی. قال ابن حبان ٦/١٩١: یعتبر بحديثه إذا لم يكن في إسناده ضعیف. قلنا: وليس في هذا الإسناد ضعیف، فهو إذن لا يأس به في الشواهد. الجعید: هو الجعید بن عبد الرحمن بن أوس، وقد یُصغر، ويُزید بن خصیفة: هو یُزید بن عبد الله بن خصیفة، نسب إلى جده، ومحمد بن کعب: هو القراطی. وأخرجه أبو یعلی (٧٢٨٩)، والبیهقی ١٠/٢١٥ من طريق مکی بن

١٩٦٥٠ - حديث خلف بن الوليد، حدثنا أبو معشر، عن مصعب بن ثابت، عن محمد بن المنكدر، عن أبي بردة
عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مؤمن يوم القيمة إلا يأتي بيهودي أو نصراني، يقول: هذا فدائي^(١) من النار»^(٢).

=إبراهيم، بهذا الإسناد. وسلف بإسناد آخر برقم (١٩٥٠١) يحسن به الحديث.
قال السندي: قوله: لا يقلب كعباتها: هو جمع كعبة جمع سلامة،
والضمير للعبة المسماة بالتردد، والكعبات هي فصوص النرد.
وقوله: يتظاهر ما تأتي به، إشارة إلى كونها على وجه القمار، أي: لا
يباشر أحد هذه اللعبة على وجه القمار، قيل: واللعب بالفصوص حرام،
وكرهها عامة الصحابة رضي الله تعالى عنهم.
(١) في (م): فدائي.

(٢) صحيح بغير هذه السياقة، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر - وهو
نجح بن عبد الرحمن السندي المدني مولى بنى هاشم - ومصعب بن ثابت.
وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين، غير خلف بن الوليد، فمن رجال
«التعجّيل»، وهو ثقة.
وأخرجه أبو يعلى (٧٢٨٢) عن بشير بن الوليد، عن أبي معشر، به.
وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٦٩٤) من طريق الليث، عن مصعب بن ثابت، به. وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا مصعب بن ثابت.

وسيرد برقم (١٩٦٧٠) بلفظ: «إذا كان يوم القيمة دفع إلى كل مؤمن
رجلٌ من أهل الملل، فيقال له: هذا فداؤك من النار» وهو عند مسلم بنحوه
كما سيرد.

وسلف برقم (١٩٤٨٥).
قال السندي: قوله: إلا يأتي بيهودي. على بناء الفاعل، أي: بعدما يُدفع =

- ١٩٦٥١ - حدثنا أبو النصر محمد بن عبيد قال: أخبرنا المسعوديُّ، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة عن أبي موسى الأشعريِّ، قال: سَمِّيَ لنا رسولُ الله ﷺ نفسه أسماءً منها ما حفظنا، قال: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمُقْفَيُّ، وَالْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَالْمُلْحَمَةِ»^(١).
- ١٩٦٥٢ - حدثنا حسنُ بْنُ موسى، حدثنا أبو هلال، حدثنا قتادة^(٢)، عن أبي بُرْدَةَ، قال:
- قال أبو موسى: يا بُنَيَّ، كيف لو رَأَيْتَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ وَرِيحُنَا رِيحُ الضَّانِ^(٣).

= إِلَيْهِ يَهُودِيٌّ أَوْ نَصْرَانِيٌّ يَأْتِي بِهِ وَيَقُولُ: هَذَا فَدَائِي.

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٩٥٢٥). وأخرجه ابن سعد ١٠٤-١٠٥ عن محمد بن عبيدة وهاشم بن القاسم -أبي النضر- وكثير بن هشام، والفضل بن ذكين، أربعمائة عن المسعودي، بهذا الإسناد.

(٢) في (م): أبو قتادة، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، أبو هلال -وهو محمد بن سليم الراسبي- وإن يكن ضعيفاً -متابع، كما سيرد في الرواية (١٩٧٥٩) وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وقتادة: هو ابن دعامة السُّدُوسي. وأخرجه ابن حبان (١٢٣٥) من طريق خالد بن قيس بن رياح الأزدي، والطبراني في «الأوسط» (١٩٦٧)، والحاكم في «مستدركه» ١٨٨/٤، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١٦٢/١ من طريق أبي سلمة محمد بن أبي حفصة ميسرة، كلّاهما عن قتادة، بهذا الإسناد. زاد الطبراني والحاكم وأبو نعيم: «وطعامُنا الأسودان التمر والماء».

١٩٦٥٣ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال: حدث أبو الزناد، أن أبو سلمة أخبره، أن عبد الرحمن بن نافع بن عبد الحارث^(١) أخباره

أن أبو موسى أخبره، أنَّ رسول الله ﷺ كان في حائطٍ بالمدينة على قُفَّ البئر مُدَلِّيًّا رجليه، فدقَّ البابَ أبو بكر رضي الله عنه، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذْنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» ففعلَ، فدخلَ أبو بكر رضي الله عنه، فدلَّيْ رجليه، ثم دقَّ البابَ عمرُ رضي الله عنه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «إذْنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» ففعلَ، ثم دقَّ البابَ عثمانُ بنُ عفانَ رضي الله عنه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «إذْنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَسَيُلقَى بِلَاءً».

= وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤١٢/٨، وابنُ ماجه (٣٧٥٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦١٥٩) من طريق حسن بن موسى، عن شيبان بن عبد الرحمن النحوي، عن قتادة، به، بلفظ الرواية الآتية برقم (١٩٧٥٨). وتحرف شيبان ابن عبد الرحمن في مطبوع البيهقي إلى شيبان عن عبد الرحمن.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٢٥ من أجل زيادة: «وطعامنا الأسودان التمر والماء»، وقال: رواه أبو داود باختصار (يعني دون هذه الزيادة)، والطبراني في «الأوسط»، ورجاله رجال الصحيح. قلنا: وسنذكر رواية أبي داود في تخريج الرواية (١٩٧٥٩).

وسيرد برقمي (١٩٧٥٨) و(١٩٧٥٩).

قال السندي: قوله: ورِيحُنَا رِيحُ الصَّنَانِ، أي: كان اللباس الصوف، فإذا جاء المطر مثلاً ثار ريحُه مثل ريح الصنان.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): نافع بن الحارث، وهو خطأ، وجاء على الصواب في (ظ ١٣).

ففعل^(١).

١٩٦٥٤ - حدثنا حسن بن موسى وعفان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمارة، عن أبي بردة

(١) حديث صحيح، عبد الرحمن بن نافع بن عبد الحارث - وإن تفرد بالرواية عنه أبو سلمة، كما ذكر الذهبي في «الميزان» - تابعه أبو عثمان النهدي في الروايتين (١٩٥٠٩) و(١٩٦٤٣)، وغيره كما ذكرنا في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، صالح: هو ابن كيسان، وأبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان.

وأخرجه النسائي في «الكتاب» (٨١٣١)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤٤/١٠) من طريق يعقوب، بهذا الإسناد.

صالح بن كيسان تابعه في روايته عن أبي الزناد عبد الرحمن بن أبي الزناد كما عند البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٥)، ويونس بن يزيد فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٢٣٣/٧، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الرحمن بن نافع بن عبد الحارث)، وخالفهم محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليبي، فيما سلف برقم (١٥٣٧٤) فرواه عن أبي سلمة، عن نافع بن عبد الحارث، عن النبي ﷺ ولم يذكر أبا موسى. قال الدارقطني في «العلل» ٢٣٤/٧: والقول قول صالح بن كيسان ومن تابعه. قلنا: وانظر «الفتح» ٣٧/٧.

سلف برقم (١٩٥٠٩).

قال السندي: قوله: على قُفَّ البَشَرِ، بضم قاف وتشديد فاء: هو الدَّكَّةُ التي تُجْعَلُ حولها، وأصله ما غَلَظَ من الأرض وارتَفَعَ، وهو من القُفَّ بمعنى الياس، لأنَّ ما ارتفع حول البَشَرِ يكون يابساً غالباً.

مُدَلِّياً: من التدليل، أو الإدلاء، بمعنى الإرسال.

فَدَلَّى رَجْلِيهِ: للموافقة، فإنها أتم للموافقة.

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَجْمَعُ
الله عزّ وجلّ الْأُمَمَ فِي صَعِيدٍ واحِدٍ^(١) يوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِذَا بَدَا لِلَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَصْدَعَ بَيْنَ خَلْقِهِ، مُثْلًا لِكُلِّ قَوْمٍ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ،
فَيَتَبَعُونَهُمْ حَتَّى يُقَحِّمُونَهُمُ النَّارَ، ثُمَّ يَأْتِيَنَا رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ وَنَحْنُ
عَلَى مَكَانٍ رَفِيعٍ، فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتُمْ؟ فَنَقُولُ: نَحْنُ الْمُسْلِمُونَ.
فَيَقُولُ: مَا تَنْتَظِرُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نَنْتَظِرُ رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ» قال:
«فَيَقُولُ: وَهَلْ تَعْرَفُونَ إِنْ رَأَيْتُمُوهُ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: كَيْفَ
تَعْرَفُونَهُ وَلَمْ تَرَوْهُ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، إِنَّهُ لَا يَعْدِلُ لَهُ. فَيَتَجَلَّ لَنَا
ضَاحِكًا يَقُولُ^(٢): أَبْشِرُوكُمْ أَيْهَا الْمُسْلِمُونَ^(٣)، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ أَحَدٌ
إِلَّا جَعَلْتُ مَكَانَهُ فِي النَّارِ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا^(٤).

(١) سقطت كلمة «واحد» من (م).

(٢) في (م) و(ص) و(ق): فيقول، وهي نسخة في (س).

(٣) في (ظ١٣): يا معاشر المسلمين.

(٤) قوله: «ليس منكم أحد إلا جعلت مكانه في النار يهودياً أو نصراانياً» صحيحٌ، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ لضعف علي بن زيد - وهو ابن جدعان - وجهالة عمارة، وهو القرشي البصري، وليس من رجال «التهذيب»، ولم يذكره الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيز»، وهو على شرطهما، وذكره الذهبي في «الميزان»، وقال: قال الأزدي: ضعيف جداً، روى عنه علي بن زيد بن جدعان وحده. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ابن سلمة، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم الصفار. وأخرجه عبدُ بنُ حميد (٥٤٠)، والأجري في «الشريعة» ص ٢٨٠ مختصراً من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

= وأخرجه ابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٢٣٦ من طريق عفان، به.

.....

= وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢٧٠/١، وعثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» ٤٨-٤٧، وعبد الله بنُ أَحْمَدَ في «السنة» ٢٧٧، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٢٣٦، والآجري في «الشريعة» ص ٢٨٠، والدارقطني في «الصفات» (٣٤). وتمام الرازي في «فوائد» (٥٥) «الروض البسام» من طرق عن حماد بن سلمة، به، مختصراً، بلفظ: «يتجلّى لنا ربُّنا عز وجل يوم القيمة ضاحكاً» غير عثمان الدارمي فذكه مطولاً. قوله منه: «ليس منكم أحد إلا جعلتُ مكانه في النار يهودياً أو نصراانياً» سلف نحوه برقم (١٩٤٨٥)، بإسناد صحيح.

وصدرُ الحديث إلى قوله: «فيتجلّى لنا ضاحكاً» سلف بنحوه مرفوعاً من حديث جابر برقم (١٤٧٢١)، وفي إسناده ابنُ لهيعة. سلف موقوفاً على جابر برقم (١٥١١٥)، بإسناد صحيح، وهو مما لا يُعلم بالرأي.

قال السندي: قوله: فإذا بدا. هكذا في النسخ «بدا» من البدو، و«الله» جار ومجرور متعلق به، أي: ظهر له تعالى. قيل: وهو خطأ، لأنَّه يعني ظهور شيءٍ بعد أن لم يكن، وهو محالٌ في حقه تعالى، إلا أنْ يُأوَّلَ بمعنى أراده، والصوابُ بدأ الله، على أنَّ بدأ، بالهمزة، «والله» بالرفع فاعله، أي: شرع الله. انتهى. قلت: والأقرب التأويل بلا تخطئة الرواية بعد ثبوتها، والله تعالى أعلم. أن يَصْدِعَ: بفتح الدال، كيمعن، أي: يَفْصِلُ ويقضي. مثُلٌ: من التمثيل، على بناء الفاعل أو المفعول. يَقْحَمُونَهُمْ: من التحقيم، أي: يُدخلونَهُمْ.

لا عَدَلَ لَهُ: قيل: هو بفتح العين وكسرها، بمعنى المثل، ومنهم من فرق بين الكسر والفتح، فقال: بالفتح: ما عادَلَهُ من جنسه، وبالكسر: ما ليس من جنسه، وقيل: بالعكس، وقيل: بالفتح: المثل، وبالكسر: ما يوازنَهُ، فعلى الأول والثالث ينبغي هنا الفتح، وعلى الثاني الكسر، والوجهُ جواز الوجهين.

١٩٦٥٥ - حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بْنُ سلمة، أخبرنا علَيْهِ بْنُ زيد بن جذعان، عن عمارة القرشي، قال:

وفدنا إلى عمر بن عبد العزيز وفيينا أبو بُردة، فقضى حاجتنا، فلما خرج أبو بُردة، رَجَعَ، فقال عمرُ بْنُ عبد العزيز: اذكر الشيخ، قال^(١): ما رَدَكَ؟ ألم أقض حوائجك؟ قال: فقال أبو بُردة: إِلَّا^(٢) حديثه أبي، عن النبيِ ﷺ قال: «يَجْمَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فذكر الحديث. قال: فقال عمرُ لأبي بُردة: اللَّهُ لسمعت أبا موسى يُحَدِّثُ به عن النبيِ ﷺ؟ قال: نعم، لأنَا سمعتُه من أبي يُحَدِّثُه عن رسولِ اللَّهِ ﷺ؟

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

١٩٦٥٦ - حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر. وحسينُ بْنُ محمد قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حَصَين، عن أبي بُردة عن أبي موسى، قال: قال النبيُ ﷺ: «إِذَا أَعْتَقَ الرَّجُلُ أَمْتَهَ^(٤)، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا بِمَهْرٍ جَدِيدٍ، كَانَ لَهُ أَجْرًا^(٥)».

(١) كلمة «قال» من (ظ1٣).

(٢) في (ظ1٣): لا إِلا.

(٣) هو مكرر ما قبله، وسلف الكلام عليه هناك فانظره.
قال السندي: قوله: اذكر، أمر من الذكر.

الشيخ: منادي، حُذف النداء منه، أي: أيها الشيخ.
قلنا: لعلها: اذْكُر الشِّيخ، بمعنى: تذَكَّر شيئاً.

(٤) في (ظ1٣): من أعتق أمه.

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي بكر بن عياش، =

١٩٦٥٧ - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن

أبي بربة

= فمن رجال البخاري، وروايته في مقدمة مسلم، حسين بن محمد: هو المروذني، وأبو حَصِين -فتح الحاء- هو عثمان بن عاصم بن حُصين -بضم الحاء- الأسدي الكوفي. وقد اختلف عليه فيه كما سيرد.

وعلّقه البخاري عقب الرواية (٥٠٨٣) عن أبي بكر بن عياش بصيغة الجزم، عن أبي حَصِين، بهذا الإسناد، ووصله من طريقه (يعني طريق أبي بكر) الطيالسي (٥٠١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٠٨/٨، وابن حزم في «المحلية» ٥٠٥/٩، والبيهقي في «السنن» ١٢٨/٧، والخطيب في «موضع أوهام الجمع والتفرقة» ٥٦٠/٢، والحافظ في «تغليق التعليق» ٣٩٧/٤.

وخلاله شعبة، فرواه -فيما أخرجه أبو عوانة ١٠٤/١- عن أبي حَصِين، عن الشعبي، عن أبي بربة، عن أبي موسى: زاد في الإسناد الشعبي، قال الدارقطني: والقول قول شعبة.

قلنا: وقول الدارقطني مدفوع بتعليق البخاري له بصيغة الجزم مما يفيد اتصاله، فأبو حَصِين مات سنة ١٢٩ أو ١٣٢، ومات أبو بربة سنة ١٠٣ أو ١٠٤ أو ١٠٧، وكلاهما كوفي، وأبو بكر بن عياش أحد الحفاظ المشهورين في الحديث، واحتج به البخاري، كما ذكر الحافظ في «الفتح» ١٢٧/٩. وقد زاد في روايته: «بمهر جديد»، قال الحافظ: فأفادت هذه الطريقة ثبوت الصداق، فإنه لم يقع التصریح به في الطريق الأولى (يعني السالفة برقم ١٩٥٣٢)) بل ظاهرها أن يكون العتق نفس المهر. ثم قال الحافظ: وذكر أبو نعيم أن أبو بكر تفرد بها عن أبي حَصِين، وذكر الإمام علي أن فيه اضطراباً على أبي بكر بن عياش، كأنه عنى في سياق المتن، لا في الإسناد، وليس ذلك الاختلاف اضطراباً، لأنه يرجع إلى معنى واحد، وهو ذكر المهر، واستدلّ به على أن عتق الأمة لا يكون نفس الصداق، ولا دلالة فيه، بل هو شرطٌ لما يتربّ عليه الأجران المذكورة، وليس قيداً في الجواز.

عن أبيه رفعه قال: «تُسْتَأْمِرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا، فَإِنْ سَكَتَتْ فَقَدْ أَذِنْتَ، وَإِنْ أَبَتْ، فَلَا تُزَوِّجْ»^(١).

١٩٦٥٨ - حديثنا محمد بن سابق، حدثنا ربيع يعني أبو سعيد النصري، عن معاوية بن إسحاق، عن أبي بُرْدَةَ. قال أبو بُرْدَةَ:

حدثني أبي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ هَذِهِ الْأَمَّةَ مَرْحُومَةٌ، جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِذَابَهَا بَيْنَهَا، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دُفِعَ إِلَى كُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ رَجُلٌ^(٢) مِنْ أَهْلِ الْأَدِيَانِ، فَيَقُولُ^(٣): هَذَا يَكُونُ فِدَاءَكَ مِنَ النَّارِ»^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيبي.

وأخرجه البزار (١٤٢٢) «زوائد»، والدارقطني ٢٤٢/٣، من طريق التصر ابن شمیل، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٨/٤ عن سلام - وهو ابن سليم - عن أبي إسحاق، عن أبي بردَةَ قال: قال رسول الله ﷺ ... مرسلاً.

وقد سلف برقم (١٩٥١٦).

(٢) في نسخة في (س): دفع الله عز وجل إلى كل امرئ منهم رجلاً.

(٣) في (ظ١٣) و(ص) وهاشم (ق): فيقول، وفي (م): فقال، والمثبت من (س).

(٤) إسناده ضعيف، ربيع أبو سعيد النصري، من رجال «التعجيل»، وهو مجهول، وبباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، غير محمد بن سابق، فصدقوق.

وأخرجه الطبراني في «الصغرى» (٥)، والبيهقي في «البعث والنشر» (٩٥) من طريق أبي النضر وعبد الله بن عثمان بن خثيم، والطبراني في «الشاميين» =

١٩٦٥٩ - حديث عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا داودُ بنُ عبد الله الأودي، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري

أن رجلاً كان يقال له: حممة^(١) من أصحاب محمد ﷺ خرج إلى أصحابه غازياً في خلافة عمر رضي الله عنه، فقال: اللهم إِنَّ حُمَّةَ يَزْعُمُ أَنَّهُ يُحِبُّ لِقَاءَكَ، إِنْ كَانَ حُمَّةً صَادِقًاً، فَاعْزِمْ

= ٢٥٥٠) من طريق عمرو بن قيس السكوني، والطبراني في «الأوسط» (١)، وفي «مسند الشاميين» (٢٥٥٤) من طريق عبد الملك بن عمير، (٢٢٧٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٩٤)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٥٤٦) من طريق أبي بكر بن أبي بردة، خمستهم عن أبي بردة، به. ولفظه عند الطبراني في «مسند الشاميين»: «إذا كان يوم القيمة، بعث الله عز وجل إلى كل مؤمن ملكاً معه كافر، فيقول الملك للمؤمن: يا مؤمن، هاك هذا الكافر، فهو فداوك من النار».

وسقط من مطبوع الطبراني الأوسط (٢٢٧٨) اسم أبي بكر بن بردة وأبيه. ونقل ابن الجوزي عن النسائي قوله: هذا حديث منكر. قلنا: وقد أخرجه عبدُ بنُ حميد في «الم منتخب» (٥٣٧) من طريق عبيد الله ابن موسى، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، به. وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم. وقد أخرجه مسلم - كما سيرد في تخریج الروایة (١٩٦٧٠) - من طريق حماد بن أسامة عن طلحة بن يحيى، لكن دون قوله: «إن هذه الأمة أمّة مرحومه جعل الله عذابها بينها».

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٤٦٥) (٢٤٩٤) من طريق نصر بن علقمة، عن أبي موسى، وهذا إسناد منقطع، نصرُ بنُ علقمة لم يدرك أبي موسى.

وانظر حديث أنس السالف برقم (١٢٤٨٦).

(١) وقع في (ظ١٣): حمضة، وكتب فوقها: حممة. قلنا: وهو الوارد في باقي النسخ، وفي «الإصابة».

له بصدقه^(١)، وإن كان كاذباً فاعزْمْ عليه وإن كره^(٢)، اللهم لا ترُدْ حُمَّةً من سفره هُذا. قال: فأخذه الموت - وقال عفان مرة: البَطَن - فمات بأصبهان. قال: فقام أبو موسى، فقال: يا أيها الناس، إنا والله ما سمعنا فيما سمعنا من نبيكم ﷺ وما بلغ علمنا^(٣) إلا أن حُمَّةً شهيد^(٤).

(١) في (س) و(ص) و(م): صدقه، والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وهو المواقف لأكثر المصادر.

(٢) في (ص): وإن كان كره.

(٣) في (ظ١٣): «وما بلغنا» بدل: «وما بلغ علمنا».

(٤) إسناده صحيح إن ثبت سماع حُمَّيد بن عبد الرحمن الحميري لهذه القصة من أبي موسى، فليس في الإسناد تصريحٌ من حُمَّيد بسماعه منه. ورجالُ الإسناد ثقات رجال الشیخین غير داود بن عبد الله الأودي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٣/١٤-١٣/١٤، والحارث ١٠٣١) «بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث»، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٧١/١ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطیالسی (٥٠٥)، والطبراني في «الکبیر» (٣٦١٠) من طريق مسدد، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٧١/١ من طريق الطیالسی ومسدد، كلًا مما عن أبي عوانة، به.

وأورده الهیشمي في «المجمع» ٢/٣١٧، وقال: رواه الطبراني في «الکبیر» وأحمد بنحوه، وفيه داود الأَوْدِي وَتَّهَّـةُ ابْنُ معين في رواية وضعفه في أخرى. قلنا: إنما ضعَّفَ ابْنُ معين داودَ بنَ يَزِيدَ الأَوْدِي، ولم يُضْعَفْ داودَ بنَ عبدَ الله الأَوْدِي هُذَا، بل وَتَّهَّـةُ مطلقاً، نَّبَّـهَ عَلَى ذَلِكَ الحافظُ في «تهذيب التهذيب».

١٩٦٦- حديث عفان، حديث عبد الواحد بن زياد، حديث عاصم الأحول، عن أبي كبسة قال:

سمعتُ أبا موسى يقولُ على المنبر: قال رسول الله ﷺ:
«مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ كَمَثَلِ الْعَطَّارِ، إِنْ لَا يُحِدْكَ يَعْبَقُ بِكَ مِنْ رِيحِهِ، وَمَثَلُ الْجَلِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْكِبِيرِ»^(١).

= وأورده أيضاً ٤٠٠/٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير داود بن عبد الله الأودي، وهو ثقة، وفيه خلاف.
ونسبه ابن حجر في «الإصابة» (في ترجمة حمامة) كذلك إلى ابن المبارك في كتاب الجهاد.

قال السندي: قوله: كان يقال له حمامة: ضبط بضم حاء مهملة، وفتح الميمين، وكذا وقع في «الإصابة» بميمين، وقد وقع في بعض النسخ بالضاد موضع الميم الثانية، وجاء أنه بات عنده رجل، فرأاه يبكي عنده الليل أجمع. فاعزِمْ: من العزم، والمراد الإرادة، أي: فحقّق صدقه، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي كبسة - وهو السدوسي البصري - قال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف. قلنا: وأبهمه ابن المبارك، فقال: عن رجل من بني سodos. وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيّخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وعاصر الأحول: هو ابن سليمان.
وقد اختلف فيه على عاصم الأحول:

فرواه عنه عبد الواحد بن زياد، كما في هذه الرواية، والقاسم بن معن - فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٢٤٧/٧ - مرفوعاً.

ورواه ابن المبارك في «الزهد» (٣٥٨)، وعليٌ بن مسهر فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٣٨٥، وأبو معاوية فيما أخرجه هناد في «الزهد» (١٢٣٧) ثلاثة عن عاصم الأحول موقفاً، وزادوا في أوله: «الجليس الصالح خيرٌ من الوحدة، والوحدة خيرٌ من جليس السوء». قال العقيلي في «الضعفاء» ١/١٦٠: وهذه الرواية أولى من رواية عبد الواحد وبريد وشبيل وأبان =

١٩٦٦١ - قال: وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا سُمِّيَ الْقَلْبُ مِنْ تَقْلِيهِ، إِنَّمَا مَثَلُ الْقَلْبِ كَمَثَلِ رِيشَةِ مُعْلَقَةٍ فِي أَصْلِ شَجَرَةٍ، تُقْلِبُهَا الرِّيحُ ظَهِيرًا لِبَطْنِ»^(١).

= العطار، وهذا الصحيح في لفظ الجليس الصالح.
قلنا: وقال الدارقطني: إن كان عبد الواحد بن زياد حفظ مرفوعاً، فالحديث له، لأنه ثقة. ا.هـ.
ورواية بُريد أخرجها الشيخان مرفوعة، وسلفت برقم (١٩٦٢٤)، ورواية
أبان العطار سلفت برقم (١٩٦١٥)، وذكرنا في تخريجها رواية شبيل: وهو ابن
عزرة.
وقد سلف برقم (١٩٦٢٤).

(١) هو بإسناد سابقه، وهو إسناد ضعيف كما سلف، وذكرنا أنه اختلف
في رفعه ووقفه، ووقفه أصح، كما سندكر في الرواية (١٩٧٥٧). وأخرجه من
ذكرناهم في تخريج الحديث السابق، يضاف إليهم:
وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٥٢) من طريق عبد الواحد بن
زياد، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٦٣/١ من طريق علي بن مسهر، عن
عاصم الأحول، به موقفاً.

وسيرد برقم (١٩٧٥٧) بإسناد موقوفه أصح، كما سندكر في التخريج.
وفي الباب عن أنس عند البيهقي في «شعب الإيمان»، برقم (٧٥١)،
بلغفظ: «مَثَلُ الْقَلْبِ مَثَلُ رِيشَةٍ بِأَرْضِ فَلَّةٍ تَقْلِبُهَا الرِّيحُ». وهو عند البزار (٤٤)
«زوائد» بلفظ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ رِيشَةٍ . . .» وأورده الهيثمي في «مجمل الزوائد»
٢/٢٩٣، وقال: رواه البزار، وفيه أحمد بن عبد الجبار العطاردي، وثقة الدارقطني،
وقال ابن عدي: رأيت أهل العراق مجتمعين على ضعفه. قلنا: وهو متصل إن
ثبت سمع أبي سفيان طلحة بن نافع من أنس، فسماعه منه محتمل.
وعن أبي عبيدة بن الجراح موقفاً عند أبي نعيم في «الحلية» ١/١٠٢ =

١٩٦٦٢ - قال: وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فِتْنَةً كَقَطْعِ الَّلَّيْلِ الْمُظْلَمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا، وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي» قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «كُونُوا أَحَلَاسَ بُيُوتِكُمْ»^(١).

= والبيهقي في «الشعب» (٧٥٤)، ورواه مرفوعاً الحاكم في «المستدرك» ٤/٣٠٧، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٥)، وصححه الحاكم، فتعقبه الذهبي بأن فيه انقطاعاً. قلنا: وفي إسناده أيضاً بقية بن الوليد، يدلّس تدليس التسوية، وقد عنون.

وعن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بلفظ: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصابع من أصابع الرحمن عز وجل كقلب واحد يصرف كيف يشاء» ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم مُصْرِفُ القلوب صرّف قلوبنا إلى طاعتك» سلف برقم (٦٥٦٩)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

قال السندي: قوله: من تقلبه، أي: لأجل تقلبه سمي قبلة.

(١) صحيح، وهو بإسناد (١٩٦٦٠)، وذكرنا هناك الاختلاف في رفعه ووقفه.

وأخرجه أبو داود (٤٢٦٢) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. وأخرجه الحاكم ٤٤٠/٤، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٢) من طريقين عن عبد الواحد بن زياد، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي. قلنا: لأن في إسناده أبا كبشة، وهو مجهول.

وخالف عبد الواحد بن زياد في رفعه: علي بن مسهر وأبو معاوية كما عند ابن أبي شيبة ١١/١٥، وهناك في «الزهد» (١٢٣٧)، فروياه موقوفاً. قال الدارقطني في «العلل» ٢٤٨/٧: فإن كان عبد الواحد بن زياد حفظ مرفوعاً، فالحديث له، لأنه ثقة.

وسيرد من طريق محمد بن جحادة، عن عبد الرحمن بن ثروان، عن هزيل =

١٩٦٦٣ - حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا محمد بن جحادة، عن عبد الرحمن بن ثروان، عن الهزيل بن شرحبيل

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ: «كَسْرُوا قِسِّيْكُمْ، وَقَطَّعُوا أَوْتَارَكُمْ» يعني في الفتنة «والزَّمُوا أَجْوافَ الْبُيُوتِ، وَكُونُوا فِيهَا كَالخَيْرِ مِنْ أَبْنَىٰ»^(١) آدم^(٢).

= ابن شرحبيل، عن أبي موسى، مرفوعاً برقم (١٩٧٣٠).
وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٨٠٣٠) بلفظ: «بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً، ويسمى كافراً، ويمسي مؤمناً، ويصبح كافراً، يبيع دينه بعرض من الدنيا قليل» وإسناده صحيح على شرط مسلم. وجاء بمثل لفظه من حديث النعمان بن بشير، وسلف برقم (١٨٤٠٤). وأخر من حديث أبي بكرة عند مسلم (٢٨٨٧) بلفظ: «إنها ستكون فتنٌ، ألا ثم تكون فتنة، القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من الساعي إليها».

وثالث من حديث سعد بن أبي وقاص سلف برقم (١٤٤٦) بنحو لفظ حديث أبي بكرة.

ورابع من حديث ابن مسعود سلف برقم (٤٢٨٦) بنحو حديث أبي بكرة أيضاً، لكن في بعض ألفاظه نكارة.

وخامس من حديث محمد بن مسلمة سلف برقم (١٦٠٢٩)، وفيه: «ثم اجلس في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة . . .».

قال السندي: قوله: أحلاس بيتكم، أي: ملازمين له ملازمته الفراش.

(١) في (س) و(ص) و(م): بني، وهي نسخة السندي.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن ثروان، وبقية رجاله ثقات رجال الشعixin غير الهزيل بن شرحبيل، فمن رجال =

١٩٦٦٤- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس

= البخاري، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذى.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٥ من طريق عفان، بهذا الإسناد.
وأخرجه الترمذى (٢٢٠٤) من طريق سهل بن حماد، عن همام، به،
ولفظه في آخره: «وكونوا كابن آدم»، ليس فيه: «كالخير». وقال: هذا حديث
حسن غريب صحيح.

وسيرد مطولاً برقم (١٩٧٣٠) بزيادة: «واضرروا بسيوفكم الحجارة».
وانظر (١٩٥١٢) و(١٩٦٦٢).

وله شاهد من حديث أبي بكرة مرفوعاً عند مسلم (٢٨٨٧) (١٣) بلفظ:
«إنها ستكون فتنٌ ... القاعد فيها خير من الماشي فيها ... ثم قال رسول
الله ﷺ: «فإذا نزلت -أو وقعت- فمن كان له إبل فليلْحَقْ بِإبله، ومن كانت له
غنم فليلْحَقْ بِغنمِه، ومن كانت له أرض فليلْحَقْ بِأرْضِه» فقال رجل: يا رسول
الله، أرأيتَ مَنْ لم يكن له إبلٌ ولا غنمٌ ولا أرض؟ قال: «يُعْدَ إلى سيفه،
فيُدْقَ على حَدَّ بحجر، ثم ليَنْجِعَ إِنْ استطاع النجاء» ... فقال رجل: يا رسول
الله، أرأيتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حتى يُنْطَلِقَ بي إلى أحد الصفين -أو إحدى الفتين-
فصرَبَنِي رجلٌ بسيفه، أو يجيء سهمٌ فيقتلني؟ قال: «يَبْوُءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكِ،
ويكون من أصحاب النار».

وآخر من حديث محمد بن مسلمة مرفوعاً سلف برقم (١٦٠٢٩)، بلفظ:
«إنه ستكون فتنة وفرقة واختلاف، فإذا كان ذلك فات بسيفك أحدها، فاضرب به
عُرضه، واكسر نيلك، واقطع وترك، واجلس في بيتك» وفي رواية: «فاضرب
به حتى تقطعه، ثم اجلس في بيتك، حتى تأتيك يد خاطئة أو يُعافيتك الله عز
وجل»، وفي إسناده عليّ بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: كالخير من بني آدم؛ هو بالتشديد، أي: سلموا
أنفسكم إلى من يريد قتلها كما فعله الخير من أولاد آدم.

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرآنَ مَثَلُ الْأَتْرُجَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرآنَ مَثَلُ التَّمَرَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرآنَ كَمَثَلِ الرَّبِيعَانَةِ، طَيِّبٌ رِيحُهَا، وَلَا طَعْمٌ لَهَا». وقال يحيى مرتقاً: «طَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرآنَ مَثَلُ الْحَنْظَلَةِ، لَا رِيحٌ لَهَا، وَطَعْمُهَا خَبِيثٌ».^(٢)

٤٠٩/٤ - حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا هشام، قال: حدثنا قتادة، عن يونس بن جُبَير، عن حِطَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِي أنَّ الأَشْعَرِيَ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةً، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ حِينَ جَلَسَ فِي صَلَاتِهِ: أَقْرَأْتِ الصَّلَاةَ بِالْبَرِّ وَالزَّكَاةِ. فَلَمَّا قَضَى

(١) في نسخة في (س): كمثل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. يحيى بن سعيد: هو القبطان، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي. وأخرجه البخاري (٥٠٥٩)، ومسلم (٧٩٧)، وأبو داود (٤٨٣٠)، وابن ماجه (٢١٤)، والنسائي في «الكبير» (٦٧٣٢) و(٨٠٨١)، وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (٩٢)، من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. ولفظ البخاري: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ . . . وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ». وأخرجه أبو داود (٤٨٣٠) أيضاً من طريق عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن شعبة، به.

وسلف برقم (١٩٥٤٩).

الأشعري صلاتَه، أقبل على القوم، فقال: أيكم القائلُ كلمة كذا وكذا؟ فأرَمَ القوم - قال أبو عبد الرحمن: قال أبي: أَرَمَ: السكوت - قال: لعلك يا حِطَّانُ قُلْتَها - لحِطَّانَ بن عبد الله - قال: والله إِنْ قُلْتَها، ولقد رَهِبْتُ أَنْ تَبْكَعَنِي^(١) بها. قال^(٢) رجلٌ من القوم: أنا قلتَها، وما أردتُ بها إِلَّا الْخَيْر^(٣)، فقال الأشعري: أَلَا تعلمون ما تقولون في صلاتِكم؟ فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ خطبنا، فعَلِمَنَا سُتَّنَا، وبيَّنَ لنا صلاتَنا، فقال: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، ثُمَّ لِيؤْمَكُمْ أَقْرُوْكُمْ، إِذَا كَبَرَ فَكَبِرُوا، وَإِذَا قَالَ: «وَلَا الضَّالِّينَ» فَقُولُوا: أَمِينٌ، يُجِبُّكُمْ^(٤) اللَّهُ، إِذَا^(٥) كَبَرَ الْإِمَامُ، وَرَكَعَ، فَكَبِرُوا وَأَرْكَعُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ» قال نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: «فَتَلَكَ بِتَلَكَ، إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، يَسْمَعَ اللَّهُ لَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَإِذَا كَبَرَ الْإِمَامُ وَسَجَدَ، فَكَبِرُوا وَاسْجُدُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ» قال نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: «فَتَلَكَ بِتَلَكَ، إِذَا كَانَ عِنْدَ

(١) تحرف في (س) و(ص) و(م): إلى تعكني، والمثبت من (ظ ١٣) و(ق)، وهي كذلك في مصادر التخريج.

(٢) في (ظ ١٣): فقال.

(٣) في (ظ ١٣): خيراً.

(٤) تصحّف في (م) إلى يجّبكم.

(٥) في (م): ثم إذا. وهي نسخة في (س).

القَعْدَةِ، فَلَيْكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلٍ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُولَ: التَّحْمِيلُ الطَّيِّبَاتُ
الصَّلَواتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَئِيْهَا النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ^(١)،
السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَأَنَّ^(٢) مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ^(٣).

(١) قال أبو داود: لم يقل أَحْمَدُ: «وبَرَكَاتِهِ» وهي في راوِيهِ كَمَا تَرَى.

(٢) في (م) و(ق) وها مُشَّ (س): وأَشْهَدُ أَنَّ. وَضُرُبَ عَلَى كَلْمَةِ «أَشْهَدُ»
في (ظ١٣). وَذَكَرَ أَبُو دَاؤُدَ أَنَّ أَحْمَدَ لَمْ يَقُلْ: وأَشْهَدُ.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، حِطَّانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ مِنْ
رَجَالِهِ، وَبِقِيَةِ رَجَالِهِ ثَقَاتُ رَجَالِ الشِّيْخِيْنَ. يَحِيَّيِّ بْنُ سَعِيدٍ: هُوَ الْقَطَّانُ،
وَهَشَامٌ: هُوَ ابْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيِّ، وَقَتَادَةُ: هُوَ ابْنُ دَعَامَةَ السَّدُوسِيِّ.
وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤُدَ (٩٧٢) مِنْ طَرِيقِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَفِيهِ:
«فَلَيْؤَمُّكُمْ أَحَدُكُمْ» قَدْ أَثْبَتَ رَوَايَةَ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةِ.

وَأَخْرَجَهُ بِتَمَامِهِ وَمُخْتَصِّراً النَّسَائِيِّ فِي «الْمُجْتَبِيِّ» ٢/٤١-٤٢ وَ٣/٢٤٢-٢٤١
وَ٤٢، وَفِي «الْكَبْرِيِّ» (٧٦٠) وَ(١٢٠٣)، وَابْنِ خَزِيمَةَ (١٥٨٤) وَ(١٥٩٣)،
وَابْنِ حَبَّانَ (٢١٦٧) مِنْ طَرِيقِ يَحِيَّيِّ بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ مُطْلَقاً وَمُخْتَصِّراً الطِّيَالِسِيِّ (٥١٧) - وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو عَوَانَةَ
٢/١٢٨-١٢٩، وَالْبَيْهَقِيُّ ١٤١/٢ - وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٠٤) (٦٣) مِنْ طَرِيقِ
مَعاذَ بْنِ هَشَامٍ، وَابْنِ مَاجَهَ (٩٠١) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ هَشَامِ
الدَّسْتَوَائِيِّ، يَهُوَ وَقْرَنُ ابْنُ مَاجَهٍ بِهَشَامٍ سَعِيدَ بْنَ أَبِي عَروَةَ، وَقَدْ سَلَفَتْ رَوَايَةُ
سَعِيدِ بَرِّ قَمِيِّ (١٩٥٩٥) وَ(١٩٦٢٧).

وَأَخْرَجَهُ مُطْلَقاً وَمُخْتَصِّراً مُسْلِمٌ (٤٠٤)، وَأَبُو دَاؤُدَ (٩٧٢)، وَأَبُو
عَوَانَةَ ١٢٩/٢، وَالْطَّحاوِيُّ فِي «شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ» ١/٢٣٨ مِنْ طَرِيقِ أَبِي
عَوَانَةَ (وَهُوَ الْوَضَاحُ الْيَشْكُرِيُّ)، وَأَبُو عَوَانَةَ ١٢٩/٢، أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ أَبَانِ
وَشَعْبَةَ، وَالْطَّحاوِيُّ ١/٢٢١ وَ٢٢٨ وَ٢٣٨ مِنْ طَرِيقِ أَبَانِ وَهَمَامَ أَرْبَعَتُهُمْ عَنْ
قَتَادَةَ، يَهُوَ. وَلَمْ يَسْقُ أَبُو عَوَانَةَ لِفَظِهِ.

= وأخرجه الدارقطني في «سننه» ٢٩٢/١ (١٦) من طريق النضر بن شمبل، عن حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن جطان، عن أبي موسى قال: هل أُرِيْكُم صلاة رسول الله؟ فكبّر ورفع يديه، ثم كبر ورفع يديه للركوع، ثم قال: سمع الله لمن حمده، ثم رفع يديه، ثم قال: هكذا. فاصنعوا، ولا يرفع بين السجدين. ثم أخرجه الدارقطني من طريق زيد بن الحباب، عن حماد بن سلمة، بإسناده عن النبي ﷺ نحوه. قال الدارقطني في «ال السنن»: رفعه هذان -يعني النضر وزيد بن الحباب- ووقفه غيرهما. وانظر «العلل» . ٢٥٤/٧

وقد سلف برقم (١٩٥٠٤).

وفي باب إقامة الصف عن ابن عمر، سلف برقم (٥٧٢٤) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وانظر (١٨٥١٦) و(١٨٦١٨).

وفي باب قوله: «لَيَؤْمِكُمْ أَفْرُؤُكُمْ» عن أبي سعيد، سلف برقم (١١١٩٠) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وفي باب قوله: «سمع الله لمن حمده» عند الرفع من الرکوع: عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٤٠)، وعن أبي هريرة سلف برقم (٩٤٠١) وأورده الصديق الغماري في زياداته على «الأزهار المتناثرة» ص ٨٧.

وفي باب قوله: «فإذا كَبَرْ فكروا ...» عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٤٤) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي باب التشهد عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٦٢)، وأورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة» ص ٣٣.

قال السندي: قوله: أُفِرَتِ الصلاةُ بالبرِ والزكاة، وروي: قَرَّتْ، أي: استقرت معهما، وقُرِنَتْ بهما، أي: هي مقرونة بالبر وهو الصدق وجماع الخير، ومقرونة بالزكاة في القرآن، مذكورة معها، وقيل: أي: قُرِنَتْ بهما، وصار الجمع مأموراً به.

فأَرَمَ الْقَوْمُ: رُوِيَ بالزاي المعجمة وتحريف الميم، أي: أمسكوا عن =

= الكلام، والرواية المشهورة بالراء وتشديد الميم، أي: سكتوا، ولم يجيروا.
قوله: إن قلتها: إن نافية.

ولقد رَهِبْتُ: من حَدَّ «سَمِعَ»، أي: خَفْتُ.

أن تَكْعُنِي بفتح مثناة، وسكون موحدة، أي: تُوَبَّخني بهذه الكلمة،
وستقبلني بالمكروره. هذا وبقية الحديث قد سبق مفصلاً. يعني برقم (١٩٥٩٥).
وقال ابن خزيمة في قوله عليه الصلاة والسلام: «فتلك بتلك» عقب
الحديث (١٥٩٣): يُريد أن الإمام يُسِّقكم إلى الركوع، فيرکعُ قبلكم، فترفعون
أنتم رؤوسكم من الركوع بعد رفعه، فتمكثون في الركوع، وهذه المكثة في
الركوع بعد رفع الإمام الرأس من الركوع بتلك السبقة التي سبقكم بها الإمام
إلى الركوع، وكذلك السجود.

وقال الخطابي: قوله: «فتلك بتلك»: فيه وجهان: أحدهما أن يكون ذلك
مردداً إلى قوله: «إِذَا قَرَا **غَيْرَ** المغضوب عليهم ولا الضالين» فقولوا:
آمين، يُجبكم الله» ي يريد أن كلمة «آمين» يُستجاب بها الدعاء الذي تضمنه
السورة أو الآية، كأنه قال: فتلك الدعوة مضمنة بتلك الكلمة، أو معلقة بها،
أو ما أشبه ذلك من الكلام.

والوجه الآخر أن يكون ذلك معطوفاً على ما يليه من الكلام «إِذَا كَبَرَ
وَرَكِعَ فَكَبَرُوا وَارْكَعُوا» ي يريد أن صلاتكم معلقة بصلة إمامكم، فاتبعوه، واتتموا
به، ولا تختلفوا عليه، فتلك إنما تصح وتشتب بتلك. وكذلك الفصل الآخر،
وهو قوله: «إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ»، فقولوا: ربنا لك الحمد يسمع الله
لهم إلى أن قال: «فتلك بتلك» ي يريد والله أعلم أن الاستجابة مقرونة بتلك
الدعوة وموصلة بها.

وقال القرطبي في «المفہم» ٢/٣٨: قوله: «فتلك بتلك» هذى إشارة إلى أن
حق الإمام السبق، فإذا فرغ تلاه المأموم مُعَقِّباً، والباء في « تلك» للإلاصاق
والتعقيب. وقيل في « تلك بتلك» أن معناه أن الحالة من صلاتكم وأعمالكم
إنما تصح بتلك الحالة من اقتدائكم به.

١٩٦٦٦- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا قرةُ بن خالد، حدثنا حُمَيْدٌ بن هلال، حدثنا أبو بردة قال:

= وقال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٢١ / ٤ : ومعنى «تلك بتلك» أن اللحظة التي سبقكم الإمام بها في تقدمه إلى الركوع تجبر لكم بتأخيركم في الركوع بعد رفعه لحظة، فتلك اللحظة بتلك اللحظة، وصار قدر رکوعكم كقدر رکوعه، وقال مثله في السجود.

(١) في نسخة في (س): إنا.

(٢) في نسخة في (س): تذاكرا.

وأقوم، أو أقوم وأنام، وأرجو في نَوْمِي مَا أرجو في قَوْمِي^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشعixin. يحيى بن سعيد: هو القطان. وأخرجه بتمامه ومختصرًا: أبو داود (٣٥٧٩) و(٤٣٥٤) - ومن طريقه البهقي في «السنن» ١٩٥/٨، وفي «الدلائل» ٤٠١/٥ - ٤٠٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وقرن أبو داود في الرواية (٤٣٥٤) بأحمد مسداً، وجاء فيها: «فَكُلَا هُمَا سَأْلُ الْعَمَلِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ سَاكِتٌ» بدل «يَسْتَأْكِ». وأخرجه بتمامه ومختصرًا كذلك: البخاري (٢٢٦١) و(٦٩٢٣) و(٧١٥٦)، ومسلم ص ١٤٥٦ - ١٤٥٧ (١٧٣٣) (١٥)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص ٢١٣ - ٢١٤ والنسائي في «المجتبى» ١٠٩/١، وفي «الكبرى» (٨)، وأبو عوانة ٤١٠/٤، وأبو يعلى (٧٢٤٠)، وابن حبان (١٠٧١)، والبهقي ٨/٢٠٥ من طريق يحيى القطان، به.

وأخرجه بتمامه ومختصرًا أبو عوانة ١٩٣/١ و٤٠٩/٤ - ٤١٠، والنسائي في «المجتبى» ١٠٥/٧، وفي «الكبرى» (٣٥٢٩)، والقضاعي (١١٣٤) من طرق عن قُرَّةَ بْنَ خَالِدٍ، به.

وأخرجه البخاري (٧١٥٧) من طريق خالد الحذاء، عن حميد بن هلال، به، بذكر قصة المرتد. وسيأتي مختصرًا بهذه القصة في مستند معاذ ٢٣١/٥. وانظر شواهده هناك.

وأخرجه الطيالسي (٥٣١) عن سليمان بن المغيرة، عن حميد، قال: قال أبو موسى الأشعري: أتيت رسول الله ﷺ ومعي رجلان.. فذكر قصتهما. وهذا إسناد منقطع، ثم أشار الطيالسي إلى إسناده المتصل فقال: روى هذا الحديث يحيى بن سعيد، عن قُرَّةَ، عن حميد، عن أبي بردة، عن أبي موسى.

وأخرج منه قصة الرجلين اللذين سألا العمل: ابن أبي شيبة ٢١٥/١٢ - ومن طريقه مسلم ص ١٤٥٦ (١٧٣٣) (١٤)، والبغوي في «شرح السنّة» (٢٤٦٦) - والبخاري (٧١٤٩)، وابن خزيمة كما في «إتحاف المهرة» ٦٣/١٠، وأبو عوانة ٤٠٨/٤، وابن حبان (٤٤٨١)، والبهقي ١٠٠/١٠ من طريق أبيأسامة، عن بُرِيدٍ بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده أبي بردة، به. قال =

البغوي: هذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٧١/١٢ من طريق سعيد بن أبي بردة، وأبو داود (٤٣٥٥) - ومن طريقه البهقي ٢٠٦/٨ - من طريق طلحة بن يحيى وبريد بن عبد الله بن أبي بردة، (٤٣٥٦) من طريق حفص، عن الشيباني، أربعتهم عن أبي برد، عن أبي موسى، به، بذكر قصة المرتد. وفي رواية الشيباني: فدعاه عشرين ليلة، أو قريباً منها، فجاء معاذ، فدعاه، فأبى، فضرب عنقه. قال أبو داود: ورواه عبد الملك بن عمير، عن أبي برد، ولم يذكر الاستتابة، ورواه ابن فضيل عن الشيباني، عن سعيد بن أبي برد، عن أبيه، عن أبي موسى، لم يذكر فيه الاستتابة.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً ٢٧٢/٢ من طريق علي بن مسهر، عن الشيباني، عن سعيد بن أبي برد، عن أبيه، أن معاذًا قال لأبي موسى: كيف تقرأ القرآن... فذكره مرسلًا بقصة القيام.

وأخرجه البخاري (٤٣٤١، ٤٣٤٢) عن موسى بن إسماعيل، والبهقي في «الدلائل» ٤٠٢/٥ - ٤٠٣ من طريق عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي، كلاهما عن أبي عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي برد، قال: بعث رسول الله ﷺ أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن... ثم قال: «يسرا ولا تُعسرا وبشرا ولا تُنفرا»... ثم ذكر قصة اليهودي المرتد، وقصة القيام. قال الحافظ في «الفتح» ٦١/٨: هذا صورته مرسل، وقد عقبه المصنف (يعني البخاري) بطريق سعيد بن أبي برد، عن أبيه، عن أبي موسى. وهو ظاهر الاتصال، وإن كان يتعلق بالسؤال عن الأشربة، لكن الغرض منه إثبات قصبة بعث أبي موسى إلى اليمن. قلنا: وسترد عندنا في الرواية (١٩٦٧٣).

قال الدارقطني في «العلل» ٢١٥/٧: ورواه الهيثم بن جميل، عن أبي عوانة، عن عبد الملك، عن أبي برد، عن أبي موسى، متصلًا، ثم قال: والصواب من حديث عبد الملك المرسل.

وقد سلف مختصرًا بقصة الرجلين برقم (١٩٥٠٨)، وذكرنا أحاديث باب =

١٩٦٦٧ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني أبو بُرْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ، عن جده

عن أبي موسى الأشعري، قال: كان رسول الله ﷺ إذا جاءه السائل أو ذو الحاجة، قال: «اشفعوا تؤجروا، ولتفصل الله عزَّ وجَلَّ على لسانِ رسولِه ما شاء» وقال: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه^(١) بعضاً» وقال: «الخازن الأمين الذي يؤدي ما أمر به طيبة به نفسه أحده المتصدقين»^(٢).

= ذم الإمارة هناك، وذكرنا أرقام روایاته الواردة في «المستند» هناك.
قال السندي: قوله: قَلَصَتْ، أي: ارتفعت شفته، بسبب كون السواد تحتها.

قضاء الله ورسوله: بالرفع على أنه خبر لمقدر، أي: ذاك - وهو قتل المرتد- قضاء الله ورسوله، ويمكن نصبه بتقدير: عليك، أو خذ، ونحو ذلك.
وأرجو في نومتي: من الثواب والأجر، بناء على أن النوم إذا قُصد به القوة على العبادة يكون فيه الأجر كما في العبادة.
(١) في (ظ١٣): بعضها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الشوري، وأبو بُرْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: هو بُرَيْدَةُ.
وأخرج طرفه الأول «اشفعوا تؤجروا» النسائي في «المجتبى» ٥/٧٧-٧٨، وفي «الكبرى» ٢٣٣٧ من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مجموعاً ومفرقاً: عبدُ بْنُ حميد (٥٥٦)، والبخاري (٤٨١) و(٦٠٢٦)، و(٦٠٢٧)، والنسياني في «المجتبى» ٥/٧٩-٨٠، وفي «الكبرى» ٢٣٤١، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٧٥، وابن حبان ٢٣٢، والطبراني في «مكارم الأخلاق» ١٣٠، وابن عدي في «الكامل» ٤٩٥/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٢٠، والقضاعي (٦٢٠)، والخطيب في

١٩٦٦٨ - حدثنا يحيى بن سعيد ومحمدُ بنُ جعفر قالا: حدثنا شعبة، قال يحيى في حديثه: قال: حدثني عمرو بن مُرَّة. قال ابنُ جعفر: عن مُرَّة الهمدانِي

عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ قال: «كَمُلَّ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكُمِلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ^(١) مَرِيمَ بِنْتِ عِمْرَانَ وَآسِيَةَ امْرَأَةِ فَرْعَوْنَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ التَّرَيِّدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»^(٢).

= «تاریخ بغداد ٥/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٦١) من طرق عن سفيان الثوري، به.

قال البغوي: هذا حديث متفق على صحته. قلنا: وما وقع في بعض المصادر من قولهم: عن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، المراد بـ«عن أبيه»: جده الأدنى أبو بردة، كما نبهنا على ذلك في الروایة (١٩٥٨٤): وسيرد كذلك في التعليق رقم (١) في الروایة (١٩٧٠٦)، وانظر إسناد الروایة (١٩٦٣٥). وجاء في «مكارم الأخلاق» للخرائطي: عن أبي بردة، عن أبيه عن أبي موسى، وأبو بردة كنية بُرِيد بن عبد الله بن أبي بردة. قوله: «اشفعوا توجروا، ولِيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لسان رَسُولِهِ مَا شَاءَ» سلف برقم (١٩٥٨٤).

وقوله: «المُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالبَيْانِ يَشْدُدُ بَعْضُهُ بَعْضًا» سلف برقم (١٩٦٢٤).

وقوله: «الخازنُ الأمينُ الذي يؤدي . . .» سلف برقم (١٩٥١٢).

(١) في (ص): إلا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر الحديث (١٩٥٢٣). عمرو بن مُرَّة: هو المرادي الجملي، وشيخه مُرَّة: هو ابن شراحيل الطيب. وأخرجه النسائي في «الكتابي» (٨٣٥٣) مختصراً، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢٧٤٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

١٩٦٦٩ - حدثنا أبوأسامة، حدثني أبوالعميس، عن قيس بن مسلم،
عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى، قال: كان يوم عاشوراء يوماً تصومه^(١) اليهود
تحذره^(٢) عيداً، فقال رسول الله ﷺ: «صوموه أنتم»^(٣).

(١) في (ظ١٣): يصومه.

(٢) في (ظ١٣): يتذمرون.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبوأسامة: هو حماد بن أسامة، وأبوالعميس: هو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، وقيس بن مسلم: هو الجدلي العدناني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٥/٣، والبخاري (٢٠٠٥) و(٣٩٤٢)، ومسلم (١١٣١)، والنسائي في «الكبري» (٢٨٤٨)، وأبو يعلى (٧٣٣٣)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٣٥/١٠-٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧٦، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٢٨٩، من طريق أبيأسامة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٣١) (١٣٠) من طريق أبيأسامة، عن صدقة بن أبي عمران، عن قيس بن مسلم، به، وفيه زيادة: يلبسون نسائهم فيه حليلهم وشارتهم.

قال الدارقطني في «العلل» ٧/٢٣٧: يرويه أبو عميس وصدقة بن أبي عمران، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى، وهو صحيح عنهما.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٣٥-٣٦)، وابن حبان (٣٦٢٧) من طريق حفص بن غياث عن أبي عميس، به. بلفظ: كانت يهود تتحذرون يوم عاشوراء عيداً، فقال رسول الله ﷺ: «خالفوه، صوموا أتم». فترجم له ابن حبان بقوله: ذكر الأمر بصيام يوم عاشوراء، إذ اليهود: كانت تتحذرون عيداً، فلا تصوموه. قلنا: ليس في الحديث ما يشير إلى أن اليهود =

١٩٦٧٠ - حدثنا أبوأسامة، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة

٤١٠٤ عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم القيمة دفع إلى كُلّ مُؤمِنٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ، فيقال له: هذا فِدَاوْكَ مِنَ النَّارِ»^(١).

= كانت لا تصومه، كما ذكر ابن حبان. بل كانت تصومه كما في هذه الرواية.
وخالف أبا عميس رقبة بن مصقلة -كما عند النسائي في «الكبرى»
(٢٨٤٩) - فرواه عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن النبي ﷺ، لم
يذكر أبا موسى.

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٤٦٦٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث
الباب.

وانظر أحاديث: ابن مسعود (٤٠٢٤)، وقيس بن سعد (١٥٤٧٧)، وهند
ابن أسماء (١٥٩٦٢)، وعبد الله بن الزبير (١٦١٣٢)، وأسماء بن حارثة
(١٦٧١٦)، ويعجة بن عبد الله /٦٤٦٧.

قال السندي: قوله: «صوموه أنتم»، أي: موافقةً لموسى، لا موافقةً
لليهود، ولذلك جاء: «نحن أحق بموسى منهم» والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن، طلحة بن يحيى - وهو ابن طلحة
القرشي التيمي - من رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث وبقية رجاله
ثقة رجال الشعixin. أبوأسامة: هو حمّاد بن أسامة.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٤٩)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة»
١٠/٩٦-٩٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٨٠ و ١٨٩، والبيهقي في
«شعب الإيمان» (٣٧٥)، وفي «البعث والنشر» (٩٠) (٩١) من طريق أبي
أسامة، بهذا الإسناد. وزاد أبو نعيم: قال أبوأسامة: هذا خير للمؤمنين من
الدنيا وما فيها. وإسناده كأنك تنظر إليه.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٣٧)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة»
١٠/٩٧)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٥) من طريق عبيد الله بن موسى، وأبو

١٩٦٧١ - حدثنا أبو داود الحَفْرِيُّ، حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال:

قال أبو موسى: قدمت من اليمن قال: فقال لي النبي ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟» قال: قلت: بِإِهْلَالِ كِإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ. قال: فقال: «هَلْ مَعَكَ مِنْ هَدْيٍ؟» قال: قلت، يعني لا. قال: فأمرني، فطفت بالبيت وبين الصفا والمروءة، ثم أتيت امرأةً من قومي، فمشطت رأسي، وغسلته، ثم أحللت، فلما كان يوم التروية أهللت بالحج. قال: فكنت أُفتي الناس بذلك إمارة أبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما، فبينا أنا واقف في سوق المؤسِّم، إذ جاء رجلٌ فسَارَنِي، فقال: إنك لا تدرِي ما أحدث أمير المؤمنين في شأن النُّسُك. قال: قلت: أيها الناس، مَنْ كَانَ أَفْتَيْنَاهُ فِي شَيْءٍ فَلَيَتَّهُ، فهذا أمير المؤمنين قادمٌ عليكم، فِيهِ فَاتَّمُوا. قال: فقال لي: إِنْ نَأْخُذُ بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى، فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بالتمام، وَإِنْ نَأْخُذُ بِسُنْنَةِ نَبِيِّنَا ﷺ، فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحْرُ الْهَدْيِ^(١).

= عوامة أيضاً من طريق الفضل بن موسى، كلامها عن طلحة، به، بزيادة في أوله هي قوله ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةُ مَرْحُومَةٌ، عَذَابُهَا بِأَيْدِيهَا»، وسلفت في الرواية (١٩٦٥٨).

وسلف برقم (١٩٤٨٥)، وانظر الكلام عليه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٠٥) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو داود الحَفْرِيُّ، وهو عمر بن سعد، الكوفي، من رجال مسلم.

وسلف برقم (١٩٥٠٥).

١٩٦٧٢ - حدثنا وكيع، حدثنا مغيرة الكندي، عن سعيد بن^(١) أبي بردة، عن أبيه

عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لَأَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَئَةَ مَرَّةً». قال عبد الله: يعني مغيرة بن أبي الحمراء^(٢).

(١) في (م): عن، وهو خطأ.

(٢) صحيح من حديث الأغر المزن尼، وهذا إسناد خالف فيه المغيرة الكندي، فرواه عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده أبي موسى. ورواه ثابت البناي وعمرو بن مرة، فقالا: عن أبي بردة، عن الأغر المزنني، كما سلف برقمي (١٨٢٩١) و(١٨٢٩٢). قال العقيلي في «الضعفاء» ٤/١٧٥: وهذا أولى، وقال الدارقطني في «العلل» ٧/٢١٧: وهو أشبههما بالصواب، وقال المزي في «تحفة الأشراف» ٦/٤٦٢: المحفوظ حديث أبي بردة، عن الأغر المزنني، وقال الذهيبي في «ميزان الاعتدال» (في ترجمة المغيرة الكندي): وهذا أشبه.

قلنا: وقد رواه حميد بن هلال، فقال: عن أبي بردة، عن رجل من المهاجرين، كما سلف برقم (١٨٢٩٣)، فذكر الحافظ أن هذا الرجل هو الأغر المزنني، كما ذكرنا هناك.

وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. وكيع: هو ابن الجراح.

وآخر جه ابن ماجه (٣٨١٦) عن علي بن محمد الطنايفي، عن وكيع، بهذا الإسناد، بلفظ: «سبعين مرة»، بدل: «مئة مرة».

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٠٢٩٨/١٠)، وعبد بن حميد (٥٥٨)، والنسائي في «الكبري» (١٠٢٧٥) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٤١)- والعقيلي في «الضعفاء» ٤/١٧٥، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٤٩)، وفي «الدعاء» (١٨٠٩)، والصيداوي في «معجم الشيوخ» ٣٠٠-٣٠١، وأبو نعيم في «تاریخ أصبهان» ١/٦٠، والمزي في «تهذیب الکمال» (في ترجمة المغيرة بن

١٩٦٧٣ - حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه عن أبي موسى، قال: بعثني النبي ﷺ أنا ومعاذ بن جبل إلى اليمن، فقلتُ: يا رسول الله، إن شراباً يُصنَع بأرضنا يُقال له: المِزْرُ من الشعير، وشراب يُقال له: البتُّع من العسل، فقال:

= أبي الحُرَّ) من طريق أبي نعيم، عن المغيرة بن أبي الحر الكندي، به. قال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن أبي بردة إلا المغيرة ابن أبي الحُرَّ.

وأخرجه النسائي في «الكبير» (١٠٢٧٤) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٠) - والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨٩/٤، والطبراني في «الدعاء» (١٨١٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٨٩) من طريق موسى بن عقبة، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به.

قال أبو حاتم - كما في «العلل» ٢/١٨٧:-: ورواه إسرائيل، عن أبي إسحاق عن أبي بكر وأبي بردة ابني أبي موسى، عن النبي ﷺ بنحوه، ولم يذكرا أبي موسى. وقال: وحديث إسرائيل أشبهه إذ كان هو أحفظ. قلنا: سيرد من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، بذكر أبي موسى، مرفوعاً في مستند حذيفة ٥/٣٩٤.

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٧٢٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: إني لأتوب إلى الله: ترغيب لأمته في الإكثار من التوبة والاستغفار، فإنه إذا كان مع ما أعطاه الله تعالى من العصمة أولًا والمغفرة ثانياً يتوب هذا العدد كل يوم، فكيف غيره، وبالجملة فالإكثار من التوبة يستجلب محبة الله تعالى. قال تعالى: «إن الله يحب التوابين» [البقرة: ٢٢٢] فلذلك كان يكثر ﷺ، ويرغب الأمة في الإكثار منها، والله تعالى أعلم.

«كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسعيد بن أبي بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري. وأخرجه الإمام أحمد في «الأشربة» (٢٢٤) عن وكيع، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (١٧٣٣) ص ١٥٨٦ عن وكيع، به. وعلقه البخاري عقب (٤٣٤٥) و(٧١٧٢) عن وكيع بصيغة الجزم به، ووصله عنه برقم (٣٠٣٨) بقطعة أخرى من الحديث، سترد في الرواية (١٩٦٩٩). وأخرجه الطيالسي (٤٩٧) - ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ، ٢٩٨/٨ وفي «الكبرى» (٥١٠٥) (٦٨١٥)، وأبو عوانة ٢٦٣/٥، والبيهقي في «السنن» ٢٩١/٨ - عن شعبة، به. وعن الطيالسي علقه البخاري بصيغة الجزم عقب (٤٣٤٥) و(٧١٧٢).

وأخرجه أبو عوانة ٢٦٣/٥ - ٢٦٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢١٧ من طرق عن شعبة، به، وعلقه البخاري عقب (٤٣٤٥) و(٧١٧٢) بصيغة الجزم عن النضر بن شميل، ويزيد بن هارون، عن شعبة. وستردا روایتهما موصولة في تخريج الروايتين (١٩٦٩٩) و(١٩٧٤٢).

ورواه سليمان الشيباني، واختلف عنه:

فرواه خالدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِي كَمَا عَنِ الْبَخَارِي (٤٣٤٣) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، بَهْ.

ورواه عَلَيُّ بْنُ مَسْهُرٍ كَمَا عَنِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ٨/١٠٠، وَأَبِي عَوَانَةَ ٥/٢٦٤، وَابْنُ فَضْيَلَ كَمَا عَنِ النَّسَائِيِّ فِي «الْمَجَتَبِيِّ» ٨/٣٠٠، وَ«الْكَبَرِيِّ» (٥١١٤)، وَابْنُ حَبَانَ (٥٣٧٧)، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زَيْدٍ كَمَا عَنِ الْبَخَارِيِّ (٤٣٤٣) تَعْلِيقًا بِصِيَغَةِ الْجَزْمِ، أَرْبَعَتُهُمْ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، بَهْ. وَرَوْيَةُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَصَلَّاهَا إِسْمَاعِيلِيٌّ - فِيمَا قَالَ الْحَافَظُ فِي «الْفَتْحِ» ٨/٦٣.

وأخرجه الدارمي (٢٠٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢٩٨/٨، وفي «الكبرى» (٥١٠٦) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٧٤)، وفي «شرح

١٩٦٧٤ - حدثنا وكيع، حدثني بُرِيد بن أبي بردة، عن أبيه

عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مَرَّ أَحَدُكُمْ بِالنَّبَلِ فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيُمْسِكْ بِنُصُولِهَا»^(١).

١٩٦٧٥ - حدثنا أبوأسامة، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة

عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يَوْمُ الْقِيَامَةِ دُفِعَ إِلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ، فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ»^(٢).

= معاني الآثار» ٤/٢٢٠ من طريق إسرائيل، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٩٧٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٠، من طريق شريك، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٩٧٥)، و«شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٠ من طريق الفضيل، ثلاثة عن أبي إسحاق (هكذا غير منسوب، والظاهر أنه السبيعي، للرواية عنه)، عن أبي بردة، به.

وسلفت قطعة أخرى منه برقم (١٩٥٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. وكيع: هو ابن الجراح، وبُرِيد بن أبي بردة: هو بُرِيد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، والمراد بقوله: «عن أبيه»: جده أبو بردة، وبقوله: «عن جده»: جده الأعلى أبو موسى الأشعري، كما صرّح به في غير رواية.

وآخرجه ابنُ أبي شيبة ٤٣٦/٢ عن وكيع، بهذا الإسناد مرفوعاً.

وآخرجه كذلك ٥٨٢/٨ عن وكيع، به موقوفاً. فإن صح ما في المطبوع، فلعل بُرِيداً حديثه مرفوعاً تارة، وموقوفاً تارة أخرى. كما ذكر هو عقب الرواية (١٩٥٤٦).

وقد سلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٩٦٧٠) سندًا ومتناً.

١٩٦٧٦ - حدثنا يزيدُ بْنُ هارون، أخبرنا سليمان، عن الحسن

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ: «إذا تَوَجَّهَ^(١) الْمُسْلِمَانِ بِسَيِّقَيْهِمَا، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَهُمَا فِي النَّارِ» قيل: يا رسول الله، هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إنه^(٢) أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ»^(٣).

(١) في (م): تواجه.

(٢) في (ق): لأنَّه.

(٣) صحيح لغيرة، وهذا إسناد منقطع، الحسن - وهو البصري - لم يسمع من أبي موسى، وبقيَّة رجاله ثقَّا رجال الشِّيخين. سليمان: هو ابن طُرْخان التَّيْمِي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٥/٤٤، وعبدُ بْنُ حميد (٥٤٣). وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٢٤، و«الكبير» (٣٥٨٣) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٦ من طريق الحارث بن أبي أسامة، أربعتهم عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

قال أبو نعيم: كذا رواه سليمان عن الحسن، وأرسله عن أبي موسى، وصحِّحُه رواية الأحنف بن قيس، عن أبي بكرة.

قلنا: ورواية الحسن عن أبي موسى محفوظةً أيضاً، فقد ذكرها الدارقطني في «العلل» ٧/٢٥٢، ثم ذكر رواية الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة، وقال: وهو صحيح عنه. قلنا: يعني صحيح عنه كذلك، وأراد الدارقطني أن الطريقيين محفوظان، وعبارة أبي نعيم تشير إلى أن الصحيح حديثُ أبي بكرة، وأن حديث أبي موسى خطأ غير محفوظ! ثم إن المزي ذكر الطريقيين في «تحفة الأشراف» ٦/٤٠٩-٤١٠، ولم يُشر إلى أن أحدهما غير محفوظ.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٦٤) عن أحمد بن سنان، عن يزيد بن هارون، عن =

١٩٦٧٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا داود، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد الخدري، قال:

استأذن أبو موسى على عمر رضي الله تعالى عنهما ثلاثة، فلم يؤذن له، فرجع، فلقيه عمر، فقال: ما شأنك رجعت؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من استأذن ثلاثة، فلم يؤذن له، فليرجع». فقال: لتأتين على هذا بيئنة، أو لأفعلن ولا فعلن، فأتي مجلس قومه، فناشدهم الله تعالى، فقلت: أنا معك. فشهدوا له بذلك^(١)، فخلّي سبيله^(٢).

١٩٦٧٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي. وهاشم، يعني ابن القاسم، حدثنا المسعودي^(٣)، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

= سليمان وسعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، به.
قال المزي في «تحفة الأشراف» ٤٠٨/٦ - بعد أن ذكر طريق يزيد بن هارون الأول عند النسائي، وطريقه الثاني عند ابن ماجه عن أحمد بن سنان:-
كذا قال، والصواب الأول. قلنا: يعني الطريق التي ليس فيها زيادة قتادة بين سليمان التيمي والحسن. وهي رواية أحمد هذه.
وسيرد من طريق يزيد، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن،
برقم (١٩٧٥١)، وليس فيه ذكر سليمان.

وسلف برقم (١٩٥٩٠)، وأشارنا هناك إلى حديث أبي بكرة الذي يصحّ به.

(١) لفظة «بذلك» ليست في (ظ١٣) ولا (ص)، وأشار إليها في (س)
بنسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١١١٤٥) سندًا ومتناً.
وسلف برقم (١٩٥١٠).

(٣) قوله: «وهاشم يعني ابن القاسم، حدثنا المسعودي» ليس في (ظ١٣).

عن جده أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أُمَّتِي أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ لِيُسَعِّلُهَا فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ، إِنَّمَا عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا الْقَتْلُ وَالبَلَابِلُ وَالزَّلَازِلُ». قال أبو التَّصْرِ: «بِالزَّلَازِلِ وَالْقَتْلِ وَالفِتْنَ»^(١).

(١) ضعيف، يزيد - وهو ابن هارون - وهاشم بن القاسم، رويا عن المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله - بعد الاختلاط، وقد اختلف فيه على أبي بردة - كما سيرد - اختلافاً كثيراً.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٣٦)، والحاكم في «المستدرك» ٤٤٤ / ٤ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد! ولم يخرجه، ووافقه الذهبي! . وأخرجه أبو داود (٤٢٧٨) من طريق كثير بن هشام، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٦٩) من طريق معاذ بن معاذ، كلها من المسعودي، به.

واختلف فيه على أبي بردة:

فرواه عن أبي بردة عن أبي موسى: سعيد بن أبي بردة، كما في هذه الرواية. ومعاوية بن إسحاق، كما في الرواية (١٩٦٥٨)، وفي إسنادها بمهمول. وعمرو بن قيس السكري، وفي طريقه أبو القاسم الحمصي لم نعرفه.

والوليد بن عيسى أبو وهب - قال البخاري: فيه نظر. وليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

ومحمد بن إسحاق بن طلحة التيمي. وروايات هؤلاء الأربع المذكورين آخرأ أخرجها البخاري في «التاريخ الكبير» ١ / ٣٨-٣٩. ومحمد بن إسحاق ابن طلحة التيمي هذا؛ قال فيه أبو حاتم - كما في «الجرح والتعديل» =

.....
= ١٩٤-١٩٥: لا أعرفُ محمد بن إسحاق بن طلحة يحدث عن أبي بردة، إنما يروي عن أبي بردة إسحاقُ بْنُ يحيى بن طلحة. قلنا: وهو ضعيف.

ورواه رياحُ بْنُ الحارث، كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩/١، والحاكم في «المستدرك» ٣٥٤-٢٥٣ عن أبي بردة، قال: بينما أنا واقف في السوق في إمارة زياد، إذ ضربتُ ياحدي يديَ على الأخرى تعجباً، فقال رجلٌ من الأنصار قد كانت لوالده صحبةً مع رسول الله ﷺ: ممَّ تعجبُ يا أبي بردة؟ قلتُ: أتعجبُ من قومٍ دينُهم واحدٌ، ونبيُّهم واحدٌ، ودعوتُهم واحدةً، وحجُّهم واحدٌ، وغزوُهم واحدٌ، يستحلُّ بعضُهم قتل بعضٍ! قال: فلا تعجب، فإني سمعتُ والذي أخبرني أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ أمتي أمةٌ مرحومة، ليس عليها في الآخرة حسابٌ ولا عذابٌ، إنما عذابُها في القتل والزلزال والفتنة». قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: شيخ أبي بردة في هذا الإسناد مبهم، فلا يصحّ.

ورواه أبو بكر بن عياش، عن أبي حَصِين (وهو عثمان بن عاصم الأسدية) عن أبي بُردة، قال: كنتُ عند عُبَيْد الله بن زياد، فأتى برؤوس الخوارج، فكلما مرُّوا عليه برأس قال: إلى النار، فقال له عبدُ الله بنُ يزيد: أولاً تدري! سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «عذابُ هذه الأمة جُعل بأيديها في دنياه». أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٨/١، والحاكم في «المستدرك» ٤٩-٥٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٠٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/٢٠٥ من طرق عن أبي بكر بن عياش، عن أبي حَصِين. وهذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الشيَخِين غير أبي بكر بن عياش، فروايتها في مقدمة مسلم. وصححه الحاكم على شرط الشيَخِين! وقال: لا أعلم له علة، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! مع أنَّ أباً بكر بن عياش روايته في مقدمة مسلم، كما ذكرنا. وهذه الرواية قد ضعَّفها أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل، فيما حكاه ابن أبي حاتم في =

.....

= «المراسيل» ص ٩١-٩٢، فقد نقل عن الأثرم قوله: قيل لأبي عبد الله أحمد ابن حنبل: ليست عبد الله بن يزيد صحبةً صحيحةً؟ قال: أما صحيحة فلا. ثم قال: شيءٌ يرويه أبو بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي بردة، عن عبد الله بن يزيد قال: سمعت النبي ﷺ، وضعفه أبو عبد الله، وقال: ما أرى ذاك بشيء.

قلنا: وقد أورد الحكم ١/٥٠ شاهداً تابع أبي حصين فيه الحسنُ بنُ الحكم النخعي، وصححه، لكن سكت عنه الذهبي.

وقال الحكم في ٤/٢٥٤: هذا حديث صحيح على شرط الشيفين، ولم يخرجاه، إنما أخرج مسلمٌ وحده حديث طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن أبي موسى: «أمتى أمةً مرحومة».

قلنا: إنما انتقى مسلمٌ منه لفظ حديث الفداء السالف برقم (١٩٤٨٥).

ورواه حميد - وهو ابن هلال - عن أبي بردة، أنه خرج من عند زياد أو ابن زياد، فجلس إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ، فقال: سمعت النبي ﷺ ... أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٩ عن موسى بن إسماعيل التبوزكي، عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، عنه.

ورواه علي بن مدرك عند البخاري كذلك ١/٣٩ - ٤٠ عن أبي بردة قال: حدثني رجل من الأنصار، عن بعض أهله يرفعه: «هذه أمة مرحومة». وشيخ أبي بردة الرجلُ من الأنصار منهم.

وقد أشار شيخ الصنعة الإمام أبو عبد الله البخاري في كتابه «التاريخ الكبير» ١/٣٩ بعد أن أورد طرق هذا الحديث وبين ما فيها من اضطراب: والخبرُ عن النبي ﷺ في الشفاعة وأن قوماً يعذبون ثم يخرجون أكثر وألين وأشهر. وهذا يدلُّ على أن البخاري رحمه الله أضاف إلى اضطراب السند نقد المتن وأنه مخالف للأحاديث الصحيحة التي تكاد تكون متواترة بأن اناساً من أمة محمدٍ ﷺ يدخلون النار ثم يخرجون منها بشفاعة النبي ﷺ.

١٩٦٧٩ - حدثنا يزيد قال: أخبرنا العوّامُ بْنُ حَوْشَبَ، حدثنا إبراهيمُ ابن إسماعيل السكّي، أنه سمع أبا بردة بن أبي موسى واصطحب هو ويزيدُ بن أبي كبشة في سفر، وكان يزيدُ يصوم، فقال له أبو بردة:

سمعتُ أبا موسى مراراً يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا مَرِضَ الْعَبْدُ، أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحاً»^(١).

= وسيكرر الحديث برقم (١٩٧٥٢).
قال السندي: قوله: والبلابل: هي الهموم والأحزان، وببللة الصدر وسواسه.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. إبراهيم بن إسماعيل السكّي - وهو إبراهيم بن عبد الرحمن بن إسماعيل أبو إسماعيل، نسبة إلى جده - من رجاله، وهو وإن كان ضعيفاً قد انتقى له البخاري هذا الحديث. وبقيّة رجاله ثقات رجال الشّيخين. يزيد: هو ابن هارون. ويزيدُ بن أبي كبشة المذكور في القصة: شاميّ ثقة، ولّي خراجَ السّند لسليمان بن عبد الملك، ومات في خلافته، وليس له في البخاري ذِكرٌ إلا في هذا الموضوع، واسم أبيه أبي كبشة: حَيْوِيل، كما قال الحافظ في «الفتح» ١٣٦/٦.

وآخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٣/٢٣٠، وعبدُ بن حميد في «المتّخب» (٥٣٤)، والبخاري (٢٩٩٦)، وأبو نعيم في «تاریخ أصبهان» ١/٦٠، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٤، وفي «شعب الإيمان» (٩٩٢٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وآخرجه هنّاد في «الزهد» (٤٣٥) من طريق محمد بن عبيد، وأبو داود =

= (٣٠٩١)، والحاكم في «المستدرك» ٣٤١/١ من طريق هشيم، كلاهما عن العوام بن حوشب، به. ولفظه (عند أبي داود والحاكم): «إذا كان العبد يعمل عملاً صالحًا، فشغله عن ذلك مرضٌ أو سفرٌ، كتب له صالح ما كان يعمل وهو صحيحٌ مقيمٌ». قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: سقط من مطبوع «المستدرك» وتلخيصه» اسم العوام بن حوشب من الإسناد.

قال الدارقطني في «التبع» ص ١٦٦: لم يستند غير العوام، وخالفه مسْعُرٌ، رواه عن إبراهيم السكسيكي، عن أبي بردة قوله، ولم يذكر أبا موسى، ولا النبي ﷺ.

فقال الحافظ في «مقدمة الفتح» ص ٣٦٣: مسْعُرٌ أحفظُ من العوام بلا شك، إلا أنَّ مثل هذا لا يقال من قبل الرأي، فهو في حكم المرفوع، وفي السياق قصة تدلُّ على أن العوام حفظه . . . وقد قال أحمدُ ابنُ حنبل: إذا كان في الحديث قصة، دلَّ على أن راويه حفظه، والله أعلم.

قلنا: وقد أخرجه ابن حبان (٢٩٢٩)، والطبراني في «الصغير» (٧٧٨) من طريق أحمد بن أبي الحواري، عن حفص بن غياث، عن العوام ومسْعُرٌ، عن إبراهيم السكسيكي، عن أبي بردة، عن أبي موسى. قال الدارقطني في «العلل» ٢٠٢: حملَ حديثَ أحدهما على الآخر.

قلنا: لكن الطبراني ظن أن حفصَ بنَ غياث رواه عن مسْعُرٌ، عن إبراهيم السكسيكي، عن أبي بردة، عن أبي موسى، مرفوعاً. كما قال عقب الحديث (٨٦٠٤) في «الأوسط».

وقد اختلف فيه على مسْعُرٌ بنَ كدام كذلك:

فقد رواه رَوَادُ بْنُ الجَرَاحَ، كما عند الطبراني في «الأوسط» (٨٦٠٤) عن مسْعُرٌ، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى، مرفوعاً. ورَوَادُ بْنُ الجَرَاحَ صدوقٌ اختلط بأخرين، فترك، ومع ذلك جعل الحافظ سعيدَ بنَ أبي بردة في هذا الإسناد متابعاً لإبراهيم السكسيكي، كما ذكر في «الفتح» ٦/١٣٧.

١٩٦٨٠ - حديث عفان وعبد الصمد، قالا: حدثنا جعفر، المعنى، قال عفان في حديثه: سمعت أبا عمران الجوني يقول: حدثنا أبو بكر بن عبد الله بن قيس قال:

٤١١/٤ سمعت أبي وهو بحضور العدو يقول: قال رسول الله ﷺ: إنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّبُوفِ». قال: فقام رجلٌ من القوم رث الهيئه، فقال: يا أبا موسى، أنت سمعت النبي ﷺ يقول هذَا؟ قال: نعم. قال: فرجع إلى أصحابه، فقال: أقرأ عليكم السلام. ثم كسر جفن سيفه، ثم مشى بسيفه إلى العدو، فضرب به حتى قُتل^(١).

١٩٦٨١ - حديث علي بن عبدالله، حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمّي، حدثنا أبو عمران الجوني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «في الجنّة خيمةٌ من لؤلؤة مجوفة، عرضها ستون ميلاً، في كل زاوية منها أهلٌ ما يررون الآخرين، يطوفُ عليهم المؤمن»^(٢).

= وسورد برقم (١٩٧٥٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٤٨٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٣٨) غير أن شيخي أحمد هنا هما: عفان، وهو ابن مسلم الصفار، وعبد الصمد، وهو ابن عبد الوارث.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري: علي بن عبد الله - وهو ابن المديني - من رجاله، وبقية رجاله ثقاف رجال الشيدين. أبو عمران الجوني

١٩٦٨٢ - حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد،
حدثنا أبو عمّان، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «جَنَّاتٍ مِنْ فِضَّةٍ، آتَيْتُهُمَا
وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّاتٍ مِنْ ذَهَبٍ، آتَيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمَ
وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ تَعَالَى إِلَّا رِدَاءُ الْكَبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ عَزَّ
وَجَلَّ فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ»^(١).

= هو عبد الملك بن حبيب الأزدي، أو الكندي.
وأخرجه البخاري (٤٨٧٩)، ومسلم (٢٨٣٨) (٢٤)، والترمذى (٢٥٢٨)،
والنسائى في «الكبرى» (١١٥٦٢) مختصراً - وهو في «التفسير» (٥٨٢) - وأبو
يعلى (٧٣٣٢)، وابن حبان (٧٣٩٥)، والبغوى في «شرح السنة» (٤٣٧٩) من
طرق عن عبد العزيز بن عبد الصمد، به. وجامع البخاري والترمذى والبغوى
معه الحديث الآتى بعده. قال الترمذى: هـذا حديث حسن صحيح. وقال
البغوى: هـذا حديث متفق على صحته.
وسلف برقم (١٩٥٧٦).

(١) إسناده صحيح على شرط البخارى، وهو إسناد سابقه.
وأخرجه البخاري (٧٤٤٤) - ومن طريقه البغوى في «شرح السنة» (٤٣٨٠)
- عن علي بن عبد الله، بهذه الإسناد. ووقع في مطبوع «شرح السنة» سقط في
الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٨٧٨) (٤٨٨٠)، ومسلم (١٨٠)، والترمذى
(٢٥٢٨)، والنسائى في «الكبرى» (٧٧٦٥) (١١٤٤١) - وهو في «التفسير»
(٤٦١) - وابن ماجه (١٨٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦١٣)، وأبو يعلى
(٧٣٣١)، والدولابي في «الكتنى والأسماء» (٧١/٢)، وابن خزيمة في «التوحيد»
ص ١٦ ، وابن حبان (٧٣٨٦)، وابن منهـه في الإيمان (٧٨٠)، واللالكائـي في
«شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٨٣١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣١٦/٢)

.....
.....

= ٣١٧، وفي «صفة الجنة» (٤٣٧)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٣٨)، وفي «الاعتقاد والهداية» ص ٨٢، وفي «الأسماء والصفات» (٦٤٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٧٩) من طرق عن عبد العزيز بن عبد الصمد العجمي، به. وجمع البخاري (٤٨٨٠) والترمذى والبغوى (٤٣٧٩) إليه الحديث الذى قبله (١٩٦٨). .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، وقال البغوى : هذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه موقوفاً من كلام أبي موسى ابن أبي شيبة ٣٨٣/١٣ - ومن طريقه الحاكم في «مستدركه» ٤٧٤-٤٧٥/٢ - عن عبد الصمد بن عبد الوارث، والحاكم أيضاً ٨٤/١ - وعنه البيهقي في «البعث والنشور» (٢٤١) - من طريق آدم بن أبي إياس ، كلاهما عن حماد بن سلمة ، عن أبي عمران ، عن أبي بكر ابن أبي موسى ، عن أبي موسى في قوله عز وجل : ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦] قال : جتنان من ذهب للسابقين ، وجتنان من فضة التابعين . وقرن الحاكم ٨٤/١ بأبي عمران ثابت البناني . قال الحاكم ١/٨٤ : هذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه هكذا ، إنما أخرجا من حديث الحارث بن عبيد وعبد العزيز بن عبد الصمد ، عن أبي عمران الجوني ، عن أبي بكر بن أبي موسى ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ : «جتنان من فضة» الحديث ، وليس فيه ذكر السابقين والتابعين . قلنا : حديث الحارث بن عبيد سيرد برقم (١٩٧٣١) ، ولم يخرجاه ووهم الحاكم في عزوته إليهما .

وأخرجه الطبراني في «التفسير» ١٤٦/٢٧ من طريق مؤمل ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أبي بكر بن أبي موسى ، عن أبيه . قال حماد : لا أعلم إلا رفعه في قوله : ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ ... الحديث . وسيرد برقم (١٩٧٣١).

قال السندي : قوله : جتنان مبتداً ، والابتداء بالنكرة جائز إذا كان الكلام مفيداً . =

١٩٦٨٣ - حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا همَّامَ بْنُ يحيى، عن أبي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عن أبي بكر بن أبي موسى
 عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِئْوَنَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَّةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِ، وَلَا^(١) يَرَاهُمْ

= من فضة: يحتمل أنه خبر لجتنان، بتقدير: كائنان من فضة، قوله: آتَيْتُهُما وَمَا فِيهِما: بدل اشتغال من «جستان»، أو من ضمير «كائنان»، أو بتقدير: كائنة من فضة، وآتَيْتُهُما فاعل العجار والمجرور، ويحتمل أنه خبر لما بعده، والجملة خبر «لجستان».
 بين القوم: أهل الجنة.

في جنات عدن: حال من ضمير ينظرون، أو خبر لمقدر: وذلك في جنات عدن، ثم الظاهر أن المراد برداء الكبرياء نفس صفة الكibriاء على أن الإضافة بيانية، وهذا هو الموافق لحديث: «الكرياء ردائي» وحيثند فلا يخفى أن ظاهر هذا الحديث يُقيد أنهم لا يَرَوْنَهُ تعالى، فإنه إذا كان رداء الكرياء مانعاً من نظر أهل جنات عدن، فكيف غيرهم، وصفة الكرياء من لوازم ذاته تعالى، لا يمكن زوالها عنه، فيدوم المتن بدوامها، إلا أن يُقال: هي مانعة من دوام النظر، لا من أصل النظر، على أن معنى «وبين أن ينظروا» أي: وبين أن يُديموا النظر، فلولا هي لدام نظرُهم، وذلك لأن المعنى من مقتضيات المعاملة بهذه الصفة، وهي غير لازمة، وبهذا صارت صفة الكرياء مانعة عن دوام النظر دون أصلها، ويحتمل أن المراد برداء الكرياء هي المعاملة بمقتضاها، لا نفس صفة الكرياء، كما هو مقتضى الإضافة، إذ الأصل فيها التغير، لا البيان، وهو المناسب للتعبير بالرداء، بناءً على أن الرداء عادة لا يلزم اللابس لزوم الإزار، وحيثند فرداء الكرياء وإن كان مانعاً من أصل النظر لكنه لكونه غير لازم يمكن النظر، وعلى الوجهين فالحديث مسوقٌ لإفادته كمال قرب أهل جنة عدن منه تعالى، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣): لا. دون واو قبلها.

الآخرون»^(١).

١٩٦٨٤ - حدثنا معاذ بن معاذ قال: حدثنا سفيان بن سعيد، عن حكيم بن ديلم، عن أبي بُردة عن أبيه قال: كانت يهود يأتون النبي ﷺ، فيتعاطسون عنده رجاءً أن يقول لهم: يرحمكم الله، فكان يقول لهم: «يهدِّيكُم الله، ويصلحُ بالكُم»^(٢).

* ١٩٦٨٥ - حدثنا محمد بن الصبّاح. قال عبد الله: وسمعته أنا من محمد بن الصبّاح، قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن بُرید، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «تعاهدوا القرآن، فإنَّه أَشَدُّ تَفْلِتاً مِنْ قُلُوبِ الرِّجَالِ مِنَ الْإِبْلِ مِنْ عُقُلِّهَا»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٠٥-١٠٥، وعبد بن حميد (٥٤٤)، والدارمي (٢٨٣٣)، ومسلم (٢٨٣٨) (٢٥) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وسلف برقم (١٩٥٧٦).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (١٩٥٨٦)، غير أن شيخ الإمام أحمد في هذا الإسناد هو معاذ بن معاذ، وهو العنبري. وأخرجه النسائي في «الكبري» (١٠٦٦)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٢) من طريق معاذ بن معاذ، بهذا الإسناد.

(٣) في (ظ) (١٣٥) و(م) و(ص): عقله.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد شارك عبد الله بن أحمد أباه =

١٩٦٨٦ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بُرْدَة، عن أبيه

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ أنه قال: «على كُلّ مُسْلِم صَدَقَة». قالوا: فإن لم يجد؟ قال: «يَعْتَمِلُ بِيَدِيهِ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ» قالوا: فإن لم يفعل أو يستطيع؟ قال: «يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ». قالوا: فإن لم يستطع، أو لم يفعل^(١)? قال: «يَأْمُرُ بِالْخَيْرِ». قالوا: فإن لم يستطع أو يفعل؟ قال: «يُمْسِكُ عن الشَّرّ، فَإِنَّهُ صَدَقَة»^(٢).

١٩٦٨٧ - حديثنا عبد الرحمن بن مَهْدِي، حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي بُرْدَة

عن أبي موسى، قال: قدم رجلان من الأشعريين على رسول الله ﷺ. قال: فجعلاه يُعَرِّضانِ بالعملِ، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَخْوَنَكُمْ عِنْدِي مَنْ يَطْلُبُه»^(٣).

في روایة الحديث، وهو ثقة من رجال النسائي. محمد بن الصبّاح: هو البزار الدُّولابي أبو جعفر البغدادي، وبُريد: هو ابن عبد الله بن أبي بُرْدَة بن أبي موسى الأشعري.

وسلف برقم (١٩٥٤٦) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن بُريد، به.

(١) في (ظ١٣): أو يفعل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر الحديث (١٩٥٣١)، إلا أن شيخ أحمد في هذا الإسناد هو محمد بن جعفر.

(٣) هو مكرر (١٩٥٠٨) غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الرحمن بن مهدي.

١٩٦٨٨ - حديث أبو قَطْنَ، حدثنا يُونس، قال: قال أبو بُرْدَةَ

قال أبو موسى: قال رسول الله ﷺ: «تُسْتَأْمِرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا، فَإِنْ سَكَتَتْ فَقَدْ أَذِنْتَ، وَإِنْ أَنْكَرَتْ لَمْ تُكْرَهْ». قلتُ لِيُونس: سمعتَهُ مِنْهُ -أو سمعتَهُ مِنْ أَبِيهِ بُرْدَةَ؟ قال: نعم^(١).

١٩٦٨٩ - حديث بَهْزَ، حدثنا حَمَّادٌ، يعني ابنَ سَلَمَةَ، حدثنا أبو عِمْرَانَ الجَوْنِيُّ، عن أبي بكر بن أبي موسى

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «أَبْشِرُوا وَبَشِّرُوا النَّاسَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَادِقًا بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ». فخرجوها يُبَشِّرونَ النَّاسَ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ رضي الله عنه، فَبَشَّرَوهُ، فَرَدَّهُمْ، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَدَّكُمْ؟» قالوا: عُمَرُ. قال: «لِمَ رَدَّتُهُمْ يَا عُمَرُ؟» قال: إِذَا يَتَكَلَّ النَّاسُ يَا رسول الله^(٢).

١٩٦٩٠ - حديث يحيى بن آدم، حدثنا شَرِيكٌ، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

= وأخرجه النسائي في «الكتاب» (٥٩٣١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

(١) إسناده حسن. أبو قَطْنَ - وهو عمرو بن الهيثم البصري - ويُونس - وهو ابنُ أبي إسحاق السَّيِّعِي - من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشَّيخين.

وأخرجه الدارقطني ٢٤١/٣ من طريق أبي قَطْنَ، بهذا الإسناد.
وهو مكرر (١٩٥١٦) غير شيخ أحمد.

(٢) صحيح، وهو مكرر الحديث (١٩٥٩٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو بَهْزَ، وهو ابن أسد العَمَّيِّ.

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «ليس من حلق وخرق سلق»^(١).

* ١٩٦٩١ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود، قال:

٤١٢/٤ قال أبو موسى: لقد ذكرنا عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه صلاةً كنّا نصلّيها مع رسول الله ﷺ، إما نسيناها، وإما تركناها عمداً، يكثُر كلّما ركع، وكلّما رفع، وكلّما سجد^(٢).

* ١٩٦٩٢ - حدثنا محمد بن الصّبّاح. قال عبد الله: وسمعته أنا من محمد بن الصّبّاح. حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن بُريد، عن أبي بردة

عن أبي موسى الأشعري، قال: سمع النبي ﷺ رجالاً يُثني

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، شريك: هو ابن عبد الله التّخعي الكوفي. ويزيد بن أبي زياد: هو الكوفي مولى الهاشميين. وكلاهما ضعيف. عبد الرحمن بن أبي ليلي: هو الأنباري المدني، ثم الكوفي، وهو ثقة.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٨٤) عن معمر، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، قال: دخلنا على الأشعري، فبكّت عليه أم ولده، فنهيناها، وقلنا: أعلَى مثل أبي موسى تبكّين؟ فقال: دعواها فلتُهرِق من دمعها سجلاً أو سجلين، ولكنني أشهدكم أنّي بريءٌ من حلق أو سلق أو خرق.

وسلف برقم (١٩٥٣٥).

(٢) هو مكرر (١٩٤٩٤) سندًا ومتناً. وجاء في هامش (ظ ١٣) عند هذا الحديث كلمة: معاد.

على رجل، ويُطْرِيه في المِدْحَة، فقال: «لقد أَهْلَكْتُم -أَوْ قَطَعْتُم- ظَهَرَ الرَّجُل»^(١).

١٩٦٩٣ - حدثنا أبو عبد الرحمن مُؤمَّل، قال: حدثنا حمَّاد، يعني ابن سلمة، حدثنا عاصم، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ عَبِيدًا أباً عَامِرٍ فَوْقَ أَكْثَرِ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قال: فُقْتُلَ عُبِيدُ يَوْمَ أَوْطَاسِ، وَقُتِلَ أَبُو مُوسَى قاتِلَ عُبِيدَ. قال: أبو وائل:

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد شارك عبد الله بنُ أَحْمَدْ أَبَاهُ في رواية الحديث، وهو ثقة من رجال النسائي. محمد بن الصَّبَاح: هو البازار الدُّولَابِيُّ أَبُو جعفر البغدادي، وبُريَد: هو ابن عبد الله بن أبي بردَةَ بن أبي موسى الأشعري.

وآخرجه البخاري في «الصحيح» (٢٦٦٣) و(٦٠٦٠)، وفي «الأدب المفرد» (٣٣٤)، ومسلم (٣٠٠١)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٨٦/١٠)، والبيهقي في «السنن» (٢٤٢/١٠)، وفي «شعب الإيمان» (٤٨٦٨) من طريق محمد بن الصَّبَاح، بهذا الإسناد.
وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٦٨٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ونزيد هنا: حديث محبجن الأدرع، سلف برقم (١٨٩٧٦).
وحدث أبي بكرة، سيأتي ٤١/٥.

قال السندي: قوله: ويُطْرِيه: من الإطْرَاء، وهو مجاوزة الحَدَّ في المدح والكذب، ومعنى يُطْرِيه، يُعَدِّيه الحَدَّ.
في المدح: بكسر الميم وسكون الدال.
لقد أَهْلَكْتُم؛ فإنه كثيرًا ما يغترُّ الممدوح إذا علم بأنَّ أحدًا مدحه، ولو بالكذب، فيصير هالكًا.

أرجو^(١) أن لا يجمع الله عز وجل بين قاتل عبيد وبين أبي موسى في النار^(٢).

١٩٦٩٤ - حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بنُ يزيد، حدثنا المسعوديُّ، عن عديٌّ بن ثابت، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: لقيَ عمرُ أسماءَ بنتَ عُمَيْسٍ رضيَ الله عنهما، فقال: نِعْمَ الْقَوْمُ أَنْتُمْ، لَوْلَا أَنْكُمْ سُيَقْتُمْ بِالْهِجْرَةِ، وَنَحْنُ أَفْضَلُ مِنْكُمْ. قَالَتْ: كَنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ يُعْلَمُ جَاهْلَكُمْ، وَيَحْمُلُ رَاجِلَكُمْ، وَفَرَرْنَا بِدِينِنَا، فَقَالَتْ: لَا أَنْتُهِي حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَدَخَلَتْ، فَذَكَرَتْ مَا قَالَ لَهَا عَمْرٌ رضيَ اللهُ عَنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «بَلْ لَكُمُ الْهِجْرَةُ مَرَّتَيْنِ: هِجْرَتُكُمْ

(١) في (ق) و(م): وإنني لأرجو، وهي نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف مؤمل، وهو ابن إسماعيل. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عاصم - وهو ابن أبي التجدود - فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري ومسلم مقورونا، وهو حسن الحديث. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١١٥/٤ عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. كذلك وقع فيه موسى بدل مؤمل، فإن صحة ما في مطبوع «الطبقات»، يكون موسى بن إسماعيل - وهو ثقة - متابعاً لمؤمل بن إسماعيل، فيصحيح الحديث من طريق ابن سعد.

وقوله: فُقُتِلَ عُبَيْدٌ يَوْمَ أَوْطَاسٍ - بفَاءِ التَّعْقِيبِ بَعْدَ الدَّعَاءِ -: قد يفهم منه أن عبيداً - وهو أبو عامر الأشعري - قُتُلَ بَعْدَ دُعَائِهِ لِهِ، والصحيح أنه قُتل، فدعا له عَلَيْهِ السَّلَامُ، كما في «ال صحيح» البخاري (٤٣٢٣) وغيره مما ذكرناه في تخريج الرواية (١٩٥٦٧)، فانظرها.

إلى الحَبَشَةِ، وَهِجْرَتُكُمْ إِلَى الْمَدِينَةِ»^(١).

١٩٦٩٥ - حدثنا حَجَاجُ، حدثنا شَعْبَةُ، عن لَيْثَ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، قَالَ: سمعتُ أبا بُرْدَةَ زَمْنَ الْحَجَاجِ يَحْدُثُ

عن أَبِي مُوسَىٰ، عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَأَى جِنَازَةً يُسْرَعُونَ بِهَا، فَقَالَ: «لِتَكُنْ»^(٢) عَلَيْكُم السَّكِينَةُ»^(٣).

١٩٦٩٦ - حدثنا القاسمُ بْنُ مَالِكَ أَبْوَ جَعْفَرٍ، حدثنا عَاصِمُ بْنُ كُلَّيْبٍ، عن أَبِي بُرْدَةَ قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَىٰ فِي بَيْتِ ابْنِتِ أُمِّ الْفَضْلِ، فَعَطَسْتُ وَلَمْ يُشَمَّتْنِي، وَعَطَسْتُ فَشَمَّتْهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي، فَأَخْبَرْتُهَا، فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ: عَطَسَ ابْنِي عِنْدَكَ، فَلَمْ تُشَمَّتْهُ، وَعَطَسْتُ فَشَمَّتْهَا! فَقَالَ: إِنَّ ابْنَكَ عَطَسَ، فَلَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ تَعَالَى، فَلَمْ أُشَمَّتْهُ، وَإِنَّهَا عَطَسْتُ، فَحَمَدَتِ اللَّهَ تَعَالَى، فَشَمَّتْهَا، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَحَمِدَ اللَّهَ، فَشَمَّتْهُ، وَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا تُشَمَّتُهُ» فَقَالَتْ: أَحْسَنَتْ أَحْسَنَتْ^(٤).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (١٩٥٢٤)، إلا أن شيخ أحمد في هذا الإسناد هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ.

(٢) في (ظ١٣): ليكن.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٩٦١٢)، غير أن الإمام أحمد رواه هنا عن حَجَاجٍ، وهو ابن محمد المصيصي.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. عاصم بن كُلَّيْبٍ من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین.

وآخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/٦٨٣-٦٨٤ - ومن طريقه البیهقي =

١٩٦٩٧ - حدثنا سليمانُ بنُ داود الهاشمي، قال: حدثنا إسماعيلُ، يعني ابنَ جعفر. قال: أخبرني عمرو، عن المُطلب بن عبد الله عن أبي موسى الأشعريّ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَ دُنْيَاً، أَضَرَّ بِآخِرَتِهِ، وَمَنْ أَحَبَ آخِرَتَهُ، أَضَرَّ بِدُنْيَاهُ، فَأَتْرُوا مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَفْنِي»^(١).

= في «الشعب» (٩٣٣٠) - والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٤١)، ومسلم (٢٩٩٢)، والحاكمُ في «المستدرك» ٢٦٥/٤ من طريق القاسم بن مالك، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: قد أخرجه مسلم كما سلف.

وآخرجه البهقي في «الشعب» (٩٣٣١) من طريق عباد بن العوام، عن عاصم بن كلبي، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣٤٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال الحافظ في «الفتح» ٦١٠/١٠: قال النووي: مقتضى هذا الحديث أن من لم يَحْمِدَ اللَّهَ لَمْ يُشَمَّتْ - قلت: هو منطوقه، لكن هل النهي فيه للتحريم أو التزkie؟ الجمھورُ على الثاني - قال: وأقْلُ الحمد والتزمت أن يُسمع صاحبه، ويُؤخذ منه أنه إذا أتى بلفظ آخر غير الحمد لا يُشَمَّتْ.

قال السندي: فعطلت، بفتح الطاء.

فلم يشَمَّتني؛ بإعجم الشين، أو بإهمالها، وتشديد الميم.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه. المُطلبُ بن عبد الله - وهو ابنُ حنطَب - لا يُعرف له سماعٌ من الصحابة، فيما نقل الترمذى في «العلل الكبير» ٩٦٤/٢ عن البخاري. وقال أبو حاتم - كما في «المراسيل» ص ١٦٤ - عامة روایته مرسل. قلنا: وبقية رجال الشیخین، غير سليمان بن داود الهاشمي، فمن رجال السنن، وروى عنه البخاري في كتاب «أفعال العباد»، وهو

ثقة. عمرو: هو ابن أبي عمرو ميسرة، مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب.
وأخرجه الحاكم ٣١٩/٤، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٣٨) من طريقين،
عن إسماعيل بن جعفر، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح، ووافقه
الذهبي، ولم يتعقبه بانقطاعه، وتعقبه في الرواية بعده الآتية برقم (١٩٦٩٨).
وأخرجه عبد بن حميد (٥٦٨)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٦٢)، وابن
جبان (٧٠٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤١٨)، والبيهقي في «شعب
الإيمان» (١٠٣٣٧)، و«الأداب» (٩٩٣)، و«الزهد الكبير» (٤٥١)، والبغوي في
«شرح السنة» (٤٠٣٨) من طرق عن عمرو بن أبي عمرو، به.
وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٤٩/١٠، وقال: رواه أحمد والبزار
والطبراني، ورجالهم ثقات.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن أبي عاصم في «الزهد» (١٦١)
أخرجه عن هَدِيَّة بن عبد الوهاب، أخبرنا الفضل بن موسى، أخبرنا محمد بن
عمرو، عن أبي سلمة، عنه مرفوعاً بلفظ: «من طلب الدنيا أضرَّ بالآخرة، ومن
طلب الآخرة أضرَّ بالدنيا» فسمعته قال: «فأضروا بالفاني للباقي». وإسناده
حسن من أجل محمد بن عمرو، وهو ابن علقة بن وقاص، وباقى رجاله
ثقات رجال الشيفيين، غير ابن أبي عاصم، وهدية بن عبد الوهاب، فمن
رجال ابن ماجه، وكلاهما ثقة، فتحسَّن به.
وسيرد بالحديث بعده.

وانظر حديث ابن عباس (٢٧٤٤)، وحديث ابن مسعود (٣٧٠٩)، وحديث
ابن عمر (٤٧٦٤).

قال السندي: قوله: من أحب دنياه، فيسعى في تحصيلها وجمعها.
بآخرته: فإنه لا يتفرغ لتحصيلها، وأيضاً قد يكون مراعاة الدنيا محوجة إلى
الإضرار بالآخرة.

فأثروا: أمر من الإيثار بمعنى الاختيار، قال تعالى: «بل تُؤثرون الحياة
الدنيا والآخرة خيراً وأبقى». [الأعلى: ١٦-١٧].

١٩٦٩٨ - حديث أبو سلامة الخزاعي قال: أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ، أَضَرَّ بِآخِرَتِهِ، وَمَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ، أَضَرَّ بِدُنْيَاهُ، فَإِثْرُوا مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَفْنِي»^(١).

١٩٦٩٩ - حديث وكيع، حديث شعبة، عن سعيد بن أبي بُردة عن أبيه أن النبي ﷺ بعث معاذًا وأبا موسى إلى اليمن، فقال: «بَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَتَطَاوِعُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا» قال: فكان لكل واحدٍ منهما فُسْطاطٌ يكون فيه، يزور أحدهما صاحبه.

قال أبو عبد الرحمن: أظنه عن أبي موسى^(٢).

(١) حسن لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لأنقطاعه كسابقه.
أبو سلامة الخزاعي: هو منصور بن سلامة، عبد العزيز بن محمد: هو الدراوري، وهما من رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (٨)، والحاكم ٣٠٨/٤، والبيهقي في «السنن» ٣٧٠/٣، وفي «الشعب» (١٠٣٣٧)، وفي «الأداب» (٩٩٣) من طرق عبد العزيز بن محمد، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيدين ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي بقوله: فيه انقطاع.

وسلف بالحديث قبله، وذكرنا هناك شاهده الذي يحسن به.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيدين، غير أن عبد الله بن الإمام أحمد، لم يجزم باتصاله، فقال: أظنه عن أبي موسى، وقد جزم باتصاله =

= من طريق وكيع البخاري كما سيرد في التخريج، وسلف متصلًا من طريق وكيع في الرواية (١٩٦٧٣) بقطعة أخرى من الحديث، وجاء متصلًا من طريقه في مصادر التخريج. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه مرسلاً البخاري (٤٣٤٤-٤٣٤٥) عن مسلم بن إبراهيم، و(٧١٧٢) من طريق عبد الملك بن عمرو العقدي، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد. ثم قال البخاري: وقال النضر وأبو داود ويزيد بن هارون ووكيع عن شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ. قلنا: يعني رواوه متصلًا. وروايتها النضر بن شميل ويزيد بن هارون ستردان موصولتين في تخريج (١٩٦٧٣)، ورواية الطيالسي ذكرناها موصولة في تخريج الرواية (١٩٧٤٢).

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٦٠/٩ - ومن طريقه مسلم (١٧٣٣) (٧)، والبيهقي في «السنن» ٨٦/١٠ - والبخاري (٣٠٣٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد، متصلًا. ووقع عند ابن أبي شيبة مختصرًا بلفظ: «يسرا ولا تعسرا»، عند الآخرين بتمامه.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٦) - ومن طريقه أبو عوانة ٤/٨٣-٨٤، والبيهقي في «السنن» ١٥٥/٨ و«الدلائل» ٤٠١/٥ - وأبو عوانة أيضًا من طريق أبي النضر، كلاهما عن شعبة، به، متصلًا. وعلقه البخاري في «الصحيح» (٤٣٤٥) و(٧١٧٢) عن أبي داود الطيالسي، عن شعبة، به، متصلًا.

وأخرجه مسلم (١٧٣٣) من طريق زيد بن أبي أنيسة وعمرو بن دينار، كلاهما عن سعيد بن أبي بردة، به، متصلًا. قال مسلم: وليس في حديث زيد ابن أبي أنيسة: «وططاوعا ولا تختلفا».

وسلف برقم (١٩٥٧٢)، وسيرد مطولاً (١٩٧٤٢).
وانظر (١٩٥٠٨).

قال السندي: قوله: فُساطِط، بضم الفاء، وفيه لغات، أي: خيمة، ولعل المراد أن كلاً منها كان في طرف من الأرض، ولذا احتاج إلى خيمة على =

١٩٧٠٠ - حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي بُردة بن أبي موسى

عن أبي موسى قال: مرض رسول الله ﷺ، فاشتَدَّ مرضُه، فقال: «مُرُوا أبا بكرٍ يُصلِّي^(١) بالناس». فقالت عائشة: يا رسول الله، إن أبا بكر رجلٌ رقيقٌ، متى يقومُ مقامك لا يستطيعُ أن يُصلِّي بالناس. قال: «مُرُوا أبا بكر، فليُصلِّي بالناس، فإِنَّكُنَّ صَوَّاحِبَاتُ يُوسُف» فأتاه الرسول، فصلَّى أبو بكر بالناس في حياة رسول الله ﷺ.^(٢)

= حدة، ولم يكفهم خيمة واحدة.

(١) في (ق): فليُصلِّي. وهي نسخة في (س)، وهو الموفق للحديث بعده، ولمصادر التخريج. وفي (ص) و(م): يُصلِّي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. حسين بن علي: هو الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١٧٨/٣، وابن أبي شيبة ٢/٣٣٠، والبخاري (٦٧٨)، ومسلم (٤٢٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٦٤)، وأبو عوانة في «مسنده» ٢/١٢٠، والبيهقي في «السنن» ٣/٧٨، وفي «دلائل النبوة» ٧/١٨٧، من طريق حسين بن علي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٣٨٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٥١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٠٦-٤٠٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٢١٢)، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٥٢ من طرق عن زائدة، به. ووقع في مطبوع «الدلائل»: عن عبد الملك، عن عمير، وهو خطأ. وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير إلا زائدة.

= وسيأتي برقم (١٩٧٠١).

١٩٧٠١ - حديث أبو سعيد مولى بن هاشم، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا عبد الملك، يعني ابن عمير، عن أبي بُرْدَةَ بن أبي موسى عن أبيه، قال: مرضَ رسولُ اللهِ ﷺ، فقال: «مُرُوا أبا بُكْرِ، فلَيُصلَّ بالنَّاسِ». فذكره^(١).

١٩٧٠٢ - حديث أبو عاصم، قال: حدثني يونس بن العارث، قال: حدثني أبو بُرْدَةَ عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الصَّلَاةُ عَلَى ظَهْرِ

= وفي الباب عن العباس، سلف برقم (١٧٨٤).

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٥٥).

وعن بُرِيدَةَ الأَسْلَمِيِّ، سيرد /٥ ٣٦١.

وعن عائشة، سيرد /٦ ٩٦ و ٩٦ /١٥٩.

وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عند البخاري (٦٨٢).

وانظر لزاماً حديث عبد الله بن زمعة، السالف برقم (١٨٩٠٦)، وحديث عائشة، الآتي /٦ ٣٤، وحديث أنس، السالف برقم (١٣٢٠٤). قوله: فأتاه الرسُولُ: هو بلا ل.

وقوله: فصلَّى بالنَّاسِ في حياة الرسُولِ ﷺ، أي: إلى أن مات، وكذا صرَّح به موسى بن عقبة في «المغازي». قاله الحافظ في «الفتح» ٢ / ١٦٥. قال السندي: قوله: متى يقوم، فيه إهمال «متى» عن العمل، حملَ له على إذا، لموافقتهما في الظرفية.

صواحبات يوسف: في كثرة الإلحاح.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقاتُ رجال الشِّيخين غير أبي سعيد مولى بن هاشم - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد - فقد روى له البخاري متابعة، وأبو داود في «فضائل الأنصار»، والنسائي وابن ماجه. وهو مكرر ما قبله.

الدَّائِبَةِ فِي السَّفَرِ هُكْذَا، وَهُكْذَا، وَهُكْذَا، وَهُكْذَا»^(١).

١٩٧٠٣ - حديث أبو النَّضر، حديث أبو معاوية، يعني شبيان، عن ليث، عن أبي بُرْدَةَ بْنِ^(٢) أبي موسى

عن أبيه قال: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاةَ الظَّهَرِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوْجْهِهِ، فَقَالَ: «مَكَانُكُمْ». فَاسْتَقْبَلَ الرِّجَالَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبارَكَ وَتَعَالَى يَأْمُرُنِي أَنْ أَمْرُكُمْ أَنْ تَتَقَوَّلُوا قَوْلًا سَدِيدًا». ثُمَّ تَحْطَّى الرِّجَالُ، فَأَتَى النِّسَاءَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبارَكَ وَتَعَالَى يَأْمُرُنِي أَنْ أَمْرُكُنَّ أَنْ تَتَقَبَّلَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْ تَقُلْنَ قَوْلًا سَدِيدًا». ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرِّجَالِ، فَقَالَ: «إِذَا دَخَلْتُمْ مَسَاجِدَ

(١) إسناده ضعيف لضعف يونس بن الحارث، وهو الثقفي الطائي نزيل الكوفة، وبقية رجال الشیخین. أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد.

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في «السنة» (٣٨١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٤٨) من طريق أبي عاصم، بهذا الإسناد. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١٦٢، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط»، وفيه يonus بن الحارث، ضعفه أحمد وغيره، ووثقه ابن حبان، وأبو أحمد بن عدي، وابن معين في رواية.

وقد صحَّ أَنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصْلِي التَّطَوُّعَ فَحَسِبَ عَلَى دَابِتِهِ حِيثَ تَوَجَّهَتْ بِهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، السَّالِفُ بِرَقْمِ (٤٤٧٠)، وذَكَرْنَا هُنَاكَ بَقِيَةً أَحَادِيثَ الْبَابِ. قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: هُكْذَا، ذَكَرَهُ أَرْبَعَ مَرَاتٍ، لِلإِشَارَةِ إِلَى الْجَهَاتِ الْأَرْبَعِ، أَيِّ: فِي الْجَهَاتِ كُلِّهَا.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عن، وهو خطأ، وجاءت على الصواب في (ظ١٣).

ال المسلمين وأسواقهم - أو أسواق المسلمين ومساجدهم - ومعكم من هذه التبل شيء، فامسكونا بِنُصُولِها، لا^(١) تُصِيبُوا أحداً من المسلمين، فتؤذوه، أو تَجْرِحُوه^(٢).

١٩٧٠٤ - حدثنا أبو أحمد حسين بن محمد وأبو النضر قالا: حدثنا المبارك، عن الحسن

عن أبي موسى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تَوَضَّوْا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ لَوْنَه»^(٣).

١٩٧٠٥ - حدثنا أبو النضر قال: حدثنا أبو معاوية يعني شيبان، عن ليث، عن أبي بُردة بن أبي موسى

عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «إذا مررت بِكُم جِنَازَةً، فإنْ كانَ مُسْلِماً أو يَهُودِياً أو نَصْرَانِياً، فَقُومُوا لَهَا، فإنَّه لِيسَ لَهَا نَقْوُمُ، وَلِكُنْ نَقْوُمُ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ». قال ليث: فذكرت هذا الحديث لمجاهد، فقال: حدثني عبد الله بن سخبة الأزدي، قال: إِنَّا لجلوسُّ مع عليٍّ رضي الله عنه ننتظِرُ جِنَازَةً، إِذْ مَرَّتْ

(١) في (ظ) ١٣٦: ولا.

(٢) قوله منه: «إذا دخلتم مساجد المسلمين وأسواقهم...» إلى آخر الحديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابن أبي سليم، وهو مكرر (١٩٤٨٨). أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن التَّحْوِي.

(٣) هو مكرر (١٩٥٥٢) سندًا ومتناً، غير أنه قرن هنا بأبي النضر - وهو هاشم بن القاسم - أباً أحمد حسين بن محمد وهو المرؤوذى.

بنا أخرى، فَقُمْنَا، فقال عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا يُقِيمُكُمْ؟ فقلنا: هَذَا مَا تأْتُونَا بِهِ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ، قَلْتَ: زَعْمَ أَبْوَ مُوسَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جِنَازَةً، إِنَّ كَانَ مُسْلِمًا أَوْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَقُومُوا لَهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا نَقْوُمُ، وَلِكِنْ نَقْوُمُ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ». فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا فَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُطُّ غَيْرَ مَرَّةٍ بِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، وَكَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ، وَكَانَ يَتَشَبَّهُ بِهِمْ، فَإِذَا^(۱) نُهِيَّ أَنْتُهُ، فَمَا عَادَ لَهَا بَعْدَ^(۲).

(۱) في (ق): فلما.

(۲) هذا الحديث إنما هو حديثان:

أولهما: حديث أبي موسى، وهو صحيح لغيره، كما بيَّنَ في الرواية (۱۹۴۹۱)، ليث - وهو ابن أبي سليم - ضعيف، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشِّيخين. أبو النَّضر: هو هاشمُ بن القاسم، وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوى.

وآخرجه بتمامه مع حديث عَلِيٍّ الحازمي في «الاعتبار» ص ۹۲ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وآخرجه ابنُ أبي شيبة ۳۵۷/۳ من طريق ليث، عن مجاهد، عن عبد الله ابن سَخِيرَة، عن أبي موسى، مختصرًا.

وذكرنا شواهده التي يصحُّ بها في الرواية (۱۹۴۹۱).

وثانيهما: حديث عَلِيٍّ، وهو صحيح دون قوله: «وَكَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ، وَكَانُوا يَتَشَبَّهُ بِهِمْ».

فقد أخرجه ابنُ أبي شيبة ۳۵۸/۳، والنسائي ۴/۴ من طريقين عن سفيان - وهو ابنُ عَيْنَةَ - عن ابن أبي نَجِيْعٍ - وهو عبد الله - عن مجاهد، عن أبي مَعْمَر - وهو عبد الله بن سخيرة - قال: كنا عند عَلِيٍّ، فمررت به جنائزه، فقاموا =

١٩٧٠٦ - حديثنا محمد بن عبد العزيز، قال: حدثنا بُريد بن عبد الله بن أبي بُردة، عن أبيه^(١)

عن أبي موسى، قال: جاء سائل إلى النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «اشفعوا فلتؤجروا، ولن يقض الله على لسان نبيه ما شاء»^(٢).

١٩٧٠٧ - حديثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، قال: حدثنا غالب التمّار، عن حميد بن هلال، عن مسروق بن أوس عن أبي موسى الأشعري[ؑ]، عن رسول الله ﷺ أنَّه قضى في

= لها، فقال علي: ما هذا؟ قالوا: أمر أبي موسى. فقال: إنما قام رسول الله ﷺ لجنازة يهودية، ولم يُعد بعد ذلك. وإن سناذه صحيح على شرط الشيختين.

وسلف نحوه بإسنادين آخرين عن علي برقمي (٦٢٣) و(٦٣١).

وسلف من طريق سفيان الثوري، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، به، برقم (١٢٠٠)، وفاتنا أن نُبيّن هناك أن لفظة «وكان يتشبه بأهل الكتاب» ضعيفة، ليس لليث فيها متابع.

قال السندي: قوله: قوموا لها، أي: وقت مرورها، فاللام للظرف، فلا ينافي آخر الكلام.

(١) في (ظ١٣): «عن أبي بردة» بدل «عن أبيه»، وكلهما صواب، فالمراد بقوله: عن أبيه، جده الأدنى أبو بردة. وسلف التنبيه على ذلك في الرواية (١٩٥٨٤)، وانظر «أطراف المسند» ١١٣/٧.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر (١٩٥٨٤) غيرشيخ أحمد، فهو هنا محمد بن عبد العزيز، وهو الطنافسي. وانظر (١٩٥١٢).

الأصابع بعشرٍ عشرٍ من الإبل^(١).

١٩٧٠٨ - حديثنا بكر بنُ عيسى قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بلج، قال: حدثناه أبو بكر بن أبي موسى الأشعري عن أبيه عبد الله بن قيس أنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذكر الطاعون، فقال: «وَخُزْ مِنْ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَهِيَ شَهَادَةُ الْمُسْلِمِ»^(٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩٥٥٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٢/٩ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الديات» (١٦٩) - والدارقطني في «السنن» ٣/٢١٠-٢١١، والبيهقي ٨/٩٢ من طريق محمد ابن بشر، بهذا الإسناد، إلا أن ابن أبي شيبة قرن بمحمد بن بشر أباً أسامة. وقد سلف (١٩٥٥٠).

(٢) أبو بلج - وهو الفزارِيُّ الواسطيُّ الكبير، مختلف فيه، وقال البخاري: فيه نظر، وقول البخاري في راوٍ ما: فيه نظر يدل على أنه متهم واه عنده، قال الحافظ العراقي: قول البخاري: فلان فيه نظر يعني بهذه العبارة: أنهم تركوا حديثه، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشیخین، سوى بكر بن عيسى - شیخ الإمام أحمد، وهو أبو بشر البصري الراسی - فقد روی له النسائي، وهو ثقة. أبو عوانة: هو الواضح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الحاكم ١/٥٠ من طريق يحيى بن حمَّاد، عن أبي عوانة، بهذا الإسناد. وأخرجه ابنُ خزيمة كما في «إتحاف المهرة» ١١٢/١٠، والحاكم ١/٥٠ من طريق حاتم بن أبي صغيرة، عن أبي بلج، به. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!
وسلف بأطول منه برقم (١٩٥٢٨)، فانظره لزاماً.
وقوله: «وهي شهادة المسلم»: تقدَّمت أحاديث الباب في مسند صفوان بن أمية برقم (١٥٣٠١).

١٩٧٠٩ - حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن هارون أبي^(١) إسحاق الكوفي من همدان، عن أبي بُردة بن أبي موسى

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلِيلَةٍ ثَتَّيْ^(٢) عَشْرَةَ رَكْعَةً سَوْى الْفَرِيضَةِ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ»^(٣).

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م) وأطراف المسند: بن، وهو خطأ، والمثبت من (ظ١٣).

(٢) في النسخ الخطية: ثنتا، والمثبت من (م) ومصادر الحديث، قال السندي: قوله: ثنتا عشرة ركعة؛ الظاهر: ثتي عشرة ركعة، وقد فسرت بالروايات.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشیخین، غير هارون أبي إسحاق الكوفي، فلم يرو عنه سوى اثنين، ووثقه ابن معين -كما في «الجرح والتعديل» ٩٩/٩، وذکره ابن حبان في «الثقة». وذکره المزی في «تهذیب الکمال» في «الکنی» تمیزاً.

وقد اختلف فيه على حماد بن زيد راویه عنه:

فآخرجه أحمد في هذه الرواية، والبزار (٧٠٢) «زوائد» من طريق سليمان ابن حرب، والطبراني في «الأوسط» (٩٤٣٢) من طريق أحمد بن إبراهيم الموصلي، كلها عن حماد بن زيد، عن هارون أبي إسحاق، بهذا الإسناد. ورواه عارم ومسدد -فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٢٢٥- عن حماد بن زيد، به، مرسلًا، لم يذکرا أبا موسى.

وآخرجه البزار (٧٠١) «زوائد» من طريق الحسن بن أبي جعفر -وهو الجُفْري- عن هارون أبي إسحاق الكوفي، به، متصلًا. والحسن بن أبي جعفر ضعيف.

قال البزار: تفرد به هارون، ولم يتابع عليه، ولا روی عنه إلا هذان الرجال.

=

١٩٧١٠ - حدثنا أسباط بنُ محمد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بُردة عن أبيه. ويزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة
عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا نِكاحَ إِلَّا بِوْلَيَّ»^(١).

= ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٣١، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الكبير».

وله شاهد من حديث أم حبيبة عند مسلم (٧٢٨) بلفظ: «من صَلَّى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة، بُني له بهنَّ بيتٌ في الجنة»، وسيرد ٦/٣٢٦.
وآخرٌ من حديث أبي هريرة، سلف برقم (١٠٤٦٢)، وذكرنا هناك بقية
أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح، وهذا الحديث له إسنادان:

أولهما رواه يزيد بن هارون، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة، عن أبيه، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٩٥١٨) فانظره لزاماً. وأخرجه
من طريق يزيدَ ابنَ أبي شيبة ٤/١٣١ و١٤٦٨/١٦٨ - ١٦٩.

وثانيهما رواه أسباط بن محمد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بُردة،
عن أبيه. وهذا إسناد اختلف فيه على يونس:

فرواه أسباطُ بنُ محمد، عن يونس، عن أبي بُردة، عن أبيه، وتابعه عبدُ
الواحد الحداد كما سيأتي (١٩٧٤٦)، وقيصمةُ بنُ عقبة كما عند ابن الجارود
(٧٠١)، والحاكم ٢/١٧١، ومن طريقه البيهقي ٧/١٠٩.

وآخرجه الترمذى (١١٠١) من طريق زيد بن الحباب، والحاكم ٢/١٧١
- ومن طريقه البيهقي ٧/١٠٩ - من طريق عيسى بن يونس، والبيهقي كذلك
٧/١٠٩، والخطيب في «الكتفایة» ص ٥٧٨ من طريق الحسن بن قُتيبة، ثلاثة
عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة، به. فزادوا في
الإسناد أبو إسحاق بين يonus وأبي بُردة.

وآخرجه الحاكم ٢/١٧١ - ومن طريقه البيهقي ٧/١٠٩ - من طريق =

- ٤١٤/٤ - حدثنا مروان بن معاوية قال: حدثنا ثابت بن عمار، عن غنيمٍ
ابن قيسٍ عن الأشعريّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِيْمَا امْرَأً
اسْتَعْطَرْتُ، فَمَرَّتْ بِقَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ زَانِيَةٌ»^(١).
- ٤١٥ - حدثنا عبدة بن سليمان قال: حدثنا صالح بن صالح، عن
الشعبي، عن أبي بُرْدَةَ
عن أبي موسى الأشعريّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ

=أسباط بن محمد والحسن بن قتيبة، عن يونس، عن أبي بُرْدَةَ، به، دون ذكر
أبي إسحاق. قال البيهقي: وكان شيخنا أبا عبد الله -يعني الحاكم- حمل
حديث ابن قتيبة على حديث أسباط.

قلنا: وزيادة أبي إسحاق في الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد، لأن
يونس قد ثبت سماعه من أبي بُرْدَة دون واسطة، كما سلف برقم (١٩٦٨٨)،
فالطريقان محفوظان.

وقال الترمذى في «العلل» ٤٣٠/١ - ونقله عنه البيهقي ٧/١٠٩: إنَّ
يونس بن أبي إسحاق قد روى هذا عن أبيه، وقد أدرك يonus بعض مشايخ أبي
إسحاق، وهو قديم السمع.

وقال الحاكم: لست أعلم بين أئمة هذا العلم خلافاً على عدالة يonus بن
أبي إسحاق، وأن سماعه من أبي بُرْدَة مع أبيه صحيح.

وقد نقل الحاكم عن قبيصة بن عقبة قوله: جاءني عليُّ ابنُ المديني،
فسألني عن هذا الحديث، فحدثه به (يعني دون ذكر أبي إسحاق في الإسناد)
فقال عليُّ ابنُ المديني: قد استرخنا من خلاف أبي إسحاق.

(١) إسناده جيد، وهو مكرر الرواية (١٩٥٧٨) غير شيخ أحمد، فهو هنا
مروان بن معاوية، وهو الفزارى، من رجال الشيفيين.
وانظر الرواية (١٩٥١٣).

كَانَتْ لَهُ جَارِيَّةً، فَأَدَبَهَا، فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا، وَعَلَمَهَا، فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا^(١)، فَلَهُ أَجْرَان، وَإِيْمَانًا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَمَنَ بِنَبِيِّهِ، وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ، فَلَهُ أَجْرَان، وَإِيْمَانًا عَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَى حَقَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، فَلَهُ أَجْرَان»^(٢).

١٩٧١٣ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ. قَالَ وَكِيعٌ: وَحَدَثَنِي الضَّحَاكُ أَبُو الْعَلَاءَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي تَمِيمَةَ

عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ، ضُيِّقَتْ عَلَيْهِ جَهَنَّمُ هَكُذا». وَقَبضَ كَفَهُ^(٣).

(١) في (ظ١٣): فتزوجها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٣٢) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبدة بن سليمان، وهو الكلابي.

وأخرجه مسلم (١٥٤)، وابن ماجه (١٩٥٦)، وأبو يعلى (٧٢٥٦)، وابن حزم في «المحلّى» ٥٠٥/٩، من طريق عبدة بن سليمان، بهذا الإسناد.

(٣) موقفه صحيح، فقد اختلف على أبي تميمة - وهو طريفُ بن مجالد - في رفعه ووقفه:

فرواه قتادة عنه، واختلف عليه:

فرواه شعبة - كما في هذه الرواية، وعند الطيالسي (٥١٣)، وابن أبي شيبة ٧٨/٣، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٠٠-عنه، عن أبي تميمة عن أبي موسى، موقوفاً.

وتابعه همام بن يحيى، كما عند عبد بن حميد في «الم منتخب» (٥٦٣).

وخالفهما سعيد بن أبي عربة، فرواه - كما عند البزار (١٠٤٠) (زوائد)، =

١٩٧١٤ - حدثنا وكيع، قال: حدثنا شعبة، عن أبي التياح الضبعي
قال: سمعت رجلاً وصفه كان يكون مع ابن عباس، قال:

= والنمسائي كما في «تحفة الأشراف» ٦/٤٢٣-٤٢٢، وابن خزيمة (٢١٥٤)=
و(٢١٥٥)- عنه، عن أبي تميمة، عن أبي موسى، مرفوعاً. إلا أن في طريقه
محمد بن أبي عدي، وسماعه من سعيد بعد الاختلاط.

تابع قتادة في وفاته الشوري، كما عند عبد الرزاق في «المصنف» (٧٨٦٦)
وعقبة بن عبد الله الأصم، كما عند عبد الله بن أحمد في زوائد على «الزهد»
لأبيه ص ٢٤٦.

ورواه الضحاك أبو العلاء: وهو ابن يسار البصري - كما في هذه الرواية،
وهو عند الطيالسي (٥١٤)، والبزار (١٠٤١)، وابن حبان (٣٥٨٤)، والطبراني
في «الأوسط» (٢٥٨٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٣٠٠، وفي «السنن
الصغرى» (١٤١٥)، وفي «الشعب» (٣٨٩١) - عن أبي تميمة، عن أبي موسى،
مرفوعاً.

والضحاك بن يسار من رجال التعجّيل، ضعفه ابن معين وأبو داود، وذكره
في الضعفاء ابن الجارود والساجي والعقيلي، وقال ابن عدي: لا أعرف له إلا
الشيء اليسير، وانفرد أبو حاتم بقوله: لا بأس به.
قلنا: وقد تابعه من لا يُفرح بمتابعته، وهو أبان بن أبي عياش فيما رواه
عبد بن حميد في «الم منتخب» (٥٦٤). وأبان متزوج.

وقد سلف النهي عن صيام الدهر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
برقم (٦٥٢٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، ولفظه: «لا صام من
صام الدهر».

قلنا: وهذا الحديث، وإن كان موقوفاً، فهو في حكم المرووع، وقد وجَّه
معناه الحافظ في «الفتح» ٤/٢٢٢، فقال: ظاهره أنها تُضيق عليه حسراً له
فيها لتشدیده على نفسه، وحمله عليها، ورغبته عن سنة نبيه ﷺ، واعتقاده أن
غير سنته أفضل منها، وهذا يقتضي الوعيد الشديد، فيكون حراماً. وانظر تتمة
كلام الحافظ إن شئت.

كتب أبو موسى إلى ابن عباس: إنك رجلٌ من أهل زمانك، وإن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا أَحَدُهُمْ إِذَا أَصَابَهُ الشَّيْءُ مِنَ الْبَوْلِ، قَرَضَهُ بِالْمَقَارِيفِ».

وإن رسول الله ﷺ مرَّ على دَمِثٍ -يعني مكاناً ليناً- فبال فيه، وقال: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَرْتَدْ لِبَوْلِهِ»^(١).

١٩٧١٥- حدثنا وكيع، قال: حدثنا عليٌّ بنُ عَلَيٍّ بْنُ رِفَاعَةَ، عن الحسن

عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُعَرَضُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ: فَأَمَّا عَرْضَتَانِ، فَجِدَالٌ وَمَعَاذِيرٌ، وَأَمَّا الثَّالِثَةُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَطِيرُ الصُّحْفُ فِي الْأَيْدِيِّ، فَآخِذُ بِيَمِينِهِ، وَآخِذُ بِشَمَالِهِ»^(٢).

(١) صحيح لغيره دون قوله: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ...» وهو مكرر (١٩٥٣٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي.

(٢) في (١٣) وهامش (ق): قال: آخذ.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن البصري لم يسمع من أبي موسى، كما بيئاً في الرواية السالفة برقم (١٩٤٨٧). وقد اختلف فيه على عليٍّ بن عَلَيٍّ بن رِفَاعَةَ:

فرواه وكيع -كما في هذه الرواية، وهو عنده في «الزهد» (٣٦٦) ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٤٢٧٧) -عنه، به، مرفوعاً.

ورواه وكيع -كما عند الطبرى في تفسير قوله تعالى: «يُوْمَئِذٍ تُعرَضُونَ لَا تَخْفِي مِنْكُمْ خَافِيَةً» [الحاقة: ١٨] -عنه، به، موقوفاً.

ورواه وكيع كذلك -عند الترمذى (٢٤٢٥) -عنه، عن الحسن، عن أبي =

.....
= هريرة مرفوعاً. فجعله من حديث أبي هريرة، قال الترمذى: لا يصح هذا الحديث من قبل أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة، وقد رواه بعضهم عن علي الرفاعي، عن الحسن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، ولا يصح هذا الحديث من قبل أن الحسن لم يسمع من أبي موسى.

ورواه موقوفاً ابن المبارك -فيما أخرجه عنه نعيم بن حماد في زياداته على «الزهد» له (٣٩٥) - عن عليّ بن رفاعة، عن الحسن، عن أبي موسى.

ورواه محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنباري فيما أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩٤/٢ عن عبد الله بن المبارك، عن علي بن علي الرفاعي، عن الحسن، عن عامر بن عبد قيس، قوله. قال أبو نعيم: كذا قال عامر موقوفاً ... ويشبه أن يكون عامر بن عبد قيس سمعه من أبي موسى، فأرسله. لأن عامراً من تلقن القرآن من أبي موسى وأصحابه حين قدم البصرة، وعلم أهلها القرآن.

وأخرجه الطبرى كذلك من طريق مروان الأصفر، عن أبي وائل، عن عبد الله، موقوفاً.

قال الدارقطنى في «العلل» ٢٥١/٧: يرويه وكيع عن علي بن رفاعة عن الحسن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ مرفوعاً، وغيره يرويه موقوفاً، والموقف هو الصحيح.

قلنا: وتبقى علة الانقطاع بين الحسن وأبي موسى، وعلى بن علي بن رفاعة، قال أحمد: لا بأس به، إلا أنه رفع أحاديث.

وانظر حديث عائشة ١١٠/٦.

قال السندي: قوله: يعرض الناس، على بناء المفعول، أي: على الله تعالى.

تطير الصحف، أي: تقع صحف الأعمال.

فأخذ: أي: فمنهم آخذ.

١٩٧١٦ - حدثنا أبو عامر قال: حدثنا زُهير، عن أَسِيد بن أبي أَسِيد،
عن موسى بن أبي موسى الأشعري

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «الْمَيْتُ يُعَذَّبُ بِبَكَاءِ الْحَيِّ
عَلَيْهِ»^(١)، إِذَا قَالَتِ النَّائِحَةُ: وَاعْصُدَاهُ، وَانْاصِرَاهُ، وَاكَاسِبَاهُ،
جُبِّدَ الْمَيْتُ، وَقِيلَ لَهُ: أَنْتَ عَصُدُهَا؟ أَنْتَ نَاصِرُهَا؟ أَنْتَ
كَاسِبُهَا؟»^(٢) فَقَلَّتْ: سَبَحَانَ اللَّهِ! يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَا تَزِرُ
وَازِرَةٌ وِزْرًا أُخْرَى»^(٣). فَقَالَ: وَيَحْكُ، أُحَدِّثُكَ عَنْ أَبِي مُوسَى،
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَقُولُ هَذَا؟^(٤) فَأَيْتُنَا كَذَبٌ؟ فَوَاللَّهِ مَا
كَذَبْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَلَا كَذَبَ أَبُو مُوسَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ.

(١) لفظ «عليه» ليس في (ظ ١٣) ولا (ص)، وهو نسخة في (س).

(٢) جاء في «سنن ابن ماجه» و«المستدرك» و«الاستذكار»: كاسيها بالياء
المثنية من تحت.

(٣) في (ظ ١٣) و(ق): هُكذا، وهي نسخة السندي.

(٤) صحيح لغيرة، أَسِيد بن أبي أَسِيد -وهو البرَّاد، وإن لم يُؤثِّر توثيقه
عن غير ابن حبان، وأشار الدارقطني إلى أنه لا يُحتمل تفرُّده بقوله: يعتبر به
ـلم ينفرد بهـ، كما سيرد في الشواهد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين غير
موسى بن أبي موسى، فمن رجال الترمذى وابن ماجه، ووثقه ابن معين -فيما
نقله عنه محقق «تهذيب الكمال»ـ، وذكره ابن حبان في «الثقة». أبو عامر:
ـهو عبد الملك بن عمرو العَقَدِيـ، وزهير: هو ابن محمد التميمي، ورواية أبي
عامر العَقَدِي عنه مستقيمة.

ـوأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» (١١٧٠٧) من طريق الإمام أحمد،
ـبهذا الإسناد.

= وأخرجه الحاكم ٤٧١/٢ من طريق أبي عامر العقدي، به. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وسكت عنده الذهبي.
وأخرجه الترمذى (١٠٣)، وابن ماجه (١٥٩٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٦١/١، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة موسى بن أبي موسى الأشعري) من طرقين عن أبي أَسِيد بن أبي أَسِيد، به. ولفظه عند الترمذى: «ما من ميّت يموت، فيقوم باكيه، فيقول: واجلاته، واسيداه، أو نحو ذلك، إلا وُكّل به ملكان يلهزانه: أهكذا كنت؟». قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب.

وقوله: «إن الميت يُعذب بكاء الحي عليه» له شاهد من حديث عمر بن الخطاب أخرجه البخاري (١٢٩٠)، ومسلم (٩٢٧) (١٩) من طريق أبي إسحاق وهو الشيباني، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: لما أُصيب عمر رضي الله عنه، جعل صهيب يقول: والأخاه، فقال عمر: أما علمت أن النبي ﷺ قال: «إن الميت ليذنب بكاء الحي». وأخرجه مسلم (٩٢٧) (٢٠) كذلك من طريق عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة، به، نحوه.

وقوله: «إذا قالت النائحة: واعضداه ...» إلى قوله: «آتت كاسبها؟» له شاهد عند البخاري (٤٢٦٧) من حديث النعمان بن بشير، رضي الله عنهما قال: أغمى على عبد الله بن رواحة، فجعلت أخته عمرة تبكي: واجلاته، واكذا واكذا تعدد عليه، فقال حين أفاق: ما قُلتِ شيئاً إلا قيل لي: آتت كذلك؟ قلنا: وهذا وإن كان من كلام عبد الله بن رواحة إلا أنه في حكم المرفوع، فقد ساق الحافظ في «الفتح» ٥١٦/٧ - ٥١٧ قصة يُفهّم منها أنه قاله بحضور النبي ﷺ.

وقولُ أَسِيد: فقلتُ: سبحان الله! يقول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَرْزُقُهُ زُرْقُهُ﴾ قد جاء مثلُه من قول عائشة في استدراكها على عبد الله بن عمر في حديثه السالف برقم (٤٨٦٥). وذكرنا هناك أحاديث الباب، وتأويلات تعذيب الميت بكاء أهله عليه.

١٩٧١٧ - حديث عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا عليٌّ
ابن زيد، عن حطّان بن عبد الله الرقاشي

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ
الْهَرَجَ» فقالوا: وما الهرج؟ قال: «القتل». قالوا^(١): أكثر مما
قتل؟ إنما لنقتل في العام الواحد أكثر من سبعين ألفاً. قال: «إِنَّهُ
ليس بقتلكم المُشْرِكِينَ، ولِكُنْ قَتْلُ بَعْضِكُمْ بَعْضاً». قالوا: ومعنا
عقولنا يومئذ؟ قال: «إِنَّهُ يُنْزَعُ^(٢) عُقُولُ أَكْثَرِ أَهْلِ ذَلِكَ^(٣) الزَّمَانِ،
وَيَخْلُفُ لَهُ^(٤) هَبَاءٌ مِّنَ النَّاسِ، يَحْسَبُ أَكْثَرُهُمْ أَنَّهُ^(٥) عَلَى شَيْءٍ،
وَلَيُسَا عَلَى شَيْءٍ». قال أبو موسى: والذي نفسي بيده، ما أجد

قال السندي: قوله: بيكاء الحي، المراد مقابل الميت، أو القبيلة.
جُبْد: على بناء المفعول، أي: جُرّ بعف، كما يجرُ الخصم صاحبه.
أنت عضدها: بالمدّ على الاستفهام للتوبیخ، أو بلا مدّ، على حذف أداة
الاستفهام، أو على أنه خبر للاستهزاء، مثل قوله تعالى: «ذُقْ إِنْكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ
الْكَرِيمُ» [الدخان: ٤٩].

ونقولُ هكذا: أي: تُعارضُه بالقرآن لتردّه؛ أي: يجب أن تجمع بينهما إن
قدرتَ على ذلك، بأن تقول: هذا إن كان الميت راضياً بذلك، بأن أوصي به،
أو علم من أهله ذلك، ولم يمنعهم، فحيثُنَّ صار ذلك من ورته، وإلا ففَوْضِ
الأمر إلى عالمه.

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): قال.

(٢) في (م): ليزع، وهي نسخة في (س).

(٣) في هامش (س): ذلكم.

(٤) لفظة «له» ليست في (ظ١٣)، وضرب عليها في (ق).

(٥) في هامش (س): أنهم.

لي ولكم منها مخرجاً إنْ أدركتني وإياكم إلا أن نخرج منها كما دخلناها، لم نُصِّبْ فيها^(١) دماً ولا مالاً^(٢).

١٩٧١٨ - حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا عبد الرحمن، يعني ابن عبد الله بن دينار، قال: حدثني أَسِيدُ بْنُ أَبِي أَسِيد

عن ابن أبي موسى، عن أبيه، أو عن ابن أبي قتادة، عن أبيه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ سَرَهُ أَنْ يُحَلِّقَ حَبِيبَتَهُ حَلْقَةً مِنْ نَارِ، فَلَيُحَلِّقْهَا حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ سَرَهُ أَنْ يُسُوِّرَ حَبِيبَتَهُ سِوارًا مِنْ نَارِ، فَلَيُسُوِّرْهَا^(٣) سِوارًا مِنْ ذَهَبٍ، وَلَكِنَّ الْفِضَّةَ، فَالْعَبُوا بِهَا لَعِبًا»^(٤).

(١) في (ظ١٣): منها.

(٢) هو مكرر (١٩٤٩٢) سندًا ومتناً، غير أنه قرن هناك بعفان عبد الصمد بن عبد الوارث.

(٣) في (ظ١٣) و(ص) و(م) وهماشن (س): فليسوره.

(٤) إسناده ضعيف لاضطراب أَسِيدُ بْنُ أَبِي أَسِيدِ -وهو البراد- فيه، فقد رواه في هذه الرواية عن ابن أبي موسى، عن أبيه، أو عن ابن أبي قتادة، عن أبيه، ورواه في الرواية (٨٤١٦) عن نافع بن عباس مولى أبي قتادة، عن أبي هريرة. ثم إنَّ أَسِيدًا هذا لم يوثقه سوى ابن حبان، وقال الدارقطني: يُعتبر به. قلنا: يعني مثله لا يُحتمل تفردُه، وقد انفرد برواية هذا الحديث، ولم يتبعه أحدٌ -إلا ما جاء من حديث سهل بن سعد، ولا يُفرح به، كما سيرد- فلا يُحتاج بحديثه، وقد أخطأ من جعلَ حديثَ أبي موسى شاهداً لحديث أبي هريرة، فإنما هو حديثُ واحد مضطرب فيه، ورواه من لا يُحتاج بتفردُه، كما ذكرنا. وبعد الرحمن بن عبد الله بن دينار، ضعفوه، وقال ابن حبان: لا يجوزُ الاحتجاج بخبره إذا انفرد، وقال ابن عدي: بعض ما يرويه منكر، ولا يُتابع =

.....

= عليه، وهو في جملة من يُكتبُ حديثه من الضعفاء.
وابن أبي موسى، لعله موسى، وابن أبي قتادة لعله عبد الله، فقد روى
عنهمَا أَسِيدُ بْنُ أَبِي أَسِيدَ الْبَرَادُ، كمَا فِي «تَهذِيبِ الْكَمَالِ»، وَلَا فَائِدَةَ مِنْ
تَعْبِينَهُمَا وَرَفِعَ إِبْهَامَهُمَا، فَالْحَدِيثُ ضَعِيفٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ. عَبْدُ الصَّمْدِ: هُوَ ابْنُ
عَبْدِ الْوَارِثِ.

وأخرجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَاملِ» ١٦٠٨/٤ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الصَّمْدِ، بِهَذَا
الإِسْنَادِ.

وأوردهُ الْهَشَمِيُّ فِي «المَجْمُوعِ» ١٤٧/٥، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَقَدْ رَوَى
أَسِيدُ هَذَا عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي مُوسَى وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، فَإِنْ كَانَا هُمَا
اللَّذَيْنِ أَبْهَمَا، فَالْحَدِيثُ حَسْنٌ! وَإِنْ كَانَا غَيْرَهُمَا، فَلَمْ أَعْرِفْهُمَا.

وله شاهد لا تقوم به الحجة من حديث سهل بن سعد أخرجه الطبراني في
«الكبير» (٥٨١١) عن إسحاق بن داود الصواف التستري، عن محمد بن سنان
القازاز، عن إسحاق بن إدريس، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبي
حازم، عنه مرفوعاً بلفظ: «من أحب أن يُسُورَ ولده بسوارين من نار، فليُسُورْهُ
بسوار من ذهب، ولكن الورق والفضة العبوا بها كيف شئتم». وإسحاق بن
داود الصواف شيخ الطبراني لم نجد له ترجمة في أيّ من كتب الرجال
المتوافرة بين أيدينا.

ومحمد بن سنان القازاز: قال أبو عبيد الأجري: سمعتهُ -يعني أبا داود-
يتكلّم في محمد بن سنان يُطلق فيه الكذب. وقال ابن أبي حاتم: كتب عنه
أبي بالبصرة، وكان مستوراً في ذلك الوقت، فأتى به أنا ببغداد، سألتُ عنه عبد
الرحمن بن خراش، فقال: هو كذاب. وقال ابن عقدة: في أمره نظر، سمعتُ
عبد الرحمن بن يوسف يذكره، فقال: ليس عندي بثقة. قلنا: وأشار إلى كذبه
عليّ بن المديني فيما ذكره يعقوب بن شيبة، ومع ذلك قال الدارقطني: لا
بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقفات»!
وإسحاق بن إدريس -وهو الأسواري، بصري- قال العقيلي في «الضعفاء» =

١٩٧١٩ - حدثنا سليمان بن داود، قال: أخبرنا عمران، عن قتادة، عن أبي بُرْدَةَ

عن أبي موسى، أن النبيَّ ﷺ كان إذا خاف من رجلٍ، أو من قوم، قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَأَعُوذُ^(١) بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ»^(٢).

= ١٠١ = : قال البخاري: إسحاق بن إدريس الأسواري البصري كذاب. وقال ابن معين: ليس بشيء يضع الأحاديث، وقال ابن عدي في «الكامل في الضعفاء»: قال النسائي: متروك الحديث. وقال الذبيبي في «الميزان»: تركه ابن المديني، وقال أبو زرعة: واه، وقال الدارقطني: منكر الحديث. وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعفوه، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال البخاري وأبو حاتم: ضعفه على ابن المديني جداً. فهذا إسناد مسلسل بالكذابين والضعفاء، لا يصلح شاهداً، ولا يُفرح به. قال السندي: قوله: أن يُحلق، من التحقيق. حبيته: كالزوجة والبنت.

فالعبوا بها: خذوا منها الزينة المباحة، كالخاتم للذكر، وفي «العبوا» إشارة إلى أن التحلية المباحة معدودة في اللعب والأخذ بما لا يعنيه، والحديث يدل على حرمة الذهب للنساء أيضاً كما للرجال، ولذلك قال السيوطي في حاشية أبي داود: هذا منسوخ، إذ المشهور جواز الذهب للنساء، والله تعالى أعلم. قلنا: الحديث ضعيف كما سلف، فلا يصح به، والإجماع على جواز لبس الذهب للنساء محلقاً وغير مُحلقاً.

(١) في (م): نعوذ.

(٢) حديث حسن، عمران - وهو ابن داور القطان أبو العوام - وإن يكن ضعيفاً، واضطرب فيه كما سيرد - تابعه هشام الدستوائي، كما في الرواية التالية، وحجاج بن حجاج الباهلي، كما عند أبي عوانة والحافظ، وهما ثقتان، وبقية رجاله ثقائٌ رجال الصحيح، لكن قتادة - وهو ابن دعامة -

١٩٧٢٠ - حديث علي بن عبد الله قال: حدثنا معاذ قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي بُردة بن عبد الله بن قيس

عن أبيه عبد الله بن قيس، أن نبِيَ اللَّهِ ﷺ كان إذا خاف قوماً قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ

= مدلّس، وقد عنون، فنزل الحديثُ عن رتبة الصحيح، كما قال الحافظ، فيما سندُك. سليمان بن داود - هو الطيالسي، وأبو بُردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وهو عند الطيالسي (٥٢٤)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ٢٥٣/٥، وجاء عنده: كان رسول الله ﷺ إذا دعا على قوم قال . . . وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٥٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٢٥٣/٥ ١٥٢ من طريق عمرو بن مرزوق، عن عمران، به.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٨٧، والحافظ في «الأمالى المطلقة» ص ١٢٧ من طريق الحجاج بن الحجاج - وهو الباهلي - عن قتادة، به. قال الحافظ: هذا حديث حسن غريب من حديث أبي بردة بن أبي موسى، لم يروه عنه إلا قتادة، وقال: هو عزيز عن قتادة.

وقال - فيما نقله عنه ابن علان في «الفتوحات الربانية» ٤/١٦-: حديث حسن غريب، ورجله رجال الصحيح، لكن قتادة مدلّس، ولم أره عنه إلا بالمعنى. قلنا: وقد صحّحه النووي في كتابه «الأذكار» من روایة الدستوائي.

واضطرب فيه عمران بن داور، فرواه النعمان بن عبد السلام - كما عند الطبراني في «الصغير» (٩٩٦) - عنه، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبي موسى، به. وسعيد بن أبي بردة لم يسمع من جده، كما ذكر ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ٦٧-٦٨. قال الطبراني: لم يروه عن سعيد إلا أبو العوّام عمران القطان، تفرّد به النعمان بن عبد السلام.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: في نحورهم، أي: في مقابلتهم، فادفعهم عنا.

شُرُورِهِمْ^(۱).

١٩٧٢١ - حديث يونس بن محمد، قال: حدثنا أبو ليلى عبد الله بن ميسرة، عن مزيدة بن جابر قال:

قالت أمي: كنت في مسجد الكوفة في خلافة عثمان رضي الله عنه وعليها أبو موسى الأشعري. قال: فسمعته يقول: إنَّ رسول الله ﷺ أمرَ بصوم عاشوراء، فصوموا^(٢).

(١) حديث حسن. معاذ - وهو ابن هشام الدستوائي - لا بأس به، وقد احتاج به الشيوخان، وبباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. علي بن عبد الله: هو ابن المديني، وقتادة: هو ابن دعامة السندُوسى.

وآخرجه أبو داود (١٥٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٣١) و(١٠٤٣٧)
- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٠١)- وابن حبان (٤٧٦٥)، وابن السنّي في
«عمل اليوم والليلة» (٣٣٣)، والحاكم في «المستدرك» (١٤٢/٢)، والبيهقي في
«السنن» (٥/٢٥٣)، و«الدعوات» (٤٢٠)، وابن حجر في «الأمالي المطلقة» ص
١٢٧ من طرق عن معاذ بن هشام، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث
صحيح على شرط الشيفيين، وأكبر ظني أنهمما لم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
وصحّحه التنووي في «الأذكار»، وحسّنه الحافظ لتلخيص قتادة، كما ذكرنا في
الرواية السالفة (١٩٧١٩).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن ميسرة، وجهالة أم مزيلة، ومزيلة بْنُ جابر - وهو الهمجي - كما ذكر ابن حبان في «الثقات» ٥١٥/٧ - قال أَحْمَدُ : مَعْرُوفٌ ، وَقَالَ أَبُو زَرْعَةَ : لَيْسَ بِشَيْءٍ . أَهـ . قلنا: وليس هو من رجال التهذيب، وذكره الحافظ تمييزاً. يونس بن محمد: هو أبو محمد المؤدب.

وأخرجه الدولابي في «الكتني والأسماء» ٩٣/٢ من طريق يونس بن محمد،
هذا الاسناد.

١٩٧٢٢ - حَدَثَنَا حَسَنٌ، حَدَثَنَا زُهْيِرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ، عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي مَرِيمٍ، عَنْ رَجُلٍ مِّنْ بَنِي تَمِيمٍ

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: لَقَدْ صَلَّى بَنَا عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَاةً ذَكَرْنَا بِهَا^(١) صَلَاةً كَنَّا نُصْلِيهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِمَّا أَنْ نَكُونَ نَسِينَاهَا، وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ تَرَكْنَا هَا عَمَدًا، يَكْبِرُ فِي كُلِّ رُفْعٍ وَوُضُوعٍ، وَقِيَامٍ وَقَعْدَةً^(٢).

١٩٧٢٣ - حَدَثَنَا عَلَيْهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيميِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عَلَّابٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: عَلِمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلْيَؤْمِكُمْ أَحَدُكُمْ، وَإِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ فَانْصِتُوا»^(٣).

= وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٤٨٨/٤ من طريق عبد الصمد بن النعمان، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٧٦/٢، والطبراني في «الأوسط» ٢٦٤٢ من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن عبد الله بن ميسرة، به. وتصحّح اسم مزيدة في مطبوع الطبراني إلى: بريدة. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن مزيدة إلا عبد الله بن ميسرة.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٨٦/٣، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه مزيدة بن جابر، وهو ضعيف.

وسلف بنحوه بإسناد صحيح برقم (١٩٦٦٩).

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): ذكرناها.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي إسحاق - وهو السّيّعي - وبسطنا الاختلاف فيه في الرواية (١٩٤٩٤). حسن: هو ابن موسى الأشيب، وزهير: هو ابن معاوية.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشّيخين غير علي بن عبد الله =

.....
— وهو ابن المديني، فمن رجال البخاري، وحيطان بن عبد الله الرقاشي، فمن رجال مسلم. جرير: هو ابن عبد الحميد، وسليمان التيمي: هو ابن طرخان، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو غلاب: هو يونس بن جبير.

وآخرجه أبو عوانة ١٣٣/٢ من طريق علي بن عبد الله، بهذا الإسناد.

وآخرجه مسلم (٤٠٤) (٦٣)، وأبو يعلى (٧٣٢٦)، والبيهقي ١٥٥/٢-١٥٦ من طريق إسحاق بن إبراهيم، وابن ماجه (٨٤٧)، والدارقطني في «السنن» ١/٣٣٠-٣٣١ من طريق يوسف بن موسى القطان، كلاهما عن جرير ابن عبد الحميد، به. ولم يُسْقِ مسلم لفظه، إنما ذكر هذه الزيادة: «إذا قرأ فأنصتوا» في حديث سليمان التيمي.

وآخرجه أبو داود (٩٧٣)، والنمسائي في «المجتبى» ٢٤٢/٢، وفي «الكبير» (٧٦١)، وأبو عوانة ٢/١٣٢-١٣٣، والدارقطني في «السنن» ١/٣٣١ و٣٥٢-٣٥١ من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان التيمي، به. وزاد فيه معتمر عن سليمان: «وحدة لا شريك له». قال الدارقطني في «العلل» ٧/٢٥٣: لم يذكر هذا سواه. وقال أبو داود: قوله: «أنصتوا» ليس بمحفوظ، لم يجيء به إلا سليمان التيمي في هذا الحديث.

قلنا: وأعلَّه كذلك الدارقطني في «العلل» ٧/٢٥٤ بتفرد سليمان التيمي به من الثقات، وأنه لم يتابعه إلا سالم بن نوح، وليس بالقوي، وأنَّ الحديث رواه هشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة، وهمام، وأبو عوانة، وأبان، ومعمر، وعدي بن أبي عمارة، كلُّهم عن قتادة، فلم يقل أحد منهم: «إذا قرأ فأنصتوا»، وهم أصحاب قتادة الحفاظ عنه، وإجماعهم على مخالفته يدل على وهمه. ونقل نحو ذلك البيهقي في «السنن» ٢/١٥٦ عن أبي علي النيسابوري شيخ الحاكم، وما إلى قوله النwoي في «شرح صحيح مسلم» ٤/١٢٣.

قلنا: لكنَّ مسلمًا لم يُؤثِّر عنده تَفَرُّد سليمان التيمي به، فصححه لثقة سليمان وحفظه، فقد قال له أبو إسحاق - وهو سفيان بن إبراهيم راوي «صحيحه»، كما ذكر عقب الحديث (٤٠٤) (٦٣) -: قال أبو بكر ابن أخت =

١٩٧٢٤ - حدثنا حَسْنُ بْنُ مُوسَى، يعْنِي الْأَشْيَبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُكِينُ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ الْأَعْرَجُ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يعْنِي أَظْهَرَهُ الشَّنَّيِّ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُخْفَرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةِ

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ . قَالَ: فَعَرَسَ بَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَانْتَهَىٰ^(١) بَعْضُ اللَّيلِ

= أبي النصر في هذا الحديث. (يعني طعنَ فيه، وقدحَ في صحته) فقال مسلم: =
تريدُ أحفظَ من سليمان!

وقد رُويَ من حديث أبي هريرة كما سلف برقم (٨٨٨٩)، لكن تكلم فيه أبو داود وابن معين وأبو حاتم الرازي والدارقطني، كما سلف بسطه هناك، غير أن مسلماً صحيحة كذلك، فقال -كما ذكر عقب الحديث (٤٠٤) (٦٣)-: هو عندي صحيح، فسئل: لِمَ لَمْ تَضَعِهِ فِي «صَحِيحِكَ؟» قال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا، إنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه». قلنا: ورَدَ المتندرِيُّ عَلَى أَبِي دَاوُدْ توهينه للحديث في «مختصره لِسَنِّ أَبِي دَاوُدْ» ٣١٣/١. وذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/٣٤ بسنده إلى أحمد بن حنبل أنه صَحَّ حديثي أبي موسى وأبي هريرة.

وقال الشيخ أنور الكشميري في حاشية «نصب الراية» ١٥/٢: قد صَحَّ حديث الإنصاتِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ وَإِسْحَاقُ، وَصَاحِبُهُ أَبُو بَكْرُ بْنُ الْأَثْرَمِ ثُمَّ مُسْلِمُ ثُمَّ النَّسَائِيُّ، ثُمَّ ابْنُ جَرِيرٍ، ثُمَّ أَبُو عَمْرٍ وَابْنُ حَزْمٍ، ثُمَّ المَنْذُريُّ، ثُمَّ ابْنُ تِيمَيَّةَ، وَابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ»، ثُمَّ الْحَافِظُ فِي «الْفَتحِ» وَآخَرُونَ، وَجَمِيعُ الْمَالِكِيَّةِ وَالْحَنَابَلَةِ. وقد وردت أخبار في أن قوله تعالى «وَإِذَا قَرِئَ الْقُرآنَ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتوا» أنها نزلت في الصلاة، وجاء في «المغني» ٢/٢٦١ لابن قدامة: قال أحمد في رواية أبي داود: وأجمع الناس على أن هذه الآية نزلت في الصلاة. وسلف برقم (١٩٥٠٤).

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٧٠) والتعليق عليه.

(١) في (ق) و(م): فانتهيت.

إلى مُنَاخِ رَسُولِ اللَّهِ أَطْلُبُهُ، فلم أجدَهُ . قال: فخرجتُ بارزاً أَطْلُبُهُ، وإذا رجلاً من أصحابِ رَسُولِ اللَّهِ يطلبُ ما أَطْلُبُ . قال: فيبنا^(١) نحنُ كذلِكَ، إِذَا تَجَهَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ . قال: فقلنا: يا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ بِأَرْضِ حَرْبٍ، وَلَا نَأْمَنُ عَلَيْكَ، فلو لا إِذْ بَدَتْ لَكَ الْحَاجَةُ^(٢)، قلتَ لبعضِ أصحابِكَ، فقامَ معيَ . قال: فقال رَسُولُ اللَّهِ: «إِنِّي سَمِعْتُ هَزِيزاً كَهَزِيزِ الرَّحَى - أَوْ حَيْنِيَا كَحَيْنِيَا النَّحْلَ - وَأَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَخَيْرَنِي بِأَنَّ^(٣) يُدْخِلَ ثُلُثَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ، وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ لَهُمْ، فَاخْتَرْتُ لَهُمْ شَفَاعَتِي، وَعَلِمْتُ أَنَّهَا أَوْسَعُ لَهُمْ، فَخَيْرَنِي بَيْنَ أَنْ يُدْخِلَ شَطَرَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ^(٤)، وَبَيْنَ شَفَاعَتِي لَهُمْ، فَاخْتَرْتُ شَفَاعَتِي لَهُمْ، وَعَلِمْتُ أَنَّهَا أَوْسَعُ لَهُمْ» قال: فقالا: يا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِكَ . قال: فدعَا لَهُمَا، ثُمَّ إِنَّهُمَا نَبَّهَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ، وَأَخْبَرَاهُمْ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ . قال: فجَعَلُوا يَأْتُونِهِ، وَيَقُولُونَ: يا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِكَ، فَيَدْعُ لَهُمْ . قال: فلما أَضَبَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ، وَكَثُرُوا، قال رَسُولُ اللَّهِ: «إِنَّهَا لِمَنْ مَاتَ وَهُوَ يَشْهَدُ

(١) في نسخة في (س): فيبنا.

(٢) في (ظ ١٣٥) وهامش (س): حاجة.

(٣) في (ظ ١٣٥): بين أنَّ.

(٤) وقع في (م) قوله: «فَخَيْرَنِي أَنْ يُدْخِلَ شَطَرَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ» قبل قوله: «فَخَيْرَنِي بِأَنْ يُدْخِلَ ثُلُثَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ»، وهو خطأ.

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١).

١٩٧٢٥ - حديث يحيى بن إسحاق، يعني السالحياني، قال: أخبرنا حمادُ
ابن سلامة، عن أبي سنان، قال: دفنت ابنا لي، وإنني لفي القبر إذ أخذ
بيدي أبو طلحة، فأخرجنني، فقال: ألا أُبَشِّرُكَ؟ قال: قلت: بلى. قال:
حدثني الضحاك بن عبد الرحمن

عن^(٢) أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال

(١) قوله ﷺ في الشفاعة: «إنها لمن مات وهو يشهد أن لا إله إلا الله» صحيح لغيره كما سيرد برقم (١٩٧٣٥)، وقوله: «خَيَّرْنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ شَطْرَ
أَمْتِي الْجَنَّةَ، وَبَيْنَ شَفَاعَتِي لَهُمْ، فَاخْتَرْتُ شَفَاعَتِي لَهُمْ» حسن، كما سلف برقم
(١٩٦١٨)، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حمزة بن علي بن مخفر، وهو من
رجال «التعجيل»، وبباقي رجاله ثقات رجال الشعixin غير سُكين بن عبد العزيز
- وهو سُكين بن أبي الفرات - فقد روى له البخاري في «جزء القراءة»، ووثقه
وكيع وابن معين والعلجي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: لا
بأس به، وضعفه أبو داود والنمسائي والدارقطني، وجھله ابن خزيمة، وقال ابن
عدي: فيما يرويه بعض النكرة، وإنه لا بأس به، لأنه يروي عن قوم ضعفاء،
ولعل البلاء منهم. فلنا: وغير يزيد الأعرج الشّي، فقد روى عنه جمع، وذكره
ابن حبان في «الثقات».

وقد سلف بنحوه بإسناد حسن برقم (١٩٦١٨). وانظر لفظه هناك.
قال السندي: قوله: فعرس بنا: من التعريس، وهو نزول المسافر آخر
الليل.

فانتبهت: من الانتبه، أي: استيقظت.
أضبَّ عَلَيْهِ الْقَوْمُ: يقال: أضبُوا عَلَيْهِ: إِذَا كَثُرُوا، مِنْ أَضْبَوا: إِذَا تَكَلَّمُوا
مُتَتَابِعاً، وَإِذَا نَهَضُوا فِي الْأَمْرِ جَمِيعاً.
(٢) تحريف في (م) إلى «بن».

اللهُ تعالى: يا مَلَكَ الْمَوْتَ، قَبَضْتَ وَلَدَ عَبْدِي، قَبَضْتَ قُرَّةَ عَيْنِهِ وَثَمَرَةَ فُؤَادِهِ؟ قال: نعم، قال: فما قال؟ قال: حَمْدَكَ وَاسْتَرْجَعَ . قال: ابْنُوا لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ»^(١).

(١) إسناده ضعيف. أبو سِنان - وهو عيسى بن سِنان القَسْمَلِي - ضعفه أحمد والنسائي والعقيلي، وقال أبو زرعة ويعقوب بن سفيان: لين الحديث، وقال أبو زرعة مرة: مخلط ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بقوى في الحديث، واختلف فيه قول ابن معين، فضعفه في روايات عنه، ووثقه في رواية، وقال ابن خراش: صدوق، وقال في موضع آخر: في حديثه نكرة، وقال العجلي: لا بأس به، وقال الذهبي: هو من يكتب حديثه على لينه. وأبو طلحة - وهو الخولاني الشامي - تفرد بالرواية عنه أبو سنان القَسْمَلِي . والضَّحَاكُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وهو ابن عزب - قال أبو حاتم: روى عن أبي موسى الأشعري، مرسل، وقال الحافظ في «إتحاف المهرة» ٣٢/١٠ ، و«أطراف المستند» ٩٦/٧: يقال: لم يسمع منه، ومع ذلك حَسَنَه الترمذى والبغوي! وبقيَّةُ رجاله ثقات.

وآخرجه عبد بن حميد (٥٥١) عن يحيى بن إسحاق، بهذا الإسناد.
وآخرجه الطيالسي (٥٠٨) - ومن طريقه البهقي في «السنن» ٦٨/٤ ، و«الشعب» (٩٦٩٩)، والمِزَيُّ في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي طلحة الخولاني) - ونعيم بن حماد في «الزيادات على زهد ابن المبارك» (١٠٨)، وابن حبان (٢٩٤٨)، وابن السُّنْنِي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨١)، والبهقي في «الأداب» (٩٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٤٩)، وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُونَكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ﴾ [البقرة: ١٥٥]، من طرق، عن حماد بن سلمة، به. قال البغوي: هذا حديث حسن غريب.

وآخرجه البهقي في «الشعب» (٩٧٠٠) من طريق أبي أسامة، عن أبي سنان، عن الضحاك بن عبد الرحمن، عن أبي موسى، موقوفاً، لم يذكر أبا =

١٩٧٢٦ - حديثنا علي بن إسحاق قال: أخبرنا عبد الله، يعني ابن المبارك. فذكره إلا أنه قال: أبو طلحة الخولاني، وقال: الضحاك بن عبد الرحمن بن عَزَّب^(١).

١٩٧٢٧ - حديثنا خلف بن الوليد، قال: حديثنا خالد، يعني الطحان، عن مُطْرِف، عن عامر، عن أبي بربدة
عن أبي موسى، أنَّ رسول الله ﷺ قال في الذي يُعتَقُ جارِيَةً،

= طلحة في إسناده.

وسيرد فيما بعده.

وفي باب ثواب فَقْدِ الْأَوْلَادِ:

عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٥٤).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٦٥).

وذكرنا فيما أحاديث الباب، ونزيد هنا:

عن حوشب، سلف برقم (١٥٨٤٣).

وعن امرأة يقال لها: ر جاء، سيرد ٨٣/٥.

قال السندي: قوله: وثمرة فؤاده، أي: محبة قلبه، وهو مثلُ: قرة عينه، فإنَّ الولد تَقَرُّ به العين، ويُجْبِهُ القلب، فُسُمِّيَ قرة العين ومحبة القلب.
واسترجم، أي: قال: إننا لله وإننا إليه راجعون.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. علي بن إسحاق: هو السلمي مولاهم، المروزي.

وآخرجه الترمذى (١٠٢١) عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك، عن حماد بن سلمة، عن أبي سنان، بهذا الإسناد. قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب. قلنا: مع جهالة أبي طلحة الخولاني، وإرسال الضحاك بن عبد الرحمن بن عَزَّب، عن أبي موسى، كما ذكرنا في الرواية السالفة.
وسلف برقم (١٩٧٢٥).

ثم يَتَرَوَّجُهَا : «لَهُ أَجْرًا»^(١).

١٩٧٢٨ - حدثنا سليمان بن داود، قال: أخبرنا حريش بن سليم،
قال: حدثنا طلحة بن مصطفى، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»^(٢).

١٩٧٢٩ - حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا داود
ابن أبي هند، قال: حدثنا عاصم بن سليمان، عن صفوان بن محرز،
قال:

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشعدين غير خلف بن الوليد،
وهو أبو الوليد الجوهري فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة. وهو مكرر
(١٩٥٦٤) خالد الطحان: هو ابن عبد الله الواسطي، ومطرّف: هو ابن
طريف.

وأخرجه سعيد بن منصور (٩١٢)، ومسلم (١٥٤/٢، ١٠٤٥)، وابن منه
في «الإيمان» بعد (٤٠٠) من طرق عن خالد، بهذا الإسناد.
وسلف برقم (١٩٥٣٢).

(٢) حديث صحيح، حريش بن سليم -ويقال: ابن أبي حريش، وإن يكن
مقبولاً -توبع، وبافي رجاله ثقات رجال الصحيح. سليمان بن داود: هو أبو
داود الطيالسي.

وأخرجه أحمد في كتاب «الأشربة» (١١) بهذا الإسناد.
وهو في «مسند الطيالسي» (٤٩٨)، ومن طريقه أخرجه النسائي في
«المجتبى» ٨/٢٩٨-٢٩٩، ٢٩٩، وفي «الكبرى» (٥١٠٧) و(٥١١٢)، وأبو
نعميم في «الحلية» ٥/٢٦. قال أبو نعيم: غريبٌ من حديث طلحة، تفرّد به
الحرّيش.

وسلف مطولاً برقم (١٩٦٧٣)، وإسناده صحيح على شرط الشعدين.
وسلفت أول قطعة منه برقم (١٩٥٠٨).

قال أبو موسى : إني بريءٌ ممَّنْ بَرِيَ اللَّهُ مِنْهُ وَرَسُولُهُ ﷺ ،
وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِيءٌ ممَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَقَ^(١) .

١٩٧٣٠ - حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا محمد بن جحادة، عن عبد الرحمن بن ثروان، عن هزيل بن شرخيبل

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتَّاً كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا، وَيُئْمِسِي كَافِرًا، وَيُئْمِسِي مُؤْمِنًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِّنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِّنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِّنَ السَّاعِيِّ، فَأَكْسِرُوا قِسِيْكُمْ، وَقَطَّعُوا أَوْتَارَكُمْ، وَاضْرِبُوا بِسُيُوفِكُمُ الْحِجَارَةَ، فَإِنْ دُخِلَ عَلَى أَحَدِكُمْ بَيْتُهُ، فَلَيْكُنْ كَخَيْرِ ابْنَيِ آدَمَ»^(٢) .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود بن أبي هند من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وعاصم بن سليمان: هو الأحوال. وأخرجه مسلم (١٠٤)، وابن منه في «الإيمان» (٦٠٦)، وتمام في «فوائد» (٤٩٣) «الروض البسام» من طرق عن عبد الصمد، بهذا الإسناد. وسلف برقم (١٩٥٣٥).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن ثروان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين، غير الهزيل بن شرخيبل، فمن رجال البخاري، وهو ثقة. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري.

وأخرجه أبو داود (٤٢٥٩)، وابن ماجه (٣٩٦١)، وابن حبان (٥٩٦٢)، والطبراني في «الأوسط» (٨٥٥٨)، والبيهقي في «السنن» ١٩١/٨ من طرق =

١٩٧٣١ - حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا أبو قدامة الحارث بن عُبيد الإيادي، قال: حدثنا أبو عمران، يعني الجوني، عن أبي بكر بن عبد الله ابن قيس

عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «جَنَانُ الْفِرْدَوْسِ أَرْبَعٌ: ثِنَانٌ مِنْ ذَهَبٍ، حِلْيَتُهُمَا وَآنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَثِنَانٌ مِنْ فِضَّةٍ، آنِيَتُهُمَا وَحِلْيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَلَيْسَ بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا رِداءُ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ. وَهُذِهِ الْأَنْهَارُ تَشَبَّهُ مِنْ جَنَّةِ عَدْنٍ، ثُمَّ تَصَدَّعُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْهَارًا»^(١).

= عن عبد الوارث بن سعيد، به.

قال الطبراني: لم يزو هذا الحديث عن محمد بن جحادة إلا عبد الوارث. قلنا: قد روى عنه أيضاً همام بن يحيى قوله: «اكسروا قسيكم ...». كما سلف في الرواية (١٩٦٦٢).
وانظر (١٩٥١٢).

ومن أول الحديث إلى قوله: «وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي» ذكرنا شواهده في الرواية (١٩٦٦٢).

ومن قوله: «فَاكْسِرُوهَا قَسِيِّكُمْ» إلى آخر الحديث، ذكرنا شواهده في الرواية (١٩٦٦٣).

قال السندي: قوله: فَإِنْ دُخَلَ عَلَى أَحَدْكُمْ بَيْتُهُ؛ دُخُلَ عَلَى بَنَاءِ الْمَفْعُولِ، وَبَيْتُهُ بِالرُّفْعِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَجَاءَ نَصْبُهُ عَلَى خَلَافِ الْمَشْهُورِ بِأَنَّ يَكُونَ نَائِبَ الْفَاعِلِ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ، وَكَذَا يَجُوزُ نَصْبُهُ عَلَى قَوْلِ مَنْ رَأَى أَنَّ نَحْوَ الْبَيْتِ بَعْدَ الدُّخُولِ ظَرْفٌ لَا مَفْعُولٌ بِهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) إسناده ضعيف بهذه السياقة، لضعف أبي قدامة الحارث بن عُبيد الإيادي، وبقيمة رجاله ثقات رجال الشیخین. أبو عمران: هو عبد الملك بن =

١٩٧٣٢ - حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا أبو دارس صاحبُ الجور^(١)

= حبيب الجنوبي.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» بعد (٤٣٦) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصرًا الطيالسي (٥٢٩)، وابن أبي شيبة (١٤٨/١٣)، وعبد بن حميد (٥٤٥)، والدارمي (٢٨٢٢)، وأبو عوانة (١٥٧/١)، وابن منه في «الإيمان» (٧٨١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣١٦/٢ - ٣١٧)، وفي «صفة الجنة» (١٤١) و(٤٣٦)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٣٩) من طرق عن أبي قدامة الحارث بن عبيد، به. وتحرف اسم الحارث أبي قدامة عند الطيالسي (ومن طريقه أبو عوانة والبيهقي) إلى: الحارث بن قدامة.

وسلف بإسناد صحيح برقم (١٩٦٨٢) بلفظ: «جتنان من فضة آنيتُهمَا وما فيهما، وجتنان من ذهب آنيتُهمَا وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم تعالى إلا رداء الكبراء على وجهه عز وجل في جنات عدن».

والذي صحَّ في شأن هذه الأنهار - وهي سينحان، وجِيحان، والفرات، والنيل - ما جاء عند مسلم (٢٨٣٩) من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «سينحان وجِيحان والفرات والنيل، كلُّ من أنهار الجنة»، وقد سلف برقمي (٧٨٨٦) و(٩٦٧٤)، بإسناد صحيح على شرط الشيixin.

قال السندي: قوله: وهذه الأنهار، أي الأربع: النيل، والفرات، والسينحان والجِيحان.

تشخص، أي: تسيل.

ثم تصدع: بتشديد الدال، أي: تشقق.

(١) كذا في النسخ الخطية (وـمـ) بالجيم، وفي «أطراف المستند»: الجور - بالحاء - وهي كذلك في مصادر ترجمته. وفي أصول «تعجيل المنفعة» ٤٥٠ / ٢ الحرير، غيرها محققة إلى حور - بالحاء - لتفق مع مصادر ترجمته التي ذكرها. ووقع في «إتحاف المهرة»: الجرير - بالجيم - ولم نقع على وجه هذه التسمية.

قال: حدثنا أبو بُردة بنُ أبي موسى
عن أبي موسى، أنه رأى النبيَّ ﷺ يُصلِّي ركعتَيْنِ بعدَ
العصر^(١).

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد فيه أبو دارس - ويقال: أبو دراس - وهو إسماعيل بن دارس البصري، من رجال «التعجيز» يروي عن أبي بكر وأبي بربة أبى موسى، وقد اختلف قولُ ابن معين فيه، فقال في روایة عثمان الدارمي عنه: لم يرو إلا حديثاً واحداً، ليس به بأس. ونقل الذهبي عنه في «الميزان» أنه ضعفه، وقال أبو حاتم: ليس بالمعروف، وذكره ابنُ حبان في «الثقات». ويقيمة رجاله ثقافت رجال الشیخین.

وآخرجه البخاري في «تاریخه الكبير» ٤٤/١ عن مکی، وهو ابن إبراهیم، عن أبي دارس، فقال: عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، به.

وآخرجه الطبراني في «الأوسط» ٧١٣٠ من طريق إبراهیم بن المستمر العروقی، عن يحیی بن عاصم صاحب أبي عاصم، عن محمد بن حمران بن عبد الله، عن شعیب بن سالم، عن جعفر بن أبي موسى، عن أبي موسى، به، وعنده زیادة: وكان أبو موسى يصلیهما. قال الطبراني: لا يُروی هذا الحديث عن جعفر بن أبي موسى إلا بهذا الإسناد، تفرد به إبراهیم بن المستمر.

وأوردہ الهیشمی في «مجمع الزوائد» ٢٢٣/٢، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الکبیر» وزاد: قال أبو دارس: رأیت أبا بكر بن أبي موسى يصلیهما، ويقول: رأیت أبا موسى يصلیهما، ويقول: إن النبيَّ ﷺ كان يصلیهما في بيت عائشة رضی الله عنها. ورجاله رجال الصحيح غير أبي دارس قال فيه ابن معین: لا بأس به. قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد.

وله شاهدٌ من حديث عائشة عند البخاري (٥٩١)، ومسلم (٨٣٥)، وسيرد ٦٥٠، ولفظه عند البخاري: ما ترك النبيَّ ﷺ السجدين بعد العصر عندي قطُّ.

وقد ذكرنا في مسند ابن عمر عند الحديث السالف برقم (٤٦١٢) الجمع

١٩٧٣٣ - حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا بدر بن عثمان - مولى آل عثمان - قال: حدثني أبو بكر بن أبي موسى

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ. قال: وأتاه سائلٌ يسألُه عن مواقيت الصلاة، فلم يرِدْ عليه شيئاً، فأمرَ بلاً، فأقام^(١) بالفجر حين انشقَّ الفجرُ، والناسُ لا يكاد يعرفُ بعضُهم بعضاً، ثم أمرَه، فأقام بالظهر حين زالت الشمسُ، والقائل يقول: انتصفَ النهار أو لم يتتصف^(٢)، وكان أعلمَ منهم، ثم أمرَه، فأقام بالعصر^(٣) والشمسُ مرتفعة، ثم أمرَه، فأقام بالمغرب حين وقعتِ الشمسُ، ثم أمرَه، فأقام بالعشاء^(٤) حين غابَ الشَّفَقُ، ثم أخَرَ الفَجْرَ من الغِدِ حتى انصرفَ منها والقائل يقول: طلعتِ الشمسُ، أو كادت، وأخَرَ الظهر حتى كان قريباً من وقت العصر بالأمس، ثم أخَرَ العصرَ

= بين حديث النهي عن الصلاة بعد العصر، وبين صلاته ﷺ بعدها، فانظره، وانظر كذلك حديث تميم الداري السالف برقم (١٦٩٤١)، وحديث أم سلمة الآتي ٦/٣١٥، وحديث ميمونة الآتي ٦/٣٣٤-٣٣٥.

قال السندي: قوله: يصلي ركعتين بعد العصر، قد جاء ذكرُهما في حديث عائشة وغيرها، فقيل بجواز الصلاة بعد العصر بسبب، وقيل بالخصوص، وذلك لثبت النهي قطعاً، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): فاذن. وفي هامشها: فأقام.

(٢) كلمة «يتتصف» ليست في (ظ١٣).

(٣) في (ظ١٣): العصر.

(٤) في (ظ١٣): العشاء. وهي نسخة في (س).

حتى^(١) انصرفَ منها والقائلُ يقول: احمرَّتِ الشمسُ، ثم أخْرَى المَغْرِبِ حتى كانَ عند سقوطِ الشَّفَقِ، وأخْرَى العشاءِ حتى كانَ ثُلُثُ الليلِ الأوَّلُ، فدعا السائلَ، فقال: «الوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ»^(٢).

١٩٧٣٤ - حدثنا زيد بنُ الْجُباب، قال: حدثنا ابنُ ئُوبانَ، عن أبيه، عن مكحول، قال: حدثني أبو عائشة وكان جليساً لأبي هريرة أن سعيدَ بنَ العاصَ دعا أباً موسى الأشعريَّ، وحُذيفةَ بنَ

(١) لفظ «حتى» ليست في (ظ١٣)، وهو نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، بدر بن عثمان من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه أبو عوانة ٣٧٥/١، وابن المنذر في «الأوسط» (٩٤٥) و(٩٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٤٨/١)، والدارقطني في «ال السنن» (٢٦٣/١)، والبيهقي في «ال السنن» (٣٧١-٣٧٠/١) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومحضراً ابنُ أبي شيبة ٣١٧/١ و٢٥٣/١٤، ومسلم (٦١٤) و(١٧٨)، وأبو داود (٣٩٥)، والنسائي في «المعجمي» (٢٦٠/١)، وفي «الكبري» (١٤٩٩)، وأبو عوانة ٣٧٥/١، والدارقطني في «ال السنن» (٢٦١-٢٦٤)، والبيهقي في «ال السنن» (٣٦٦/١-٣٦٧-٣٧٤) من طرق عن بدر بن عثمان، به.

ونقل الترمذى في «العلل الكبير» (٢٠٢/١) عن البخارى قوله: أصح الأحاديث عندي في المواقف حديثُ جابر بن عبد الله، وحديثُ أبي موسى. قلنا: حديثُ جابر سلف برقم (١٤٥٣٨).

وفي الباب كذلك عن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٢٤٩)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

اليمان رضي الله عنهم، فقال: كيف كان رسول الله ﷺ يكبر في الفطر والأضحى؟ فقال أبو موسى: كان يكبر أربعاً^(١)، تكبيرة على الجنائز. وصَدَقَهُ حذيفة، فقال أبو عائشة: فما^(٢) نسيت بعد قوله: تكبيرة على الجنائز. وأبو عائشة حاضر سعيد بن العاص^(٣).

(١) في (م) و(ق): أربع تكبيرات، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٣): ما.

(٣) حديث حسن موقفاً، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال أبي عائشة، فلم يذكروا في الرواية عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وجهله ابن حزم وابن القطان والذهبي. وابن ثوبان: هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، مختلف فيه، وهو حسن الحديث، إلا أنهم أنكروا عليه أحاديث يرويها عن أبيه، عن مكحول. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أبي عائشة) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧٢/٢، وأبو داود ١١٥٣)، والبيهقي في «ال السنن» ٢٨٩ - ٢٩٠ من طريق زيد بن الحباب، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٤٥ / ٤ - ٣٤٦ من طريق غسان ابن الربيع، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، به.

وأخرج نحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٤٦ / ٤ من طريق نعيم بن حماد، عن محمد بن يزيد الواسطي، عن التعمان بن المتندر، عن مكحول، عن رسول حذيفة وأبي موسى أن رسول الله ﷺ كان يكبر في العيددين أربعاً وأربعاً سوى تكبيرة الافتتاح. ونعيم ضعيف، ورسول حذيفة - وإن كان مبهماً - متابعاً.

وأخرج نحوه الطحاوي كذلك في «شرح معاني الآثار» ٣٤٩ / ٤ من طريق ابن عون، عن مكحول، قال: حدثني من أرسله سعيد بن العاص، فاتفق له

= أربعة من أصحاب النبي ﷺ على ثمانى تكبيرات. قلنا: وإننا نصيغ لبيان
الذي روى عنه مكتوب.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٤٧/٤ موقوفاً من طريق
عبد الرحمن بن زياد، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن إبراهيم بن
عبد الله بن قيس، عن أبيه أن سعيد بن العاص دعاهم يوم عيد، فدعا الأشعري
وابن مسعود وحذيفة بن اليمان رضي الله عنهم، فقال: إن اليوم عيدكم، فكيف
أصلى؟ فقال حذيفة: سل الأشعري، وقال الأشعري: سل عبد الله، فقال عبد
الله: تكبر، وذكر الحديث وهو يكبر تكبيرة، ويفتح بها الصلاة، ثم يكبر بعدها
ثلاثاً، ثم يقرأ، ثم يكبر تكبيرة يركع بها، ثم يسجد، ثم يقوم فيقرأ، ثم يكبر
ثلاثاً، ثم يكبر تكبيرة يركع بها.

قلنا: وعبد الرحمن بن زياد: هو ابن أئم الإفريقي ضعيف، وزهير بن
معاوية: هو الجعفي وسماعه من أبي إسحاق - وهو الشبيعي - بعد الاختلاط.
ثم إنه قد اختلف فيه على أبي إسحاق:

فرواه زهير عنه، عن إبراهيم بن قيس، عن أبيه، كما
سلف.

ورواه سفيان الثوري - كما عند الطحاوي - ٣٤٨/٤ عنه، عن عبد الله بن
أبي موسى، عن عبد الله، إلا أن في طريقه مؤمل بن إسماعيل، وهو ضعيف.
ورواه عمر - كما عند ابن حزم ٨٣/٥ عنه، عن الأسود بن يزيد، قال:
كان ابن مسعود جالساً وعنه حذيفة وأبو موسى الأشعري، فسألهم سعيد بن
ال العاص ...

وأخرجه موقوفاً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٤٨/٤ من طريق هشام
ابن أبي عبد الله: وهو الدستوائي، عن حماد، هو ابن أبي سليمان، عن
إبراهيم، وهو التخخي، عن علقمة بن قيس قال: خرج الوليد بن عقبة بن أبي
مُعَيْط على ابن مسعود وحذيفة والأشعري رضي الله عنهم، فقال: إن العيد
غداً، فكيف التكبير؟ فقال ابن مسعود، فذكر نحو ذلك، وزاد: فقال الأشعري =

١٩٧٣٥ - حديث حُسين بنُ محمد، حديث إسرائيل، عن أبي إسحاق،
عن أبي بُرْدَة

عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيْتُ خَمْسًا: بُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ، وَجُعِلْتُ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُحْلِتُ لِي الْغَنَائِمُ^(١)، وَلَمْ تَحِلْ لِمَنْ كَانَ قَبْلِي، وَنُصِّرْتُ بِالرُّغْبِ شَهْرًا، وَأُعْطِيْتُ الشَّفَاَعَةَ، وَلَيْسَ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ سَأَلَ شَفَاَعَةً، وَإِنِّي أَخْتَبَأُ^(٢) شَفَاعَتِي، ثُمَّ جَعَلْتُهَا لِمَنْ مَاتَ

= وحذيفة رضي الله عنهما: صدق أبو عبد الرحمن. قلنا: يعني ذكر نحو حديث زهير عن أبي إسحاق، وهذا إسناد حسن.

وله شاهد -أخرجـه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٤٥ / ٤ وحسن إسناده- من حديث القاسم بن عبد الرحمن الشامي عن بعض أصحاب النبي ﷺ، قال: صَلَّى بنا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عِيدٍ، فَكَبَرَ أَرْبِعًا وَأَرْبِعاً، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوجْهِهِ حِينَ انْصَرَفَ، قَالَ: «لَا تَنْسَوْا، كِتْكِبَرِ الْجَنَائِزِ» وأشار بأصابعه، وبعض إيمانه. قلنا: القاسم بن عبد الرحمن روایته عن كثير من الصحابة مرسلة، وقيل: إنه لم يسمع من أحد من الصحابة سوى أبي أمامة.

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٨٨) بإسناد حسن أن النبي ﷺ كبر في عيد ثنتي عشرة تكبيرة، سبعاً في الأولى، وخمساً في الآخرة، ولم يصل قبلها ولا بعدها. وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وقول البخاري في ذلك.

قال السندي: قوله: تكبيره على الجنائز: أي هي أربع مع التحرمة، فالزوابيد ثلاثة، كما يقول علماؤنا الحنفية.

(١) في (س) و(ص) و(ق): المغانم.

(٢) في (م): أخبارات.

مِنْ أَمْتَيْ لِمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا»^{(١)(٢)}.

١٩٧٣٦ - حديث أبو أحمد، يعني الزبيري، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن أبي بردة، قال: قال رسول الله ﷺ، ذكر معناه، ولم

(١) في (ظ١٣): لمن مات لا يشرك بالله شيئاً.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد اختلف فيه على إسرائيل في وصله وإرساله، فرواه عنه حسين بن محمد - وهو المروذى - في هذه الرواية موصولاً، ورواه أبو أحمد الزبيري عنه في الرواية التالية مرسلاً. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٤٣٣/١١ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة بن أبي موسى. دون ذكر أبي موسى في الإسناد. ووقع مكانه بياض فيما ذكر محققه، فزاد: «عن أبيه» من نسخة أخرى.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٥٨/٨، وقال: رواه أحمد متصلةً ومرسلاً، والطبراني، ورجاله رجال الصحيح. وله شاهد من حديث جابر عند البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١)، وسلف برقم (١٤٢٦٤).

وفي الباب كذلك عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٧٠٦٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: ونصرت بالرعب، أي: باليقان الرعب في قلوب الأعداء، بلا أسباب ظاهرة كما للسلطين، وإن فالرعب مع تلك الأسباب معتاد.

الشفاعة: العامة.

وقد سأله شفاعة، أي: سأله ما أعطي من الدعاء.

١٩٧٣٧ - حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا حمَّاد بنُ زيد، حدثنا غِيلان بنُ جرير، عن أبي بردَة

عن أبي موسى، قال: دخلتُ على رسول الله ﷺ وهو يستاكُ وهو واضحٌ طرفَ السِّوَاكَ على لسانه يسْتَنُّ إلى فوق، فوصف حماد كأنه يرفع سِوَاكه. قال حماد: ووصفه لنا غِيلان، قال: كان^(٢) يسْتَنُّ طولاً^(٣).

١٩٧٣٨ - حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن أبي بُرْدَةَ

عن أبي موسى، قال: كان النبيُّ ﷺ يدعُ بِهُؤلاء الدُّعَوَاتِ:

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد اختلف في وصله وإرساله، كما ذكرنا في الرواية السابقة. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.

(٢) في (ظ١٣) و(ق) وهاشم (س): كأنه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. يونس بن محمد: هو المؤذب. وأخرجه البخاري (٢٤٤) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنّة» (٢٠٣) - ومسلم (٢٥٤) (٤٥)، والنمسائي في «المجتبى» ٩/١، و«الكبيرى» (٣)، وابن خزيمة (١٤١)، وأبو عوانة ١٩٢/١، وابن حبان (١٠٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٣٥/١، من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد بألفاظ متقاربة، ولفظ البخاري: أتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فوجدهُ يسْتَنُّ بسوَاكَ بيدهِ، يقول: اع اع، والسوَاكَ في فيه، كأنه يتھوئ. وليس عندهم من قوله: يسْتَنُّ إلى فوق... إلى آخر الحديث.

وسلف مطولاً برقم (١٩٦٦٦).

وانظر (١٩٥٠٨).

«اللهم اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللهم اغْفِرْ لِي جَدِّي وَهَذْلِي، وَخَطْئِي وَعَمْدِي، وَكُلُّ^(١) ذَلِكَ عِنْدِي»^(٢).

(١) في (س) و(م): كلٌ. دون واو قبلها.

(٢) حديث صحيح، شريك - وهو ابن عبد الله النخعي - متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الرئيري، وأبو إسحاق: هو السباعي، وأبو بُرْدَة: هو ابن أبي موسى الأشعري. وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٥٤/٢٨١، وابن حبان (٩٥٤)، والإسماعيلي فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١٩٧/١١ من طريق شريك، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٣٩٨)، وفي «الأدب المفرد» (٦٨٨)، ومسلم (٢٧١٩)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٨٧/١٠ - وابن حبان (٩٥٧) من طريق عبد الملك بن الصبّاح، والبخاري كذلك يائز (٦٣٩٨)، ومسلم (٢٧١٩)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف» - والطبراني في «الدعاء» (١٧٩٥) من طريق معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، وأخرجه البخاري أيضاً في «الصحيح» (٦٣٩٩)، وفي «الأدب المفرد» (٦٨٩)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٣٧١)، من طريق إسرائيل، وأبو عوانة أيضاً - كما في «إتحاف» - من طريق نصر بن علي وجادة عن أبيه علي بن نصر الجهمي، والإسماعيلي - فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١٩٧/١١ من طريق أشعث، وقيس بن الربع، خمستهم عن أبي إسحاق، به.

زاد شعبة في روايته قوله: «اللهم اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ . . .». إلى آخر لفظ الرواية السالفة برقم (١٩٤٨٩). قال البغوي: هذا حديث متفق على صحته.

وقد أَبَاهُمْ عَبْدُ الْمُلْكَ بْنَ الصَّبَّاحَ أَسَمَّ ابْنَ أَبِي مُوسَى، وسماه معاذ العنبري وإسرائيل: أبا بردة: وقرن إسرائيل به أبا بكر بن أبي موسى، وقال: أحسبه عن أبي موسى. فقال الحافظ في «الفتح» ١٩٧/١١: وقعت لي طريق إسرائيل =

١٩٧٣٩ - حدثنا زياد بن عبد الله، يعني البَّكَائي، قال: حدثنا منصور، عن شقيق بن سَلَمة

عن أبي موسى الأشعري قال: سأله النبي ﷺ وهو منكسٌ، فقال: يا رسول الله، ما القتال في سبيل الله تعالى؟ فإنَّ أحدنا يُقاتل حَمِيَّة، ويُقاتل غَضَبًا، فله أجر؟ قال: فرفعَ رسول الله ﷺ رأسه إليه، ولو لا أنه كان قائمًا^(١) ما رفعَ رأسه إليه، ثم

= من وجه آخر، أخرجهما أبو محمد ابن صاعد في «فوائد» عن محمد بن عمرو الهرمي، عن عبيد الله بن عبد المجيد الذي أخرجه البخاري من طريقه بسنده، وقال في روايته: عن أبي بكر وأبي بردة ابني أبي موسى، عن أبيهما. ولم يشك. وقال: غريب من حديث أبي بكر بن أبي موسى. قلت: وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وهو من ثبت الناس في حديث جده.

وذكر أبو عوانة أن نصر بن علي زاد في روايته أن أبا بن تغلب قال لأبي إسحاق السَّبَاعِي: سمعته من أبي بردة؟ قال: حدثنيه سعيدُ بْنُ أَبِي بَرَدَةَ، عن أبيه.

وحكم الحافظ نحوه عن الإمام علي في «الفتح» ١٩٧/١١، فقال الحافظ في «الإتحاف»: ظهر من رواية علي بن نصر أن أبا إسحاق دَلَّهُ . قلنا: لكنه قال في «الفتح» ١٩٧/١١: وهذا تعليل غير قادر، فإن شعبة كان لا يروي عن أحد من المدلسين إلا ما يتحقق أنه سمع من شيخه! وقد سلف برقم (١٩٤٨٩).

وفي باب قوله: «اللهم اغفر لي خطايAi وJهلي ...» عن عثمان بن أبي العاص سلف برقم (١٦٢٦٩).

(١) في (م) بعد قوله قائمًا زيادة: (أو كان قاعداً، الشُّكُّ من زهير) وسترد في الحديث التالي.

قال: «مَنْ قاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

١٩٧٤٠ - حديث حسن بن موسى قال: حدثنا زهير قال: حدثنا منصور ابن المعتمر، عن أبي وائل قال:

قال أبو موسى: سأله رجل، أو جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ جالسٌ منكسٌ^(٢) فقال: ما القتال في سبيل الله عزَّ وجلَّ؟ فإنَّ أحدَنا يُقاتل حَمِيَّةً وغضباً، فله أجر؟ قال: فرفع رسول الله ﷺ رأسه إليه، ولو لا أنه كان قائماً، أو كان قاعداً -الشَّكُّ من زهير- ما رفع رأسه إليه، فقال: «مَنْ قاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، زياد بن عبد الله البكائي، من رجاله، وروى له البخاري مقروناً، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيفين. منصور: هو ابن المعتمر، وشقيق بن سلمة: هو أبو وائل الكوفي. وهو مكرر (١٩٤٩٣) غير أنَّ أحمد رواه هنا عن زياد البكائي، عن منصور.

وانظر شرحه في الرواية (١٩٥٩٦).

قال السندي: قوله: وهو منكس، أي: خافض رأسه، يقال: نكس، بالتشديد والتحفيف: إذا خفض رأسه، وطأطا إلى الأرض، كالمهوم، وحيثئذ قول الراوي: ولو لا أنه، أي: السائل، كان قائماً ... إلخ، لا يخلو عن نظر، لأنَّ من خفض رأسه إذا أجاب رفع رأسه وإن كان السائل قاعداً توجيهها للوجه إلى السائل ليفهم، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): منكس رأسه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفين، وهو مطوق (١٩٤٩٣)، غير شيخ =

١٩٧٤١ - حديث سليمان بن حرب، قال: حدثنا عمر بن علي بن مقدّم
قال: حدثنا أبو عميس، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه
عن أبي موسى الأشعري، قال: أتاني ناسٌ من الأشعريين،
فقالوا: اذهب معنا إلى رسول الله ﷺ، فإنّ لنا حاجةً. قال:
فقمت معهم، فقالوا: يا رسول الله، استعن بنا في عملك،
فاعذرنا إلى رسول الله ﷺ مما قالوا، وقلت: لم أذر ما
حاجتهم، فصدقني رسول الله ﷺ وعذرني، وقال: «إنا لا
نستعين في عملنا من سالنا»^(١).

١٩٧٤٢ - حديث محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سعيد بن
أبي بُردة، عن أبيه
عن جده قال: بعث رسول الله ﷺ أبا موسى ومعاذ بن جبل
إلى اليمن، فقال لهم: «يسرا ولا تُعسرا، وبشرا ولا تنفرا،
وتطاوعا». قال أبو موسى: يا رسول الله، إنا بأرض يُصنع فيها

= أحمد، فهو هنا حسن بن موسى، وهو الأئب.
وانظر شرحه في الرواية (١٩٥٩٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمر بن علي بن مقدّم: هو عمر ابن علي بن عطاء بن مقدّم، وإن كان موصوفاً بالتدليس - قد صرّح بالتحديث من أبي عميس، وهو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢٢٤، و«الكبرى» (٥٩٣٥)، وأبو عوانة ٤١٠ من طريق سليمان بن حرب، بهذا الإسناد.
وسلف مطولاً برقم (١٩٦٦٦)، ويإسناد ضعيف برقم (١٩٥٠٨).
وانظر ما بعده.

شرابٌ من العسل يُقال له: الْبَطْعُ، وشرابٌ من الشعير يُقال له: الْمِزْرُ؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مُسِكِرٍ حَرَامٌ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين.
وأخرجه الإمام أحمد في كتاب «الأشربة» (٨) بهذا الإسناد. دون قوله: «يسراً ولا تعسراً...».

وأخرجه البخاري (٦١٢٤)، وأبو عوانة ٢٦٣/٥ من طريق النضر بن شميل، وأبو عوانة ٢٦٧/٥ مطولاً من طريق يزيد بن هارون، و ٨٤/٤-٨٥ من طريق النضر بن شميل وحجاج، و ٥/٥-٢٦٧-٢٦٨ من طريق وهب بن جرير، والبغوي في «الجعديات» (٥٣٩) - ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٢٥/٧ - عن علي بن الجعد، أربعتهم عن شعبة، به.

وأخرجه مطولاً عبد الرزاق (٥٩٥٩) عن رجل، عن شعبة. ثم قال: وقد ذكر عمر بعضه عن سعيد بن أبي بردة.

وأخرجه مسلم (١٧٣٣)، ص ١٥٨٦، وابن حبان (٥٣٧٣)، والخطيب في «تاریخ بغداد» ٣٧٥/٢، والبيهقي في «الستن» ٢٩٤/٨ من طريق محمد بن عباد، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمعه من سعيد بن أبي بردة، به، وجاء فيه بلفظ: «كُلُّ مَا أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ، فَهُوَ حَرَامٌ» قال ابن حبان: غريب غريب. قلنا: وهذه الغرابة إنما هي في الإسناد لرواية عمرو بن دينار، عن سعيد بن أبي بردة، فقد قال ابنُ المديني - فيما رواه الخطيب في «تاریخ بغداد»، ونقله عنه الحافظ في «النکت الظراف» ٤٥١/٦: كذبٌ وباطل، إنما روی هذا الشیانی عن سعيد بن أبي بردة، ولم يرو عمرو بن دینار عن سعيد ابن أبي بردة، ولا عن أبي بردة شيئاً، وأنکره جداً. وذكر الدارقطنی في «العلل» ٢١٥/٧ أن رواية محمد بن عباد هذه غير محفوظة، وأنه اختلف على ابن عینة فيه، والإسناد الآخر عنه غير محفوظ أيضاً.

وأخرجه مسلم (١٧٣٣) (٧١) ص ١٥٨٧-١٥٨٦ كذلك، وأبو عوانة =

١٩٧٤٣ - حديثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن زياد بن علقة قال: حدثني رجل من قومي، قال شعبة: قد كنتُ أحفظ اسمه، قال: كنا على باب عثمانَ رضي الله عنه ننتظرُ الإذن عليه، فسمعتُ أبا موسى الأشعري يقول: قال رسول الله ﷺ: «فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ». قال: فقلنا^(١): يا رسول الله، هذا الطَّعْنُ قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «طَعْنٌ أَعْدَاهُكُمْ مِنَ الْجِنِّ، فِي^(٢) كُلِّ شَهَادَة^(٣)». قال زياد: فلم أرْضَ بقوله، فسألت سيدَ الحَيَّ، وكان معهم، فقال: صدق، حدثنا أبو موسى^(٤).

١٩٧٤٤ - حديثنا يحيى بنُ أبي بَكْرٍ^(٥)، قال: حدثنا أبو بكر التَّهشلي

٤/٨٥ = عوادة ٤/٨٦-٨٥، والبيهقي ٢٩١/٨ من طريق عبيد الله بن عمرو، وأبو عوادة ٤/٨٦-٨٥، وابن حبان (٥٣٧٦) من طريق أبي عبد الرحيم خالد بن يزيد -ويقال: ابن أبي يزيد الحراني- كلاهما عن زيد بن أبي أنيسة، عن سعيد ابن أبي بردة، به. باللفظ السابق.
وسلف مختصاراً برقم (١٩٦٩٩).

قال القرطبي في «المفهم» ٢٦٨/٥: قوله: «أنهى عن كل مسکر أسكر عن الصلاة»، أي: صَدَّ عنها بما فيه من السُّكُر، كما أشار الله تعالى إليه حيث قال: «وَيُصَدِّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهُلْ أَنْتُمْ مُتَهَوْنُ». [المائدة: ٩١]
(١) في (ظ١٣): فقلت.

(٢) في (م): وفي، وقد ضرب على الواو في (س).

(٣) في (ظ١٣): شهداء.

(٤) سلف الكلام على هذا الحديث في الرواية السالفة برقم (١٩٥٢٨). وأخرجه الطيالسي (٥٣٤) عن شعبة، بهذا الإسناد.

(٥) في (م): بَكْرٌ، وهو خطأ.

قال : حدثنا زيادُ بْنُ عِلاقَة، عن أَسَامَةَ بْنِ شَرِيكَ قَالَ :

خَرَجْنَا فِي بَضَعِ عَشْرَةِ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ، إِذَا نَحْنُ بْنَ أَبِي مُوسَىَ،
إِذَا هُوَ يُحَدَّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي
فِي الطَّاعُونَ». فَذَكَرَهُ^(١).

(١) هَذَا إِسْنَادٌ سَلْفُ الْكَلَامِ عَلَيْهِ فِي الرَّوَايَةِ (١٩٥٢٨) فَانْظُرْهُ . وَأَسَامَةُ بْنُ
شَرِيكَ صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ قَوْمٌ زَيَادَ بْنُ عِلاقَةَ .
وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» ٣٨٤ / ٦ مِنْ طَرِيقِ الْعَبَاسِ بْنِ مُحَمَّدِ
الْدُورِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي بَكِيرٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ .
وَأَخْرَجَهُ الْبَزَارُ (٣٠٣٩) (زَوَادَهُ) عَنْ الْفَضْلِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
بَكِيرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ النَّهَشْلِيِّ، عَنْ زَيَادَ بْنِ عِلاقَةَ، عَنْ قَطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي
مُوسَىَ، بِهِ .

قَالَ الْحَافِظُ فِي «بَذْلِ الْمَاعُونِ» ١١٣ : وَمَا أَظْنَهُ إِلَّا وَهُمَا مِنَ الْبَزَارِ وَمِنَ
شِيْخِهِ، فَإِنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ أَحْفَظَ مِنَ الْفَضْلِ بْنِ سَهْلٍ وَأَتَقْنَهُ .
وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٧٢٢٦) مِنْ طَرِيقِ جُبَارَةَ بْنِ مُغْلَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ
الْنَّهَشْلِيِّ، بِهِ .
وَانْظُرْ مَا قَبْلِهِ .

قَالَ الْمَنَاوِيُّ فِي «فَيْضِ الْقَدِيرِ» : قَالَ بَعْضُهُمْ : دَعَا لِأَمْتَهِ، فَاسْتَجَبَ لَهُ فِي
الْبَعْضِ، أَوْ أَرَادَ طَائِفَةً مُخْصُوصَةً أَوْ صَفَةً مُخْصُوصَةً كَالْخِيَارِ . فَلَا تَعَارِضُ بَيْنَهِ
وَبَيْنَ الْخَبَرِ الْأَتِيِّ : «إِنَّ اللَّهَ أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلَاثَةَ، أَنْ يَدْعُوكُمْ نَبِيُّكُمْ، فَتَهَلَّكُوا
جَمِيعًا» الْحَدِيثُ . قَالَ الْقَرْطَبِيُّ : بِيَانِهِ أَنَّ مَرَادَهُ بِأَمْتَهِ صَاحِبُهُ خَاصَّةً، لِأَنَّهُ دَعَا
لِجَمِيعِ أَمْتَهِ أَنْ لَا يَهْلِكُهُمْ بِسَنَةِ عَامَةَ، وَلَا يَسْلُطَ أَعْدَاءَهُمْ عَلَيْهِمْ، فَأَجَبَ، فَلَا
تَذَهَّبُ بِيَضْطَهُمْ وَلَا مَعْظَمُهُمْ بِمَوْتِ عَامٍ وَلَا بَعْدُ عَلَى مَقْتَضِيِ دُعَائِهِ هَذَا،
وَالدُّعَاءُ الْمُذَكُورُ يَقْتَضِي أَنْ يَفْنِيَ كُلَّهُمْ بِالْقَتْلِ وَالْمَوْتِ، فَتَعِينَ صِرَفَهُ إِلَى
أَصْحَابِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ اخْتَارَ لِمَعْظَمِهِمُ الشَّهَادَةَ بِالْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَبِالْطَّاعُونِ الْوَاقِعِ
فِي زَمْنِهِمْ، فَهَلَكَ بِهِ بَقِيَّهُمْ، فَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَهُمُ الْأَمْرِينَ .

١٩٧٤٥ - حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان التَّنْهِي

عن أبي موسى، قال: كنَّا مع النَّبِيِّ ﷺ في سفر. قال: فهبطنا^(١) في وَهْدَةٍ من الأرض. قال: فرفعَ النَّاسُ أصواتَهُم بالتكبير، فقال^(٢): «أَيُّهَا النَّاسُ ارْبُعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ^(٣) لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا». قال: ثُمَّ دعاني وكنت منه قريباً، فقال: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلْمَةٍ مِّنْ كَتْرِ^(٤) الْجَنَّةِ؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٥).

١٩٧٤٦ - حدثنا عبد الواحد الحداد، قال: حدثنا يونس، عن أبي بُرْدَة

(١) في (م) و(ص): فأهْبَطَنَا وَهْدَةً، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(٣) في (ظ١٣): إِنَّكُمْ.

(٤) في (ق): كنوز.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيغرين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الصرير، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان، وأبو عثمان التَّنْهِي: هو عبد الرحمن بن ملَّ.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٨/٢ و٤٠١/٣٧٦، ومسلم (٢٧٠٤) (٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٧٩)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤١/١٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٨٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٦٧) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.
وسلف برقم (١٩٥٢٠).

عن أبي موسى، أن النبيَّ ﷺ قال: «لَا نكاحَ إِلَّا بِوْلَيٍّ»^(١).

١٩٧٤٧ - حديث عبد الواحد ورَوْحُ بْنُ عبادة، قالا: حديث ثابت بن عمارة، عن غُنِيمَةَ بْنِ قَيسٍ

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ - قال روح: قال: سمعتُ غُنِيمَةَ قال: سمعتُ أبا موسى يقول: قال رسولُ الله ﷺ - : «أَيُّمَا امْرَأَةٌ اسْتَعْطَرَتْ، ثُمَّ مَرَّتْ عَلَى الْقَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ زَانِيَةٌ»^(٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩٧١٠).

وأخرجه أبو داود (٢٠٨٥) - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠٩/٧ - من طريق أبي عبيدة الحداد، به. قال البيهقي: ثم قال أبو داود رحمه الله في بعض النسخ من كتاب «السنن»: هو يونس بن أبي كثير. فتعقبه الحافظ في «التهذيب»، وقال: الصواب أنه يونس بن أبي إسحاق، فإن الحديث مشهور من روایته عن أبي بردة، وقد أخرجه البيهقي من طرق كذلك.

(٢) من قوله: «قال روح» إلى هذا الموضع، سقط من (ظ١٣).

(٣) إسناده جيد، وهو مكرر الرواية (١٩٥٧٨) غير أن أحمد رواه هنا عن عبد الواحد، وهو ابنُ واصل الحداد أبو عبيدة، من رجال البخاري، ورَوْحُ بْنُ عبادة، من رجال الشيختين.

وأخرجه ابن جمیع الصیداوي في «معجم الشیوخ» ١/١٣٣-١٣٤ من طريق عبد الواحد أبي عبيدة الحداد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المتتبّل» (٥٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧١٦) و(٤٥٥٣)، والحاكم في «المستدرك» ٢/٣٩٦، وابن =

١٩٧٤٨ - حدثنا عبد الواحد ورَوْح، قال: حدثنا ثابت بن عُمارَة، عن غُنِيمٍ بن قيس

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ - قال روح: سمعت غنيماً، قال: سمعت أبا موسى، قال: قال رسول الله ﷺ - : «كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ»^(١).

١٩٧٤٩ - حدثنا يزيدُ بْنُ هارون، قال: أخبرنا سليمانُ، يعني التيميَّ، عن أبي السَّلِيلِ، عن زَهْدَمِ

عن أبي موسى، قال: أتينا رسولَ الله ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فقال: «لَا وَاللهِ لَا أَحْمِلُكُمْ». فلما رجعنا، أرسَلَ إلينا رسولُ الله ﷺ بثلاثٍ ذُودٍ بُقْعَ الدُّرِّي. قال: فقلتُ: حلفَ رسولُ الله ﷺ أَنْ لَا

= عساكر في «تاریخ دمشق» (ترجمة الحسن بن عطیة) من طريق رَوْح بن عبادَة، به. زاد عبد بن حُمِيد، والطحاوی، وابن عساکر: «وكلُّ عین زانیة».

قال الحاکم: هذا حديث أخرجه الصَّفَانِی فی التفسیر عند قوله تعالى: «فُلُّ الْمُؤْمِنِينَ يَعْصُمُونَ مِنْ أَبْصَارِهِمْ» [النور: ٣٠]، وهو صحيح الإسناد، ولم يخرجَاه، ووافقه الذهبي.

(١) إسناده جيد، وهو مكرر سابقه، وهو مكرر (١٩٥١٣) غير أنَّ أَحمدَ رواه هنا عن عبد الواحد، وهو ابن واصلُ الحَدَّاد أبو عبيدة، من رجال البخاري، ورَوْحٌ، وهو ابنُ عبادَة، من رجال الشَّيْخِينَ.

وأخرجه عبد بن حُمِيد فی «المُنتَخَب» (٥٥٧)، والطحاوی فی «شرح مشکل الآثار» (٢٧١٦) و(٤٥٥٣)، وابن عساکر فی «تاریخ دمشق» (ترجمة الحسن بن عطیة) من طريق رَوْح بن عبادَة، بهذَا الإسناد، مطولاً مع الحديث الذي قبله برقم (١٩٧٤٧).

وسلف برقم (١٩٥١٣).

يَحْمِلَنَا، ثُمَّ حَمَلَنَا، فَأَتَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ حَلْفَتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا، فَحَمَلْنَا! فَقَالَ: «لَمْ أَحْمِلْكُمْ، وَلِكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ، وَاللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُهُ»^(۱).

قال أبو عبد الرحمن: قال أبي: أبو السَّلِيل: ضُرَيْبَ بْنَ نَفِير^(۲).

١٩٧٥ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا داود، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد الخدري، قال:

استأذن أبو موسى على عمر -رضي الله عنهما- ثلاثة، فلم يؤذن له، فرجع، فلقيه عمر رضي الله عنه، فقال: ما شأْنُكَ رجعت؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ اسْتَأْذَنَ ثَلَاثَةً، فلم يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ». فقال: لَتَأْتِنَّ عَلَى هَذِهِ بَيِّنَةً، أَوْ لَأَفْعَلَنَّ وَلَأَفْعَلَنَّ. فَأَتَى مَجْلِسَ قَوْمِهِ، فَنَاسَدَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى، فَقَلَّتْ: أَنَا

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٦٢٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد بن هارون.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣١/١٠ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، وقال: قصر به التميي، فلم ينقل فيه الكفاراة. وسلف مطولاً برقم (١٩٥٩١).

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥١٩).

(٢) ويقال ابن نفير، بالفاء، وابن نفیل، بالفاء واللام، كما في «تهذيب الكمال». وقد ورد قوله: «قال أبو عبد الرحمن: قال أبي: ... إلخ في كل من (س) و(ظ) عقب الحديث (١٩٧٥٥)، ومكانه في هذا الموضع، كما هو في (م).

معك، فَشَهِدُوا لَهُ، فَخَلَّى عَنْهُ^(١)^(٢).

١٩٧٥١ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال: «إذا المسلمان تواجهها بسيئيهمَا، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَهُمَا فِي النَّارِ». قيل: يا رسول الله، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بِالْمَقْتُولِ؟ قال: «إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ»^(٣).

١٩٧٥٢ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا المسعودي، عن سعيد بن أبي بُرْدَة، عن أبيه

عن جده أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أُمَّتِي أُمَّةٌ

(١) في (م): فَخَلَّى سَبِيلَهُ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٦٧٧) سندًا ومتناً.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد منقطع، الحسن - وهو البصري - لم يسمع من أبي موسى. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وسماع يزيد - وهو ابن هارون - منه بعد الاختلاط، لكن تابعه همام في الرواية (١٩٦٠٩).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٢٤-١٢٥، و«الكبرى» (٣٥٨٤) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٦٤) عن أحمد بن سنان، عن يزيد بن هارون، به. وقرن مع سعيد سليمان التيمي، ونقلنا في الرواية (١٩٦٧٦) عن المزي أنَّ ذكر سليمان فيه خطأ، والصواب طريق سليمان، عن الحسن، ليس بينهما قتادة، أو طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن.

وسلف برقم (١٩٥٩٠)، وذكرنا هناك شاهده الذي يصحُّ به.

مَرْحُومَةٌ، لِيُسْ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ، إِنَّمَا^(١) عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا
الْقَتْلُ وَالْبَلَابِلُ^(٢) وَالزَّلَازِلُ^(٣).

١٩٧٥٣ - حدثنا يزيدُ بْنُ هارون، قال: أخبرنا العوَامُ. ومحمدُ بْنُ
يزيدُ، المعنى، قال: حدثنا العوَامُ، قال: حدثني إبراهيمُ أبُو^(٤) إسماعيلُ
السكسكي، قال: سمعْتُ أبا بُرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَقُولُ لِيَزِيدَ بْنَ أَبِي
كَبَشَةَ وَاصْطَحْبَا فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ:

سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مَرَارًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ:
«إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ إِذَا مَرِضَ، أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَمَا
كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا». قَالَ مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ: «كَتَبَ
اللَّهُ لَهُ^(٥) مِثْلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا»^(٦).

١٩٧٥٤ - حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا حمادُ بْنُ سَلْمَةَ، عن ثَابِتِ
البُنَانِيِّ، عن أَبِي بُرْدَةَ
عن أَبِيهِ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ بِسُوقٍ،

(١) في (م): إِلَّا، وَهُوَ خَطَأً.

(٢) في (م): وَالْبَلَاءُ.

(٣) ضعيف، وهو مكرر (١٩٦٧٨) سندًا ومتناً، غير أنه رواه هناك كذلك
عن هاشم بن القاسم.

(٤) في (ق) و(م): بن. قلنا: نُسبَ إِلَى جَدِهِ.

(٥) لفظ: «لَهُ» لِيُسْ فِي (م).

(٦) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (١٩٦٧٩) سندًا ومتناً،
غير أن الإمام أحمد رواه هنا أيضًا عن محمد بن يزيد، وهو أبو سعيد الكلاعي
الواسطي، من رجال أبي داود والترمذى والنسائي، وهو ثقة.

أَوْ مَجِلِسٍ، أَوْ مَسْجِدٍ، وَمَعَهُ نَبْلٌ، فَلَيُقْبِضْ عَلَى نِصَالِهَا، فَلَيُقْبِضْ عَلَى نِصَالِهَا». ثَلَاثًا. قَالَ أَبُو مُوسَىٰ: فَمَا زَالَ بَنَا الْبَلَاءُ حَتَّى سَدَّ بَهَا بَعْضُنَا فِي وُجُوهِ بَعْضٍ! ^(١)

١٩٧٥٥ - حَدَثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ الْهَدِيِّ

^{٤١٩/٤} عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: كَنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَّةٍ، فَأَسْرَعْنَا إِلَيْهِ الْأَوْبَةَ، وَأَحْسَنَاهَا الْغَنِيمَةَ، فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الرُّزْدَاقِ، جَعَلَ الرَّجُلُ مَنَا يُكَبِّرُ. قَالَ: حَسْبُتُهُ قَالَ: بِأَعْلَى صَوْتِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَئِهَا النَّاسُ» وَجَعَلَ يَقُولُ بِيَدِهِ هَكُذا، وَوَصَّفَ يَزِيدَ كَأَنَّهُ يُشَيرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَئِهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ لَا تُنَادِونَ أَصْمَمَ وَلَا غَائِبًا، إِنَّ الَّذِي تُنَادِونَ دُونَ رُؤُوسِ رَوَاحِلِكُمْ»^(٢). ثُمَّ قَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، أَوْ: يَا أَبَا مُوسَىٰ، أَلَا أَدْلُكَ عَلَى كَلْمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» قَلَتْ: بَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٣).

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَهُوَ مَكْرُرٌ (١٩٥٧٧) غَيْرُ شِيخِ أَحْمَدَ، فَهُوَ هَنَا يَزِيدٌ، وَهُوَ ابْنُ هَارُونَ، ثَقَةٌ مِنْ رِجَالِ الشِّيْخِيْنَ. وَسَلْفٌ مَطْوَلاً بِرَقْمِ (١٩٤٨٨).

(٢) فِي (م) وَ(ق): رَكَابُكُمْ، وَهِيَ نسخَةٌ فِي (س). قَلَنَا: وَهِيَ روَايَةُ الْبَيْهَقِيِّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ» (٩٢٨)، وَ«الشُّعُبِ» (٦٦٢) مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ الْحَذَاءِ السَّالِفِ بِرَقْمِ (١٩٥٩٩).

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، يَزِيدُ - وَهُوَ ابْنُ هَارُونَ - وَإِنْ رُوِيَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ - وَهُوَ سَعِيدُ بْنِ إِيَّاسٍ - بَعْدِ الْاِخْتِلَاطِ، قَدْ تَابَعَهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ فِي الرَّوَايَةِ (١٩٥٧٥)، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ قَبْلِ الْاِخْتِلَاطِ، وَالْجُرَيْرِيُّ كَذَلِكَ تَابَعَهُ هَنَاكَ ثَابِتٌ =

١٩٧٥٦ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا حمّاد بن سلّمة، عن ثابت البُناني
قال: حدثني من سمع حطّان بن عبد الله يحدّث

عن أبي موسى الأشعري، قال: قلتُ لرجلٍ: هلْمَ فلنَجْعَلْ
يُومَنَا هُذَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. فوَاللَّهِ لَكَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ شَاهِدٌ هُذَا^(١)،
فخطب، فقال: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هلْمَ فلنَجْعَلْ يَوْمَنَا هُذَا اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ» فما زال يقولها حتى تمنيت^(٢) أنَّ الْأَرْضَ ساخٍ بي^(٣).

١٩٧٥٧ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا الجُرَيْري، عن غُنَيمَ بن قيس

= البُناني، وتابعه في تتمة الرواية خالدُ الحَدَاءُ في الرواية (١٩٥٩٩) إلا في
اللفاظ يسيرة لا تضرُّ.

وأخرج أبو عوانة قسمه الأول (كما في «إتحاف المهرة» ٤١/١٠) من
طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وقوله: «إنَّ الَّذِي تَنَادَوْنَ دُونَ رَؤُوسِ رواحِلِكُمْ» جاء في الرواية
١٩٥٩٥ بلفظ: «إنَّ الَّذِي تَدْعُونَ أَقْرَبُ إِلَى أَحْدَكُمْ مِّنْ عَنْقِ
راحلَتِهِ».

وسلف برقم (١٩٥٢٠).

قال السندي: قوله: فأسرعنا الأوبية، أي: الرجوع.
وأحسناً: بتشدید النون، من الإحسان.

على الرُّزْداق: بضم مهملة وسكون معجمة. في «الصحاح»: هو لغة في
تعريب الرُّستاق، وقال في الرستاق: هو فارسي معرب، ويقال: رُزْداق،
ورُسْداق، وهي السواد.

(١) في (م): هُذَا الْيَوْمُ.

(٢) في (ظ١٣): تمنينا.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٩٦٠٨)، غير شيخ الإمام
أحمد، فهو في هذا الإسناد يزيد، وهو ابن هارون.

عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ هَذَا الْقَلْبَ كَرِيشَةٌ بِفُلَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ، يُقِيمُهَا^(١) الرِّيحُ ظَهْرًا لِبَطْنِ». قال أبي: وَلَمْ يَرْفَعْهُ إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْجُرَيْرِي^(٢).

١٩٧٥٨ - حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قال: حدث أبو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيسٍ، عن أَبِيهِ، قال:

(١) في (ظ١٣): تقييمها، وفي (ق): يقلّبها.

(٢) إسناده ضعيف، وقد اختلف في رفعه ووقفه، ووقفه أرجح. يزيد وهو ابن هارون - سمع من الجُرَيْرِي - وهو سعيد بن إِياس - بعد الاختلاط. وأخرجه عبد بن حميد (٥٣٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٥٣)، والمِزَّي في «تهذيبه» (في ترجمة غُنِيمَ ابن قيس) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأخرجه مرفوعاً ابن ماجه (٨٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٨) من طريق الأعمش، عن يزيد بن أبان الرَّقَاشِي، عن غُنِيمَ بن قيس، به، ويزيد بن أبان الرَّقَاشِي ضعيف.

وخلالهما شعبة - وقد سمع من الجُرَيْرِي قبل الاختلاط - فرواه موقوفاً، كما عند أبي القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٧٢)، وأبي نعيم في «الحلية» ٢٦١/١. قال أبو نعيم: رواه ابن عُلَيَّةَ عن الجُرَيْرِي مثله. قلنا: وذكر الإمام أحمد عقب الحديث أن ابن عُلَيَّةَ لم يرفعه.

وقفه غير شعبة وابن عُلَيَّةَ ابن المبارك، وعليٌّ بن مسهر، وأبو معاوية محمد بن خازم الضرير، كما في الرواية (١٩٦٦١). ورفعه عبد الواحد بن زياد، والقاسم بن معن كما في الرواية المشار إليها، ويزيدُ بْنُ هارون، ويزيدُ الرَّقَاشِي كما سلف في تحرير هذه الرواية، وروايتها ضعيفة، فمن وقفه أَبْتَأْ . وأكثر.

وانظر (١٩٥١٢).

قال أبي: لو شهدتنا ونحن مع نبئنا عَلَيْهِ الْكَفَافُ إذا أصابتنا السماء، حَسِبَتْ أَنَّ رِيحَنَا رِيحُ الضَّأْنِ، إنما لباسُنا الصوف^(١).

١٩٧٥٩ - حدثنا سليمان بن داود، قال: حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أبي بُردة، قال:

قال لي^(٢) أبو موسى: يا بُني، لو رأيَتَنا ونحن مع رسول الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ وأصابَنَا المطر، وجدتَ منا رِيحَ الضَّأْنِ^(٣).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين، روح - وهو ابن عبادة - روى عن سعيد - وهو ابن أبي عروبة - قبل الاختلاط، وقتادة هو ابن دعامة السَّدُوسي، قوله هنا: «حَدَّثَ أَبُو بُرْدَة» - وإن كان يشعر بالانقطاع - قد جاء في الرواية الآتية بلفظ: عن أبي بُردة، وقد قال الذهبي في قتادة في «الميزان»: مدلّس ورمي بالقدر، ومع هذا فاحتاج به أصحابُ الصاحب، لا سيما إذا قال: حدثنا.

وسلف برقم (١٩٦٥٢).

(٢) كلمة «لي» ليست في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن داود - وهو الطيالسي - من رجاله، وروى له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. أبو عوانة: هو الواضاح بن عبد الله اليشكري، وقتادة: هو ابن دعامة السَّدُوسي.

وهو في «مسند» الطيالسي (٥٢٥).

وآخرجه أبو داود (٤٠٣٣)، والترمذى (٢٤٧٩)، وأبو يعلى (٧٢٦٦) والحاكم في «مستدركه» ٤/١٨٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٩٨) من طرق عن أبي عوانة، به. قال الترمذى: هذا حديث صحيح، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

١٩٧٦٠ - حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا ثابت، قال: حدثنا عاصم، عن أبي مجلز، قال:

صلى أبو موسى ب أصحابه وهو مرتحل من مكة إلى المدينة، فصلى العشاء ركعتين، وسلم، ثم قام، فقرأ مئة آية من سورة النساء في ركعة، فأنكر ذلك عليه، فقال: ما ألوت أن أضع قدامي حيث وضع رسول الله ﷺ قدمه^(١)، وأن أصنع مثل ما صنع رسول الله ﷺ^(٢).

١٩٧٦١ - حدثنا عبد الصمد وعفان، قالا: حدثنا همام قال: حدثنا أبو

وسلف بالحديث قبله، وبرقم (١٩٦٥٢).

(١) جاء عند النسائي والبيهقي: قدميه. ولم يرد هذا اللفظ في (ظ١٣)
ولا (ص).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيختين، غير أن في سمع أبي مجلز - وهو لاحق ابن حميد - من أبي موسى نظراً، كما سلف في الحديث (١٩٥٧٤). عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، ثابت: هو ابن يزيد أبو زيد الأحول، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول.

وأخرجه الطيالسي (٥١٢) عن ثابت الأحول، بهذا الإسناد. وفيه: فقرأ فيها بمئة آية من النساء والبقرة ...

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٣-٢٤٤، وفي «الكبرى» (١٤٢٤) باب القراءة في الوتر، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٥ باب الوتر بر克عة واحدة، من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم الأحول، به.

وللوتر بركعة شاهد من خديث ابن عمر، سلف برقم (٤٤٩٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: ما ألوت، بلا مد، أي: ما قصرت.

عِمْرَانُ الْجَوْنِيُّ أَنَّ^(١) أَبَا بَكْرًا. وَقَالَ عَفَانُ: عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيسِ الأَشْعَرِيِّ أَخْبَرَهُ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِيلًا، فِي كُلِّ^(٢) زَاوِيَّةٍ مِنْهَا^(٣) أَهْلُ لِلْمُؤْمِنِ لَا يَرَاهُمُ الْآخَرُونَ»^(٤).

١٩٧٦ - حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ، قَالَ: حَدَثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَثَنَا قَتَادَةُ، وَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

آخر حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه وهو آخر مسند الكوفيين

(١) في (م): «قال إن».

(٢) في (ظ١٣) و(ص) و(س): «وكل». والمثبت من (ق) ونسخة من (س) و(م)، وهو المواقف لرواية عفان السالفة برقم (١٩٥٧٦).

(٣) لفظ «منها» ليس في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيفين، وهو مكرر (١٩٥٧٦) سندًا ومتنًا، غير أنه قرن بعفان هنا عبد الصمد، وهو ابن عبد الوارث. وانظر ما بعده.

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناد قال فيه عبد الصمد: حدثنا قتادة، وقال في الرواية السابقة: حدثنا أبو عمران الجوني، وهو مخرج الحديث، كما سلف في الروايات (١٩٥٧٦) (١٩٦٨١). فلا ندرى إن كان لهمام بن يحيى فيه شيخان: قتادة وأبو عمران، ولا ندرى إن كانت رواية قتادة هذه محفوظة أم لا؟ فلم نجد من أخرج هذه الرواية سوى أحمد.

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الثاني والثلاثون من:

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الثالث والثلاثون وأوله:

مسند البصريين

فهرس رواة مسنن الكوفيين والرواة عنهم

- ابن الأدريع (١٨٩٧١).
- ابن عتبان = عتبان بن مالك.
- ابنا قريطة (١٩٠٠٢).
- أبو أزوى (١٩٠٢٣).
- أبو أمية الفزارى (١٨٧٧٩).
- أبو ثور الفهيمي (١٨٧١٩).
- أبو جبيرة بن الضحاك (١٨٢٨٨).
- أبو جحيفة، وهب بن عبد الله السوائي
- : أبو إسحاق السبيعي (١٨٧٤٧) و(١٨٧٥٠) و(١٨٧٥٣) و(١٨٧٥٥) و(١٨٧٥٦) و(١٨٧٦٥) و(١٨٧٦٩).
- : أبو خالد الوالبي (١٨٧٧٠).
- : إسماعيل بن أبي خالد (١٨٧٤٥) و(١٨٧٤٨).
- : الحكم بن عتيبة (١٨٧٤٤) و(١٨٧٥٧) و(١٨٧٦٧).
- : علي بن الأقرم (١٨٧٥٤) و(١٨٧٦٤) و(١٨٧٦٦).
- : عون بن أبي جحيفة (١٨٧٤٣) و(١٨٧٤٦) و(١٨٧٤٩) و(١٨٧٥١) و(١٨٧٥٦) و(١٨٧٥٩) و(١٨٧٦٠) و(١٨٧٦١) و(١٨٧٦٢) و(١٨٧٦٣) و(١٨٧٦٨).
- أبو حازم البجلي (والد قيس) (١٨٣٠٥).
- أبو رهم الغفارى، كلثوم بن حصين (١٩٠٧٢) و(١٩٠٧٣) و(١٩٠٧٤) و(١٩٠٧٥).
- أبو سعيد بن زيد (١٩٠٤٠).
- أبو السنابل بن بعكل (١٨٧١٣) و(١٨٧١٤).
- أبو سنان الأشجعى (١٨٤٦٠) و(١٨٤٦٢) و(١٨٤٦٣).

- ١٣ - أبو عبدالله الصنابحي (١٩٠٦٣) و(١٩٠٦٤) و(١٩٠٦٥) و(١٩٠٦٨) و(١٩٠٧٠).
- ١٤ - أبو عبد الرحمن الصنابحي (١٩٠٦٧).
- ١٥ - أبو عقرب الكتاني (١٩٠٥١).
- ١٦ - أبو قتادة الأنصاري (١٩٤١٨) و(١٩٤١٩).
- ١٧ - أبو كاهل، قيس بن عائذ (١٨٧٢٥).
- ١٨ - أبو ليلي الأنصاري (١٩٠٥٥) و(١٩٠٥٦) و(١٩٠٥٧) و(١٩٠٥٨) و(١٩٠٥٩) و(١٩٠٦٠) و(١٩٠٦١) و(١٩٠٦٢).
- ١٩ - أبو موسى الأشعري، عبدالله بن قيس ابن أبي موسى (١٩٧١٨).
- : أبو بردة بن أبي موسى الأشعري
- : إبراهيم بن إسماعيل السكسي (١٩٦٧٩) و(١٩٧٥٣).
- : أبو إسحاق السبيعي (١٩٥١٨) و(١٩٦٥٧) و(١٩٧١٠) و(١٩٧٣٥) و(١٩٧٣٨).
- : أبو حريز، عبدالله بن الحسين الأزدي (١٩٥٤٧) و(١٩٥٦٩).
- : أبو حَصِين، عثمان بن عاصم بن حُصين الأستي (١٩٦٥٦).
- : أبو دارس، إسماعيل بن دارس البصري (١٩٧٣٢).
- : أبو عبدالله القرشي (١٩٤٩٥).
- : بريد بن عبدالله بن أبي بردة (ويكنى بأبي بردة) (١٩٥١٢) و(١٩٥٤٥) و(١٩٥٤٦) و(١٩٥٧٠) و(١٩٥٧١) و(١٩٥٧٢) و(١٩٥٧٣) و(١٩٥٨٤) و(١٩٥٨٥) و(١٩٦٠٠) و(١٩٦٢٤) و(١٩٦٢٥) و(١٩٦٣٥) و(١٩٦٦٧) و(١٩٦٧٤) و(١٩٦٨٥) و(١٩٦٧٤) و(١٩٦٩٢) و(١٩٧٠٦).

- :: ثابت بن أسلم البُناني (١٩٥٧٧) و(١٩٧٥٤).
 :: ثابت بن الحجاج (١٩٥١٤).
 :: حكيم بن دَيْلَم (١٩٥٨٤) و(١٩٦٢٤).
 :: حمزة بن علي بن مخفر (١٩٧٢٤).
 :: حُمَيْدَةُ بْنُ هَلَالٍ (١٩٦٦٦).
 :: سعيد بن أبي بردة بن أبي موسى (١٩٤٨٥) و(١٩٤٨٦) و(١٩٥٣١) و(١٩٥٦٠) و(١٩٥٦٦) و(١٩٦٠٣) و(١٩٦٧٢) و(١٩٦٧٣) و(١٩٦٧٨) و(١٩٦٨٦) و(١٩٦٩٩) و(١٩٧٤١) و(١٩٧٤٢) و(١٩٧٥٢).
 :: سيار بن الحكم العنزي (١٩٦٤٧).
 :: شعبة بن دينار الكوفي (١٩٦٢٣).
 :: الشعبي، عامر بن شراحيل (١٩٥٣٢) و(١٩٥٦٤) و(١٩٦٣٤) و(١٩٧١٢) و(١٩٧٢٧).
 :: طلحة بن مُصْرِفٌ (١٩٧٢٨).
 :: طلحة بن يحيى بن طلحة (١٩٥٤٤) و(١٩٥٥٦) و(١٩٦٧٠) و(١٩٦٧٥).
 :: عاصم بن أبي النجود (١٩٥٥٣) و(١٩٦١٨).
 :: عاصم بن كُلَّيْب (١٩٦٩٦).
 :: عبد العزيز بن عبيد الله (١٩٦٠١).
 :: عبد الملك بن عمير (١٩٧٠٠) و(١٩٧٠١).
 :: عدي بن ثابت (١٩٥٢٤) و(١٩٦٩٤).
 :: عمارة القرشي البصري (١٩٦٥٤) و(١٩٦٥٥).
 :: عون بن أبي بردة بن أبي موسى (١٩٥٦٠).
 :: عون بن عتبة (١٩٤٨٦).
 :: غيلان بن جرير (١٩٥٥٨) و(١٩٧٣٧).
 :: قتادة بن دعامة السدوسي (١٩٦٥٢) و(١٩٧١٩).

- و(١٩٧٢٠) و(١٩٧٥٨) و(١٩٧٥٩).
 : ليث بن أبي سليم (١٩٤٨٨) و(١٩٤٩١) و(١٩٥٠٠)
 و(١٩٦١٢) و(١٩٦٤٠) و(١٩٦٩٥) و(١٩٧٠٣) و(١٩٧٠٥).
 .
 : محمد بن المنكدر (١٩٦٥٠).
 .
 : معاوية بن إسحاق (١٩٦٥٨).
 .
 : هارون أبو إسحاق الكوفي (١٩٧٠٩).
 .
 : يونس بن أبي إسحاق السبيعي (١٩٥١٦) و(١٩٦٨٨)
 و(١٩٧٤٦).
 .
 : يونس بن الحارث (١٩٧٠٢).
 .
 : أخ لإسماعيل بن أبي خالد (١٩٥٠٨) و(١٩٦٨٧).
 .
 : أبو بكر بن أبي موسى الأشعري عبدالله بن قيس
 .
 : أبو بلج الفزاري الواسطي الكبير (١٩٧٠٨).
 .
 : أبو عمران الجوني (١٩٥٣٨) و(١٩٥٧٦) و(١٩٥٩٧)
 و(١٩٦٨٠) و(١٩٦٨١) و(١٩٦٨٢) و(١٩٦٨٣) و(١٩٦٨٩)
 و(١٩٧٣١) و(١٩٧٦١).
 .
 : الأجلح بن عبدالله الكوفي أبو جحية (١٩٥٩٨).
 .
 : بدر بن عثمان (١٩٧٣٢).
 .
 : قتادة بن دعامة السدوسي (١٩٧٦٢).
 .
 : رجل (١٩٥٦٣).
 .
 : أبو تميمة طريف بن مجالد (١٩٧١٣).
 .
 : أبو سعيد الخدري (١٩٥١٠) و(١٩٦١١) و(١٩٦٧٧) و(١٩٧٥٠).
 .
 : أبو عائشة (١٩٧٣٤).
 .
 : أبو عبد الرحمن عبدالله بن حبيب السلمي (١٩٥٢٧) و(١٩٥٨٩)
 و(١٩٦٣٣).
 .
 : أبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود (١٩٥٢٥) و(١٩٥٢٩) و(١٩٥٣٠) و(١٩٥٣٣).
 .
 و(١٩٥٨٧) و(١٩٦١٩) و(١٩٦٢١) و(١٩٦٣٢) و(١٩٦٥١).

- : أبو عثمان النهدي عبد الرحمن بن ملّ .
- : ثابت بن أسلم البغدادي (١٩٥٧٥) .
- : الجريري سعيد بن إيس (١٩٥٧٥) و(١٩٧٥٥) .
- : خالد الحذاء (١٩٥٩٩) .
- : سليمان بن طرخان التميمي (١٩٦٤٨) .
- : عاصم بن سليمان الأحول (١٩٥٢٠) و(١٩٦٠٥) و(١٩٧٤٥) .
- : عثمان بن غياث (١٩٥٧٩) و(١٩٦٠٤) و(١٩٦٤٣) و(١٩٦٤٤) .
- : علي بن زيد بن جدعان (١٩٥٧٥) .
- : قتادة بن دعامة السدوسي (١٩٥٠٩) .
- : أبو علي الكاهلي (١٩٦٠٦) .
- : أبو كبشة السدوسي البصري (١٩٦٦٠) و(١٩٦٦١) و(١٩٦٦٢) .
- : أبو كنانة القرشي (١٩٥٤١) .
- : أبو مجلز لاحق بن حميد السدوسي (١٩٥٧٤) و(١٩٧٦٠) .
- : أبو مرة يزيد الهاشمي مولى عقيل بن أبي طالب (١٩٥٢٢) .
- : أبو وائل شقيق بن سلمة : الأعمش سليمان بن مهران (١٩٤٩٦) و(١٩٤٩٧) و(١٩٥٢٦) و(١٩٥٣٣) و(١٩٥٤٢) و(١٩٥٤٣) و(١٩٥٥٥) و(١٩٦٢٨) و(١٩٦٢٩) و(١٩٦٣٠) و(١٩٦٣١) .
- : عاصم بن أبي النجود (١٩٦٩٣) .
- : عمرو بن مرة (١٩٥٩٦) .
- : منصور بن المعتمر (١٩٤٩٣) و(١٩٥١٧) و(١٩٦٤١) و(١٩٧٣٩) و(١٩٧٤٠) .
- : أسامة بن شريك (١٩٧٤٤) .

- : الأسود بن يزيد بن قيس النخعي (١٩٤٩٤) و(١٩٥٨٥) و(١٩٥٨٨) و(١٩٦٩١).
- : أم مزيلة بن جابر (١٩٧٢١).
- : أنس بن مالك (١٩٥٤٩) و(١٩٦١٤) و(١٩٦١٥) و(١٩٦٦٤).
- : أوس بن مسروق (١٩٥٥٠) و(١٩٥٥٧) و(١٩٥٦١).
- : بريد بن أبي مريم (١٩٤٩٨).
- : الحسن بن أبي الحسن البصري
- : سليمان بن طرخان التيمي (١٩٦٧٦).
- : علي بن علي بن رفاعة (١٩٧١٥).
- : قتادة بن دعامة السدوسي (١٩٤٨٧) و(١٩٦٠٩) و(١٩٧٥١).
- : المبارك بن فضالة (١٩٥٥٢) و(١٩٧٠٤).
- : يونس بن عبيد (١٩٥٩٠).
- : حطّان بن عبدالله الرقاشي
- : ثابت بن أسلم البناي (١٩٦٠٨).
- : الحسن بن أبي الحسن البصري (١٩٤٩٩).
- : علي بن زيد (١٩٤٩٢) و(١٩٧١٧).
- : يونس بن جبیر، أبو غلاب (١٩٥٠٤) و(١٩٥١١) و(١٩٦٦٥) و(١٩٧٢٣).
- : رجل (١٩٧٥٧).
- : حميد بن عبد الرحمن الحميّري (١٩٦٥٩).
- : زهدم بن مضرب الجرمي
- : أبو السليل ضُرِيب بن نُقَيْر القيسي (١٩٦٢٢) و(١٩٧٤٩).
- : أبو قلابة عبدالله بن زيد الجرمي (١٩٥١٩) و(١٩٥٤) و(١٩٥٩٢) و(١٩٥٩٣) و(١٩٥٣٨) و(١٩٦٣٨) و(١٩٦٣٩).

- : القاسم بن عاصم التميمي الكلبي (١٩٥٩١) و(١٩٥٩٤) و(١٩٦٣٧) و(١٩٦٣٨) و(١٩٦٣٩).
- : سعيد بن أبي هند (١٩٥١٥) و(١٩٥٢١) و(١٩٥٥١) و(١٩٥٨٠) و(١٩٦٤٥).
- : سعيد بن جبیر (١٩٥٣٦) و(١٩٥٦٢).
- : صفوان بن مُحرز (١٩٥٤٠) و(١٩٦١٧) و(١٩٦١٨) و(١٩٧٢٩).
- : الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب (١٩٥٦٧) و(١٩٧٢٥) و(١٩٧٢٦).
- : طارق بن شهاب (١٩٥٠٥) و(١٩٥٣٤) و(١٩٥٤٨) و(١٩٦٦٩) و(١٩٦٧١).
- : عبدالله بن بريدة (١٩٤٨٩).
- : عبد الرحمن بن أبي ليلى (١٩٦٩٠).
- : عبد الرحمن بن نافع بن عبد الحارث الخزاعي (١٩٦٥٣).
- : عبيد بن عمير (١٩٥٨١).
- : غُنِيمَ بن قيس (١٩٥١٣) و(١٩٥٧٨) و(١٩٦٤٦) و(١٩٧١١) و(١٩٧٤٧).
- : القرش الضبي (١٩٦٢٦).
- : فَسَامَةَ بن زَهِيرَ (١٩٥٨٢) و(١٩٥٨٣) و(١٩٦٤٢).
- : محمد بن أبي أيوب (١٩٥٠٦) و(١٩٦٠٧).
- : محمد بن كعب (١٩٦٤٩).
- : مُرَةَ بن شراحيل الهمداني (١٩٥٢٣) و(١٩٦٦٨).
- : مسروق بن أوس (١٩٥٥٠) و(١٩٥٥٧) و(١٩٦١٠) و(١٩٦٢٠) و(١٩٧٠٧).
- : المطلب بن عبدالله بن حنطبل (١٩٥٦٥) و(١٩٦٩٧) و(١٩٦٩٨).
- : موسى بن أبي موسى الأشعري (١٩٧١٦).
- : الْهُزَيْلَ بن شُرَخْبِيلَ (١٩٦٦٣) و(١٩٧٣٠).
- : يزيد بن أوس (١٩٥٣٥) و(١٩٥٣٩) و(١٩٦١٦).

- : جد الربع بن أنس (١٩٦١٣).
- : رجل من بني تميم، عنه بريد بن أبي مريم (١٩٧٢٢).
- : رجل، عنه أبو التياح (١٩٥٣٧) و(١٩٥٦٨) و(١٩٧١٤).
- : رجل، عنه زياد بن علقة (١٩٥٢٨) و(١٩٧٤٣).
- : رجل، عنه سعيد بن أبي هند (١٩٥٠١) و(١٩٥٠٢) و(١٩٥٠٣) و(١٩٥٠٧).
- : رجل، عنه عبدالله بن محمد بن عقيل (١٩٥٥٩).
- ٢٠ - أبو موسى الغافقي مالك بن عبادة (١٨٩٤٦).
- ٢١ - أبو نجيح السلمي = عمرو بن عبسة.
- ٢٢ - أبو وهب الجشمي (١٩٠٣٢) و(١٩٠٣٣).
- ٢٣ - أبي بن مالك (١٩٠٢٧) و(١٩٠٢٨) و(١٩٠٢٩).
- ٢٤ - أسماء بن شريك (١٨٤٥٣) و(١٨٤٥٤) و(١٨٤٥٥) و(١٨٤٥٦).
- ٢٥ - أُسَيْنَدُ بْنُ حُضَيْرٍ (١٩٠٩٢) و(١٩٠٩٣) و(١٩٠٩٤) و(١٩٠٩٥) و(١٩٠٩٦) و(١٩٠٩٧).
- ٢٦ - الأغر المزني (١٨٢٩١) و(١٨٢٩٢).
- ٢٧ - أمية بن مخشي (١٨٩٦٣).
- ٢٨ - أنس بن مالك الكعبي القشيري (١٩٠٤٧) و(١٩٠٤٨).
- ٢٩ - أوس بن حذيفة (١٩٠٢١).
- ٣٠ - أيمن بن خريم بن فاتك (١٨٩٠٢).
- ٣١ - البراء بن عازب

: أبو إسحاق السبيبي، عمرو بن عبدالله

: أبو بكر بن عياش (١٨٤٧٧) و(١٨٥٢٣) و(١٨٥٨٩).

: الأجلح بن عبدالله الكندي (١٨٥٤٧) و(١٨٥٤٩) و(١٨٦٩٩) و(١٨٧٠٠).

: إسرائيل بن يونس (١٨٤٦٨) و(١٨٤٨٤) و(١٨٥٥٥).

: و(١٨٥٦٣) و(١٨٥٦٤) و(١٨٥٦٥) و(١٨٥٨٦) و(١٨٥٨٧).

و(١٨٥٩٠) و(١٨٥٩٢) و(١٨٥٩٥) و(١٨٦١١) و(١٨٦١٣) و(١٨٦٣٥) و(١٨٦٣٦) و(١٨٦٣٧)
و(١٨٦٤٠) و(١٨٦٤١) و(١٨٦٤٢) و(١٨٦٤٢) و(١٨٦٦٢) و(١٨٦٧٠) و(١٨٦٧١) و(١٨٦٧١)
و(١٨٦٨٤) و(١٨٧٠٧).

: الجراح بن مليح (١٨٤٦٨) و(١٨٥٥٥) و(١٨٥٥٩) و(١٨٦٦٩).

: حجاج بن أرطأة (١٨٥٨٠) و(١٨٦٠٧) و(١٨٦٧٧).
: الحسن بن واقد (١٨٦٠٤).

: ذكريا بن أبي زائدة (١٨٦٢٩).

: زهير بن معاوية (١٨٤٧٨) و(١٨٤٩٦) و(١٨٥٩١) و(١٨٥٩٣) و(١٨٦٠٠) و(١٨٦١٢) و(١٨٦٧٩).

: سفيان الثوري (١٨٤٩٣) و(١٨٤٩٨) و(١٨٤٩٩) و(١٨٤٩٩) و(١٨٥٣٩) و(١٨٥٤٠) و(١٨٥٤٤) و(١٨٥٥٢) و(١٨٥٥٢)
و(١٨٥٥٥) و(١٨٥٥٦) و(١٨٥٥٨) و(١٨٥٥٨) و(١٨٥٧١) و(١٨٦٣١) و(١٨٦٤٨) و(١٨٦٥١) و(١٨٦٥٨)
و(١٨٦٦٦) و(١٨٦٨٠) و(١٨٦٨٠) و(١٨٦٨٣) و(١٨٦٩٦) و(١٨٧٠٦).

: شريك بن عبدالله النخعي (١٨٦٣٣) و(١٨٧٠١).
: شعبة بن الحجاج بن الورد (١٨٤٧١) و(١٨٤٧٣) و(١٨٤٧٤) و(١٨٤٧٥) و(١٨٤٨٣) و(١٨٤٨٥) و(١٨٤٨٥)
و(١٨٥٠٨) و(١٨٥١٢) و(١٨٥١٢) و(١٨٥١٣) و(١٨٥١٥) و(١٨٥٤٥) و(١٨٥٦٧) و(١٨٥٦٧) و(١٨٥٧٣) و(١٨٥٧٣) و(١٨٥٧٢) و(١٨٥٧٢) و(١٨٥٦٩)
و(١٨٦٥٣) و(١٨٦٥٤) و(١٨٦٧٦) و(٦) و(١٨٦٨٥) و(١٨٦٨٥).

: عمر بن أبي زائدة (٦) و(١٨٤٨٦).
: قتادة بن دعامة السدوسي (٦) و(١٨٥٠٦) و(١٨٥٠٧).

- : أبو بحر (١٨٥٩٤).
- : أبو بسرة الغفاري (١٨٥٨٣) و(١٨٦٠٥).
- : أبو بكر بن أبي موسى الأشعري (١٨٦٠٣) و(١٨٦٨٦).
- : أبو جحيفة وهب بن عبد الله السوائي (١٨٦٩١).
- : أبو جهم سليمان بن الجهم بن أبي الجهم الأننصاري (١٨٦٠٨) و(١٨٦٠٩) و(١٨٦٢٠).
- : أبو الحسن مهاجر التيمي (١٨٦٥٦).
- : أبو داود نفيع بن الحارث الأعمى (١٨٥٤٨).
- : أبو الضحى مسلم بن صُبيح (١٨٥٥٠) و(١٨٦٢٤) و(١٨٧٠٥).
- : أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود (١٨٤٧٢).
- : أبو المنھال عبد الرحمن بن مطعم (١٨٥٤١) و(١٩٣٣٨).
- : إیاد بن لقیط (١٨٤٩١) و(١٨٤٩٢) و(١٨٥٩٩).
- : حرام بن مُحَیَّصَة (١٨٦٠٦).
- : الربیع بن البراء (١٨٤٧٦) و(١٨٥٤٦) و(١٨٦٣٢) و(١٨٦٥٩).
- : زاذان أبو عمر الكندي (١٨٥٣٤) و(١٨٥٣٥) و(١٨٥٣٦) و(١٨٦١٤) و(١٨٦١٥) و(١٨٦٢٥).
- : سعد بن عبیدة (١٨٤٨٢) و(١٨٥٦١) و(١٨٥٧٥) و(١٨٥٨٧) و(١٨٥٨٨) و(١٨٦١٧) و(١٨٦٥٥) و(١٨٦٥٧).
- : شقيق بن عقبة (١٨٦٧٣).
- : الشعبي عامر بن شراحيل.
- : ابن أبي عدی، محمد بن إبراهيم (١٨٦٣٠).
- : جابر بن يزيد الجعفي (١٨٤٩٧) و(١٨٥٥١).
- : داود بن أبي هند (١٨٤٨١) و(١٨٥٣٣).
- : زيد الإیامی (١٨٦٩٣).
- : عاصم بن سليمان الأحول (١٨٦٢٣).
- : عبدالله بن عون (١٨٤٨١).
- : مجالد بن سعيد (١٨٤٨١).

- : منصور بن المعتمر (١٨٦٢٨).
- : عبدالله بن مرة (١٨٥٢٥) و(١٨٥٢٩) و(١٨٥٦٢) و(١٨٦٦٣).
- : عبدالله بن يزيد الأنصاري (١٨٥١١) و(١٨٥١٧) و(١٨٥٢٢) و(١٨٦٥٧) و(١٨٦٧٢) و(١٨٧١٠).
- : عبد الرحمن بن أبي ليلى
- : الحكم بن عُتبة (١٨٤٦٩) و(١٨٥١٤) و(١٨٥٢١) و(١٨٦٣٤).
- : عبدالله بن عبد الله الرازى (١٨٧٠٣) و(١٨٥٣٨).
- : عمرو بن مرة (١٨٤٧٠) و(١٨٥٢٠) و(١٨٦٥٢) و(١٨٦٦١).
- : هلال بن أبي حميد (١٨٥٩٨).
- : يزيد بن أبي زياد (١٨٤٨٧) و(١٨٤٨٨) و(١٨٤٩٥).
- : و(١٨٥١٩) و(١٨٥٨٢) و(١٨٦٧٤) و(١٨٦٨٢) و(١٨٧٠٢) و(١٨٦٩٢).
- : عبد الرحمن بن عَوْسَاجَةَ النَّهْمِي
- : أبو إسحاق الهمداني السبيعى (١٨٦٢١) و(١٨٦٤٣) و(١٨٦٤٦).
- : طلحة بن مصرف اليامي (١٨٤٩٤) و(١٨٥١٦) و(١٨٥١٨) و(١٨٦١٦) و(١٨٦٤٧) و(١٨٦٦٥) و(١٨٧٠٤) و(١٨٧٠٩).
- : قَانَ بن عبد الله النهمي (١٨٥٣٠) و(١٨٥٣١).
- : عُبَيْدَ بْنَ فِرْوَزَ (١٨٥١٠) و(١٨٥٤٢) و(١٨٥٤٣) و(١٨٦٦٧) و(١٨٦٧٥).
- : عدي بن ثابت
- : أشعث بن سوار (١٨٥٧٩).
- : الحسن بن الحكم (١٨٦١٩).
- : رَبِيعَ بْنَ رُكِينَ (١٨٥٧٨).

- : السُّلْطَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (١٨٥٥٧).
- : شَعْبَةُ بْنُ الْحَجَاجَ (١٨٥٠٠ - ١٨٥٣) و(١٨٥٧٤) و(١٨٥٧٦) و(١٨٥٧٧) و(١٨٥٧٨) و(١٨٦٥٠) و(١٨٦٦٤) و(١٨٦٨٧) و(١٩١١٦).
- : الشَّيْبَانِي أَبُو إِسْحَاقِ سَلِيمَانَ بْنَ أَبِي سَلِيمَانَ (١٨٥٢٦) و(١٨٦٩٧).
- : عَلَى بْنِ زَيْدٍ (١٨٤٧٩) و(١٨٤٨٠).
- : مَسْعُورُ بْنُ كِدَامَ (١٨٥٦٦) و(١٨٦٣٩) و(١٨٦٨١) و(١٨٧٠٨).
- : يَحْيَى بْنُ سَعِيدَ (١٨٥٢٧) و(١٨٥٢٨) و(١٨٦٩٨).
- : عَزْرَةُ بْنُ الْحَارِثِ (١٨٥٨١).
- : مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ (١٨٦٠١) و(١٨٦٠٢).
- : الْمُسَبِّبُ بْنُ رَافِعٍ (١٨٥٩٦) و(١٨٥٩٧).
- : مَعاوِيَةُ بْنُ سَوِيدٍ بْنُ مُقَرَّنٍ (١٨٥٠٤) و(١٨٥٠٥) و(١٨٥٢٤) و(١٨٥٢٢) و(١٨٦٤٤) و(١٨٦٤٥) و(١٨٦٤٩).
- : مِيمُونُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (١٨٦٩٤) و(١٨٦٩٥).
- تَغْزِيدُ بْنُ الْبَرَاءِ
- : أَبُو جَنَابَ يَحْيَى بْنُ حَيَّةِ الْكَلَبِيِّ (١٨٤٨٤) و(١٨٤٩٠) و(١٨٧١٢).
- : أَبُو عَائِدَ سَيفِ السَّعْدِيِّ (١٨٥٣٧).
- : ثَابَتُ بْنُ عَيْدٍ (١٨٥٥٣) و(١٨٥٥٤) و(١٨٧١١).
- : عَلَى بْنُ ثَابَتٍ (١٨٦١٠) و(١٨٦٢٦).
- : يُونُسُ بْنُ عَيْدٍ (١٨٥٨٤) و(١٨٥٨٥) و(١٨٦٢٢) و(١٨٦٢٧).
- ٣٢ - بَشَرُ بْنُ رَبِيعَةِ الْخَشْعَبِيِّ (١٨٩٥٧).
- ٣٣ - بَشَرُ بْنُ سُحَيْمٍ (١٨٩٥٥) و(١٨٩٥٦).
- ٣٤ - الْبَيْاضِيِّ (١٩٠٢٢).
- ٣٥ - جَابِرُ بْنُ سَعْدَةِ السَّوَاتِيِّ (١٨٧٧١) و(١٨٧٧٢).

- ٣٦- جابر بن طارق الأحمسي البجلي (١٩١٠٠) و(١٩١٠١).
- ٣٧- الجراح الأشعري (١٨٤٦٠).
- ٣٨- جرير بن عبد الله (ابن جرير بن عبد الله) (١٩٢١٢).
- : أبو إسحاق السبيعي (١٩١٩٤).
- : أبو جميلة (١٩٢٣٨).
- : أبو زُرْعَةَ بن عمرو بن جرير (١٩١٦٠) و(١٩١٦٧) و(٦١٩٦)
- و(١٩١٩٧) و(١٩٢١٧) و(١٩٢٢٩) و(١٩٢٥٩).
- : أبو ظبيان حصين بن جنذهب (١٩١٦٤) و(١٩١٧٢).
- : أبو وائل شقيق بن سلمة (١٩١٥٣) و(١٩١٦٢) و(١٩١٦٣)
- و(١٩١٦٥) و(١٩١٨٢) و(١٩٢٠٠) و(١٩٢١٥) و(١٩٢١٩)
- و(١٩٢٣٢).
- : حميد بن ملال (١٩١٨٣).
- : زاذان أبو عمرو الكندي البزار (١٩١٥٨) و(١٩١٥٩) و(٦١٧٦)
- و(١٩١٧٧) و(١٩٢١٣).
- : زياد بن علاقة (١٩١٥٢) و(١٩١٩٣) و(٩١٩٩) و(١٩٢٣٢)
- و(١٩٢٤٤) و(١٩٢٥٨).
- : زيد بن وهب (١٩١٦٩ - ١٩١٧١) و(١٩٢٠٣).
- : الشعبي، عامر بن شراحيل
- : أبو إسحاق السبيعي (١٩٢٣٩) و(١٩٢٤٠).
- : أبو إسحاق الشيباني سليمان بن أبي سليمان (١٩١٨٦) و(١٩٢٢٢).
- : جابر بن يزيد الجعفي (١٩٢٢٠).
- : داود بن أبي هند (١٩١٨٧) و(١٩١٩٨) و(١٩٢٤٢).
- : داود بن يزيد الأوزدي (١٩٢٢٥) و(٦١٩٢٦).
- : سيار أبو الحكم العنزي (١٩١٩٥).
- : مجالد بن سعيد (١٩٢٢٨) و(١٩٢٣١) و(٦١٩٢٤٦).

- : منصور بن عبد الرحمن (١٩٢٤٣).
- : طارق التميمي (١٩١٥٤) و(١٩٢١٤).
- : عبدالله بن عبيد (١٩٢٤١).
- : عبدالله بن عميرة (١٩٢٦١).
- : عبد الرحمن بن هلال العبسي (١٩٢٠٢) و(١٩٢٠٦-١٩٢٠٨) و(١٩٢٥٢).
- : عبيدة بن جرير (١٩١٦١) و(١٩١٦٦) و(١٩٢٣٠) و(١٩٢٥٣) و(١٩٢٥٥) و(١٩٢٥٧) و(١٩٢٦٢).
- : قيس بن أبي حازم (١٩١٧٣) و(١٩١٧٨) و(١٩١٨٥) و(١٩١٨٩) و(١٩١٨٨) و(١٩١٩٠) و(١٩١٩١) و(١٩١٩١) و(١٩٢٠٤) و(١٩٢٠٥) و(١٩٢١٠) و(١٩٢١٣) و(١٩٢٢٣) و(١٩٢٢٤) و(١٩٢٤٥) و(١٩٢٤٧) و(١٩٢٤٨) و(١٩٢٤٩) و(١٩٢٤٩) و(١٩٢٥٠) و(١٩٢٥١) و(١٩٢٦٠).
- : مجاهد بن جبر (١٩٢٢١).
- : المغيرة بن شبيل (أو شبيل) (١٩١٥٥) و(١٩١٨٠) و(١٩١٨١) و(١٩١٨٩) و(١٩٢١١).
- : المنذر بن جرير.
- : أبو إسحاق السعدي (١٩١٩٢) و(١٩٢١٦) و(١٩٢٥٤) و(١٩٢٥٦).
- : الضحاك بن منذر (١٩١٨٤) و(١٩٢٠٩).
- : عون بن أبي جحيفة (١٩١٥٦) و(١٩١٥٧) و(١٩١٧٤) و(١٩١٧٥).
- : موسى بن عبدالله بن هلال العبسي (١٩٢١٨).
- : همام بن الحارث التخعي (١٩١٦٨) و(١٩٢٠١) و(١٩٢٣٤) و(١٩٢٣٦) و(١٩٢٣٧).
- ٣٩ - جَعْدَة (١٨٩٨٤).
- ٤٠ - جندب بن عبدالله بن سفيان البجلي

- : أبو عبدالله الجشمي (١٨٧٩٩).
- : أبو عمران الجوني عبدالملك بن حبيب (١٨٨١٦).
- : الأسود بن قيس (١٨٧٩٦) و(١٨٧٩٧) و(١٨٧٩٨) و(١٨٨٠١) و(١٨٨٠٢) و(١٨٨٠٤) و(١٨٨٠٧ - ١٨٨٠٨) و(١٨٨١٢) و(١٨٨١٥).
- : الحسن البصري (١٨٨٠٠) و(١٨٨٠٣) و(١٨٨١٤).
- : سلمة بن كهيل (١٨٨٠٨).
- : عبدالملك بن عمير (٩ - ١٨٨١١ - ١٨٨١٣) و(١٨٨١٣).
- ٤١- الحارث بن ضرار الخزاعي (١٨٤٥٩).
- ٤٢- الحارث بن مالك بن برصاء (١٩٠١٩) و(١٩٠٢٠).
- ٤٣- حارثة بن وهب (١٨٧٢٦) و(١٨٧٢٧) و(١٨٧٢٨) و(١٨٧٢٩) و(١٨٧٣٠) و(١٨٧٣١) و(١٨٧٣٢).
- ٤٤- حذيم بن عمرو السعدي (١٨٩٦٦).
- ٤٥- حرملاة بن عبدالله العتيري (١٨٧٢٠).
- ٤٦- حنظلة بن الربيع الأسيدي الكاتب (١٨٣٤٥) و(١٨٣٤٦) و(١٩٠٤٥) و(١٩٠٤٦).
- ٤٧- خالد بن أبي جبل العدواني (١٨٩٥٨).
- ٤٨- خالد بن عرفة (١٨٣١٠) و(١٨٣١١) و(١٨٣١٢).
- ٤٩- خداش أبو سلامة (١٨٧٨٩ - ١٨٧٨٩).
- ٥٠- خريم بن فاتك (١٨٨٩٨ - ١٨٩٠١) و(١٨٩٠٣) و(١٩٠٣٩).
- ٥١- الخشخاش العتيري (١٩٠٣١).
- ٥٢- دحية بن خليفة الكلبي (١٨٧٩٣).
- ٥٣- رافع بن رفاعة (١٨٩٩٨).
- ٥٤- رباح بن ربيع الحنظي الكاتب (١٩٠٤٢ - ١٩٠٤٤).
- ٥٥- ربيعة بن عباد الدليلي (١٩٠٠٤) و(١٩٠٠٥).
- ٥٦- رفاعة بن رافع الزرقى (١٨٩٩٧ - ١٨٩٩٢).
- ٥٧- زيد بن أرقم
- : ابن أبي ليلى = عبدالرحمن بن أبي ليلى

أبو إسحاق السبيعي

: إسرائيل بن يونس (١٩٢٨٢) و(١٩٣١٦) و(١٩٣٣٣).

: الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي (١٩٢٨٢)
و(١٩٣١٦).

: زهير بن معاوية (١٩٢٩٨) و(١٩٣٣٤).
: شعبة (١٩٣٣٥).

: يونس بن إسحاق (١٩٣٤٨).
أبو بكر بن أنس (١٩٣٤٣).

: أبو حمزة طلحة بن يزيد مولى الأنصار (١٩٢٦٨) و(١٩٢٨١)
و(١٩٢٨٤) و(١٩٢٩١) و(١٩٢٩٧) و(١٩٣٠٣) و(١٩٣٠٦) و(١٩٣٠٩)
و(١٩٣٢١) و(١٩٣٣٦).

: أبو داود نفيع بن الحارث (١٩٢٨٣).
أبو سليمان المؤذن (١٩٣٠١).

: أبو الطفيلي عامر بن وائلة (١٩٣٠٢).
أبو عمرو الشيباني سعد بن إياس (١٩٢٧٨).

: أبو سليم البَجْلِي (١٩٢٩٣).

: أبو منهال عبد الرحمن بن مطعم

: حبيب بن ثابت (١٩٢٧٤) و(١٩٢٧٥) و(١٩٣١٠)
و(١٩٣٢٦) و(١٩٣٢٨).

: حسن بن مسلم (١٩٢٧٧) و(١٩٣٣٠).

: عامر بن مصعب (١٩٢٧٦) و(١٩٣١٧).

: عمرو بن دينار (١٩٢٧٦) و(١٩٣٠٧) و(١٩٣١٧).
إياس بن أبي رملة الشامي (١٩٣١٨).

: ثمامة بن عقبة (١٩٢٦٩) و(١٩٣١٤).

: حبيب بن يسار (١٩٢٦٣) و(١٩٢٧٣) و(١٩٢٨٠).

: طاووس بن كيسان (١٩٢٧١) و(١٩٣٤١).

: طلحة بن يزيد = أبو حمزة

- : عبد خير الحضرمي (١٩٣٢٩).
- : عبدالله بن أبي الخليل، أبو الخليل (١٩٣٤٢) و(١٩٣٤٤).
- : عبدالله بن بريدة (١٩٣٤٠).
- : عبدالله بن الحارث (١٩٣٠٨).
- : عبدالأعلى بن عامر الثعلبي (١٩٣٠٠).
- : عبد الرحمن بن أبي ليلى (١٩٢٧٢) و(١٩٣٠٤) و(١٩٣٠٥) و(١٩٣٢٠) و(١٩٣٢٤).
- : عبد العزيز بن حكيم (١٩٣١٢).
- : عطاء بن أبي رباح (١٩٢٩٤) و(١٩٣١١).
- : عطية بن سعد العوفي (١٩٢٧٩) و(١٩٣٤٥) و(١٩٣٤٦).
- : علي بن ربيعة (١٩٣١٣).
- : القاسم بن عوف الشيباني (١٩٢٦٤) و(١٩٢٧٠) و(١٩٣١٩) و(١٩٣٣١) و(١٩٣٤٧).
- : قطبة بن مالك (١٩٢٨٨) و(١٩٣١٥).
- : محمد بن كعب القرظي (١٩٢٨٥) و(١٩٢٩٥) و(١٩٢٩٦).
- : معاوية بن أبي سفيان (١٩٢٩٠).
- : ميمون أبو عبدالله (١٩٢٨٧) و(١٩٢٨٩) و(١٩٣٢٥) و(١٩٣٢٧) و(١٩٣٢٨) و(١٩٣٣٩).
- : النضر بن أنس (١٩٢٨٦) و(١٩٢٩٢) و(١٩٢٩٩) و(١٩٣٢٢) و(١٩٣٢٣) و(١٩٣٣٢) و(١٩٣٣٧).
- : يزيد بن حيان التيمي (١٩٢٦٥ - ١٩٢٦٧).
- ٥٨ - سعيد بن حرث (١٨٧٣٩).
- ٥٩ - سفيان الثقفي (١٩٤٣١).
- ٦٠ - سلمة بن قيس (١٨٨١٧) و(١٨٨١٨) و(١٨٩٨٧) و(١٨٩٩١ - ١٨٩٩٢).
- ٦١ - سلمة بن نعيم (١٨٢٨٤).
- ٦٢ - سلمة بن يزيد (١٨٤٦١).
- ٦٣ - سليمان بن صرد (١٨٣١٢ - ١٨٣٠٨).

- ٦٤ - سنان بن سَنَّة (١٩٠١٤) و(١٩٠١٥) و(١٩٠١٦).
- ٦٥ - سويد بن قيس (١٩٠٩٨) و(١٩٠٩٩).
- ٦٦ - الشريذ بن سويد
- : أبو سلمة بن عبد الرحمن (١٩٤٥٥) و(١٩٤٦٦).
- عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب الثقفي (١٩٤٦٩)
- : عمرو بن الشريذ
- : إبراهيم بن ميسرة (١٩٤٥٤)، (١٩٤٦٧) و(١٩٤٧٥)
- . و(١٩٤٧٦).
- : صالح بن دينار (١٩٤٧٠).
- : عبدالله بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود (١٩٤٦٠).
- : عبدالله بن عبد الرحمن بن يعلى (١٩٤٥٧) و(١٩٤٦٤)
- . و(١٩٤٦٩).
- : عمرو بن شعيب (١٩٤٦١) و(١٩٤٦٢) و(١٩٤٧٧).
- : محمد بن ميمون بن مُسِيْكَة (١٩٤٥٦) و(١٩٤٦٣).
- : يعلى بن عطاء (١٩٤٦٨) و(١٩٤٧٤).
- : عمرو بن شعيب (١٩٤٥٩).
- يعقوب بن عاصم بن عروة (١٩٤٦٥) و(١٩٤٧١) و(١٩٤٧٢)
- . و(١٩٤٧٥) و(١٩٤٧٦).
- ٦٧ - صخر بن عَيْلَة (١٨٧٧٨).
- ٦٨ - صخر الغامدي (١٩٤٣٠) و(١٩٤٧٩ - ١٩٤٨١).
- ٦٩ - صفوان بن عسال المرادي
- : أبو الغريف عبيد الله بن خليفة (١٨٠٩٤) و(١٨٠٩٧) و(١٨٠٩٩).
- : زر بن حبيش (١٨٠٨٩) و(١٨٠٩٠) و(١٨٠٩١) و(١٨٠٩٣)
- . و(١٨٠٩٥) و(١٨٠٩٨) و(١٨١٠٠).
- : عبدالله بن سلمة (١٨٠٩٢) و(١٨٠٩٦).
- ٧٠ - صفوان بن مخرمة الزهري (١٨٣٠٦) و(١٨٣٠٧).

٧١- الصنابحي الأحمسي (١٩٠٦٦) و(١٩٠٦٩) و(١٩٠٨٣) و(١٩٠٨٧).
و(١٩٠٩١).

٧٢- صهيب بن سنان (١٨٩٣١ - ١٨٩٤٢).

٧٣- ضرار بن الأزور (١٨٧٩٢) و(١٨٩٠٥) و(١٨٩٨٣ - ١٨٩٨٠).

٧٤- ضمرة بن ثعلبة (١٨٩٧٩).

٧٥- طارق بن سويد (١٨٧٨٧) و(١٨٧٨٨).

٧٦- طارق بن شهاب

: علقة بن مرثد (١٨٨٢٨) و(١٨٨٣٠).

: قيس بن مسلم (١٨٨٢٩) و(١٨٨٣١) و(١٨٨٣٥).

: مخارق بن خليفة (وقيل: ابن عبدالله) الأحمسي (١٨٨٢٧).

: و(١٨٨٣٢) و(١٨٨٣٣) و(١٨٨٣٤).

٧٧- عامر بن شهر (١٨٢٨٥) و(١٨٢٨٦).

٧٨- عامر بن مسعود الجمحي (١٨٩٥٩).

٧٩- عائشة أم المؤمنين (١٨٩٢١ - ١٨٩٢٣).

٨٠- عبدالله بن أبي أوفى

: أبو إسحاق الشيباني سليمان بن أبي سليمان (١٩٣٩٩) و(١٩٤٠٠).

: أبو المختار الأستي (١٩١٢١) و(١٩٤١٢).

: أبو يعفور العبدى الأكابر (واقد أو وقدان) (١٩١١٢) و(١٩١٥٠)

: و(١٩٣٩٨).

: إبراهيم السكسي (١٩١١٠) و(١٩١٣٨) و(١٩٤٠٩).

: إبراهيم بن مسلم الهمجري، أبو إسحاق العبدى (١٩١٤٠)

: و(١٩٤١٧).

: إسماعيل بن أبي خالد

: : عبدالله بن نمير (١٩١٢٨).

: : عبيدة الله بن زياد (١٩١٤٣).

: : هشيم بن بشير (١٩١٢٥).

: : وكيع بن الجراح (١٩١٠٧) و(١٩١٠٨) و(١٩١٠٩).

- : يحيى بن سعيد (١٩٤٠٦) و(١٩٤٠٧).
- : يزيد بن هارون (١٩١٣١) و(١٩١٤٥).
- : يعلى بن عبيد الطنافيسي (١٩١٠٧) و(١٩١٢٨) و(١٩١٢٩).
- : الأعمش سليمان بن مهران (١٩١٣٠).
- : زياد بن فياض (١٩١٣٢).
- : سعيد بن جمهان (١٩١٤٩) و(١٩٤١٤) و(١٩٤١٥).
- : الشيباني سليمان بن أبي سليمان.
- : أبو معاوية محمد بن خازم (١٩١٢٧).
- : الأعمش سليمان بن مهران (١٩١٠٦).
- : سفيان الثوري (١٩١٠٣) و(١٩١٤٤) و(١٩١٥١).
- : شعبة (١٩١٢٠) و(١٩١٤٢) و(١٩٣٩٧) و(١٩٤١٣).
- : هشيم بن بشير (١٩١٢٦) و(١٩٣٩٥).
- : طلحة بن مصرف (١٩١٢٣) و(١٩١٣٦) و(١٩٤٠٨).
- : عبدالله بن أبي المجالد (١٩١٢٢).
- : عبدالله بن سعيد (١٩١٣٤) و(١٩١٣٥) و(١٩١٤٨).
- : عبيد بن الحسن المزنوي (١٩١٠٤) و(١٩١٠٥) و(١٩١١٩) و(١٩١٣٧) و(١٩١٣٩) و(١٩٤٠١) و(١٩٤٠٧).
- : عبيدة بن معمر (١٩١٤١).
- : عدي بن ثابت (١٩١١٦).
- : عمرو بن مرة (١٩١١١) و(١٩١١٥) و(١٩١٣٣) و(١٩٤٠٥) و(١٩٤١٦).
- : فائد بن عبد الرحمن (١٩٤١٠) و(١٩٤١١).
- : القاسم بن عوف الشيباني (١٩٤٠٣).
- : مجذأة بن زاهر (١٩١١٨).
- : محمد بن أبي المجالد (١٩١٢٤) و(١٩٣٩٦).
- : مدرك بن عمارة بن عقبة (١٩١٠٢) و(١٩٤٠٢).

- : رجل من بجيلة (١٩١١٣) و(١٩١١٧).
- : رجل، عنه محمد بن جحادة (١٩١٤٦).
- : شيخ بالمدينة، عنه أبو حيان (١٩١١٤).
- ٨١- عبدالله بن أبي حبيبة (١٨٩٥١).
- ٨٢- عبدالله بن ثابت (١٨٣٣٥).
- ٨٣- عبدالله بن جحش (١٩٠٧٨).
- ٨٤- عبدالله بن ربيعة السلمي (١٨٩٦٤).
- ٨٥- عبدالله بن زمعة بن الأسود (١٨٩٠٦).
- ٨٦- عبدالله بن سعد (١٩٠٠٧) و(١٩٠٠٨).
- ٨٧- عبدالله بن عبدالرحمن (١٨٩٥٣).
- ٨٨- عبدالله بن عدي بن الحمراء الزهري (١٨٧١٨ - ١٨٧١٥).
- ٨٩- عبدالله بن عكيم (١٨٧٨٠ - ١٨٧٨٦).
- ٩٠- عبدالله بن قرط (١٩٠٧٥) و(١٩٠٧٦).
- عبدالله بن قيس = أبو موسى الأشعري
- ٩١- عبدالله بن مالك الأوسى (١٩٠١٧) و(١٩٠١٨).
- ٩٢- عبدالله بن يزيد الأنصاري الخطمي (١٨٧٤٢ - ١٨٧٤٠).
- ٩٣- عبدالرحمن بن أزهر (١٩٠٧٩ - ١٩٠٨٢) و(١٩٠٨٨) و(١٩٠٩٠ - ١٩٠٩٠).
- ٩٤- عبدالرحمن بن يعمر الديلي (١٨٧٧٣ - ١٨٧٧٥) و(١٨٧٧٧) و(١٨٩٥٤).
- ٩٥- عبيد الله بن أسلم مولى النبي ﷺ (١٩٠٠٩).
- ٩٦- عتبان بن مالك (١٩٠١٣).
- ٩٧- عدي بن حاتم
- : إبراهيم بن يزيد النخعي (١٩٣٩٢).
- : أبو عبيدة بن حذيفة بن اليمان (١٨٢٦٩) و(١٩٣٧٨) و(١٩٣٨٤).
- : و(١٩٣٨٩).
- : تميم بن طرفة (١٨٢٤٤) و(١٨٢٤٧) و(١٨٢٥٧) و(١٨٢٦٥) و(١٨٢٦٥).
- : خيثمة بن عبد الرحمن الجعفي (١٨٢٤٦) و(١٨٢٥٣) و(١٩٣٧٣).

- : سعيد بن جبير (١٩٣٦٩) و(١٩٣٧٦).
- : الشعبي عامر بن شراحيل (١٨٢٧٠).
- : بيان بن بشر (١٨٢٧٠).
- : حصين بن عبد الرحمن السلمي (١٩٣٧٠).
- : الحكم بن عتبة (١٨٢٥٦).
- : ذكريا بن أبي زائدة (١٨٢٤٥) و(١٩٣٧١) و(١٩٣٩٠).
- : سعيد بن مسروق (١٨٢٥٥).
- : عاصم بن سليمان (١٨٢٥٩) و(١٩٣٧٩) و(١٩٣٨٨) و(١٩٣٩٠).
- : عبدالله بن أبي السفر (١٩٣٩١).
- : مجالد بن سعيد (١٨٢٥٨) و(١٩٣٧١) و(١٩٣٧٥) و(١٩٣٨٣).
- : عباد بن حبيش (١٩٣٨١).
- : عبدالله بن عمرو مولى الحسن بن علي (١٨٢٥١) و(١٩٣٨٠).
- : عبدالله بن مَعْنَقْ (١٨٢٥٢) و(١٨٢٧١) و(١٨٢٧٢) و(١٨٢٧٤) و(١٩٣٧٧) و(١٩٣٨٧).
- : مُحِلُّ بن خليفة (١٨٢٤٨) و(١٨٢٥٤) و(١٨٢٦١) و(١٨٢٦١).
- : مُرَيَّ بن قَطْرَيْ (١٨٢٥٠) و(١٨٢٦٢ - ١٨٢٦٤) و(١٨٢٦٧) و(١٩٣٧٤) و(١٩٣٨٦).
- : همام بن الحارث (١٨٢٤٩) و(١٨٢٦٦) و(١٩٣٧٢) و(١٩٣٩٣) و(١٩٣٩٤).
- : رجل، عنه: أبو عبيدة بن حذيفة بن اليمان (١٨٢٦٠) و(١٨٢٦٨).
- عدي بن زيد (١٩٣٨٤) و(١٩٣٨٥). ٩٨
- عَرَفَجَةَ بن أَسْعَدَ (١٩٠٠٦). ٩٩
- عَرَفَجَةَ بن شريح الأسلمي (١٨٢٩٥) و(١٨٢٩٦) و(١٨٩٩٩) و(١٩٠٠٠). ١٠٠
- عروة بن أبي الجعد البارقي ١٠١

- : أبو إسحاق السبيسي (١٩٣٥٧) و(١٩٣٦١).
- : أبو ليد، لعازة بن بن زيار (١٩٣٥٧) و(١٩٣٦٢) و(١٩٣٦٣) و(١٩٣٦٧).
- : شبيب بن عرقدة (١٩٣٥٥) و(١٩٣٥٦).
- : الشعبي عامر بن شراحيل (١٩٣٥٤) و(١٩٣٥٧) و(١٩٣٥٩-١٩٣٥٩).
- : العizar بن حرث (١٩٣٦٠) و(١٩٣٦٤).
- عروة بن جعد = عروة بن أبي الجعد البارقي
- . ١٠٢ - عروة بن مُضرّس (١٨٣٠٠-١٨٣٠٤).
- . ١٠٣ - عطية القرظي (١٨٧٧٦) و(١٩٤٢١) و(١٩٤٢٢).
- . ١٠٤ - عقبة بن الحارث (١٩٤٢٣-١٩٤٢٧).
- . ١٠٥ - العلاء بن الحضرمي (١٨٩٨٥) و(١٨٩٨٦).
- . ١٠٦ - عمار بن ياسر
- : ابن عباس (١٨٣٢٢).
- : ابن لاس الخزاعي (١٨٣٢٣).
- : أبو البختري سعيد بن فiroz (١٨٨٨٠) و(١٨٨٨٣).
- : أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث (١٨٨٧٩).
- : أبو راشد (١٨٨٨٩).
- : أبو مجلز لاحق بن حميد (١٨٣٢٤) و(١٨٣٢٥).
- : أبو موسى الأشعري (١٨٣٢٨-١٨٣٣٠) و(١٨٣٣٤).
- : أبو وائل شقيق بن سلمة (١٨٣١٧) و(١٨٣٣١).
- : الحسن البصري (١٨٨٨١).
- : ثروان بن ملحان (١٨٣٢٠).
- : سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي (١٨٣٣٢) و(١٨٣٣٣).
- : سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر (١٨٣٢٧).
- : عبدالله بن سلمة (١٨٣١٤) و(١٨٨٨٤).
- : عبدالله بن عمّة (١٨٨٩٤).

- : عبد الرحمن بن أبي (١٨٣١٩) و(١٨٨٨٢) و(١٨٨٨٧).
- : عبيد بن عبدالله بن عتبة (١٨٨٨٨) و(١٨٨٩١) و(١٨٨٩٣).
- : علي بن أبي طالب (١٨٨٩٢).
- : قيس بن عباد (١٨٣١٣) و(١٨٨٨٥).
- : محمد بن خثيم، أبو يزيد (١٨٣٢١) و(١٨٣٢٦).
- : محمد بن علي بن الحنفية (١٨٣١٨).
- : المخارق بن سليم (١٨٣١٦).
- : ناجية بن خفاف العنزي (١٨٣١٥).
- : يحيى بن يعمر (١٨٨٨٦).
- : رجل، عنه: يحيى بن يعمر (١٨٨٩٠).
- ١٠٧ - عمارة بن رؤبة (١٨٢٩٧ - ١٨٢٩٩).
- ١٠٨ - عمرو بن الحارث بن المصطلق (١٨٤٥٧) و(١٨٤٥٨).
- ١٠٩ - عمرو بن حريث (١٨٧٣٣ - ١٨٧٣٨).
- ١١٠ - عمرو بن عبسة، أبو نجيح السلمي
- : أبو أمامة صدّيقي بن عجلان الباهلي (١٩٤٣٧).
- : أبو طيبة الشلفي الكلاعي (١٩٤٣٨) و(١٩٤٣٩).
- : حبيب بن عبيد (١٩٤٤٧).
- : حريري بن عثمان الرحباني (١٩٤٤١).
- : سليم بن عامر (١٩٤٣٣) و(١٩٤٣٦).
- : شرحبيل بن السبط (١٩٤٤٤).
- : شهر بن حوشب (١٩٤٣٥).
- : عبد الرحمن بن أبي عبد الرحمن (١٩٤٣٤).
- : عبد الرحمن بن عائذ الثمالي (١٩٤٤٢) و(١٩٤٤٥) و(١٩٤٤٦).
- : عبد الرحمن بن يزيد بن موهب الأملوكي (١٩٤٤٣).
- : عطية بن قيس (١٩٤٤٨) و(١٩٤٤٩).
- : كثير بن مرة (١٩٤٤٠).
- : معدان بن أبي طلحة (١٩٤٢٨).

- : مكحول الشامي (١٩٤٣٢).
- : رجل، عنه: يزيد بن يزيد بن جابر (١٩٤٥٠).
- . ١١١ - عمرو بن عبيدة الله (١٩٠٥٢).
- . ١١٢ - عويمير بن أشقر (١٩٠٠١).
- . ١١٣ - عياش بن أبي ربيعة (١٩٠٤٩) و(١٩٠٥٠).
- . ١١٤ - عياض بن حمار (١٨٣٣٦ - ١٨٣٤٣).
- . ١١٥ - فرات بن حيان العجلي (١٨٩٦٥).
- . ١١٦ - الفراسي (١٨٩٤٥).
- . ١١٧ - فضالة الليبي (١٩٠٢٤).
- . ١١٨ - قطبة بن مالك (١٨٩٠٣).
- . ١١٩ - قيس بن أبي غرزَة (١٨٤٦٧).
- قيس بن عائذ = أبو كاهل قيس بن عائذ
- . ١٢٠ - كعب بن عجرة
- : ابن سيرين (١٨١١٨) و(١٨١٢٩).
- . : أبو ثمامة الحناط من بني كعب بن عجرة (١٨١٠٣) و(١٨١١٤).
- . : أبو قلابة، عبدالله بن زيد بن عمرو الجرمي (١٨١٠٢).
- . : سعيد بن أبي سعيد المقبري (١٨١١٥) و(١٨١٣٠).
- . : الشعبي عامر بن شراحيل (١٨١٢٤) و(١٨١٣٢).
- . : عاصم العدوبي (١٨١٢٦).
- . : عبدالله بن معقل (١٨١٠٩) و(١٨١١٠) و(١٨١١١) و(١٨١١٩) و(١٨١٢٠) و(١٨١٢٣).
- . : عبد الرحمن بن أبي ليلى
- . : أبو قلابة عبدالله بن زيد بن عمرو الجرمي (١٨١١٧).
- . : الحكم بن عتيبة (١٨١٠٤) و(١٨١٠٥) و(١٨١٠٨) و(١٨١٠٨).
- . و(١٨١٢١) و(١٨١٢٧).
- . : الشعبي عامر بن شراحيل (١٨١٢٢).
- . : مجاهد (١٨١٠١) و(١٨١٠٦) و(١٨١٠٧) و(١٨١٠٧).

- و(١٨١٣) و(١٨١٢٥) و(١٨١٢٨) و(١٨١٣١).
- : يزيد بن أبي زياد (١٨١٣٣).
- : يحيى بن جعده (١٨١١٦).
- : رجل من بني سالم عن أبيه عن جده (١٨١١٢).
- . ١٢١ - كعب بن مرة البهزي (١٨٨٩٦) و(١٨٨٩٧).
- كلثوم بن حصين = أبو رهم الغفاري
- . ١٢٢ - كيسان بن عبدالله (١٨٩٦٠).
- . ١٢٣ - ماعز (١٩٠١٠) و(١٩٠١١).
- . ١٢٤ - مالك أبو صفوان بن عميرة (١٩٠٩٩).
- . ١٢٥ - مالك بن الحارث (١٩٠٢٥) و(١٩٠٢٦).
- مالك بن عبادة = أبو موسى الغافقي.
- . ١٢٦ - مالك بن عمرو القشيري (١٩٠٣٠).
- . ١٢٧ - مجعع بن جارية الأنصاري (١٩٤٧٨).
- . ١٢٨ - مُحَجَّن بن أبي مُحَجَّن الذيلي (١٨٩٧٨).
- . ١٢٩ - مُحَجَّن بن الأدرع (١٨٩٧٤ - ١٨٩٧٧).
- . ١٣٠ - محمد بن حاطب (١٨٢٨١ - ١٨٢٧٦).
- . ١٣١ - محمد بن عبدالله بن جحش (١٩٠٧٧).
- . ١٣٢ - محمد بن صيفي الأنصاري (١٩٤٥١).
- . ١٣٣ - مروان بن الحكم (١٨٩٠٩) و(١٨٩١٠) و(١٨٩١٤) و(١٨٩١٥) و(١٨٩٢٤) و(١٨٩٢٥) و(١٨٩٢٨) و(١٨٩٢٩).
- . ١٣٤ - المسور بن مخرمة
- : أم بكر بنت المسور بن مخرمة (١٨٩٠٨).
- : عاصم بن عمر بن الخطاب (١٨٩١٩).
- : عبدالله بن عُبيدة بن أبي مُلِيكة (١٨٩٢٦) و(١٨٩٢٧).
- : عُبيدة بن أبي رافع (١٨٩٠٧) و(١٨٩٣٠).
- : عروة بن الزيير (١٨٩٠٩) و(١٨٩١٠) و(١٨٩١٤ - ١٨٩١٨) و(١٨٩٢٠) و(١٨٩٢٤) و(١٨٩٢٨) و(١٨٩٢٩).

- : علي بن حسين (١٨٩١١ - ١٨٩١٣).
 ١٣٥ - المطلب (١٩٠٥٠).
 ١٣٦ - معاذ بن جبل (١٩٤٠٤).
 ١٣٧ - معقل بن سنان (١٨٤٦٤ - ١٨٤٦٦).
 ١٣٨ - معن بن يزيد السلمي (١٨٢٧٥).
 ١٣٩ - المغيرة بن شعبة
 : ابن أبي نعيم، عبد الرحمن (١٨٢٢٠).
 : أبو أمامة الباهلي (١٨٢٢٥).
 : أبو بردة بن أبي موسى الأشعري (١٨١٧٦) و(١٨٢٠٥).
 : أبو السائب مولى هشام بن زهرة (١٨٢٢٩).
 : أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (١٨١٧١).
 : أبو الصحى (١٨١٥٩).
 : أبو وايل شقيق بن سلمة (١٨١٥٠).
 : بكر بن عبد الله المزني (١٨١٣٧) و(١٨١٥٤) و(١٨١٥٧).
 : جبير بن حية (١٨١٦٢) و(١٨١٧٤) و(١٨١٨١) و(١٨٢٠٧).
 : حصين بن عقبة (أو ابن قبيصة) (١٨١٥١) و(١٨١٨٧) و(١٨١٨٩) و(١٨٢١٥).
 : حمزة بن المغيرة بن شعبة (١٨١٧٢) و(١٨١٩٥) و(١٨٢٣٤).
 : زياد بن علاقة
 :: زائدة بن قدامة (١٨١٧٨).
 :: سفيان بن عيينة (١٨١٩٨).
 :: سفيان الثوري (١٨٢٠٨ - ١٨٢١٠) و(١٨٢٣٨) و(١٨٢٤٣).
 :: شيبان بن عبد الرحمن النحوي (١٨٢١٨).
 :: المسعودي عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة (١٨١٦٣) و(١٨٢١٦).
 :: سويد بن سرحان (١٨٢١٩).

- : الشعبي عامر بن شراحيل (١٨١٤١-١٨١٤٤) و(١٨١٧٣).
- : عباد بن زياد من ولد المغيرة (١٨١٦٠) و(١٨١٦١).
- : عبد الرحمن بن أبي نعم (١٨١٤٥).
- : عبد الملك بن عمير (١٨١٨٦).
- : عُبيد بن نضيلة (١٨١٣٨) و(١٨١٤٨) و(١٨١٤٩) و(١٨١٧٧).
- : عُبيد الله بن سعيد الثقفي (١٨٢٢٧).
- : عروة بن الزبير (١٨١٣٦) و(١٨١٥٣) و(١٨١٥٦) و(١٨٢٢٨).
- : عروة بن المغيرة بن شعبة
- : الشعبي عامر بن شراحيل (١٨١٩٣) و(١٨١٩٦) و(١٨١٩٣) و(١٨٢٣٩) و(١٨٢٤٢).
- : عباد بن زياد بن أبي سفيان (١٨١٧٥) و(١٨١٩٤).
- : عمر بن بيان التغلبي (١٨٢١٤).
- : نافع بن جبير (١٨٢٢٦).
- : العقار بن المغيرة بن شعبة (١٨١٨٠) و(١٨٢٠٠) و(١٨٢١٧) و(١٨٢٢١).
- : علقة بن وائل (١٨٢٠١).
- : علي بن ربيعة (١٨١٤٠) و(١٨٢٠٢) و(١٨٢٣٧).
- : عمرو بن وهب الثقفي (١٨١٣٤) و(١٨١٦٤) و(١٨١٦٥) و(١٨١٨٢).
- : قبيصة بن بُرْمَة (١٨١٧٠).
- : قبيصة بن جابر (١٨١٨٨).
- : قيس بن أبي حازم
- : إسماعيل بن أبي خالد (١٨١٣٥) و(١٨١٥٥) و(١٨١٦٦) و(١٨١٦٧) و(١٨٢٠٣) و(١٨٢٠٤).
- : بيان بن بشر (١٨١٨٥).
- : المغيرة بن شبلي (أو شبيل) (١٨٢٢٢) و(١٨٢٢٣) و(١٨٢٣١).

- : المسور بن مخرمة (١٨٢١٣).
 : محمد بن سيرين (١٨١٩٣).
 : محمد بن عمرو بن حزم (١٨١٤٦).
 : محمد بن كعب القرظي (١٨٢٢٤).
 : مسروق بن الأجدع (١٨١٩٠).
 : مغيرة بن عبد الله (١٨٢١٢) و(١٨٢٣٦).
 : ميمون بن أبي شبيب (١٨١٨٤) و(١٨٢١١) و(١٨٢٤٠) و(١٨٢٤١).
 : هُزَيْلٌ بن شرحبيل (١٨٢٠٦).
 : وراد كاتب المغيرة
 . : أبو سعيد الشامي، عبدربه (١٨١٥٨) و(١٨٢٣٣).
 . : رجاء بن حيّة (١٨١٩٧).
 . : الشعبي عامر بن شراحيل (١٨١٤٧) و(١٨١٧٩)
 . و(١٨١٩٢) و(١٨٢٣٢).
 . : عبدالملك بن عمير (١٨١٦٨) و(١٨١٦٩)
 . و(١٨١٩٩).
 . : عبدة بن أبي لبابة (١٨١٣٩) و(١٨١٩٩).
 . : عطاء بن السائب (١٨٣٢٠).
 . : محمد بن سوقة (١٨١٩١).
 . : المسيب بن رافع (١٨١٨٣).
 . : رجل من ولد المغيرة بن شعبة (١٨١٥٢).
 . ١٤٠ - المهاجر بن قنفذ (١٩٠٣٤).
 . ١٤١ - ناجية بن جنديب الخزاعي (١٨٩٤٣) و(١٨٩٤٤).
 . ١٤٢ - نافع بن عتبة بن أبي وقاص (١٨٩٧٢) و(١٨٩٧٣).
 . ١٤٣ - نُبَيْطٌ بْنُ شَرِيْطٍ (١٨٧٢٤ - ١٨٧٢١).
 . ١٤٤ - النعمان بن بشير
 . : أبو إسحاق السبيبي (١٨٣٩٠) و(١٨٤١٣).

- : أبو الأشعث الصناعي ، شراحيل بن آده (١٨٤١٤).
- : أبو سلام ممطور الجشي (١٨٣٦٧).
- : أبو عازب مسلم بن عمرو (١٨٣٩٥) و(١٨٤٢٤).
- : أبو الضحى مسلم بن صُبيح (١٨٣٥٩) و(١٨٤٢٩).
- : أبو قلابة عبدالله بن زيد الجرمي (١٨٣٦٥) و(١٨٣٩٢).
- : حبيب بن سالم
- : أبو بشر جعفر بن أبي وحشية (١٨٣٧٧) و(١٨٤٤٦).
- : بشير بن ثابت (١٨٣٩٦) و(١٩٤١٥).
- : خالد الحذاء (١٨٤٠٥).
- : خالد بن عرفطة (١٨٤٢٥) و(١٨٤٢٦) و(١٨٤٤٤).
- : داود بن إبراهيم الواسطي (١٨٤٠٦).
- : قتادة بن دعامة السدوسي (١٨٣٩٧) و(١٨٤٤٥).
- : محمد بن المتنشر (١٨٣٨٧) و(١٨٤٠٩) و(١٨٤٣١) و(١٨٤٤٢).
- : الحسن بن أبي الحسن البصري (١٨٤٠٤) و(١٨٤٣٩).
- : حسين بن الحارث ، أبو القاسم الجدلبي (١٨٤٣٠).
- : حميد بن عبد الرحمن بن عوف (١٨٣٥٨) و(١٨٣٨٢).
- : خيثمة بن عبد الرحمن الجعفي (١٨٣٤٩) و(١٨٣٩٣) و(١٨٤٢٨) و(١٨٤٣٤) و(١٨٤٤٧) و(١٨٤٤٨) و(١٩٣٤٩).
- : سالم بن أبي الجعد (١٨٣٨٩) و(١٨٤٤٠).
- : سالم والد حبيب (١٨٣٨٣).
- : سماك بن حرب
- : إسرائيل بن يونس (١٨٣٥٧) و(١٨٣٩٩).
- : حسين بن واقد (١٨٣٦٤) و(١٨٤٠٣).
- : حماد بن سلمة (١٨٤٠٨) و(١٨٤١٦) و(١٨٤٢٧).
- : زائدة بن قدامة (١٨٤٠٠) و(١٨٤٠١).
- : زهير بن معاوية (١٨٣٥٦).

- : سفيان الثوري (١٨٤٣٥).
 : شريك بن عبدالله النخعي (١٨٤٢٣).
 : شعبة (١٨٣٦٠) و (١٨٣٩٨) و (١٨٤٤١).
 : مسعر بن كدام (١٨٣٧٦) و (١٨٣٨٥).
 : الشعبي عامر بن شراحيل
 : إبراهيم بن مهاجر (١٨٣٥٠).
 : أبو حيان يحيى بن سعيد بن حيان (١٨٣٦٣).
 : أبو عبدالرحمن (١٨٤٤٩) و (١٨٤٥٠) و (١٩٣٥٠)
 و (١٩٣٥١).
 : أبو فروة عروة بن الحارث الهمداني (١٨٤١٨).
 : إسماعيل بن أبي خالد (١٨٤٢٩).
 : الأعمش سليمان بن مهران (١٨٣٥٥) و (١٨٣٦١)
 و (١٨٣٧١) و (١٨٤٣٣).
 : خيثمة بن عبدالرحمن (١٨٣٤٧) و (١٨٣٤٨).
 : داود بن أبي هند (١٨٣٦٦).
 : ذكرياء بن أبي زائدة (١٨٣٧٠) و (١٨٣٧٢) و (١٨٣٧٥ - ١٨٣٧٦)
 و (١٨٣٧٩) و (١٨٣٨٠).
 : السري بن إسماعيل الكوفي (١٨٤٠٧).
 : عاصم بن بهلة (١٩٣٤٩).
 : مجالد بن سعيد (١٨٣٦٨) و (١٨٣٦٩) و (١٨٣٧٨)
 و (١٨٣٨٤) و (١٨٤١٢ - ١٨٤١٠).
 : عبدالله بن عتبة بن مسعود (١٨٣٦٢) و (١٨٣٨٨) و (١٨٤٢٩).
 : عبيد الله بن عبدالله (١٨٣٨١) و (١٨٤٣٨).
 : عبيد الله بن عتبة بن مسعود (١٨٣٦٢) و (١٨٣٨٨).
 : عروة بن الزبير (١٨٣٥٤).
 : العيزار بن حُريث (١٨٣٩٤) و (١٨٤٢١).
 : محمد بن النعمان بن بشير (١٨٣٥٨) و (١٨٣٨٢).

- : المفضل بن المهلب (١٨٤١٩) و (١٨٤٢٠) و (١٨٤٢٢) و (١٨٤٥١) و (١٨٤٥٢) و (١٩٣٥٢).
- : نعيم بن زياد، أبو طلحة الأنماري (١٨٤٠٢).
- : وهب بن منبه (١٨٤١٧).
- : يسنيع بن معدان الكندي (١٨٣٥٢) و (١٨٣٨٦) و (١٨٣٩١) و (١٨٤٣٢) و (١٨٤٣٦) و (١٨٤٣٧).
- : رجل من الأنصار من آل التعمان بن بشير (١٨٣٥٣).
- : رجل، عنه: أبو قلابة الجرمي (١٨٣٥١).
- ١٤٥ - نضلة بن عمرو الفقاري (١٨٩٦٢).
- ١٤٦ - وائل بن حجر
- : حُجْرٌ بْنُ عَبْنِسٍ (١٨٨٤٢) و (١٨٨٤٣) و (١٨٨٥٧).
- : عبد الجبار بن وائل
- : أبو إسحاق السبيسي (١٨٨٦٠) و (١٨٨٧٣) و (١٨٨٧٤).
- : أشعث بن سوار (١٨٨٦١).
- : الأعمش سليمان بن مهران (١٨٨٦٤).
- : حجاج بن أرطأة (١٨٨٣٩ - ١٨٨٤١) و (١٨٨٥٦) و (١٨٨٧٢).
- : فطر بن خليفة (١٨٨٤٩).
- : مسمر بن كدام (١٨٨٥١) و (١٨٨٧٤).
- : المسعودي عبد الرحمن بن عبدالله (١٨٨٥٢).
- : عبد الرحمن اليحيصي (١٨٨٤٨) و (١٨٨٥٣).
- : علقمة بن وائل
- : أبو إسحاق السبيسي (١٨٨٦٩).
- : حُجْرٌ أَبُو العَنْبِسِ (١٨٨٥٤).
- : سماك بن حرب (١٨٨٥٩) و (١٨٨٦٢).
- : عاصم بن كلبي (١٨٨٤٧).

- : عبدالجبار بن وائل (١٨٨٦٦).
- : عبدالمالك بن عمير (١٨٨٦٣).
- : موسى بن عمير العبرى (١٨٨٤٦).
- : كلب بن شهاب (١٨٨٤٥) و(١٨٨٥٠) و(١٨٨٥٥) و(١٨٨٥٨):
- (١٨٨٦٥) و(١٨٨٦٧) و(١٨٨٦٨) و(١٨٨٧٠) و(١٨٨٧١)
- و(١٨٨٧٦) و(١٨٨٧٧) و(١٨٨٧٨).
- : أهل عبدالجبار بن وايل (١٨٨٣٨) و(١٨٤٤).
- وهب بن عبد الله السواني = أبو جحيفة
- . ١٤٧ - يزيد بن ثابت (١٩٤٥٢) و(١٩٤٥٣).
- . ١٤٨ - يزداد بن فساعة (١٩٠٥٣) و(١٩٠٥٤).

المبهمون حسب الرواية عنهم

- . ١٤٩ - أبو البختري الطائي عن رجل (١٨٢٨٩).
- . ١٥٠ - أبو بردة بن أبي موسى الأشعري عن رجل (١٨٢٩٣) و(١٨٢٩٤).
- . ١٥١ - سلام مطرور الحبشي عن خادم النبي ﷺ (١٨٩٦٧ - ١٨٩٦٩).
- . ١٥٢ - أبو العُشراء المدارمي عن أبيه (١٨٩٤٧ - ١٨٩٥٠).
- . ١٥٣ - الأسود بن يزيد التخعي عن رجل من أشجع (١٨٤٦١).
- . ١٥٤ - جری التهدي عن رجل من بنی سلیم (١٨٢٨٧).
- . ١٥٥ - حُصين بن مخصن عن عمّة له (١٩٠٠٣).
- . ١٥٦ - حکیم بن أبي يزيد عن أبيه عن سمع النبي ﷺ (١٨٢٨٢).
- . ١٥٧ - ربعي بن حراش عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ (١٨٨٢٤) و(١٨٨٢٥).
- . ١٥٨ - رجل من بكر بن وايل عن حاله (١٨٩٠٤).
- . ١٥٩ - زهرة بن معبد عن جده (١٨٩٦١).
- . ١٦٠ - سالم بن أبي الجعد عن رجل من أشجع (١٨٢٩٠).
- . ١٦١ - سعيد بن فيروز عن رجل (١٨٢٨٩).
- . ١٦٢ - سويد بن عَفَّةَ عن مُصَدِّقَ الْتَّيْ (١٨٨٣٧).

- ١٦٣ - الشعبي عامر بن شراحيل عن رجل من ثقيف (١٨٧٧٧).

١٦٤ - عبدالله بن عتبة عن رجل من أشجع (١٨٤٦٠).

١٦٥ - عبدالرحمن بن أبي ليلى عن رجل (١٨٢٨٣) و(١٨٨١٩) و(١٨٨٢٣ - ١٨٨٢٢).

١٦٦ - عبدالرحمن بن جعير عن خادم النبي ﷺ (١٨٩٧٠).

١٦٧ - عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب عن أصحاب رسول الله ﷺ (١٨٨٩٥).

١٦٨ - عرقجة بن عبد الله عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ (١٨٧٩٤) و(١٨٧٩٥).

١٦٩ - علقة بن قيس التخعي عن رجل من أشجع (١٨٤٦١).

١٧٠ - عمرو بن أوس عن رجل حدثه مؤذن النبي ﷺ (١٩٠٤١).

١٧١ - مجعّن بن يعقوب عن غلام من أهل قباء (١٨٩٥٢).

عدد الأحاديث الصحيحة والحسنة لذاتها ولغيرها في مسند الكوفيين: ١٤٢٧ حدثاً.

عدد الأحاديث التي توقفنا في الحكم عليها: ١٤ حديثاً.

عدد الأحاديث الضعيفة: ٢٣٠ حديثاً.